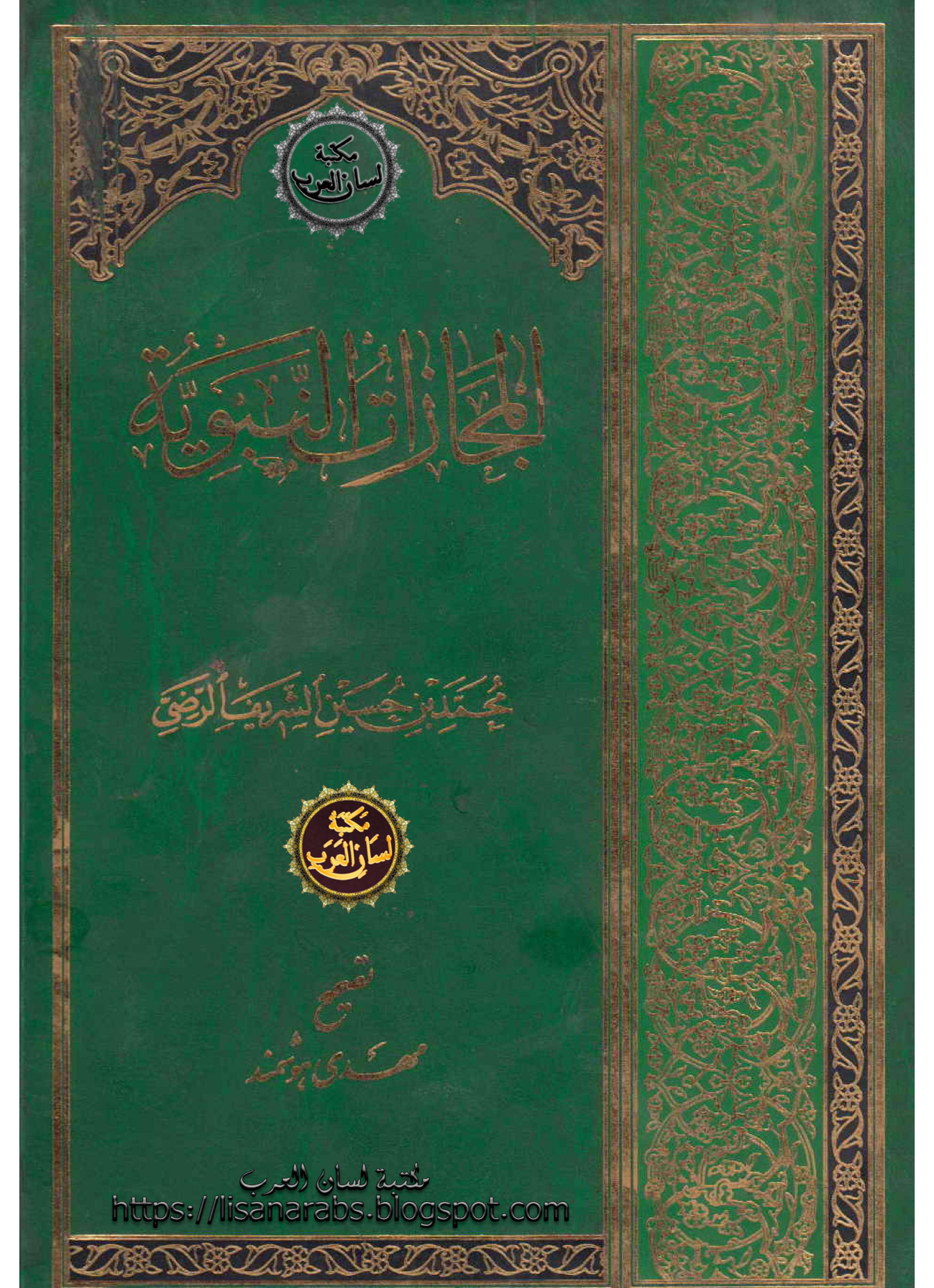

مكتبة
لسان العرب
المجازات النبوية
محمد بن حسين الشريف الرضي
مكتبة
لسان العرب
تصحيح
مهدى هوشمند
مكتبة لسان العرب
https://lisanarabs.blogspot.com




مكتبة
لسان العرب


مركز الطباعة والنشر



الشريف الرضي، محمد بن حسين، ٣٥٩ ـ ٤٠٦ ق.
المجازات النبوية / الشريف الرضي ؛ تصحيح: مهدى هوشمند. ـ قم: دارالحديث، ١٤٢٢ ق، ١٣٨٠.
٤٦٠ ص.
ISBN : 8 - 18 - 7489 - 964
المصادر بالهامش وص[٤٤١] ـ ٤٦٠.
١. احاديث ـ مسائل ادبى. ٢. احاديث شيعه ـ قرن ٤ ق. الف. هوشمند، مهدى، ١٣٤٢ ـ ، مصحح، ب. عنوان.
BP ١٢ / ٨ / ٣ م ٤ ش ٢٩٧/٢١٣

سازمان چاپ و نشر: ۸۱



محمد بن حسين الشريف الرضي

تصحیح: مهدی هوشمند



المجازات النبوية

محمد بن حسين الشريف الرضي

تصحيح : مهدى هوشمند

مقابلةالنصّ : السيّد مهدي امام، كريم أكبري

الناشر : دارالحديث

الطبعة : الاولى، ١٤٢٢ ق / ١٣٨٠ ش

المطبعة : ستاره

النسخ : ١٥٠٠ نسخة

الثمن : ٢٠٠٠ تومان



دارالحديث للطباعة والنشر: قم، شارع معلّم، قرب ساحة الشهداء الرقم ١٢٥

الهاتف: ٧٧٤١٦٥٠، ٠٢٥١ ـ ٧٧٤٠٥٢٣، ٠٢٥١ ص . ب : ٣٧١٨٥/٤٤٦٨

شابک :٨ ـ ١٨ ـ ٧٤٨٩ ـ ٩٦٤

ISBN : 8 - 18 - 7489 - 964

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة التحقيق

الحمد لله ربّ العالمين، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوكّل عليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيّئات أعمالنا، ونسأله تعالى أن يهدينا سبل الرشاد؛ فإنّه من يهد الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحدهُ لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، وأمين وحيه، وخاتم رسله، والصلاة والسلام عليه وعلى وصيّه وخليفته من بعده، وعلى ذرّيته الطاهرين الأئمّة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين، ولا سيّما بقيّة الله الأعظم، عجّل الله تعالى فرجه الشريف.

وبعد؛ فإنّ القرآن العظيم هو المصدر الأوّل للهداية، والحديث هو المصدر الثاني والعدل الواضح له، ومكانته ـ شرفاً ـ بعد القرآن، ولا ريب أنّ علم الحديث من أهمّ العلوم الشرعية التي تبتنى عليها سعادة الإنسان في حياته الدنيويّة قبل الأُخروية، ولذلك احتاجت غوامض القرآن ومجملاته إلى البيان والتفسير، فكان الحديث هو الشارح والمفصّل والمبيّن للكتاب الكريم، فلا عجب أن يقول الرسول صلى الله عليه وآله: «أُوتيتُ القرآن ومثله معه»[1]، وهذه العبارة تدلّ ـ وبمنتهى الدقّة والوضوح ـ على أنّ حكم حديثه حكم القرآن من جهة المصدر ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ

---

(١) الرواشح السماوية: ٢٠٢، وفيه: «الكتاب» بدل «القرآن» لاحظ البحار ١٦: ٤١٧، وفيه: «ومثليه».

﴿ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[١]، وأنّه بيان له، والشاهد له قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[٢].

والبيان: هو إخراج الشيء عن حيّز الخفاء إلى حيّز الظهور والوضوح، وهو إمّا موافق للقرآن ومؤكّد له، مثل قوله ﷺ: «إنَّ الله تعالى ليملي للظالم حتّى إذا أخذه لم يفلته»[٣]، إذ هو موافق لظاهر قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[٤].

أو مفصّل له، ومثاله قوله ﷺ: «العجماء جُبَارٌ، والبئر جُبَارٌ، والمعدنُ جُبَارٌ[٥]. وفي الرِكاز[٦] الخمس»[٧]، في مقابل قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[٨].

أو مخصّص له، ومثاله قوله ﷺ: «لا تبيعوا الثمرة حتّى يبدو صلاحها»[٩]، في قضية الّتي فيه ظهورٌ إلى إشارة النبي ﷺ فيها بقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾[١٠].

---

(١) النجم (٥٣): ٣ ـ ٤.

(٢) النحل (١٦): ٤٤.

(٣) صحيح البخاري ٥: ٢١٤، الدرّ المنثور ٣: ٣٤٩.

(٤) هود (١١): ١٠٢.

(٥) جرح العجماء جُبار ـ بالضمّ؛ أي هدر. قال الأزهري: معناه أنّ البهيمة العجماء تَنفلت فتتلف شيئاً، فهو هدر، وكذلك المعدن إذا أنهار على أحد فدمه جُبار بالضمّ؛ أي هدر.

(٦) الرِكاز: المال المدفون في الجاهلية، فِعال بمعنى مفعول، كالبساط بمعنى المبسوط، والكتاب بمعنى المكتوب. ويقال: هو المعدن. المصباح المنير: ٢٣٧، مادّة (ركز).

(٧) المبسوط ٣: ٩٢ و ٧: ١٨٦، سنن النسائي ٥: ٤٤، مسند أحمد ٢: ٢٢٨، ٢٣٩، ٢٥٤، صحيح البخاري ٢: ١٣٧، سنن أبي داود ٢: ٣٨٨، سنن الترمذي ٢: ٧٧.

(٨) البقرة (٢): ٤٣.

(٩) مسند أحمد ٢: ٨٠ و ٥: ١٨٥، صحيح البخاري ٢: ١٣٤، سنن ابن ماجة ٢: ٧٤٦.

(١٠) البقرة (٢): ٢٧٥.

أو مقيّد له، ومثاله كثير، ولاسيّما في مسألة الوصيّة.

أو بيان له، وأمثال ذلك أيضاً في القرآن كثير، خصوصاً في آيات الفرائض.

ولمّا كان هذا موقف الحديث من الكتاب، قدّمه بعض على الكتاب في الاستدلال وإن تقدّمت رتبة الكتاب، كما هو واضح.

وعلى أيّ تقدير: لا يشكّ إنسان ولا يرتاب في أنّ فصاحة النبي ﷺ لا تقابلها فصاحةٌ ولا يقارب أُسلوبه في الحديث والبلاغة أُسلوبٌ؛ إلّا أُسلوب أئمّة الهدى؛ فإنّهم، نور واحد، وحديثهم حديث جدّهم رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين.

والأحاديث كما أنّها المصدر الثاني للتشريع، فكذلك هي المصدر النحوي والبلاغي، ذهب إلى ذلك كثير من علماء البلاغة والأدب، مؤكّدين على أنّ كلام النبوّة دون كلام الخالق، وفوق كلام فصحاء المخلوقين، وفيه جوامع الكلام، وإعجاز البلاغة والفصاحة، وأنّ النبي ﷺ أفصح العرب قولاً، وأبينهم كلاماً، وأعلاهم بلاغةً، فقد وصف الجاحظ كلام النبي ﷺ وقائلاً:

«هو الذي قلّ عدد حروفه، وكثر عدد معانيه، وجلّ عن الصنعة، ونزه عن التكلّف، وكان كما قال الله تبارك وتعالى: قل يا محمّد: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[١]، فكيف وقد عاب التشديق[٢]، وجانب أهل التقعيب[٣]، واستعمل المبسوط في موضع البسط، والمقصور في موضع القصر، وهجر الغريب الوحشي، ورغب

---

(١) ص (٣٨): ٨٦.

(٢) تشدّق: لوى شدقه ـ جانب فمه ـ للتفصّح، ويقال: هو متشدّق في منطقه ومتفيهق؛ إذا كان يتوسّع فيه، وهو مذموم. العروس ١٣: ٢٣٦، مادّة (ش د ق).

(٣) يقال: قعّب فلان في الكلام؛ أي أخرجه من قعر حلقه. أقرب الموارد ٢: ١٠١٧ مادّة (ق ع ب).

الهجين السوقي، فلم ينطق إلّا عن ميراث حكمةٍ، ولم يتكلّم إلّا بكلامٍ قد حُفَّ بالعصمة، وشُيّد بالتأييد، ويسّر بالتوفيق، وهو الكلام الذي ألقى الله عليه المحبّة، وغشّاه بالقبول، وجمع له بين المهابة والحلاوة، وبين حُسن الإفهام وقلّة عدد الكلام، وهو مع استغنائه عن إعادته وقلّة حاجة السامع إلى معاودته، لم تسقط له كلمة، ولا زلّت به قَدَمٌ، ولا بارت[1] له حجّةٌ، ولم يقم له خصمٌ، ولا أفحمه خطيبٌ، بل يَبُذُّ[2] الخطبَ الطوالَ بالكلم القصار، ولا يلتمس إسكات الخصم إلّا بما يعرفه الخصم، ولا يحتجُّ إلّا بالصدق، ولا يطلب الفَلَج[3] إلّا بالحقّ، ولا يستعين بالخِلابة[4]، ولا يستعمل المواربة[5]، ولا يهمز[6]، ولا يبطئ، ولا يعجل، ولا يسهب، ولا يحصر[7].

ثمّ لم يسمع الناس بكلام قطّ أعمّ نفعاً، ولا أقصد لفظاً، ولا أعدل وزناً، ولا أجمل مذهباً، ولا أكرم مطلباً، ولا أحسن موقعاً، ولا أسهل مخرجاً، ولا أفصح معنىً، ولا أبين عن فحواه؛ من كلامه ﷺ»[8].

---

(١) أي كسدت.

(٢) أي يغلب ويفوق. أقرب الموارد ١: ٣٤، مادّة (ب ذ ذ).

(٣) فلج بحجّته: أثبتها، وأفلج الله حجّته ـ بالألف ـ: أظهرها. المصباح المنير: ٤٨٠، مادّة (ف ل ج).

(٤) أي الخديعة باللسان.

(٥) أي المخادعة.

(٦) أي لا يتحامل.

(٧) أي لم يعجز في منطقه.

(٨) البيان والتبيين ٢: ١٧، ١٨.

«المجازات النبويّة»

كان يأتي من بلاغة الحديث متفرّقاً أثناء شرحه، أو كان يذكر الحديث مثالاً أو شاهداً مع ذكر آيات مناسبة في خلالها، فبلغ عدد الأحاديث ما يقرب من ستّين وثلاثمئة حديث، جلّىٰ وبيّن مقدار البلاغة فيها والفصاحة التي استفيدت من مضمون الأحاديث، قائلاً في مقدّمته: «فإنّي عرفت ما شافهتَني به من استحسانك الخبيئة التي أطلعتُها والدقيقة التي أثرتُها من كتابي الموسوم بـ« تلخيص البيانِ عن مجازات القرآن» وإنّي سلكتُ من ذلك حجّةً لم تُسلك، وطرقتُ باباً لم يُطرق، وما رغبتَ فيه من سلوك مثل تلك الطريقة في عمل كتابٍ يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله ﷺ إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولُمَع البيان الغريبة، وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معادنها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمّتها وأكنانها، وتجريدها من خِلَلِها وأجفانها، فيكون هذان الكتابان ـ بإذن الله ـ لمعتين يستضاء بهما، وعرينين لم أُسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك ـ مستخيراً الله سبحانه فيه ـ على كثرة الأشغال القاطعة»[١].

والسيّد الشريف قد اعتذر من الإطناب، وسلك طريق الإيماء والإشارة، بقصد عدم المشقّة على القارئ؛ لضعف القلوب في زمانه. وهو مع هذا متواضعٌ؛ يذكر أنّه لا يشكّ في أنّ ما يفوته من الجنس الذي يقصده، أكثر من الحاصل له منه. ويشير إلى أنّه ترك التكرار، واعتمد في الإيجاز على كتب السابقين التي

(١) المجازات النبوية: ٢٧، ويأتي في الصفحة ٢٧ ـ ٢٨ شرح بعض الكلمات المذكورة في كلامه ﷺ فراجع.

تشرح متشابه الأخبار وتبيّنه، وبيّن بعض المصادر التي اعتمد عليها في استخراج المجاز؛ وهي كتب غريب الحديث، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد المحدّثين، والموجز من حديث الرسول ﷺ وأميرالمؤمنين ﵇ وذكر لنا طرق وقوفه على كلّ ذلك.

ومع ذلك لم يرتّب مختاره على أبجديّة خاصّة، فجاء بأحاديث أو بأجزاء منها بحسب ما وقع له في اطلاعه على مراجعه. ومنهجه ذكر النصّ، وتعقيب الإشارة إلى اللون البياني، وذكر ما يستدعي الذكر من التناسب، شارحاً موضّحاً رغم إيجازه، مبيّناً الوجوه التي جرى المعنى عليها؛ فمن ذلك قوله ﷺ: «هذه مكّة قد رمتكم بأفلاذ كَبِدها» قال في ذيلها: «وهذا من أنصع العبارات، وأوقع الاستعارات[1] ...» الخ. وبيّن الترديد المفهم من «أفلاذ أكبادها» وأنّه إمّا أن تراد الكناية، أو المجاز بالاستعارة، وحلّ العبارة في تشبيهين: تشبيه مكّة بالحشا، وتشبيه رجال مكّة بشُعب الكبد.

كما أشار أحياناً إلى قرينة المجاز، وشرحها في ضمن إيراد أمثلة قرآنية أو شعرية، فتفهم من ملخّص كتابه: أنّه أدرك المجاز بصفةٍ أعمّ، وتعدّى كتابه إلى المفهوم الأعمّ للمجاز، أو الاستعارة، أو الكناية، أو الاتساع.

(١) المجازات النبويّة: ٢٩.

الشريف الرضي

اسمه ونسبه :

قد وردت ترجمته في كتب التراجم والرجال بعناوين مختلفة وألقاب متعدّدة، كلّها اتفقت على لقب «الشريف الرضي» له ﷺ :

قال المحقّق الخونساري ﷺ في ترجمته : «العالم العفيف، والعلم الغطريف[١]، والعلم العَريف[٢]، والعنصر الشريف، والسيّد الشريف، والأيِّد[٣] المنيف؛ ابوالحسن محمّد ابن السيّد النقيب والنجيب المحترم أبي أحمد حسين ابن موسى بن محمّد بن موسى بن إبراهيم بن موسى بن جعفر الصادق ﷺ إمام الأُمم، أخو سيّدنا المرتضى علم الهدى، والملقّب بالسيّد الرضي عند الأحبّة والعدى. لم يبصر بمثله إلى الآن عين الزمان في جميع ما يطلبه إنسان العين من عين الإنسان، فسبحان الذي ورّثه غير العصمة والإمامة ما أراد، من قِبل أجداده الأمجاد، وجعله حجّةً على قاطبة البشر في يوم الميعاد. وأمره في الثقة والجلالة أشهرمن أن يذكر[٤]، كما ذكره الأمير مصطفى التفرشي في كتاب رجاله المعتبر[٥].

يروي عنه شيخنا الطوسي، وجعفر بن محمّد الدوريستي، والسيّد عبدالرحمان النيسابوري، وابن قدامة الذي هو شيخ رواية شاذان بن جبرئيل القمّي، وجماعة، ويروي هو أيضاً عن جماعة، منهم شيخنا المفيد المتقدّم عليه التمجيد، كما في رجال النيسابوري.

---

(١) أي السيّد الشريف.

(٢) أي القيّم بأمر القوم الذي عُرِف بذلك وشُهِر. وقيل: المراد به النقيب، وهو دون الرئيس.

(٣) أي القويّ.

(٤) انظر: روضات الجنات ٦: ١٩٠.

(٥) نقد الرجال ٤: ١٨٨. رجال النجّاشي ٣٩٨: ١٠٦٥.

وفيه أيضاً: أنّه كان يوماً عند الخليفة الطائع بالله العبّاسي وهو يعبث بلحيته ويرفعها إلى أنفه، فقال له الطائع: أظنّك تشمّ منها رائحة الخلافة ؟! فقال: بل رائحة النبوّة.

وكان يلقّب بالرضي ذي الحسبين ؛ لقّبه بذلك بهاء الدولة بن بويه، وكان يخاطبه بالشريف الأجلّ، كما عن «الدرجات الرّفيعة» للسيّد علي خان الشيرازي[1].

وذكره الفاضل الباخرزي في «دمية القصر» وكذا الثعالبي في «يتيمة الدّهر» وابن أبي الحديد في «شرح نهج البلاغة» وغيرهم، كما في «أمل الآمل».

وفيه أيضاً: وذكر ابن أبي الحديد أنّه كان عفيفاً، شريف النفس، عاليَ الهمّة، لم يقبل من أحد صلة ولا جائزة، حتّى أنّه ردّ صلات أبيه، وناهيك بذلك ! وكانت تنازعه نفسه إلى أُمور عظيمة يجيش بها صدره، وينظمها في شعره، ولا يجد عليها من الدهر مساعداً، فيذوب كمدا، حتّى توفّي ولم يبلغ غرضاً[2]، انتهى، وذكر له أشعاراً دالّة على ذلك[3].

وقال ابن خلّكان: ذكر أبوالفتح بن جنّي في بعض مجاميعه: أنّ الشريف الرضي أُحضر إلى ابن السِيرافي النحوي وهو طفل جدّاً لم يبلغ عشر سنين، فلقّنه النّحو، وقعد يوماً في الحلقة فذاكره بشيء من الإعراب ـ على عادة التعليم ـ فقال: إذا قلنا: رأيت عمرَ، فما علامة النصب في «عمر» ؟ فقال: بغض عليّ، فتعجّب السِيرافي والحاضرون من حدّة خاطره[4].

---

(١) الدرجات الرفيعة ٤٦٦.

(٢) شرح نهج البلاغة ١: ٣٣.

(٣) أمل الآمل ٢: ٢٦١.

(٤) انظر: امل الامل ٢: ٢٦٥، الدرجات الرفيعة ٤٦٨، معجم رجال الحديث ١٧: ٢٦.

وقال ابن خلّكان الشافعي : ذكره الثعالبي في « اليتيمة » فقال في ترجمته : ابتدأ يقول الشعر بعد أن جاوز عشر سنين بقليلٍ ، وهو اليوم أبدع أبناء الزمان ، وأنجب سادة العراق ، يتحلّى ـ مع مَحْتِدِه[١] الشريف ومفخره المنيف ـ بأدب ظاهر ، وحظّ من جميع المحاسن وافر ، ثمّ هو أشعر جميع الطالبيّين ؛ مَن مضى منهم ومن غَبَرَ ، على كثرة شعرائهم المُفْلِقين[٢] ، ولو قلت : إنّه أشعر قريش ، لم أبعد عن الصدق[٣] ، وسيشهد بما أجريه من ذكره شاهدُ عدل من شعره العالي القِدْح[٤] ، الممتنع عن القَدْح[٥] ، الذي يجمع إلى السلاسة متانةً ، وإلى السهولة رصانةً .

وذكر أيضاً : أنّه تلقّن القرآن بعد أن دخل في السنّ ، فحفظه في مدّة يسيرة . وصنّف كتاباً في معاني القرآن يتعذّر وجود مثله ، دلّ على توسّعه في علم النحو واللّغة ، وصنّف كتاباً في « مجازات القرآن » فجاء نادراً في بابه .

وقد عني بجمع ديوان الرضي جماعة ، وأجود ما جمع الذي جمعه أبوحكيم الخيري . ولقد أخبرني بعض الفضلاء : أنّه رأى في مجموع أنّ بعض الأُدباء اجتاز بدار الشريف الرضي ببغداد وهو لا يعرفها ، وقد جنى عليها الزمان ، وذهبت بهجتها ، وأخلقت ديباجتها[٦] ، وبقايا رسومها تشهد لها بالنضارة ، وحسن الشارة ، توقّف عليها متعجّباً من صروف الزّمان ، وطوارق الحدثان[٧] ،

---

(١) أي نسبه .

(٢) المُفْلِق من الشعراء : الذي يأتي بالعجائب في شعره .

(٣) انظر : يتيمة الدهر ٣ : ١١٦ طبع مصر سنة ١٣٥٣ ق ، والفوائد الرجاليّة للسيّد البحر العلوم ١٣١ ، ودمية القصر ٧٣ طبع حلب سنة ١٣٤٨ .

(٤) القِدْح : اسم السهم قبل أن يُصلح ويركّب نصله .

(٥) القَدْح : التعييب والتنقيص ، يقال : قدح فلان في فلان ؛ إذا عابه وتنقّصه .

(٦) أي بليت نقوشها .

(٧) أي نوائب الدهر .

وتمثّل بقول الشريف الرضي المذكور:

وَلقَد وَقَفتُ عـلى رُبُـوعهم[١] وَطـلولُها[٢] بـيد البـلَى نـهبُ
فَبكيتُ حتّى ضجّ من لَـغَب[٣] نَـضوي ولَـجّ بـعذلي الرّكبُ
وتلفّتت عـيني فَـمُذ خـفيت عــنّي الديـارُ تـلفّتَ القـلبُ

فمرّ به شخص وسمعه وهو ينشد الأبيات، فقال له: هل تعرف هذه الأبيات لمن هي؟ فقال: لا، فقال: هذه الدار لصاحب هذه الابيات؛ الشـريف الرضـي، فتعجّب من حسن الاتفاق ... إلى آخر ما ذكره[٤].

وقد نقل عن لسان الجامع لديوان سيّدنا المرتضى أخـي هـذا أنّـه قـال: سمعت بعض مشايخنا يقول: ليس لشعر المرتضى عيب إلّا كون الرضي أخـاه، فإنّه إذا أُفرد بشعره كان أشعر أهل عصره، وناهيك به دلالة على كون الرجل أشعر جميع العرب، فلا تعجب.

وقال سيّدنا الشريف النسّابة أحمد بن علي بن الحسين الحسني في كتابه الموسوم بـ«عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب» ـ بعد ذكر أبيه أبي أحمد، وأخيه الأجلّ المرتضى ـ: وأمّا محمّد بن أبي أحمد الحسين بن موسى الأبرش، فهو الشريف الأجلّ الملقّب بالرضي ذي الحسبين، يكـنّى أبـا الحسـن، نـقيب النقباء ببغداد، وهو ذو الفـضائل الشـائعة، والمكـارم الذائـعة. كـانت له هـيبة وجلالة، وفيه ورع، وعفّة وتـقشّف، ومـراعـاة للأهـل والعشـيرة. ولي نـقابة الطالبيين مراراً، وكانت إليه إمارة الحاجّ والمظالم؛ كان يتولّى ذلك نيابة عن أبيه

---

(١) أي دورهم ومنازلهم، أو محلّاتهم.

(٢) أي ما بقيت من آثار الدور والبيوت.

(٣) اللغب: التعب، والنِضو: المهزول من الإبل وغيرها، وفي الإبل أكثر، وهو الذي أهزله السفر وأذهب لحمه، والمراد: بكيت وأطلت البكاء والوقوف حتّى ضجّ بعيري من شدّة التعب.

(٤) وفيات الاعيان ٤: ٤٤.

ذي المناقب، ثمّ تولّى ذلك بعد وفاته مستقلاً، وحجّ بالنّاس مرّات. وهو أوّل طالبي خلع عليه السواد وكان أحد علماء عصره؛ قرأ على أجلّاء الأفاضل.

وله من التصانيف: كتاب «المتشابه في القرآن» وكتاب «مجازات الآثار النبوية» وكتاب «نهج البلاغة» وكتاب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن» وكتاب «الخصائص» وكتاب سيرة والده الطاهر، وكتاب انتخاب شعر ابن الحجّاج، سمّاه «الحسن من شعر الحسين» وكتاب «أخبار قضاة بغداد» وكتاب رسائله إلى أبي إسحاق الصابي في ثلاثة مجلّدات، وكتاب ديوان شعره، وهو مشهور[١]. وحكى الشيخ الرافعي: أنّها كانت مئة ألف وأربعة عشر ألفاً.

إلى أن قال: وأعقب المرتضى من ابنه أبي جعفر محمّد، وهو الذي من ولده أبوالقاسم النسّابة، صاحب كتاب «ديوان النّسب» وغيره علي بن الحسن بن محمّد بن علي بن أبي جعفر محمّد بن المرتضى، وكان له ابن اسمه «أحمد» درج ومات وانقرض علي بن مرتضى النسّابة، وانقرض به الشريف المرتضى علم الهدى، انتهى.

ثمّ إنّ كتاب «الخصائص» المنسوب إلى سيّدنا الرضي هو كتاب «خصائص الأئمّة» الذي ينقل عنه في «البحار» كثيراً، وهو الآن موجود أيضاً مثل سائر كتبه الأربعة المتقدّمة عليه في عبارة «العمدة».

وله أيضاً تفسيران آخران غير تفسيره الكبير الذي هو على كبر «تبيان الشيخ ﵀» ذكرهما النجّاشي وغيره، أحدهما «حقائق التنزيل» والآخر: «حقائق التأويل» قال في كتاب «مجازات الحديث»: والقوّة أحد المعاني التي يعبّر عنها باسم «اليد»، وقد استقصيت ذلك في كتابي الكبير الموسوم بـ«حقائق التأويل».

---

(١) عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

وكتابه الموسوم بـ« متشابه القرآن » أيضاً كبير ذكـره فـي « المـجازات » فقال في مسألة عصمة الأنبياء عن المعاصي : وفي الصغائر خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه ، وقد بسطنا الكلام على ذلك في باب مفرد من جملة كتابنا الكبير في « متشابه القرآن »[١].

وله أيضاً كتاب «الزيادات في شعر أبي تمّام» وكتاب الجيّد مـن شـعره ، وكتاب «تعليق خلاف الفقهاء » وكتاب تعليقه في « الإيضاح » لأبي علي.

وقد أنكر بعض المخالفين كون « نهج البلاغة » من جملة مؤلّفاته ، ونسبه إلى أخيه المرتضى ، وبعضهم أنكر كون جميع ما جمعه من كلام الإمام ، وقال : إنّ كثيراً منه كلام محدث[٢] من علماء الشيعة ، ونسبها بعض آخر إلى جامعه الرضي . وقد بالغ ابن أبي الحديد المعتزلي في تزييف معتقداتهم جميعاً ، وأقام في شرحه المشهور على الكتاب المذكور ، حججاً قاطعة للكلام عـلى كـونه بـتمامه مـن كلمات الإمام عليه السلام[٣] ويكفينا في تصحيح نسبة الجمع إلى سيّدنا الرضي شـهادة شيخنا النجّاشي ـ المطّلع الخبير والثقة البصير ، المعاصر لحـضرة المـؤلّف ، بـل الحاضر في حلقة إفادته وتدريسه ـ بأنّ له الكتاب المذكور ؛ من غير إشارة إلى احتمال غير ذلك في حقّه[٤]، كما لا يخفى .

مضافاً إلى تصريح نفس الرجل بذلك في مواضع مـن كـتاب « مـجازات الحديث » الذي لم يشكّ أحد في كونه من جملة مصنّفاته ، منها ما ذكره قدس سره فـي ذيل قوله : ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في خطبة له : « ألا وإنّ الدنيا قد ارتَحلَت مُدبِرة ،

---

(١) انظر : الصفحة ٢٥٤ من هذا الكتاب.

(٢) يقال : هو رجل حَدُث وحَدِث ؛ أي حسن الحديث والكلام.

(٣) انظر : شرح نهج البلاغة ١ : ٨ و ٩.

(٤) انظر : رجال النجاشي ٣٩٨.

وإنّ الآخرة قَد ارتَحلَت مُقبلَة »[١]، فقال: وهذه استعارة ... إلى أن قال: ويـروى هذا الكلام على تغيير في ألفاظه لأمير المؤمنين عليّ بن أبـي طـالب عليه السلام وقـد أوردناه في كتابنا الموسوم بـ« نهج البلاغة » وهو المشتمل على مختار كلامه عليه السلام في جميع المعاني والاغراض والأجناس والأنواع[٢]، انتهى.

ويظهر أيضاً من كتاب مجازاته المذكور أنّ من جملة مشايخه المـعظّمين من علماء الجمهور؛ هو الشيخ أبوالفتح عثمان بن جنّي في النحو، وأبوالحسـن علي بن عيسى الربعي، وأبوالقاسم عيسى بن عليّ بن عـيسى، وأبـو عـبيدالله محمّد بن عمران المرزباني، وغيرهم في الحديث، والقاضي عبدالجبّار البغدادي في الأُصول، والشيخ أبوبكر محمّد بن موسى الخوارزمي في الفقه، وعمر بـن إبراهيم بن أحمد المقرئ أبوحفص الكتّاني في القراءة، فليلاحظ»[٣].

مولده ووفاته:

ولد سنة تسع وخمسين. قال صاحب «الرياض» رحمه الله: «كان عـمره سـبعاً وأربعين سنة» فعلى هذا فوفاته سنة أربع وأربعمائة. ورثـاه أخـوه المـرتضى بقصيدة مشهورة، من جملتها:

يا للرجال لفجعة جذمت[٤] يـدي ووددت لو ذهبت على رأسي»[٥]

وقال: «رأيت «المجازات النبوية» في ناحية عبدالعظيم عند المدرس»[٦].

---

(١) الخصال ٥١: ح٦٢، تحف العقول: ٢٨١، خصائص الأئمّة: ٩٦، الإرشاد ١: ٢٣٠، البداية والنهاية ٧: ٣٤٢، لاحظ البحار ٧٧: ١١٧ ح١٣.

(٢) انظر: الصفحة ١٩٢ من هذا الكتاب.

(٣) روضات الجنات ٦: ١٩٠ ـ ٢٠٢.

(٤) أي قطعت.

(٥) الدرجات الرفيعة: ٤٧٨.

(٦) رياض العلماء ٥: ٨٤.

أساتذته ومشايخه:

الشيخ أبو عبدالله المفيد محمّد بن محمّد المعروف بـ«ابن المعلّم»، المولود سنة ٣٣٦، والمتوفّى سنة ٤١٣.

الشيخ عبدالجبّار بن أحمد الشافعي المعتزلي، قرأ عليه كتاب «شرح الأُصول الخمسة» و«العمدة».

الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن محمّد الطبري الفقيه المالكي، قرأ عليه القرآن وهو شابّ، كذا في مقدّمة «البحار» الطبع الجديد.

الشيخ محمد بن موسى الخوارزمي، قرأ عليه أبواباً في الفقه.

الشيخ أبو عبدالله محمّد بن عمران المرزباني.

الشيخ أبوالحسن علي بن عيسى الربعي النحوي.

الشيخ أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتّاني، قرأ عليه القرآن بروايات كثيرة[١].

الشيخ عبدالله بن محمّد الأسدي الأكفاني، قرأ عليه «مختصر أبي الحسن الكرخي».

الشيخ أبو الحسن علي بن عيسى الرمّاني، قرأ عليه كتباً في النحو والعروض والقوافي.

الشيخ ابن نباتة صاحب الخطب، وهو أبو يحيى عبدالرحيم بن محمّد.

الشيخ أبو الفتح عثمان بن جنّي.

الشيخ أبو سعيد الحسن بن عبدالله بن المرزبان السِيرافي، قرأ عليه «مختصر الجرمي» في سنة أربع وأربعين.

الشيخ الجليل هارون بن موسى التَلّعُكْبُري.

---

(١) لاحظ ما يأتي ص: ٣٩.

الشيخ أبو نصر الغاري، ذكره في آخر الكتاب عند ذكر مشايخه من العامّة في طريق رواية «النهج».

الشيخ عبدالرحيم بن أحمد أبوالفضل الشيباني المعروف بـ«ابن الإخوة» ذكره في آخر الشرح.

الشيخ أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي النحوي.

الشيخ أبوالقاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجرّاح، شيخه في الحديث.

تلاميذه والراوون عنه:

الشيخ المفيد أبو محمّد عبدالرحمان بن أحمد بن الحسين النيسابوري الخزاعي.

الشيخ أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابوري الخزاعي.

القاضي أحمد بن علي بن قُدامة.

السيّد أبو زيد عبدالله بن علي كيابكي بن عبدالله بن عيسى بن زيد بن علي الحسيني الكجي الجرجاني.

الشيخ أبوالحسن مهيار بن مرزويه الديلمي البغدادي الشاعر، قيل: «إنّه كان غلام السيّد المرتضى».

الشيخ جعفر بن محمّد بن أحمد الدوريستي الرازي.

القاضي السيّد أبوالحسن علي بن بندار بن محمّد الهاشمي.

الشيخ أبو منصور محمّد بن أبي نصر محمّد بن أحمد بن الحسين بن عبدالعزيز العُكْبُري المعدِّل.

الشيخ أبو عبدالله محمّد بن علي الحلواني.

الشيخ أبو الأعزّ محمّد بن همام البغدادي.

العلويةالسيّدة النقيّة بنتالمرتضى أخيه، ذكرهاالقطب في آخر شرح «النهج».

الشيخ أبو نصر عبدالكريم بن محمّد بن الديباجي المعروف بـ «سبط بشر الحافي» ذكره القطب في آخر شرح «النهج».

الشيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، ذكره القطب في أوّل الشرح. وفيه بُعْد؛ لأنّ شيخ الطائفة ورد بغداد بعد موت الرضي عليه بسنتين. والله العالم.

آثاره العلمية:

نهج البلاغة.
أخبار قضاة بغداد.
تلخيص البيان عن مجازات القرآن.
حقائق التأويل في متشابه التنزيل.
الرسائل في ثلاثة مجلدات.
الزيادات في شعر ابن الحجّاج.
الزيادات في شعر أبي تمّام.
سيرة أبي طاهر والده.
كتاب ما دار بينه وبين أبي إسحاق الصابي.
مختار شعر أبي إسحاق الصابي.
منتخب شعر ابن الحجّاج، سمّاه «الحسن من شعر الحسين».
طيف الخيال، قيل: «هو لأخيه السيّد المرتضى».
تعليقة على إيضاح أبي علي الفارسي.
تعليق خلاف الفقهاء.
انشراح الصدر في مختارات من الشعر.
ديوان شعره.

منهج تحقيق الكتاب

خطوت في تحقيق هذا الكتاب المراحل التالية:

فأوّلاً: اعتمدت على النسخة المطبوعة من قِبل دار الأضواء في بيروت سنة ١٤٠٦ هـ. ق.

وثانياً: قابلت الكتاب مع بعض نسخه الخطّية الموجودة، وأهمّها النسخة الرضويّة التي اصطلحنا عليها بـ «الف» ونسخة أُخرى اصطلحنا عليها بـ «ب» وأوردنا الاختلافات في الهامش.

وثالثاً: قابلت أحاديث الكتاب مع المصادرالأصليّة من كتب الخاصّة والعامّة.

ورابعاً: أوردت في الهامش تفسير وضبط بعض المفردات غير المألوفة.

وخامساً: أثبتّ الأحاديث التي انفردت بها النسخ الخطّية دون النسخة المطبوعة في بيروت.

وسادساً: استخرجت الآيات والأشعار من المصادر التي أشار المصنف إليها أو من مواضع أُخر.

وسابعاً: وضعت لكلّ حديث رقماً من أجل تسهيل الفهرسة والرجوع إلى المواضيع.

وثامناً: وضعت الفهرس الفنّي للآيات والأحاديث والأشعار والأعلام.

ولا يسعني في الخاتمة إلّا أن أشكر الباري سبحانه وتعالى على توفيقه في هذا المشروع الخطير منذ بدئه إلى نهايته، وأشكر الأعزّة الذين عاضدوني في مقابلة النسخ واستخراج المصادر، أخصّ بالذكر منهم سماحة السيّد مهدي الإمام، وسماحة الأخ كريم أكبري، وسائر الإخوة الأفاضل.

وقد كان الفراغ من تسويد هذه المقدّمة في يوم عيد الأضحى سنة ١٤١٩ هـ. ق ببلدة قم المقدّسة، وبيد أقلّ العباد الشيخ مهدي هوشمند.

وقد افردت ما اورده من كلام رسول الله وحذفت ما ذكره من شرح وكلام
في بيان مجازاته واستعاراته . قال السيد الرضي فمن ذلك قوله يوم بدر هذه مكة
قد القت اليكم افلاذ كبدها . وقوله عند نظره الى احد هذا جبل يحبنا ونحبه . وقوله
المؤمنون اخوة تتكافا دماوهم ويسعى بذمتهم ادناهم عليهم اقصاهم وهم يد على
من سواهم . وقوله في الخيل بطونها كنز وظهورها حرز . وقوله اذا اراد الله بعبد
خيرا عسله قيل يا رسول الله وما عسله قال يفتح له عملا صالحا بين يدي موته حتى يرضى
عنه من حوله وقوله ويل لاقماع القول المصرين . وقوله في كلام للانصار انتم الشعار
والناس الدثار . وقوله يكون قبل الدجال سنون خداعة . وقوله تحابوا بذكر الله
وقوله يوم حنين الان حمي الوطيس . وقوله انكم لترون ربكم يوم القيمة كما ترون
القمر ليلة البدر لا تضامون وروى لا تضارون في رويته والمراد بالرؤية المعرفة
الضرورية . وقوله الخيل معقود بنواصيها الخير . وقوله لا تسال المراة طلاق
اختها لتكتفي ما في انائها . وقوله تنكح المراة لميسمها اي لجمالها . وقوله لاهل
العسكر الذي بعثه الى موتة ستجدون اخرين للشيطان في روسهم مفاحص
وقوله اجد نفس ربكم من قبل اليمن . وقوله الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الارض
يحبس بها العوث عبده اذا شاء ويرسله اذا شاء . وقوله كيف انتم اذا مرج الدين
وقوله وقد خرج ذات يوم محتضنا احد ابنيه الحسن والحسين انكم لتجبنون وتبخلون

الصفحة الأولى من نسخة «الف»

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله سبحانه بمحامده التي يستحقها واختصاص خيرته محمد وآله
الطاهرين بالصلوات التي هم أهلها فإني عرفت ما شاهدتني برزت في استخراجك
الخبيئة التي أطلعتها والدفينة التي أثرتها من كتابي الموسوم بتلخيص البيان
عن مجازات القرآن وإني سلكت من تلك المحجة لم تسلك وطرقت
بابا لم يطرق ورأيت رغبتك إلي فيه من سلوك تلك الطريقة في عمل كتاب
يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله
إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة ولمع البيان الغريبة وأسرار
اللغة اللطيفة يعظم النفع باستنباط معادنها واستخراج كوامنها
وإطلاعها من أكمتها وأكنانها وتجريدها من خللها وأجفانها فيكون ذلك
كتابا بإذن الله للمقتبسين يستضاء بها ويرغب بين ...

الصفحة الأُولى من نسخة «ب»

قاموس
السبط ولد الولد والقبيلة من اليهود والجمع اسباط [illegible]
[illegible]

لبعضهم
احذر من الواوات اربعة فهن من الحتوف
واو الوصية والوديعة والوكالة والوقف

من كشف الغمة نقلا من كتاب الدلائل لابي العباس عبد الله بن جعفر الحميري رضه كان علي بن الحسين ع يتغدى في سفر فاقبل غزال في ناحية
يتبغمهم فقال له علي بن الحسين ادن فكل فانت آمن فهذا الغزال فاقبل يتبغمهم من السفرة الحديث وعن ابي جعفر قال ان الظبي
خرج لامر له ومعه ناس من مواليه وغيرهم فوضعت المائدة ليتغدى وجاء ظبي وكان منه قريبا فقال له يا ظبي انا علي بن الحسين هلم
الى [illegible] في الظبي حتى اكل معه ما شاء الله ان ياكل ثم تنحى الظبي الحديث وتلكات عليه ناقة بين جبال رضوى فاناخها ثم اراها
السوط والقضيب ثم قال لتنطلقين او لافعلن فانطلقت وما تلكات بعدها وعن ابي عبد الله قال كان علي بن الحسين يخرج
على ناقته الى مكة فيعلق السوط بالرحل فما يقرعها حتى يدخل المدينة وعن فيض بن مطر قال دخلت على ابي جعفر وانا اريد ان اساله عن
صلوة الليل في المحمل قال فابتدأني فقال كان رسول الله ص يصلي على راحلته حيث توجهت به وعن ابي عبد الله قال كان في دار ابي جعفر
فاختة فسمعها وهي تصيح فقال تدرون ما تقول هذه الفاختة قالوا لا قال تقول فقدتكم فقدتكم [illegible]
[illegible]
شيعتي وعن مرازم قال قال لي ابو عبد الله ع [illegible] يا مرازم [illegible]
[illegible]
معهم فسمعت بعضهم يسب ابا عبد الله فذكرت قوله فلم اقل شيئا ولولا ذلك لقتلته وعن الوشاء قال حدثني محمد بن يحيى عن وصي علي بن السري قال
قلت لابي الحسن موسى بن جعفر ع ان علي بن السري توفي واوصى الي فقال رحمه الله [illegible]
[illegible] الحديث وعن جعفر بن محمد بن يونس قال كتب رجل الى الرضا ع يساله مسائل واراد ان يساله عن [illegible]

[illegible]

الصفحة الأخيرة من نسخة «الف»

ناصح وكن الحمد لله سبحانه على ما [illegible] به من التوفيق لاقتناص
شوارده وتسهيل موارده وإثارة فوائده وعوائده
حمداً يكون للنعمة قواماً ولنتاجها تماماً ولمستصعبها [illegible]
وزماماً فإن النعمة تبنى على قواعد شكرها وترفع [illegible]
دعائم المعرفة بقدرها وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا
وإليه منيب

وفقت الحمد لله ومنه وفضله [illegible] لكتابة هذه
النسخة الشريفة اللطيفة الكثيرة الفائدة في [illegible]
وهذا [illegible]
الثاني عشر من شهر صفر ختم بالخير والظفر من شهور
سنة تسع وتسعين [illegible] أقل العباد [illegible]
وأكثرهم [illegible] جعفر [illegible] الرازي [illegible]
[illegible] بالنبي والوصي وآله [illegible]

الصفحة الأخيرة من نسخة «ب»

بسم الله الرحمن الرحيم

أمّا بعدَ حَمد الله سبحانه بمحامده التي يستحقّها، واختصاص نبيّه محمَّدٍ وآله الطاهرين بالصلوات التي هُم أهلها؛ فإنّي عرفت ما شافهتَني به من استحسانكَ الخبيئة[1] التي أطلعتُها، والدفينة التي أثرتُها من كتابي الموسوم بـ« تلخيص البيان عن مجازات القرآن» وإنّي سلكت من ذلك محجَّةً لم تُسلك، وطرقتُ باباً لم يُطرق، وما رغبتَ إليَّ فيه من سلوك مثل تلك الطريقة في عمل كتابٍ يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام؛ إذ كان فيها كثيرٌ من الاستعارات البديعة، ولُمَعِ البيان الغريبة، وأسرار اللغة اللطيفة؛ يعظم النفع باستنباط معادنها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمَّتها وأكنانها[2]، وتجريدها من خِلَلِها[3] وأجفانها، فيكون هذان الكتابان ـ بإذن الله ـ لمعتين يستضاء بهما، وعرنينين[4] لم أُسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك ـ مستخيراً الله سبحانه فيه ـ على كثرة الأشغال القاطعة، والعوائق المانعة،

---

(١) الخبيئة: ما خبِّئت وغابت.

(٢) الأكمّة: جمع كِمّ؛ وهو الغلاف الذي ينشقّ عن الثمر ويحيط به، والأكنان: جمع كِنّ؛ وهو وقاء كلّ شيء وستره. أقرب الموارد ٢: ١١٠٤ و١١٠٩، مادّة (ك م م) و(ك ن ن).

(٣) الخِلَل: جمع خِلّة؛ وهي جفن السيف المغشّى بالأدم، وقيل: بطانة يغشّى بها جفن السيف. أقرب الموارد ١: ٢٩٨ ـ ٢٩٩، مادّة (خ ل ل).

(٤) عِرْنين الشيء: أوّله، أي إنّ الكتابين أوّلان وسابقان في بابهما؛ لم يتقدّمها كتاب مثلهما. لسان العرب ٩: ١٧٤، مادّة (ع ر ن).

والأوقات الضيّقة، والهموم المخنقة، وعملتُ ـ بتوفيق الله ـ على تتبُّع ما في كلامه عليه الصلاة والسلام من ذلك، والإشارة منه إلى مواضع النكت، ومواقع الغرض، بالاعتبارات الوجيزة، والإيماءات الخفيفة؛ على طريقتي في كتاب: «مجازات القرآن» لئلّا يطول الكتاب فيجفو[١] على الناظر، ويشقُّ على الناقل؛ فإنَّ القلوب في هذا الزمان ضعيفةٌ عن تحمّل أعباء العلوم الثقيلة، والإجراء[٢] في مسافات الفضائل الطويلة؛ لأنّه لم يبق من الفضل إلّا الذَّماء[٣]، ومن الفضلاء إلّا الأسماء، ولله الحمد على السرّاء والضرّاء، والبؤس والنعماء.

ولست شاكّاً في أنَّ ما يفوتني من الجنس الذي أقصده، أكثر من الحاصل لي والواقع إليَّ، ولكنّني أقتصر على ما تناله في هذا الوقت يدي، ويقرب من تصفُّحي وتأمُّلي، وإذا ورد ـ بمشيئة الله ـ من هذه الآثار ما فيه موضع مجاز قد تقدَّم الكلام على نظير له أو ما يقوم مقامه، اقتصرت على القول الأوَّل طلباً للاقتصاد، ووقوفاً دون الإبعاد؛ على مثل الأصل المقرَّر في كتاب «مجازات القرآن».

ولولا أنَّ أبا عليّ محمَّد بن عبد الوهّاب قد سبق إلى تفسير متشابه الأخبار التي ظاهرها التشبيه والتجسيم، وصريحها التجوير والتظليم، واستقصى هذا المعنى في كتابه الموسوم بـ«شرح الحديث» وتعاطى ذلك جماعةٌ غيره من علماء أهل العدل في مواضع من كتبهم، لتتبّعت هذا الفنّ جميعاً تتبُّعاً يكشف

---

(١) أي يثقل.

(٢) يقال: أجرى الفرس وغيره؛ أي جعله يجري. أقرب الموارد ١: ١١٩، مادّة (ج ز ي).

(٣) الذَّماء: بقيّة النفس، وفي المثل «أطول ذَماءً من الضبّ» لأنّه إذا قُتِل يُبطئ كثيراً تمام موته. أقرب الموارد ١: ٣٧٣، مادّة (ذ م ي).

الشبه، ويوضح المشتبه؛ على طريقتي في كتابي الكبير الموسوم بـ« حقائق التأويل في متشابه التنزيل » إلّا أنّني ـ بعون الله ـ أُورد من ذلك ما كان داخلاً في باب الاستعارات اللغوية بكلّية، أو بشعبةٍ كبيرةٍ من شعبه[١].

والذي أعتمد عليه في استخراج ما يتضمَّن الغرض الذي أنحو نحوه وأقصد قصده؛ كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد المحدِّثين الصحيحة، مضيفاً إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة والسلام الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع[٢] من قبله. وجميع ذلك ممّا أتقنّا بعضه روايةً، وحصَّلنا بعضه إجازةً، وخرَّجنا بعضه تصفُّحاً وقراءةً، مستمدِّين في ذلك ـ وفي سائر الأنحاء والمرامي، والمطالب والمغازي ـ توفيقَ الله سبحانه الذي يهوِّن الشديد، ويقرِّب البعيد، ويذلِّل الصعب إذا أبى، ويقوِّم المعوَّج إذا التوى، وما توفيقنا إلّا بالله، عليه توكَّلنا، وإليه ننيب.



(١) في نسخة: بسعةٍ كثيرة من سعته.

(٢) يقال: افترعتُ الجارية؛ أي أزلتُ بكارتها. ولعلّه مأخوذ من قولهم: «نعم ما أفْرِعْتَ» أي ابتدأت.

(١) فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «هَـذِهِ مَكَّـةُ قَـدْ رَمَـتْكُمْ بِأَفْـلَاذِ كَبِدِهَا»[١].

وفي رواية أُخرى: « قَدْ أَلْقَتْ إِلَيْكُمْ أَفْلاذَ كَبِدِهَا »[٢].

وهذه من أنصع[٣] العبارات، وأوقع الاستعارات. وقال ذلك عليه الصلاة والسلام عند خروجه إلى بدر للقتال، وقد خرج قريش من مكّة مجلبة عليه، ومجلبة إليه، وكان المسلمون قد ظفروا ببعض فُرّاطهم[٤]، فأتوا به النبيّ عليه الصلاة والسلام، فسأله عمّن خرج في ذلك الجمع من عِلْية[٥] قريش، فقال: فلان وفلان، وعدّد قادتهم وَذادَتَهُمْ[٦] والوجوه والسادات منهم، فقال عليه الصلاة والسلام: « هٰذِهِ مَكَّةُ قَدْ رَمَتْكُمْ بِأَفْلَاذِ كَبِدِهَا ».

ولهذا الكلام معنيان:

أحدهما: أن يكون المراد به أنَّ هؤلاء المعدودين صميمُ قريش ومحصنُها، ولبابُها وسرُّها، كما يقول القائل منهم: «فلانٌ قلبٌ في بني

---

(١) نثر الدر ١: ١٩٦، وفيه: «قد ألقت إليكم» النهاية في غريب الحديث ٣: ٤٧٠، تاج العروس ٥: ٣٨٧، مادة (ف ل د) قال الزبيدي: «الأفلاذ من الأرض: كنوزها وأموالها، وقد جاء في حديث أشراط الساعة: وتقيء الأرض بأفلاذ كبدها».

(٢) نثر الدر ١: ١٩٦، البداية والنهاية ٣: ٣٢٤.

(٣) نصع الأمرُ: وَضَعَ وبان. لسان العرب ٨: ٣٥٥، مادّة (ن ص ع).

(٤) الفرّاطة: جمع الفارط، وهو المتقدّم إلى الماء، يتقدّم الواردة، فيهيء لهم الارسان والدلاء، ويملأ الحياض، ويسقي لهم. لسان العرب ٧: ٣٦٦، مادّة (ف ر ط).

(٥) عِلْيَة القوم: أشرافهم. لسان العرب ١٥: ٨٦، مادّة (ع ل و).

(٦) الذادة: جمع ذائد، وهو المحامي والمدافع.

فلانٍ» إذا كان من صرحائهم[١]، وفي النُّضار[٢] من أحسابهم، فيجوز أن يكون المراد بـ «الكبد» هاهنا كالمراد بـ «القلب» هناك؛ لتقارب الشيئين، وشرف العضوين، فيكنّى باسم كلّ واحدٍ منهما عن العِلق[٣] الكريم، واللباب الصميم.

والأفلاذ: القطع المتفرّقة عن الشيء، وقلَّ ما يستعمل ذلك إلّا في الكبد خاصّةً، قال الشاعر:

تَكْفِيهِ فِلْذَةُ كَبْدٍ إنْ أَلَمَّ بِها   مِن الشِّواءِ وَيَرْوِي شُرْبَهُ الْغُمَرُ[٤]

والمعنى الآخر: أن يكون المراد بذلك أعيان القوم ورؤساؤهم، والعرانين المتقدّمة منهم، فكأنّه عليه الصلاة والسلام أقام مكّة مقام الحشا التي تجمع هذه الأعضاء الشريفة، كالقلب والنياط[٥] والكبد والفؤاد، وجعل رجال قريش كشعب الكبد التي تحنو[٦] عليها الأضالع، وتشتمل عليها الجوانح وقايةً لها، ورفرفةً عليها.

(٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد نظر إلى أُحُدٍ مُنْصَرَفَه من غَزَاةِ خَيْبَرَ: **«هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»**[٧].

---

(١) الصُّرَحاء: جمع الصريح، وهو الرجل الخالص النسب. لسان العرب ٢: ٥٠٩، مادّة (ص ر ح).

(٢) أي الخالص النسب.

(٣) أي النفيس.

(٤) الكامل ٤: ٦٥، أمالي المرتضى ١: ٦٦ و ٣: ١١١، غريب الحديث للهروي ٢: ٣٥، ٤٠٢، وفيهما: «حزّة فلذ».

(٥) عِرْق غليظ نيط به القلب إلى الوتين، فإذا قطع مات صاحبه.

(٦) تحنو: تكبّ وتعطف وتشفق. لسان العرب ١٤: ٢٠٣، مادّة (ح ن و).

(٧) الموطّأ ٢: ٨٨٩: ١٠، ٨٩٣: ٢٠، مسند أحمد ٣: ١٤٩، ١٥٩، صحيح البخاري ٣: ٢٢٣، ٢٢٥ ←

وهذا القول محمولٌ على المجاز؛ لأنَّ الجبل ـ على الحقيقة ـ لا يصحّ أن يُحِبّ ولا يُحَبّ؛ إذ محبّة الإنسان لغيره إنَّما هي كناية عن إرادة النفع له، أو التعظيم المختصّ به؛ على ما بيّناه في عدّة مواضع من كتابينا المشهورين في علوم القرآن، وكلا الأمرين لا يصحّ على الجماد؛ لا التعظيم المختصّ به، ولا النفع العائد عليه، فمستحيلٌ أن يعظِّم أو يعظَّم، أو يَنْفع أو يُنْتفع به، فالمراد إذاً أنَّ أُحُداً جبلٌ يحبّنا أهله، ونحبّ أهله، وأهله هم أهل المدينة من الأنصار؛ أَوْسِهِمْ وَخَزْرَجِهِمْ، وغير خافٍ حبّهم النبيّ عليه الصلاة والسلام، وحبّه لهم، وتعظيمهم له، وإعظامه لقدرهم؛ ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام في كلامٍ طويلٍ: «... ولو سلك الأنصار شِعْباً وسلك الناس شِعْباً، لسلكتُ شِعب الأنصار، ولولا الهجرة لكنتُ امرأً من الأنصار»[1]... إلى غير ذلك من الكلام الذي يطول بذكره الكتاب، وينقض قاعدتنا في الاختصار.

ومثل هذا الحديث ما روي عنه عليه الصلاة والسلام في حديث آخر، قال: «**نَهرَانِ مُؤْمِنانِ، وَنَهْرَانِ كَافِرانِ: أَمَّا الْمُؤْمِنانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ، وَأَمَّا الْكَافِرانِ فَدِجْلَةُ وَنَهْرُ بَلْخٍ**»[2].

و٥: ٤٠ و٦: ٢٠٧ و٨: ١٥٣، صحيح مسلم ٤: ١١٤، سنن الترمذي ٥: ٣٧٩: ٤٠٤١، السنن الكبرى ٥: ١٩٧، مجمع الزوائد ٤: ١٣ و١٠: ٤٢، كنز العمّال ١٢: ٢٦٨: ٣٤٩٨٩، ٣٤٩٩٢، ٣٤٩٩٤، ١٤: ١٤٣: ٣٨١٨٤، إعلام الورى: ١٢٤.

(١) مسند أحمد ٣: ١٧٢ و٥: ١٣٧ ـ ١٣٨، صحيح مسلم ٣: ١٠٦، مجمع الزوائد ١٠: ٢٩، كنز العمّال ١٢: ١٧: ٣٣٧٦٤، البداية والنهاية ٤: ٤١٠.

(٢) النهاية ١: ٦٩، و٥: ١٣٥، الكافي ٦: ٣٩١: ٥، وقد رواه عن الإمام الحسن عليه السلام، البحار ٦٠: ٤٢: ١١ و١٠٠: ٢٣٠: ٢٠، مجمع البحرين ١: ١١٤.

والأولى أن يكون تأويل هذا الخبر ـ إن كان صحيحاً ـ كتأويل الخبر المتقدِّم، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: أهل هذين النهرين مؤمنون، وأهل هذين النهرين كافرون، وتكون هاتان الصفتان جاريتين على هذه الأنهار في وقتٍ مخصوص، أوعلى الأغلب من الأحوال في زمان معلوم؛ لأنَّ مِن أهل هذين النهرين المؤمنَ والكافرَ، كما أنَّ من أهل ذينك النهرين البرَّ والفاجرَ.

وقد قيل في ذلك قول آخر لستُ أرتضيه: «وهو أن يكون إنَّما جعل النيل والفرات مؤمنين على التشبيه والتمثيل؛ لكثرة انتفاع الناس بسقياهما كالانتفاع بالمؤمنين، وجعل دجلة ونهر بلخ كافرين؛ لقلّة الانتفاع بهما، كقلّة الانتفاع بالكافرين» والقول الأوَّل أخلق[1] بالصواب، وأشبه بالمراد.

﴿٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ[2]، وَيُرَدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ»**[3].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «وَهُمْ يدٌ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ» استعارةٌ ومجازٌ، ولذلك وجهان:

---

(١) أي أجدر.

(٢) أي يؤمّن ويغاث.

(٣) أمالي المفيد: ١٨٧، الكافي ١: ٤٠٤، تهذيب الأحكام ٤: ١٣١، الخصال: ١٨٢:١٥٠، سنن النسائي ٨: ٢٠، مسند أحمد ١: ١٢٢، سنن ابن ماجة ٢: ٢٦٨٣:٨٩٥، سنن أبي داود ١: ٢٧٥١:٦٢٥، السنن الكبرى ٨: ٢٩، كنز العمّال ١: ٤٤٤:٩٩.

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة والسلام شبَّه المسلمين في التضافر والتوازر والاجتماع والترافد، باليد الواحدة التي لا يخالف بعضها بعضاً في البسط والقبض، والرفع والخفض، والإبرام والنقض، وقد يسمّى أنصار الرجل وأعوانه «يداً» على طريق الاتساع، تشبيهاً لهم باليد التي ينتصر بها ويدافع بقوّتها قال الراجز:

أَعْطَى فَأَعْطَاني يَداً وداراً وَبَاحَةً[١] خَوَّلَهَا عَقَارَا[٢]

يقول: بوَّأني داراً، وأحفّ بي أعواناً وأنصاراً.

والوجه الآخر: أن يكون «اليد» هاهنا بمعنى القوّة، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: وهم قوّةٌ على من سواهم، والقوّة أحد المعاني التي يعبّر عنها باسم «اليد» وقد استقصيتُ ذلك في كتابي الكبير الموسوم بـ: « حقائق التأويل » وذكرتُ أنَّ قول القائل: «لا أفعل ذلك يَدَ الدهر» معناه عندي: لا أفعل ذلك قوَّة الدهر؛ أي مادام الدهر قويَّ الأركان، قائمَ البنيان.

فأمّا الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله: **«عَلَيْكُم بالجَماعَةِ؛ فإنَّ يَدَ اللهِ علىَ الفُسْطَاطِ»**[٣].

فليس المراد «باليد» فيه كالمراد «باليد» في الحديث الأوَّل، بل المراد «باليد» هاهنا حفظ الله ورعايته، كما يقول القائل: «مالي في يد فلان» إذا أراد أنّه حافظٌ له، وأمينه عليه.

---

(١) الباحة: باحة الدار، وهي ساحتها، والباحة: عرصة الدار. لسان العرب ٢: ٤١٦.

(٢) لسان العرب ٢: ٤١٦، مادّة (ب وح).

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة ١: ١٠٠:٤١، النهاية في غريب الحديث ٥: ٢٩٣، معجم مقاييس اللغة ٤: ٥٠٢، مجمع البحرين ١: ٤٨٨.

و«الفُسطاط» هاهنا: البلد، ومنه سمّي «فسطاط مصر» فكأنّه عليه الصلاة والسلام أمرهم بلزوم الجماعة في الأمصار، ونهاهم عن الانشعاب والافتراق، ولم يُرِد أنَّ الخارج عن المصر خارج[١] عن قبضة الله ومملكته، لكنّه خارجٌ عن حفظه ورعايته.

وإنَّما أمرهم بلزوم الأمصار، لأنَّها ـ في الأكثر ـ مواضع الجماعة، وإلّا فالأمر ـ على الحقيقة ـ إنَّما هو بلزوم الجماعة ولو كان أهلها في أكناف الفيافي ومطارح البوادي[٢].

﴿٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الخَيل: «**ظُهُورُهَا حِرزٌ، وَبُطُونُها كَنْزٌ**»[٣].

وهذا القول خارجٌ على طريق المجاز؛ لأنَّ بطون الخيل ـ على الحقيقة ـ ليست بكنز، وإنَّما أراد عليه الصلاة والسلام أنَّ أصحابها ينتجونها[٤] من الأفلاء[٥] ما تُنمّىٰ به أموالهم، وتحسن معه أحوالهم، فهم باستيداع بطونها نطف الفحولة كمن كنز كنزاً؛ إذا أراده وجده، وإذا لجأ إليه دعم ظهره، كما يكون الكانز عند الرجوع إلى كنزه والتعويل على ما تحت يده.

وقوله عليه الصلاة والسلام: « وظهورها حِرزٌ » أوضح من أن نوضّحه،

---

(١) في نسخة ب: فارع بدل خارج.

(٢) الفيافي: جمع فَيْفاء، وهي البراري الواسعة والصحراء الملساء. النهاية ٣: ٤٨٥، والمطارح: جمع مطرح، مِنْ طرحت النوىٰ بفلان كلّ مطرح: إذا نأت به. لسان العرب ٢: ٥٢٩.

(٣) نثر الدر ١: ١٥٢، تأريخ اليعقوبي ١: ١٠١، عنه البحار ٦٠: ١٨٥:١٥.

(٤) أي يعلفونها.

(٥) الأفلاء: جمع فلاة، وهي الصحراء الواسعة.

والمراد: أنَّها منجاةٌ من المعاطب، وملجاةٌ[١] عند المهارب.

(٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام[٢]: «فِي الـجَنِينِ غُـرَّةٌ[٣]: عَـبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»[٤].

وفي هذا الكلام مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام إنَّما جعل العبد أو الأمة غُرَّةً؛ لأنَّهما أفضل ما يملكه المالك وأفخره، وأظهره وأشهره، ولذلك سمِّي أيضاً في لسانهم الفرس «غُرَّةً» لأنَّه من أنفس ما يُمْلكُ.

ولمثل هذا المعنى أيضاً سمّوا الخيل «جبهةً» وفي الحديث المشهور: «ليس في الجبهة ولا في النَّخَّةِ ولا في الكُسْعَةِ صَدَقَةٌ»[٥]، و«النَّخّةُ»: الرقيق، ومن قال: «النُّخَّةُ» بالضمّ قال: «هي البقر العوامل» و«الكُسْعة»: الحمير. وهذا أشهر الأقوال في هذا الحديث، قال ابن أحمر:

إنْ نَحْنُ إلّا أُنَاسٌ أَهْلُ سَائمةٍ ... وَمَا لَهُمْ دُونَهَا حَرْثٌ وَلَا غُرَرُ[٦]

أي: ليس لهم زرعٌ يعتمد، ولا خيل تقتعد[٧].

---

(١) ملجاة: يحذف الهمزة، وإنّما حذفت تخفيفاً ومزاوجة مع كلمة منجاة.

(٢) نقله البيهقي في سننه عن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل، فرمت احدهما الاخرى بحجر فأصابت بطنها فقتلتها وألقت جنينها، فقضى رسول الله ﷺ بديتها على عاقلة الأُخرى... الخ.

(٣) غُرّة المال: خياره وأنفسه، كالجمال والخيل والعبيد في ذلك الزمان، وفي اصطلاح الفقهي: ما بلغ ثمنه من العبيد والاماء نصف عشر الدّية.

(٤) مسند أحمد ٢: ٤٣٨، السنن الكبرى ٨: ١١٥، مجمع الزوائد ٦: ٢٩٩، كنز العمّال ١٥: ٤٠٠٧٩/٥٨، عوالي اللآلي ٣: ٦٤٨.

(٥) النهاية في غريب الحديث ١: ٢٣٧، الفائق ١: ١٨٤، السنن الكبرى ٤: ١١٨.

(٦) ديوان ابن أحمر: ١٠٧، لسان العرب ٤: ٢١٤. في نسخة ب: ما إن لهم دونها حرث ولا غرر.

(٧) أي تُركب.

وقال الآخر:

كُلُّ قَتيلٍ في كُلَيْبٍ غُرّةٌ   حتّى يَنَالَ القَتْلُ آلَ مُرّةْ[١]

يقول: كلّ قتيلٍ نقتله بكليبٍ ـ من غير آل مُرّةٍ ـ عبدٌ لا نقبله[٢] بَواءً[٣]، ولا نَرْضى به كِفَاءً[٤].

وكأنّ فحوى الكلام: أنَّ العبد والأمة والفرس من أظهر الأشياء[٥] المملوكة، وأدلّها على وفارة الثروة، وفخامة النعمة؛ لأنَّ غيرها من الأعراض ـ في الأكثر ـ لا يشتهر اشتهارها، ولا ينتشر انتشارها.

﴿٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً عَسَلَهُ»** قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا عَسَلُهُ؟ قالَ: **«يَفْتَحُ لَهُ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ عَمَلاً صَالِحاً يُرضِي حتّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ»**[٦].

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «عَسَله» وهو مأخوذٌ من العسل، كما يقول القائل: «عسلتُ الطعامَ» إذا جعل فيه عسلاً، و«سمنتهُ»[٧] إذا جعل فيه سمناً، و«زَيَّتُّهُ» إذا جعل فيه زيتاً، ومعنى «عَسَلهُ»: أي جعل

---

(١) الأغاني ٥: ٤٠، لسان العرب ٥: ١٨، العين ٤: ٣٤٧.

(٢) في نسخة: لا نقتله.

(٣) أي مثلاً ومساوياً لنا.

(٤) أي مساوياً.

(٥) في نسخة: الأسماء.

(٦) مسند أحمد ٤: ٢٠٠، كنزالعمّال ١١: ٩٥: ٣٠٧٦٣، ١٠١: ٣٠٧٩٦، ١٠٢: ٣٠٧٩٨، الفتح الكبير ١: ٧٣.

(٧) في نسخة ب: أسمنته.

عمله حلواً يحمده الصالحون، ويرضاه المتقون، فيكون كالشيء المعسول الذي يسوغ في اللهوات، ويَلَذُّ على المذاقات.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «بين يدي موته» ولا يد للموت على الحقيقة، ولكنَّها كناية عن الشيْ الواقع أمام الشيء المتوقَّع، وقد تكلّمنا على هذا المعنى في كتاب «مجازات القرآن» عند قوله سبحانه في البقرة: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾[١]، وعند قوله تعالى في سبأ: ﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَديدٍ[٢]﴾[٣]، وذلك كما تقول[٤] لمن يسأل عن أحدٍ بالعشيرة وهو سالك طريقٍ وسائلٌ عن رفيق: «ها هو ذا بين يديك» أي قد تقدّمك، ولا يقال ذلك إلّا فيما إذا كنتَ وراءه، وهو أمامك، لا فيما كنت أمامه وهو وراءك، وكلّ ذلك إنَّما يراد به ـ في الأكثر ـ تقريب الشيء من الإنسان حتّى كأنَّه لِفاف[٥] يده، وقِرابٌ[٦] تناوله، كما تقول: «هذا الشيء أخْذُ يدي» أي ممكنٌ لها، وقريبٌ من تناولها.

(٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**وَيْلٌ لأَقْمَاعِ[٧] الْقَوْلِ، وَيْلٌ**

---

(١) البقرة (٢): ٦٦.

(٢) سبأ (٣٤): ٤٦.

(٣) مجازات القرآن: ١١٥ ـ ١١٦.

(٤) في نسخة ب: كما يقول أحدنا لغيره.

(٥) اللِفافة: ما يلفّ على اليد والرجل وغيرهما.

(٦) أي قريب.

(٧) الأقماع: جمع قَمْع، وهو آلة توضع على فم الإناء، فيصبّ فيه الماء وغيره.

لِلمُصِرِّينَ»[١].

وفي هذا الكلام مجازٌ واستعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام عنى به الذين يكثرون استماع الأقوال، واختلاف الكلام، فيكون ذلك ثالماً في دينهم، وقادحاً في يقينهم، فشبَّه عليه الصلاة والسلام آذانهم بالأقماع التي يُفرغ فيها ضروب القول إفراغ المائعات، وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى؛ لأنَّ الآذان هي الطرق التي يوصل منها إلى الصدور، والأنقاب[٢] التي يدخل منها على القلوب، فهي أبواب موصلة، وطرقٌ مُبْلغة.

وقد حمل بعض العلماء هذا الحديث على تأويلٍ غير مشبه لفحوى اللفظ؛ لأنَّه قال: «المراد بذلك الذين تتكرّر المواعظ على أسماعهم وهم مع ذلك مصرّون على المعاصي، وموضعون[٣] في طرق المغاوي[٤]». وهذا القول وإن كان سائغاً، فإنّ الأشبه بظاهر الكلام أن يكون على ما قدّمت القول فيه؛ من ذمّ من يجعل سمعه مساغاً للأقوال المختلفة والأنباء المتضادَّة، ويكون قوله عليه الصلاة والسلام: «المصرّين» تماماً لهذا المعنى المراد، ومبالغةً في وصف هؤلاء المذمومين بكثرة استماع

(١) مسند أحمد ٢: ١٦٥، ٢١٩، مجمع الزوائد ١: ١٩١، كنزالعمّال ٣: ٥٩٧٦١٦٤، الدرّ المنثور ٢: ٧٨.

(٢) الأنقاب: جمع نَقْب؛ وهو الثقب، الجبل.

(٣) أي مسرعون.

(٤) المغاوي: جمع مَغْواة ومُغَوّاة، وهي المَضَلّة.

الأقـوال، فـيكون ذلك مـن قـولهم: «أصـرَّ الفـرس أُذنـيه» إذا نـصبهما للتوجّس[١]؛ لأنَّه يقال: «أصرّ أُذنيه» و«صرّ بأُذنيه» وهذا التأويل لم أعلم أحداً سبقني إليه.

﴿٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين أتاه الفضل بـن العـبّاس وابـن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطّلب يسألانه عن أبويهما السقاية[٢]، فتواكلا الكلام[٣]، فقال عليه الصلاة والسلام: **«أَخْرِجَا مَا تَصُرَّانِ»**[٤].

وفي هذا القول استعارةٌ؛ لأنَّه ﷺ أراد: أظهرا ما تكتمان في قلوبكما، وصرِّحا بما تلجلج به ألسنتكما، فجعل القلبَ بمنزلة الوعاء، والكـتمانَ بمنزلة الوِكاء[٥]، والأمر المكتوم بمنزلة الشيء المُوعى، وكلّ شيءٍ جمعته فقد صررته، ومنه قيل للأسير: «مصرورٌ» إذا جمعت يداه بالغُلِّ، وقدماه بالحِجْل.

﴿٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عُمْرَةِ الحُديبية عند كلام جرى في شأن قريش: **«فَإِنْ اتَّبَعُونَا اتَّبَعَنَا مِنْهُمْ عُنُقٌ يَقْطَعُهَا اللهُ»**[٦].

وفي هذا القول استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه من تبعه منهم ـ

---

(١) أي لتسمّع الصوت الخفيّ.

(٢) في المصادر: السعاية، والموجود في المتن أصحّ؛ لأنّه ورد في أمر نيابة كلّ منهما في سقاية الحاجّ، وهي من مظاهر الشرف عند العرب في الجاهلية.

(٣) أي اتكل كلّ واحد على صاحبه فيه.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٣: ٢٣، وفيه: «ما تصرّانه». شرح الأخبار ٢: ٤٨٧ بلفظ «تسرّان» طبقات ابن سعد ٤: ٥٨.

(٥) الوكاء: رباط القربة وغيرها، يقال وكاها يكيها وكياً وأوكاها وعليها؛ إذا ربطها بالوكاء.

(٦) تاريخ الطبري ٢: ٦٢٠، تاريخ بغداد ١١: ٣١١، كنزالعمّال ١٠: ٣٠١٥٤:٤٨٩، وفيه: «قطعها الله».

في التلاحق والامتداد والجدّ والاجتهاد ـ بالعنق الواحدة التي لا تختلف أجزاؤها، ولا تتباين أعضاؤها، فهو أشدّ لقوّتها، وأوهن لصدمتها.

وعلى هذا المعنى قول الشاعر ـ وأنشدناه شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّي النحوي رحمه الله في حال القراءة عليه ـ:

أَبْلِغْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيـ ـنَ[١] أَخَا الْعِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَا
أَنَّ الْعِرَاقَ وَأَهْلَهُ عُنُقٌ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا[٢]

ولقول الشاعر: «عُنُقٌ إليك» معنيان:

أحدهما: أن يكون على الوجه الذي ذكرناه أوّلاً من تشبيه الطالبين له والقاصدين إليه، بالعنق في التلاحق إلى فنائه، والتسرّع إلى لقائه.

والمعنى الآخر: أن يكون أراد أنّ[٣] أهل العراق على توقّع لوروده، وتشوّقٍ إلى طلوعه، فهم كالعنق الممتدّة نحوه، وذلك على المتعارف بيننا من قول القائل منّا إذا أراد أن يعبّر عن انتظاره لوارد أو توقّعه لطالع أن يقول: «عنقي ممتدّةٌ إلى ورود فلان» كما يقول: «عيني ممدودة إلى طلوع فلان» وقول الشاعر في البيت الثاني: «فَهَيْتَ هَيْتا» يشهد بأنّ مراده الوجه الأخير من الوجهين؛ لأنّ في هذا القول حثّاً له على التعجّل، وإزعاجاً[٤] إلى التسرّع.

---

(١) أي أميرالمؤمنين حقّاً؛ أعني أبا الأئمّة الأطهار عليّ بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

(٢) لسان العرب ١٠: ٢٧٣.

(٣) لا توجد في النسخة: ألف.

(٤) أي إقلاقاً وقلعاً وحثّاً.

فأمّا قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾[١]، فقد فُسّر أيضاً على وجهين أوردناهما في مواضع من كلامنا في تأويل القرآن[٢]:

فأحد الوجهين: أن يكون سبحانه ذكر الأعناق، ثمَّ ردّ الذكر على أصحاب الأعناق؛ لأنَّ خضوع الأعناق هو خضوع أصحابها لمّا لم يكن خضوعهم إلّا بها.

والوجه الآخر: أن يكون أراد الجماعات؛ لأنَّه قد تسمّى الجماعة «عنقاً» على الوجه الذي قدّمنا ذكره، يقول القائل: «جاءني عنق من الناس» أي جماعة، فيكون ﴿خَاضِعِينَ﴾ صفة للجماعات، والمعنى في ذلك ظاهر غير محتاج إلى التأويل.

وقد يجوز أن يكون «الأعناق» هاهنا كناية عن السادات والمتقدّمين من القوم، يقال: «هؤلاء أعناق القوم» أي ساداتهم، كما يقال: «هؤلاء رؤوسهم وعرانينهم»[٣] ذكر ذلك صاحب «العين» في كتابه[٤].

وقال لي أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتّاني ـ صاحب ابن مجاهد، وقد قرأت عليه القرآن بروايات كثيرة ـ: «سمعت أبا بكر بن سفيان[٥] النحوي صاحب المبرّد يقول: أولى الوجوه بتأويل هذه الآية أن يكون ﴿خَاضِعِينَ﴾

---

(١) الشعراء (٢٦): ٤.

(٢) مجازات القرآن: ١٧٠.

(٣) أي ساداتهم وأشرافهم.

(٤) أنظر كتاب العين ١: ١٩١.

(٥) في نسخة ب: أبابكر بن شقر.

مردوداً على الضمير في ﴿أَعْنَاقِهِمْ﴾ فكـأنَّه تـعالى قـال: فـظلّوا هـم لهـا خاضعين»[1].

ويبعد أن يحمل قوله عليه الصلاة والسلام في هذا الخبر: «عنقٌ يقطعها الله» على أنَّه أراد به الجماعة؛ لأنَّ قوله «يقطعها الله» بالعنق المـعروفة ـ التي هي العضو المخصوص ـ أشبه، وفي موضع الكلام أحسن. وإنَّما جاء بـ«العنق» هاهنا على طريق الاستعارة؛ تشبيهاً للقوم الذين ذكر اتباعهم له بالعنق في الاحتشاد لطلبه، والامتداد للّحاق به.

﴿١٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب من كتبه: «**هٰذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ لِعَمَائِرِ**[2] **كَلْبٍ وَأَحْـلَافِهَا وَمَـنْ ظَأَرَه الإِسْـلَامُ مِـنْ غَيْرِهَا**»[3].

وفي هذا الكلام استعارةٌ؛ لأنَّ «الظأر» ـ في الحقيقة ـ: العطف، ومنه ظَأْرُ الناقة: وهو أن يموت ولدها، فتعطف على البَوّ[4] الذي يـجعل لهـا لتدرّ عليه لبنها. وأصله العطف على الشيء بالأخذ والحمل، لا بالاختيار والطوع، ويبيّن هذاالمعنى قول الكميت الأسدي:

وَهُمْ رَئِمُوهَا[5] غَيْرَ ظَأْرٍ وَأَشْبَلُوا   عَلَيْهَا بِأَطْرَافِ القنا وتـحدّبوا[6]

---

(١) الكامل ٥: ٢، المقتضب ٤: ١٩٨ و ١٩٩.

(٢) العمائر: جمع عَميرة، وهي دون القبيلة.

(٣) العقد الفريد ٢: ٢٩، النهاية في غريب الحديث ٣: ١١٤، ٢٩٩، الفائق ٣: ٢٦.

(٤) البوّ: جلد الفصيل الميّت، يحشى بالتبن أو غيره، فيقرّب من اُمّه لتعطف عليه وتدرّ.

(٥) كذا في شرح الهاشميات: ٦٥، وفي الأصل: رأموها، وما أثبتناه أولى.

(٦) شرح هاشميات الكميت: ٦٥.

أي عطفوا عليها طائعين مختارين، لا مجبرين محمولين. ثمَّ استعمل بعد ذلك فيمن عطف طائعاً، كما استعمل فيمن عطف كارهاً، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام يعطف على الدخول فيه؛ إمّا طوعاً ومشيئةً، أو عناداً وخيفةً.

ومن أمثال العرب: «الطَّعْنُ يَظْأَرُ»[١]؛ أي يعطف على السلم والتواهب، ويحمل على البقيا والتقارب[٢].

(١١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحادي مَطِيّه[٣]: «يا أنجَشَةُ، رِفْقاً بِالقَوارير»[٤].

وهذه استعارةٌ عجيبة؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه النساء ـ في ضعف النحائز[٥] ووهن الغرائز ـ بالقوارير الرقيقة التي يوهنها الخفيف، ويصدعها اللطيف، فنهى عن أن يُسْمِعَهُنّ ذلك الحادي ما يحرّك مواضع الصبوة[٦]، وينقض معاقد العفّة.

---

(١) مجمع الأمثال ١: ٤٣٢، لسان العرب ٤: ٥١٥. رئموها: أي قبل الأنصار دعوة الإسلام وعطفوا عليها مختارين غير مكرهين، من غير ظأرٍ: أي لم يكن عطفهم على الدعوة لإكراه وإجبار، وأشبلوا: أي دافعوا عن الدعوة الإسلامية طائعين، القنا: جمع قناة، وهي الرمح، وتحدّبوا: تآزروا على نصرتها.

(٢) فأخِف الناس حتّى يحبّوك.

(٣) المطيّ: جمع مطيّة، وهي الدابة.

(٤) إعلام الورى: ١٤٦، أخرجه أحمد ومسلم عن أنس: قال: كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وغلامٌ أسود يقال له «أنجشة» يحدو بنسائه، فقال له رسول الله ﷺ: «يا أنجشة ويحك ا إرفق بالقوارير». مسند أحمد ٣: ١٧٢، ١٨٧، ٢٠٢، صحيح مسلم ٤: ١٤٤٥:٢٣٢٣.

(٥) النّحائز: جمع النّحيزة: الطبيعة والغريزة، لسان العرب ٥: ٤١٥، مادّة (ن ح ز).

(٦) والصبوة: جهلة الفتوّة واللهو من الغزل، لسان العرب ١٤: ٤٤٩، مادّة (ص ب و).

وقد حمل بعض العلماء قوله تعالى: ﴿قَوَارِيرَ مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيراً﴾[1] على أنَّ المراد به غير الزجاج هاهنا[2]، و«القارور»: فاعول من استقرار الشيء فيه، فكأنَّه قرار للشراب وغيره من المائعات، فيصلح أن يكون للزجاج، ويكون لغير الزجاج.

وأمّا عامَّة المفسّرين فيذهبون إلى أنَّ تلك الآنية الموصوفة من فضَّة ولكنَّها تشفّ[3] شفيف القوارير من الزجاج، فهو أعجز لتصويرها وأعجب لتقديرها إذا كانت جامعة للرقّة اللطيفة، والقوّة الحصيفة[4][5].

﴿١٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد تذاكر الناس عنده أمر الطاعون، وانتشاره في الأمصار والأرياف، فقال عليه الصلاة والسلام: **«فَإِنِّي أَرْجُو أَلّا يَطْلُعَ إِلَيْنَا نِقَابَهَا»**[6].

يعني: نقاب المدينة، و«النقاب»: جمع نقب، وهو الطريق في الجبل.

وفي هذا الكلام استعارةٌ حسنةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام هذا الداء المسمّى بـ «الطاعون» ـ في تغلغله إلى البلاد المنيعة، وذهابه بالأعلاق[7] الكريمة ـ مقام الجيش المغير الذي يوفي على الأنشاز[8]،

---

(١) الإنسان (٧٦): ١٦.

(٢) هداية المسترشدين: ٥٤.

(٣) أي ترقّ.

(٤) أُنظر الكشّاف للزمخشري ٤: ٦٧١، تفسير القرطبي ١٩: ٩٢.

(٥) أي المحكمة.

(٦) مسند أحمد ٥: ٢٠٧، مجمع الزوائد ٣: ٣٠٩، كنزالعمّال ١٢: ٢٤٩: ٣٤٩٠٠ و١٤: ١٣٩: ٣٨١٧٠.

(٧) الأعلاق: جمع عِلْق، وهو النفيس.

(٨) الأنشاز: جمع النَّشَز: المتن المرتفع من الأرض. لسان العرب ٥: ٤١٧، مادّة (ن ش ز).

ويهجم على الحصون والديار، يقال: «طَلَعَ فلانٌ الثَّنِيَّةَ»[١] إذا أوفى عليها وقرع ذروتها، ومن أحسن التمثيل وأوقع التشبيه أن تشبّه أسباب الموت وطوارق الدهر بالجيش الهاجم، والمِقْنَب[٢] المصمّم الذي تخاف سطوته، وتنكأ شوكته[٣]، ولا يسدّ طريقه، ولا يؤمن طروقه[٤].

وقوله عليه الصلاة والسلام: «ألّا يطّلع إلينا نقابها» ـ وهو يُريدُ نِقابَ المدينةِ ولم يجرِ لها ذِكرٌ ـ من الفصاحة العجيبة؛ لأنّه أقام علم المخاطبين بها مقام تصريحه بذكرها. ومثل ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾[٥]، والمراد المدينة، ولم يجر لها ذكرٌ، ولذلك في القرآن نظائرُ.

وكان شيخنا أبو الفتح النحوي ﷺ يسمّي هذا الجنس: «شجاعة الفصاحة» لأنّ الفصيح لا يكاد يستعمله إلّا وفصاحته جريّة الجنان، غزيرة الموادّ.

﴿١٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً**»[٦].

---

(١) الثنيّة من الجبال: ما يحتاج في قطعه وسلوكه إلى صعود وانحدار، فكأنّه يثني السير.

(٢) المِقْنَب من الخيل: مابين الثلاثين إلىٰ الأربعين. لسان العرب ١: ٦٩٠، مادّة (ق ن ب).

(٣) يقال: نكأ العدوَّ وفي العدوّ؛ أي قتل فيهم وجرح وأثخن، والشوكة: القوّة.

(٤) أي هجومه ليلاً.

(٥) الأحزاب (٣٣): ١٤.

(٦) مسند أحمد ١: ٣٩٨ و٤: ٧٣، سنن الدارمي ٢: ٣١٢، صحيح مسلم ١: ٩٠، سنن ابن ماجة: ٢: ١٣١٩: ٣٩٨٧، سنن الترمذي ٤: ١٢٩: ٢٧٦٤، مجمع الزوائد ١: ١٠٦، ١٥٦ و٧: ٢٥٩، ٢٧٨، ⇐

وهذا الكلام من محاسن الاستعارات وبدائع المجازات؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام غريباً في أوّل أمره؛ تشبيهاً بالرجل الغريب الذي قلَّ أنصاره، وبعدت دياره؛ لأنَّ الإسلام كان على هذه الصفة في أوّل ظهوره، ثمَّ استقرّت قواعده، واشتدّت معاقده، وكثر أعوانه، وضرب جِرانه[1]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «وسيعود غريباً» أي يعود إلى مثل الحال الأولىٰ في قلّة العاملين بشرائعه، والقائمين بوظائفه[2]، لا أنّه ـ والعياذ بالله ـ تمحّى[3] سماته، وتدرس آياته.

(١٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذكر الخوارج: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ...» الحديث بطوله إلى قوله: «قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ»[4].

كنزالعمّال ١: ٢٣٨: ١١٩٢، ١١٩٣، ٣٢٩: ١٤٢١٥، شرح الأخبار ٣: ٣٧١: ١٢٤١، الغيبة للنعماني: ٣٢١: ١، كمال الدين: ٢٠٠، عوالي اللآلي ١: ٣٣: ١٢.

(١) أي ثبت واستقرّ، وهو مجاز منقول عن الكناية من قولهم: «ألقى البعير بجرانه» إذا برك.

(٢) في نسخة ب: العالمين بشرائعه والعاملين بوظائفه.

(٣) في نسخة ب: تنمحي.

(٤) سنن النسائي ٧: ١١٩، مسند أحمد ١: ٨٨، ١٦٠ و٣: ٥٢ و٤: ١٤٥ و٥: ٤٢، صحيح البخاري ٤: ١٧٩ و٦: ١١٥ و٨: ٥٢، صحيح مسلم ٣: ١١٠، سنن ابن ماجة ١: ٥٩: ١٦٨، ٦٠: ١٦٩، سنن أبي داود ٢: ٤٧٦٨٤٢٩، مستدرك الحاكم ٢: ١٤٦، السنن الكبرى ٣: ٢٢٥، مجمع الزوائد ٦: ٢٢٥، كنزالعمّال ١١: ١٣٧: ٣٠٩٣٩، الفقيه ١: ١٢٤: ٢٨٨، الإيضاح: ٤٩، الخصال: ٥٧٤، اعلام الورى: ٣٣٠. وهو حديث طويل في باب قتال الخوارج، هكذا أخرجه أحمد في مسنده: حدّثنا أبوكثير مولى الأنصار، قال: كنت مع سيّدي علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) حيث قتل أهل النهروان،

وفي هذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه دخولهم في الدين وخروجهم منه بسرعة ـ من غير أن يتعلّقوا[١] بعقدته، أو يعيقوا[٢] بطينته ـ بالسهم الذي أصاب الرّميّة؛ وهي الطريدة المرميّة، ثمَّ خرج مسرعاً من جسمها، ولم يعلق بشيء من فرثها ودمها، وذلك من صفات السهم الصائب؛ لأنَّه لا يكون شديد السرعة إلّا بعد أن يكون قويَّ النزعة.

(١٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مُضَرُ صَخْرَةُ اللهِ الّتي لا تَنْكَل»[٣].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه ﷺ جعل مُضَرَ ـ وهي القبيلة المعروفة ـ بمنزلة الصخرة الراسية والهضبة الثابتة التي لا تُزَحْزَح عن مقرّها، ولا تؤخَّر عن مجثمها[٤]، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تنكل» وذلك مأخوذٌ من قولهم: «نكلت عن الأمر أنكل نكولاً إذا تأخّرت عنه. ومنه قيل للّجام: «نِكْل» لأنَّه يؤخَّر به المركوب إذا جمح[٥]، ويحبس به إذا انطلق. ولهذا المعنى أيضاً قيل للقيد: «نِكْل» لأنَّه يقصّر الخطو ويمنع

⬅ فكأنّ الناس وجدوا في أنفسهم من قتلهم، فقال علي (رضي الله عنه): «يا أيها الناس، إنّ رسول الله ﷺ قد حدّثنا بأقوام يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة، ثمّ لا يرجعون فيه أبداً حتّى يرجع السهم على فوقه».

(١) في نسخة ب: يعلّقوا.

(٢) أي يلتصقوا.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٥: ١١٧.

(٤) أي موضع تلبّدها ولزقها بالأرض.

(٥) أي هاج.

العذْو. وإنَّما أضاف عليه الصلاة والسلام اسم «الصخرة» إلى «الله» تعالى ليكون أفخم لها في القلوب، وأجدر لها بالرسوخ.

﴿١٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«بُعِثْتُ في نَسَمِ السَّاعَةِ إنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُني»**[١].

وفي هذا القول استعارةٌ؛ لأنَّه ﷺ كنّى عن ابتداء الساعة بالنسم، و«النسم» و«النسيم» جميعاً: اسم لابتداء الريح، وهي ضعيفة قبل شدّتها، ومريضة قبل استكمال قوّتها، و«النسم» أيضاً: النفوس، جمعُ واحده «نَسَمة» وإنَّما سمّيت بذلك، لأنَّها في الأصل ضعيفة، وإنَّما يشتدّ من جسمها بروافد ترفدها، ودعائم تسندها.

وقد روي هذا الخبر على وجهٍ آخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «بُعِثْتُ في نَفَس الساعة»[٢]، وله معنيان:

أحدهما: أن يكون: بعثت في تنفيس الساعة، أي في إمهالها وتأخُّرها، من قولهم: «نفَّس فلان عن غريمه» إذا أنظره وأخّر الدين بعد أن حان قضاؤه، ووجب اقتضاؤه، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: بعثت وقد حان قيام الساعة، إلّا أنَّ الله تعالى نفَّسها ـ أي أخَّرها قليلاً ـ فبعثني في ذلك النفس.

والوجه الآخر: أن يكون جعل للساعة نَفَساً كنفس الإنسان، وقال:

---

(١) حلية الأبرار ٤: ١٦١، الفتح الكبير ٢: ٨، النهاية في غريب الحديث ٥: ٤٩، مجمع الزوائد ١: ٣١٢ عن البزّار، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٣٣١/١٩١.

(٢) سنن الترمذي ٣: ٢٣١٠:٣٣٦، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٣٢٩:١٩٠، مجمع البحرين ٤: ٣٥٠.

بعثت في وقت أُحِسّ فيه بنَفَسها وقربها، كما يحسّ الإنسان بنَفَس الإنسان إذا قرب من شخصه، وسمع مجرى نَفَسه[١].

﴿١٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى»[٢].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد بـ«اليد العليا» يد المعطي، وبـ«اليد السافلة» يد المستعطي، ولم يرد على الحقيقة أنَّ هناك عالياً وسافلاً، وصاعداً ونازلاً، وإنَّما أراد أنَّ المعطي في الرتبة فوق الآخذ؛ لأنَّه المنيل المفضل، والمحسن المجمل، وليس هذا في معطي الحقّ[٣]، وإنَّما هو في معطي الرِّفد[٤] ومسترفده. وليس المراد أنَّه خير في الدين، بل المراد أنَّه خير في النفع للسائلين.

وإنَّما كنّى عليه الصلاة والسلام عن هاتين الحالتين باليدين؛ لأنَّ الأغلب أن يكون بهما الإعطاء والبذل، وبهما القبض والأخذ.

﴿١٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ هٰذِهِ الأَخْلَاقَ بِيَدِ اللهِ؛ فَمَنْ

---

(١) أُنظر: النهاية في غريب الحديث ٥: ٩٤.

(٢) أمالي المرتضى ٢: ٦٦، الرسالة السعدية: ١٥٦، الكافي ٤: ١١/٤، ١/٢٦ عن أبي عبدالله عن رسول الله ﷺ، الفقيه ٢: ١٦٨٨/٥٦ و٤: ٥٧٦٣/٣٧٦، تفسير القمّي ١: ٢٩١، الإمامة والتبصرة: ١٧٦، الاختصاص: ٣٤٢، تلخيص الحبير ٦: ١٤٣، الموطّأ ٢: ٨/٩٩٨، سنن النسائي ٥: ٦٠، مسند أحمد ٢: ٤، ٦٧، ٩٨، ١٥٢، سنن الدارمي ١: ٣٨٩، صحيح البخاري ٢: ١١٧، صحيح مسلم ٣: ٩٤، سنن أبي داود ١: ١٦٤٨/٣٧٢، سنن الترمذي ٢: ٦٧٥/٩٤، السنن الكبرى ٤: ١٧٧، مجمع الزوائد ٣: ٩٨، كنزالعمّال ٦: ١٦٠٤٨/٣٥٨.

(٣) في نسخة ب: معطي الحق وآخذه.

(٤) الرِّفدُ: العطاء والصلة. لسان العرب ٣: ١٨١، مادّة (ر ف د).

شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنهَا خُلُقاً حَسَناً فَعَلَ»[١].

وذكر «اليد» هاهنا مجازٌ، والمراد: أنَّ الأخلاق في قبضة الله، وتحت مَلَكَة الله تعالى[٢]. فلمّا كان ـ في الأكثر ـ ما يقبضه الإنسان ويملكه إنَّما يقبضه بيده وينقله إلى يده، خاطب عليه الصلاة والسلام بلسان العرف المتقرّر[٣] عند المخاطبين وفي لغة السامعين.

وقد مضى الكلام على هذا المعنى في عدّة مواضع من كتبنا الموضوعة في علوم القرآن، ولا يحتمل كتابنا هذا أكثر من هذا المقدار.

﴿١٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأُبَيّ بن كعب وقد أعطاه الطُّفَيل بن عمرو الدّوسي قوساً له جزاءً على إقرائه القرآن، فقال عليه الصلاة والسلام لأُبَيّ: «**تَقَلَّدْهَا شِلْوَةً مِنْ جَهَنَّمَ**»[٤].

وفي هذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل القوس إذ كانت تَكْسِبُ آخذَها ـ على الوجه المكروه ـ عذاب جهنّم، كأنَّها شِلوة من نار جهنّم. وإنَّما قال: «شلوة» ولم يقل: «شلواً» لأنَّه حمل على معنى القوس، وهي مؤنّثة. و«الشِّلو»: العضو.

ومنه حديث أمير المؤمنين عليه السلام في الأُضْحِيّة: «ائتِني بِشِلوِها الأَيمَن»[٥]، وأصله في لغتهم: البقيّة الباقية من الشيء، ومن ذلك يقال

---

(١) الاختصاص: ٢٢٥، الفتح الكبير ١: ٤٢٧، كنزالعمّال ٣: ٨٤١٠/٦٦٨، مجمع الزوائد ٨: ٢٠.

(٢) أي هي ملكه سبحانه.

(٣) في نسخة ب: المقرّر.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٩٨، كنزالعمّال ٢: ٣٤٣: ٤١٩٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٩٨، الصحاح ٦: ٢٣٩٥، لسان العرب ١٤: ٤٢٢.

لبقيّة الأكيلة[١] إذا فرسها السبع: «شلو».

ويقال لبدن القتيل: «شلو» على أحد ثلاثة وجوه:

إمّا أن يكون مفرداً من رأسه، فيكون كالبقيّة القليلة؛ لأنَّ الرأس هو العضو الأرأس، والعلق[٢] الأنفس، ألا ترى إلى قول الشاعر:

إذا قَطَعُوا رَأْسِي وفي الرَّأْسِ أَكْثَرِي وَغُودِرَ عِنْدَ المُلْتَقَى ثَمَّ سَائِرِي[٣]

والوجه الثاني: أن يكون إنَّما سمِّي بذلك لخروج نفسه وكون الجسم بعدها، وإن كان بتمامه بمنزلة البقيّة التي قد ذهب أكثرها، وفُقِد جوهرها.

والوجه الثالث: أن يكون إنَّما سمِّي بذلك؛ لأنَّه بقيّة أبقتها مضارب السيوف؛ تشبيهاً بالبقيّة التي أبقتها مخالب الأسود.

وإنَّما عظَّم عليه الصلاة والسلام الوعيد في هذا الخبر؛ زجراً لهم عن أن يأخذوا على تعليم القرآن أجراً، أو يتخذوه مكسباً ومطعماً.

﴿٢٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**أَغْبَطُ النَّاسِ عِنْدي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ**»[٤].

وفي هذا القول استعارةٌ؛ لأنَّ «الحاذ» ـ على الحقيقة ـ اسم لمّا وقع عليه الذَنَب من مؤخّر الفخذين، هذا قول الأصمعي.

---

(١) أكيلة السبع: هي التي يأكل منها السبع ثمّ تستنقذ منه.

(٢) أي النفيس.

(٣) كتاب الحيوان للجاحظ ٦: ٤٥٠، العقد الفريد ٦: ١٩٥، الأغاني ٢١: ١٨٢.

(٤) مسند أحمد ٥: ٢٥٥، مستدرك الحاكم ٤: ١٢٣، سنن ابن ماجة ٢: ٤١١٧١٣٧٩، كنزالعمّال ٣: ١٥٢، الكافي ٢: ١٤٠:١.

وقال غيره: «بل هو لحم باطن الفخذ» وهما حاذا الفخذين، وقد جاء في كلامهم: «خفيف الحاذين» وقد استعملوا ذلك في الإنسان أيضاً، قال الشاعر:

سَيَكْفِيكَ الْحَمَالَةَ[١] مُسْتَمِيتٌ   خَفِيفُ الْحَاذِ مِنْ أَبْنَاءِ جَرْمِ[٢]

وقال بعضهم: «بل هو طريقة المتن[٣] من الإنسان، والموضع الذي يسمّى: الحال من الفرس، وهو ما وقع عليه اللِّبْدُ[٤] من ظهره».

والقولان الأوّلان أعجب إليّ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام كنّى بخفّة الحاذ هاهنا عن قلّة المال، أو قلّة العيال.

ومنه الحديث الآخر عن ابن مسعود: **«لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْبِطُونَ الرَّجُلَ بِخِفَّةِ الْحَاذِ كَما يَغْبِطُونَهُ بِكَثْرَةِ الْمَالِ»**[٥].

لأنَّ الخفيف الحاذ إذا كان على ما ذكر أوّلاً في الوجهين الأوّلين ـ من قلّة لحم باطني أو ظاهري الفخذين ـ كان ذلك أسرع لخطوه، وأخفّ لعدوه؛ لأنَّ الدنيا بمنزلة المضمار[٦]، والناس فيها بمنزلة الخيل المجراة،

(١) في اللسان والمقاتل: الجعالة. والحَمالة: الكفالة، والمستميت، الشجاع الطالب للموت.

(٢) لسان العرب ١١: ١١١، مقاتل الطالبيين: ١٦٧.

(٣) أي الظهر.

(٤) لِبد الفرس: ما يوضع على ظهره تحت السرج.

(٥) النهاية في غريب الحديث ١: ٤٥٧، وفيه: «كما يغبط أبو العشرة» مجمع الزوائد ٧: ٢٨٢، كنزالعمّال ١١: ١٨٦: ٣١١٥٠.

(٦) المضمار: الموضع الذي تربط فيه الخيل، فيكثر ماؤها وعلفها حتّى تسمن، ثمّ يقلّل ماؤها وعلفها مدّة وتركّض في الميدان حتّى تهزل. ومدّة التضمير عند العرب أربعون يوماً.

والغاية هي الآخرة، فكلّما كان الواحد منهم أخفّ نهضاً وامتراقاً[١]، كان أسرع بلوغاً ولحاقاً.

ويبيّن ذلك قولُ أميرالمؤمنين عليّ عليه السلام في كلامٍ له: «تخفّفوا تَلْحَقوا»[٢]. وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم بـ«نهج البلاغة»[٣] الذي أوردنا فيه مختار جميع كلامه، عليه الصلاة والسلام، وعلى الطاهرين من أولاده.

وأمّا القول الثالث الذي ذكرناه عن بعضهم من قوله: «إنَّ الحاذ هو المتن» فقد يجوز أن يعبَّر به أيضاً عن قلّة العيال ونزارة[٤] المال، كما يقولون «فلان خفيف الظهر» إذا أرادوا هذا المعنى؛ ولأنَّ قلّة اللحم ـ على الجملة ـ في أيّ عضو كان من أعضاء الحيوان، أعون على خفّة نهوضه وسرعة تصرّفه في أُموره.

﴿٢١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذُكِر عنده شُريح الحَضْرَمي: **«ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ»**[٥].

وهذه من الاستعارات العجيبة، والكنايات الغريبة، وهي تحتمل معنيين: أحدهما مدح، والآخر ذمّ:

---

(١) أي إسراعاً.

(٢) روضة الواعظين: ٤٩٠، مناقب ابن شهرآشوب ١: ٣٢٦، تفسير نور الثقلين ١: ٧١١، خصائص الأئمة: ١١٢، مجمع البحرين ١: ٦٧١.

(٣) نهج البلاغة ١: ٥٩ و٢: ٨٠.

(٤) أي قلّته وتفاهته.

(٥) سنن النسائي ٣: ٢٥٧، مسند أحمد ٣: ٤٤٩، النهاية في غريب الحديث ٥: ١٨٣.

فأمّا المدح، فهو أن يكون المراد به أنّه لا ينام عن قراءة القرآن، بل يقطع ليله بالتهجُّد به، والتصرّف مع تلاوته، فيكون القائم بدرسه كالمشتمل[1] به، والنائم[2] كالمتوسّد له، كأنّه جعله وساداً لخدّه، وفراشاً لجنبه. وممّا يقوّي هذا الوجه ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ»[3].

وأمّا المعنى الآخر الذي يحتمل الذمَّ، فهو أن يكون المراد أنّه غير حافظ للقرآن، فليس بخازن من خزنته، ولا وعاء من أوعيته، فإذا نام لم يكن متوسّداً له كما يتوسّده من هو ظرف من ظروفه الحاوية له، والمشتملة عليه.

ومثل ذلك ما روي عن أبي الدرداء: أنّه قال لرجل سأله عن طلب العلم: «لَأَنْ تَتَوَسَّدَ الْعِلْمَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَوَسَّدَ الْجَهْلَ»[4].

أراد: أن تنام ومعك العلم خير من أن تنام ومعك الجهل، فجعل العلم كالفراش الممتهد، والوساد المتوسّد[5].

﴿٢٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في كلام للأنصار: «أَنْتُمُ الشِّعَارُ،

---

(١) يقال: اشتمل الرجل بثوبه؛ إذا تلفّف به وأداره على جسده كلّه حتّى لا تخرج منه يده. وهي اشتماله الصمّاء.

(٢) في نسخة ب: النائم عنه.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٥: ١٨٣، كنزالعمّال ١: ٦١١: ٢٨٠٣.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٥: ١٨٣، مجمع البحرين ٤: ٤٩٨.

(٥) في نسخة ب: كالفراش الممهّد والوساد الموسّد.

وَالنَّاسُ الدِّثَارُ»[١].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد: أنَّكم أقرب الناس منّي، وأشدُّهم اشتمالاً عليَّ، فأنتم لي كالشعار، وهو الثوب الذي يلي بدن الإنسان، والناس الدثار[٢]؛ لأنَّهم أبعد منّي، وأنتم بينهم وبيني.

ومثل ذلك قولهم: «فلان من بِطانة فلان» كناية عن القرب منه والاختصاص به؛ تشبيهاً ببطانة الثوب التي تلي الجسد، وتكون أقرب إلى البدن.

﴿٢٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«يَكُونُ قَبْلَ الدَّجَّالِ سِنُونَ خَدَّاعَةٌ»**[٣].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه جاء في التفسير: أنَّ المراد بذلك اتصال المحول[٤] وقلّة الأمطار في تلك السنين، يقال: «خدع المطر» إذا قلّ. والأصل فيه قولهم: «خدع الريق» إذا جفّ، قال سويد بن أبي كاهل:

أَبْيَضُ اللَّوْنِ لَذِيذٌ طَعْمُهُ   طَيِّبُ الرِّيق إذا الرِّيقُ خَدَعَ[٥]

وجفوف الريق وقلّته من أسباب تغيُّره وفساده؛ لأنَّه كلَّما كثر ماع[٦]، وكلَّما ماع طاب.

---

(١) مسند أحمد ٣: ٢٤٦، صحيح البخاري ٨: ٣٧، سنن ابن ماجة ١: ٥٨، مجمع الزوائد ١٠: ٣١، كنز الدقائق ٢: ٢٠٨، البداية والنهاية ٤: ٤١٠.

(٢) وهو الثوب الذي يُلبس فوق الشعار.

(٣) مسند أحمد ٣: ٢٢٠، مجمع الزوائد ٧: ٢٨٤، كنزالعمّال ١٤: ٢٢٩: ٣٨٥١٠، ٢٣١: ٣٨٥١٩.

(٤) أي يبس الأرض وجفافها لقلّة بالأمطار.

(٥) ديوان سويد: ٢٤، الصحاح ٣: ١٢٠٢.

(٦) أي سال. أقرب الموارد ٢: ١٢٥٦، مادّة (م ي ع)؛ ماع الشيء، يميعُ مَيْعاً: إذا جرىٰ على وجه الأرض، والميع: سيلان الشيء (الصحاح ٣: ١٢٨٧ مادّة ميع).

وقيل: «السنون الخدّاعة»: هي التي تخدع زكاء[١] الزرع؛ أي تنقصه، من قولهم: دينارٌ خادع؛ وهو الذي ينقص من وزنه أو من ذهبه».

وقال عليه الصلاة والسلام: «سِنُونَ خَدَّاعة» والمطر هو الخادع، إلّا أن خدع المطر لمّا كان فيها حَسُن إجراء الاسم عليها ولهذا نظائر كثيرة في القرآن قد استقصينا ذكرها في كتاب «المجازات».

وقال بعضهم: «بل السنون الخدّاعة[٢]: التي يكثر فيها المطر، ويقلّ العشب، وذلك مأخوذٌ من الخديعة، فكأنّ هذه السنين يطمع أهلها في الخصب والإمراع[٣] بكثرة أمطارها، ثمَّ تُخْلِف المَخايل[٤] باتصال جدبها وأمحالها».

والقول الأوَّل أقرب إلى الصواب، وأشبه بالمراد.

﴿٢٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تَحَابُّوا بِذِكْرِ اللهِ وَرُوحِهِ**»[٥].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد بـ«الروح» هاهنا القرآن، تشبيهاً له بالروح القائمة بالحيوان المصحّحة لانتفاع الأبدان، وهذا من التشبيه الواقع، والتمثيل النافع؛ لأنَّ انتفاع الناس بالقرآن في رشاد السبيل ومصالح الدنيا والدين، كانتفاع الأبدان بالأرواح في تصريف حركاتها، وترتيب إرادتها، وتصحيح لذّاتها وشهواتها، وقد

---

(١) أي نموّه. راجع أقرب الموارد ١: ٤٦٩، مادّة (ز ك و).

(٢) أنظر: النهاية في غريب الحديث ٢: ١٤.

(٣) أي الإخصاب بكثرة العشب. راجع المصباح المنير: ٥٦٩، مادّة (م ر ع)؛ لسان العرب ٨: ٦٦.

(٤) أي الغيوم المنذرة بالمطر. راجع أقرب الموارد ١: ٣١٤، مادّة (خ ي ل).

(٥) النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٧٢.

ذكرنا ذلك مشروحاً في مواضع من كتابنا في علوم القرآن.

﴿٢٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «قَدْ أَنَاخَتْ بِكُمُ الشُّرُفُ الجونُ»[١].

يعني: الفتن المتوقّعة. وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الفتن بالنوق المسنّات؛ لجلالة خطبها واستفحال أمرها، وجعلها جوناً، وهي السود هاهنا؛ لظلام منهجها، والتباس مخرجها. و«الشرف» جمع شارف، وهي الناقة المسنّة، وهم يشبّهون الحرب بها، قال: الكُميت الأسدي يصف حرباً:

مَـبْسورةً شَـارِفاً مُـصَرّمة[٢] محلوبُهَا الصَّابُ[٣] حين تَحْتَلبه[٤]

يقال: «بسرت الناقة» و«ابتسرت» إذا حمل عليها الفحل ولم تُضبع[٥].

وقد يجوز أن يكون الفائدة في تشبيه الفتن بالمسنّات من الإبل؛ لأنَّها أكره مناظرَ، وأقلّ منافعَ، كما شبَّهوا الحرب بالمرأة العجوز، فقال بعضهم في أبيات:

شمطاءَ[٦] عابسةً[٧] عقيماً بطنُها مكـروهةً للشـمِّ والتـقبيل[٨]

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٦٣، وفيه: «تخرج بكم الشرف الجون» كنزالعمّال ١١: ١٢٧: ٣٠٨٩٤، وفيه «أناخ».

(٢) المصرّمة: الناقة التي قطعت حلمتا ضرعها، أو التي كوي ضرعها فانقطع لبنها. راجع أقرب الموارد ١: ٦٤٦، مادّة (ص ر ي).

(٣) الصاب: عصارة شجر مرّ. أقرب الموارد ١: ٦٦٧، مادّة (ص و ب).

(٤) غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٢٦٨: ٨١٩.

(٥) أي ولم تُجامع. المصباح المنير: ٥١، مادّة (ب ض ع).

(٦) أي خالط بياضَ رأسها سوادٌ. أقرب الموارد ١: ٦١١، مادّة (ش م ط).

(٧) في نسخة ب: عانسة.

(٨) ديوان معديكرب الزبيدي: ١٤٣.

وقال بعض العلماء: «الشُرُف هاهنا: الفتن التي يستشرفها الناس لعظمها» والصحيح التأويل الأوَّل.

وقد روي هذا الحديث بلفظ آخر؛ رواه بعضهم: «الشُرُق الجون»[١] بالقاف؛ أي أُمور عظام تأتي من قِبل المشرق، وكلُّ ما أتى من ناحية المشرق فهو شارق، «فشارِق» و«شُرُق» كـ«شارِف» و «شُرُف».

والقول الأوَّل أصحّ في النقل، وأشبه بطريقة القوم.

﴿٢٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في يوم حنين لمّا رأى مجتلد القوم[٢]: **«الآنَ حمِيَ الوَطِيسُ»**[٣].

وهذه اللفظة الأغلب عليها أنَّها من جملة الأمثال من كلامه عليه الصلاة والسلام، وقد شرطنا ألّا نذكر هاهنا ما تلك حاله، إلّا أنَّ لها بعض الدخول[٤] في باب الاستعارة، فلذلك رأينا الإيماء إليها، والتنبيه عليها.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «الآنَ حَميَ الوَطيسُ» ـ وهو يعني حَمَس[٥] الحرب، وعِظَم الخطب ـ مجازٌ؛ لأنَّ «الوطيس» في كلامهم حفيرة تحتفر فيوقد فيها النار للاشتواء، وتجمع على «وُطُس» فإن احتفرت للاختبار فهي «إرَةٌ» وتجمع على «إرِين» ولا وطيس هناك على

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٦٥، تاج العروس ٢٣: ٤٩٩.

(٢) أي مقاومة الكفّار.

(٣) مسند أحمد ١: ٢٠٧، مجمع الزوائد ٦: ١٨٠ و١٨٢، الدرّ المنثور ٣: ٢٢٦، تفسير نورالثقلين ٢: ٢٠٠، الإرشاد ١: ١٣٠، إعلام الورى: ١١٥، مناقب ابن شهرآشوب ١: ١٨١.

(٤) أي الدخالة.

(٥) أي شدّتها وصلابتها. أقرب الموارد ١: ٢٣٠، مادّة (ح م س).

الحقيقة، وإنّما المراد ماذكرنا من حرّ القراع[١]، وشدّة المصاع[٢]، والتفاف الأبطال، واختلاط الرجال، ومن هنا قالت العرب: «أُوقدت نار الحرب بين آل فلان وآل فلان» وقال الله سبحانه مخرجاً للكلام على مطارح لسانهم ومعارف أوضاعهم: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾[٣].

وتشبيه الحرب بالنار يكون من وجهين:

أحدهما: لحرّ مواقع السيوف، وكرب[٤] ملابس الدروع، وحمي المعترك؛ لشدّة العراك، وكثرة الحركات.

والوجه الآخر: أن يكون إنّما شبّهت بالنار؛ لأنّها تأكل رجالها، وتفني أبطالها، كما تأكل النار شُعُلَها[٥]، وتحرق حطبها.

﴿٢٧﴾ ومن ذلك ما روي عنه عليه الصلاة والسلام: أنّه قال ـ والخبر مطعون في سنده ـ: «**تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؛ لَا تُضَامُونَ في رُؤْيَتِهِ**»[٦].

وفي رواية أُخرى: «لا تَضارّون في رؤيَته»[٧]، بالتشديد فيهما وفتح التاء.

---

(١) أي المضاربة والاشتباك.

(٢) أي المقاتلة والمجالدة. أقرب الموارد ٢: ١٢١٨، مادّة (م ص ع).

(٣) المائدة (٥): ٦٤.

(٤) أي ضيق.

(٥) أي فتيلتها.

(٦) أمالي المرتضى ١: ٢٩، مسند أحمد ٤: ٣٦٠، صحيح البخاري ١: ١٣٩، صحيح مسلم ٢: ١١٤، سنن ابن ماجة ١: ٦٣، السنن الكبرى ١: ٣٥٩، كنزالعمّال ١٤: ٣٩٢٠٧/٤٤٧، تنزيه الأنبياء: ١٧٨.

(٧) مسند أحمد ٢: ٣٨٩.

وعامّة المحدِّثين يقولون: «تُضَارُون» و«تُضامُون» بالتخفيف وضمّ التاء، كأنَّه من الضير والضيم؛ أي لا تختلفون في مطلعه، ولا تتمارون في رؤيته، فيضير بعضكم بعضاً، أو يضيم بعضكم بعضاً في دفعه عن ذلك، أوالاستئثار به عليه، والإدراك له دونه.

فأمّا من روى: «تَضارّون» و«تَضامّون» بفتح التاء والتشديد، فالضرار هاهنا راجع إلى معنى الضير هناك؛ لأنَّه من المضارّة، وهي المفاعلة بين الإثنين، فكأنّ الضرار وقع بينهما لأجل اختلافهما وتنازعهما، ومن قال: لا «تضامّون» ـ بالتشديد ـ فمعناه: أنَّكم ترون القمر رؤية جليّة لا تحتاجون معها إلى أن ينضمّ بعضكم إلى بعض طلباً لرؤيته، واستعانةً على مشاهدته، فهو مأخوذٌ من «الانضمام» وهو الاجتماع للتقوّي على نظر الشيء البعيد، أو الخفيّ الضئيل.

وهذا الخبر ـ كما قلنا ـ مطعون في سنده، ولو صحّ نقله وسلّم أصله لكان مجازاً، كغيره من المجازات التي تحتاج إلى أن تحمل على التأويلات الموافقة للعقل.

وبعد هذا، فهذا الخبر من أخبار الآحاد فيما من شأنه أن يكون معلوماً، فغير جائز قبوله؛ لأنَّ كلّ واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط فيما يخبر به، ويصحّ كونه كاذباً في نقله، ولا يجوز أن يقطع في ديننا على الشيء من وجه يجوز الغلط فيه؛ لأنّا لا نأمن بالإقدام على اعتقاده من أن يكون جهلاً، ولا نأمن من أن يكون إخبارنا عنه كذباً، وإنَّما نعمل بأخبار الآحاد في فروع الدين؛ وما يصحّ أن يتبع العمل به غالب الظنّ.

وممّا علّقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبدالجبّار بن أحمد عند بلوغي في القراءة عليه إلى الكلام في الرؤية: «إلى من شرط في قبول خبر الواحد أن يكون راويه عدلاً، وراوي هذا الخبر قيس بن أبي حازم، عن جَرير بن عبد الله البجَلي، وكان منحرفاً عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام ويقال: إنَّه كان من الخوارج، وذلك يقدح في عدالته، ويوجب تهمته في روايته[1].

وأيضاً: فقد كان رمي في عقله قبل موته، وكان مع ذلك يكثر الرواية، فلا يعلم هل روى هذا الخبر في الحال التي كان فيها سالم التمييز، أوفي الحال التي كان فيها فاسد المعقول؟ وكلّ ذلك يمنع من قبول خبره، ويوجب اطراح روايته».

وأقول أنا: ومن شرط قبول خبر الواحد أيضاً ـ مع ما ذكره قاضي القضاة من اعتبار كون راويه عدلاً ـ أن يعرى الخبر المروي من نكير السلف، وقد نقل نكير جماعة من السلف على راوي هذا الخبر، منهم العِرْباض بن سارية السلمي، وهو من مختصّي الصحابة، روي عنه أنَّه قال: «من قال: إنَّ محمَّداً رأى ربَّه، فقد كذب»[2].

وروي أيضاً عن بعض أزواج النبيّ عليه الصلاة والسلام أنَّها قالت: «من زعم أنَّ محمَّداً رأى ربَّه فقد أعظم الفِرْية على الله»[3]. وقالت ذلك

---

(١) أُنظر: تاريخ بغداد ١٢: ٤٥٢، أُسد الغابة ٤: ٢١١، تهذيب التهذيب ٢: ٧٣.

(٢) مسند أحمد ٦: ٤٩، صحيح البخاري ٦: ٥٠ وفيهما: من حدثكهنّ.

(٣) صحيح مسلم ١: ١١٠، سنن الترمذي ٤: ٣٢٨:٥٠٦٣، روي فيهما عن عائشة.

عند ذهاب بعض الناس إلى أنَّ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرىٰ﴾[١]، إنَّما أُريد بها رؤية الله سبحانه، لا رؤية جبرائيل ﷺ كما يقوله أهل العدل[٢].

وأيضاً: ففي هذا الخبر كان التشبيه؛ لأنَّه قال: «ترونه كما ترون القمر» الذي هو في جهة مخصوصة، وعلى صفة معلومة. وإذا كان الأمر كما قلنا لم يكن للخبر ظاهر، واحتجنا إلى تأوُّله كما احتجنا إلى ذلك في غيره.

وقد يجوز أن نحمله على ما حملنا عليه الآية؛ وهي قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[٣]، لأنّا نقول: إنَّ في الكلام إسقاط مضاف، كأنَّه تعالى قال: إلى ثواب ربّها ناظرة، فكذلك هذا الخبر قد يجوز أن يكون المراد به: أنّكم ترون أشراط يوم المعاد، وما وعد الله به وأوعد من الثواب والعقاب، كما ترون القمر ليلة البدر، يريد في البيان والظهور والإصحار[٤] للعيون.

ولو كان هذا الخبر صحيح الأصل واضح النقل، لكان عندنا محمولاً على العلم؛ لأنَّ إطلاق لفظ «رؤية» بمعنى العلم في الكلام مشهور، والاستشهاد على ذلك كثير، وهذا موضع المجاز الذي يختصّ ذكره بكتابنا هذا.

---

(١) النجم (٥٣): ١٣.

(٢) هذا إشارة إلى قول القاضي عبدالجبّار في كتابه في مسألة رؤية الربّ مرّة بعد أُخرى. لاحظ: تنزيه القرآن: ٤٠٥.

(٣) القيامة (٧٥): ٢١ ـ ٢٢.

(٤) يقال: أصحر الأمر؛ إذا أظهره. أقرب الموارد ١: ٦٣٤، مادّة (ص ح ر).

وأمّا اعتراض المخالفين على هذا التأويل: «بأنَّ النبيّ عليه الصلاة والسلام، أخرج هذا الكلام مخرج البشارة لأصحابه، ولا يجوز أن يبشّرهم بمعنى كان حاصلاً لهم في الدنيا؛ وهو العلم بالله سبحانه علمَ استدلال تعترضه الشكوك، وتعتوره الشبه والظنون، ويحتاج العالم في حلّ عقود تلك الشبه إلى كُلَفٍ ومشاقّ، تتعب الخواطر، وتُعَنّي الناظر، فبشّرهم عليه الصلاة والسلام بأنَّ ذلك يزول في الآخرة، فيكون علمهم بالله سبحانه اضطراراً غير مشوب بكلفة، ولا معقودٍ بمشقّةٍ».

وهذا كقول القائل منّا إذا أراد أن يخبر عن شدَّة تحقّقه للشيء: «أنا أعلم هذا الأمر كما أرى هذه الشمس»، وقوله من بعد: «لا يضامون في رؤيته» أو «لا يضارون» بالتخفيف والتشديد ـ على الخلاف الذي قدّمنا ذكره ـ مقوٍّ للتأويل الذي تأوّلناه من معنى العلم الذي لا شبهة فيه، ولا شكّ يعتريه.

والصحيح أن يكون الضمير في قوله: «لا تضامون في رؤيته» راجعاً إلى القمر، لا إلى الله سبحانه وتعالى، كأنَّه قال: تعلمون ربّكم كما ترون القمر؛ لا تضامون في رؤيته، أي في رؤية القمر.

وقد يجوز أيضاً أن يكون الضمير راجعاً إلى الله سبحانه، ويكون بمعنى العلم، كأنَّه قال: تعلمون ربّكم كما ترون القمر؛ لا تضامون في علمه، أي في علم ربّكم.

﴿٢٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛**

لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ»[١].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه لا ظهر للآية ولا بطن على الحقيقة، وإنَّما المراد أنَّ لها فحوىً وظاهراً، وسرّاً وباطناً، فـ«الظهر» هاهنا بمعنى الظاهر، و«البطن» بمعنى الباطن. وهذا القول ينصرف إلى الآي المتشابهة دون الآيات المحكمة؛ لأنَّ المتشابهة هي التي لا ظهر لها، والمحكمة هي التي لا بطن لها، والمتشابهة هي التي يستعمل فيها النظر، ويعمل فيها الفكر، ويتفاضل العلماء في استفتاح مبهمها، واستنطاق **مُعْجَمِها**[٢].

﴿٢٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«اَلْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا**[٣] **الْخَيْرُ»**[٤].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ الخير ـ في الحقيقة ـ ليس يصحّ أن تعقد به نواصي الخيل، وإنَّما المراد أنَّ الخير كثيراً ما يدرك بها، ويوصل إليه عليها، فهي كالوسائل إلى بلوغه، والأرشية[٥] إلى قليبه، فكأنَّه معقود

---

(١) صحيح ابن حبان ١: ٢٤٣، شرح السنة ١: ٢٦٣، تفسير القمّي ١: ٤٠٩، مناقب ابن شهر آشوب ١: ٣٢١، مجمع الزوائد ٧: ١٥٢.

(٢) أي غامضها.

(٣) النواصي: جمع ناصية، وهي مقدّم الرأس. راجع المصباح المنير: ٦٠٩، مادّة (ن ص و).

(٤) الكافي ٥: ٢:٤٨، دعائم الاسلام ١: ٣٤٥، الفقيه ٢: ٢٤٥٩:٢٨٣، سنن النسائي ٦: ٢١٥، وفيه: «في نواصيها»، مسند أحمد ٢: ٥٧ و٣: ٣٩، سنن الدارمي ٢: ٢١٢، صحيح مسلم ٦: ٣٢، مجمع الزوائد ٥: ٢٥٨، كنزالعمّال ١٢: ٣٥٢٢٨:٣٢٥.

(٥) الأرشية: جمع رشاء، وهو الحبل، والقليب: البئر. أقرب الموارد ١: ٤٠٧، مادّة (ر ش و) و٢: ١٠٢٨، مادّة (ق ل ب).

بنواصيها لشدَّة ملازمته لها، وكثرة انتهاز[١] فرصه بها؛ لأنَّهم عليها يدركون الطوائل[٢]، ويحبّون المغانم، ويفوقون الأعداء، ويبلغون العلياء.

وممّا يقوّي ذلك ما روي من تمام هذا الخبر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «الخيل معقود بنواصيها الخير؛ الأجر والغنيمة إلى يوم القيامة»[٣].

وفي هذا الكلام حَثٌّ على ارتباط الخيل؛[٤] لما في ذلك من الغُنم العاجل، والأجر الآجل: فأمّا الغُنم فما يدرك بها من الأسلاب[٥] والأنفال، وأمّا الأجر فعلى ما يدفع بها من أعداء الإسلام وأشياع الضلال، وكلا الأمرين خير تنحوه الطلبات، وتتعلق به الرغبات.

﴿٣٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَا تَسْأَلِ الـمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي إنَائِهَا»**[٦].

وفي هذا الكلام استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد: أنَّ المرأة لا ينبغي لها أن تطلب طلاق أُختها لتتّصل بالزوج الذي كان لها طالباً؛ لأنْ

---

(١) انتهزتها: اغتنمتها، الصحاح ٣: ٩٠٠، النهاية في غريب الحديث ٥: ١٣٥، لسان العرب ٥: ٤٢١.

(٢) الطوائل: جمع طائل وطائلة، وهو الغنى والسعة. راجع أقرب الموارد ١ ٧٢٣، مادّة (ط و ل).

(٣) مسند أحمد ٤: ٣٦١، ٣٧٥، ٣٧٦، وفيه «المغنم» بدل «الغنيمة»، صحيح مسلم ٦: ٣٢، كنزالعمّال ١٢: ٣٥٢٤٥/٣٢٧، البحار: ٦٤: ٤٠/١٨٠ نقلاً عن حياةالحيوان.

(٤) أي المحافظه عليها، وفي المثل «استكرمت فارتبط» أي وجدت فرع كريماً فاحفظه. راجع أقرب الموارد ١: ٣٨٤، مادّة (ر ب ط).

(٥) الأسلاب: جمع سَلَب؛ أي ما يُسلب من القتيل.

(٦) صحيح البخاري ٣: ٢٤، صحيح مسلم ٤: ١٣٦، وفيه: «صفحتها» بدل «ما في إنائها» الموطأ ٢: ٦٨٣، سنن النسائي ٧: ٢٥٨، السنن الكبرى ٥: ٣٤٤.

تجرّ حظّها إليها، وتستبدّ بالنفع عليها، فتكون كأنَّها اكتفأت ما في إنائها؛ أي أمالت الإناء إلى نفسها، فقلبته لتستفرغ مافيه، وتستأثر عليها به، يقال: «كفأت الإناء» إذا كببته، و«اكتفأته» إذا شربت ما فيه أجمع، أو أكلت ما فيه أجمع.

(٣١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِمَيْسَمِهَا**»[١].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه لا ميسم هناك. ولا يبعد أن يكون هذا الكلام داخلاً في حيِّز الحقيقة، ويكون «الميسَم» مفعلاً من «الوسامة» يقال: «وسمت المرأة وسامةً، وإنَّها ذات ميسم وجمال».

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه لا ميسم هناك على الحقيقة، وإنَّما أراد عليه الصلاة والسلام أنَّها تنكح لأثر الجمال الظاهر عليها. وجعل الجمال ميسماً لها؛ مبالغةً في وصفه بالعلوق بها، والظهور على وجهها، كما يشهر أثر الميسم الذي تُكوىٰ به الإبل، فلا يذهب بذهاب الجلد الذي أثّر فيه وعلق به، ويقولون في أمثالهم: «يبقى بقاء الوسم» إذا وصفوا الأمر بالخلود والدوام، والبقاء على الأيّام.

(٣٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الإِسْلامُ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ**»[٢].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ أصل الجَبِّ: هو اختزال[٣] السنام من أصله،

---

(١) غريب الحديث للهروي ١: ٢٥٨، عن أبي عبيد.

(٢) مسند أحمد ٤: ١٩٩، وفيه «ماكان قبله»، مجمع الزوائد ٩: ٣٥١، الفتح الكبير ١: ٥٠٧، كنزالعمّال ١١: ٣٣٦٦٤/٧٥١، الايضاح: ٥٠٦، عوالي اللآلي ٢: ١٤٥/٥٤ و٣٨/٢٢٤، وجاء في بعض المصادر ما يشبهه، مثل: «الاسلام يهدم ما كان قبله».

(٣) أي اقتطاع. المصباح المنير: ١٦٨، مادّة (خ ز ل).

فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الإسـلام مسـتأصلاً لكـلِّ ذنب تـقدّم للإنسان قبله؛ حتّى لا يدع له جناية يحذر عاقبتها، ولا مـعرَّة[١] يسـوء الحديث عنها، بل يُعَفّي[٢] على ما تقدّم من السوءات، ويحثو عـلى مـا ظهر من العورات.

﴿٣٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيّته لأُمراء الجيش الذي بعثه إلى مُؤْتَةَ: «**وَسَتَجِدُونَ آخَرِينَ للشَّـيْطانِ فِـي رُؤوسِـهِمْ مَـفَاحِصُ، فَاقْلَعُوهَا بِالسُّيوفِ**»[٣].

وهذه من الاستعارات العجيبة والمجازات اللطيفة؛ وذلك أنَّ من كلام العرب أن يقول القائل منهم إذا أراد أن يصف إنساناً بشدّة الارتكاس في غيّه[٤] والارتكاس في عنان بغيه: «قد فرّخ الشيطان في رأسه» أو «قـد عشَّش الشيطان في قلبه» فذهب عليه الصلاة والسلام إلى ذلك الوضع، وبنى على ذلك الأصـل، فـقال « للشـيطان فـي رؤوسـهم مـفاحص » و«المَفْحَص» في الأصل: الموضع الذي تـبحثه[٥] القـطاة لتـجثم عـليه أولتبيض فيه، وإنَّما قيل له: «مفحص» لأنَّـها لا تـجثم فـيه إلّا بـعد أن تفحص[٦] التراب عنه؛ توطئةً لمجثمها، وتمهيداً لجسمها، ويـقال: «مـا

---

(١) أي مساءةً وإثماً. المصباح المنير: ٢٤٠١ مادّة (ع ر ر).

(٢) أي يصلح بعد الفساد. أقرب الموارد ٢: ٨٠٤، مادّة (ع ف و).

(٣) الموطأ ٢: ٤٤٧ مع اختلافٍ، النهاية في غريب الحديث ٣: ٤١٥، عن النبي ﷺ حين أوصى أُمراء جيش مؤتة، السنن الكبرى: ٩: ٩١.

(٤) الغيُّ: الضلال والخيبة، الصحاح ٦: ٢٤٥٠، لسان العرب ١٥: ١٤٠.

(٥) أي تحفره. المصباح المنير: ٣٦، مادّة (ب ح ث). في نسخة ب: تجنّه، وهو من سهو النسّاخ.

(٦) أي تكشفه و تنحّيه. أقرب الموارد ٢: ٩٠٥، مادّة (ف ح ص).

بقي لفلان مفحص قطاة» إذا لم يبق له رَبع[١] يؤويه، ولا جرئ[٢] يكون فيه.

فيحتمل قوله عليه الصلاة والسلام: «للشيْطانِ في رُؤوسِهم مَفَاحِصُ» أحد معنيين:

أحدهما: أن يكون أراد أنَّ الشيطان قد بدا يختدعهم ويغرّهم، ويستهويهم ويضلّهم، ولم يبلغ بعد من ذلك غايته، ولا استوعب خديعته، كالقطاة التي بدأت باتخاذ المفحص لتبيض فيه، وترتّب فراخها فيه.

والمعنى الآخر: أن يكون أراد أنَّ الشيطان قد استوطن رؤوسهم، فجعلها له مقيلاً[٣] ومبركاً، وملعباً ومُتَمَعَّكاً[٤]، كما تتّخذ القطاة مفحصاً لتأوي إليه، وتستجنّ فيه.

﴿٣٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**أَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ**»[٥].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ غوث الله ونصره، يأتيان من قبل اليمن؛ يعني القبيلة لا البلدة، والقبيلة هم الأنصار الذين نفّس الله بهم خناق الدين، وكشف بأيديهم كرب المؤمنين. ومن

---

(١) أي محلّة ومنزل. المصباح المنير: ٢١٦، مادّة (ر ب ع).

(٢) الجرئة ـ وزان خطيئة: بيت يصطاد فيه السباع. أقرب الموارد ١: ١١١، مادّة (ج ر أ).

(٣) أي موضعاً لقيلوته. أقرب الموارد ٢: ١٠٥٨، مادّة (ق ى ل).

(٤) أي محلاً لتمرّغه.

(٥) مسند أحمد ٢: ٥٤١، غريب الحديث لابن قتيبة ١: ٢١/٨٤، مجمع الزوائد ١٠: ٥٦، تفسير نور الثقلين ٥: ٦٩١، معجم مقاييس اللغة ١: ٤٦٠.

كلامهم: «أنت في نَفَس من أمرك» أي في متّسع طويل، ومضطرب عريض، ويقول القائل: «اللهم نفِّس عنّي» أي فرِّج كربي، واكشف همّي.

وممّا يقوّي هذا التأويلَ الحديثان المرويّان عنه عليه الصلاة والسلام في مثل هذا المعنى:

وأحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام «لَا تَسُبُّوا الرِيحَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ نَفَسِ الرَّحْمانِ»[١]، يريد أنّه تعالى يفرِّج بها الكروب، ويطرد بها الجُدوب[٢].

والحديث الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ[٣]»[٤]، فقوله عليه الصلاة والسلام: «مِنْ رَوْحِ ٱللهِ» كقوله: «مِنْ نَفَسِ الرحمان»، والمعنيان متقاربان.

(٣٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الْحمَّى رَائِدُ المَوْتِ، وَهِيَ سِجْنُ اللهِ في الأَرْضِ؛ يَحْبِسُ بِهَا عَبْدَهُ إذَا شَاءَ، وَيُرْسِلُهُ إِذَا شَاء»**[٥].

وفي هذا الكلام استعارتان عجيبتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «الحمّى رائد الموت» تشبيهاً

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٥: ٩٤، مستدرك الحاكم ٢: ٢٧٢، الدرّ المنثور ١: ١٦٤، عوالي اللآلي ١: ٧٣/٥١.

(٢) الجدوب: جمع جدب، وهو انقطاع المطر ويبس الأرض. أقرب الموارد ١: ١٠٥، مادّة (ج د ب).

(٣) أي من رحمة الله. تاج العروس ٤: ٥٩، مادّة (ر و ح).

(٤) مسند أحمد ٢: ٢٦٨، سنن أبي داود ٢: ٥٠٩٧/٤٩٨، كنزالعمّال ٣: ٨١١٣/٦٠١، مستدرك الحاكم ٤: ٢٨٥، السنن الكبرى ٣: ٣٦١، الدرّ المنثور ١: ١٦٥.

(٥) الكافي ٣: ٣/١١١ عن أبي عبدالله عليه السلام، مسند الشهاب ١: ٦٩، كشف الخفاء ١: ٤٣٩، التمحيص ٤٣: ٥٠، الخصال: ٦٢، مجمع الزوائد ٥: ٩٥، كنزالعمّال ٣: ٦٧٤٤/٣١٩.

لها برائد الحيّ الذي يتقدّمهم، فيرتاد[1] لهم مساقط السحاب ومنابت الأعشاب، فيكون ارتحالهم على خبره، واستنامتهم[2] إلى نظره، ومنه الحديث: «الرائد لا يكذب أهله»[3]، فكأنّه عليه الصلاة والسلام جعل الحمّى مقدّمةً للموت، وطليعةً للحتف.

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: «وهي سجن الله في الأرض؛ يحبس بها عبده إذا شاء، ويرسله إذا شاء» فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّهها بالسجن من حيث منعت صاحبها من التصرّف والاضطراب، وغفّلته عن قضاء الآراب[4]، فكان أسيرها حتّى تطلقه، ورقيقها حتّى تعتقه.

ومثلُ ذلك الحديثُ الآخرُ؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: **«الدُنيا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكافِرِ»**[5].

لأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه الدنيا بالسجن للمؤمن من حيث قصّر

---

(1) أي يطلب. المصباح المنير: ٢٤٥، مادّة (ر و د).

(2) أي استكانتهم. أقرب الموارد ٢: ١٣٦٢، مادّة (ن و م).

(3) حلية الابرار ١: ٧١، الدرجات الرفيعة: ٣١٧، البداية والنهاية ٧: ٣٤٠و٨: ١٨١، الاعتقادات: ٦٤، روضة الواعظين: ٥٣.

(4) أي الحاجات.

5) دعائم الاسلام ١: ٤٧، الفقيه ٤: ٣٦٣، التمحيص: ٤٨، الاعتقادات: ٣١، معاني الاخبار: ٢٨٩ ح٣، تحف العقول: ٥٣، مسند أحمد ٢: ٣٢٣، ٣٨٩، ٤٨٥، صحيح مسلم ٨: ٢١٠، سنن ابن ماجة ٢: ٤١١٣/١٣٧٨، سنن الترمذي ٣: ٢٤٢٦/٣٨٤، مجمع الزوائد ١٠: ٢٨٩، كنزالعمّال ٣: ٦٠٨١/١٨٥.

فيها خطوه عن اللذات، وكبح لجامه[١] عن الشهوات، وحصر نفسه عن التسرّع إلى ما تدعو إليه الدواعي المخزية، والأهواء المردية، وكان زمامَ نفسه وخِطامَها[٢]، وهاديها وإمامها، خائفاً خوف الجاني المرعوب، والطريد المطلوب، في عصبةٍ عملوا للمعاد، وفطنوا للزاد، تحسبهم من طول سجودهم أمواتاً، ومن طول قيامهم نباتاً.

ومن أحسن ما سمعته في هذا المعنى: «أنَّ بعض الزهّاد المنقطعين طلب القوت من بعض الراغبين المفتونين، فقيل له في ذلك[٣] فقال: أنا مسجون وهو مطلق، وهل يأكل المسجون إلّا من يد المطلق؟!».

وشبّهها عليه الصلاة والسلام بالجنّة للكافر من حيث استوعب فيها شهواته، واستفرغ لذّاته، وقضى فيها الأوطار، وتعجّل المسار، واستهواه عاجل حطامها، وريِّق جمامها[٤]، فنسي العاقبة، واستهان بالمغبّة[٥]، فكان ميّت الأحياء، كما كان المؤمن حيّ الأموات.

ولي في بعض كتبي فصل، وهو لائق بهذا الموضع؛ وذلك قولي: «فالحمد لله الذي جعل أهل طاعته أحياءً في مماتهم، كما جعل أهل معصيته أمواتاً في حياتهم».

---

(١) أي منع نفسه.

(٢) الخطام: كلّ ما وضع في أنف البعير أو عنقه ليُقتاد به. أقرب الموارد ١: ٢٨٧، مادّة (خ ط م).

(٣) أي عوتب على طلبه.

(٤) الرَّيِّق: الأفضل، والجَمام: الراحة. أقرب الموارد ١: ١٤٠، مادّة (ج م م) و١: ٤٤٨، مادّة (ر و ق).

(٥) المغبّة والعاقبة سيّان. راجع المصباح المنير: ٤٤٢، مادّة (غ ب ب).

(٣٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرِجَ الدِّينُ...!**»[١] في حديث طويل.

وفي هذا القول مجازٌ؛ لأنَّ أصل قولهم: «مرِج الشيء» مأخوذٌ من القلق والاضطراب، والمجيء والذهاب، يقال: «مرِج الخاتم في الإصبع» إذا قلق وتحرّك، فكأنّه عليه الصلاة والسلام وصف دين الناس على ذلك العهد بالتكفّي[٢] والمَرَجان، واضطراب الأركان. والمراد بذلك اضطراب أهل الدين فيه، وقلّة ثباتهم عليه، قال الشاعر:

مَرِجَ الدِّينُ فأَعْدَدْتُ لَهُ مُشْرِفَ الحَارِكِ[٣] مَحْبُوكَ الْكَبِدِ[٤]

ومثل هذا الحديث الحديث الآخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ في حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قد مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ!»[٥].

أي لا يستقرّون على عهدٍ، ولا يقيمون على عقد، يصفهم عليه الصلاة والسلام بقلّة الثبات، وكثرة الانتقالات، والمراد أصحاب الأمانات والعهود وإن كان ظاهر اللفظ يتناولها، وصريح الكلام يتعلّق بها، وذلك

---

(١) مسند أحمد: ٦/٣٣٣، مجمع الزوائد: ١/٣٢٠، كنزالعمّال: ١١/٢٥/٣١٤١٨.

(٢) يقال: تكفّأت المرأة في مشيتها تكفّؤاً: إذا اضطربت ومادت في مشيتها. راجع أقرب الموارد ٢: ١٠٩٠، مادّة (ك ف أ).

(٣) الحارك: أعلى الكاهل، والمشرف: العالي.

(٤) الأغاني ١٦: ٣٧٣، إصلاح المنطق: ٣٤٧، الصحاح ١: ٣٤١، في بعض النسخ الكتد، والكَتَد: موصل العنق في الظهر.

(٥) مسند أحمد ٢: ١٦٢، السنن الكبرى ٨: ١٦٥، مجمع الزوائد ٧: ٢٣٩، كنزالعمّال ١١: ٣١١٤٠/١٨٢، ٣١٢٧٠/٢١٢.

أيضاً من جملة المجازات المقصود بيانها في هذا الكتاب.

و« الحثالة »: الرديء من كلّ شيء، وأصله ما يتهافت من قشارة التمر والشعير، يقال: « حثالة » و« جفالة » و« حفالة » و« جثالة »، فشبَّه عليه الصلاة والسلام بذلك الرُّذّال الباقين من الخيار الذاهبين، وهذا أيضاً داخل في باب المجاز.

﴿٣٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد خرج ذات يوم محتضناً أحد ابنيه الحسن والحسين عليهما السلام: «**لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ وَتُجَهِّلُونَ، وَإِنَّكمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللهِ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا اللهُ بِوَجٍّ...**»[1]، في كلامٍ طويلٍ.

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: « وإنَّكم لمن ريحان الله » وللريحان هاهنا وجهان: أحدهما يكون الكلام به استعارةً، والآخر يكون به حقيقة.

فأمّا الوجه الذي يكون به حقيقةً: فهو أن يكون الريحان بمعنى الرزق، وقد قيل: « إنَّه الرزق الذي يؤكل خصوصاً » ومن كلامهم: « خرجنا نطلب ريحان الله » أي رزق الله، والولد من رزق الله سبحانه، فصار الكلام حقيقةً[2].

وأمّا الوجه الذي يكون به استعارةً: فهو أن يكون « الريحان » هاهنا

---

(١) مسند أحمد ٦: ٤٠٩، سنن الترمذي ٣: ١٩٧٥/٢١٢، مجمع الزوائد ١٠: ٥٤، كنزالعمّال ١٦: ٤٤٥١٨/٢٨٩، مناقب ابن شهر آشوب ٣: ١٥٤، ذخائر العقبى: ١٢٤.

(٢) في نسخة ب: به حقيقة.

يريد به النبت المخصوص الذي يستطاب للشميم، فجعل الولد بمنزلته؛ لأنّه يستلذّ شمّ ريحه، ويستروح إلى استنشاق عَرْفه[١]، وعادة الناس معروفة في شمّ الولد وضمّه. وأصل «الريحان» مأخوذٌ من الشيء الذي يستروح إليه، ويتنفّس من الكرب به، وعلى ذلك قول الشاعر:

سَلَامُ الْإِلٰـهِ وَرَيْـحَانُهُ   وَرَحْمَتُهُ وَسَمَاءٌ دِرَرْ[٢]

وأصله من الواو، كأنّه مأخوذٌ من «الروح».

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «وإنَّ آخر وطأة وطئها الله بِوَجّ»[٣] وأصحّ ما قاله العلماء في تأويل هذا الخبر: «أنَّ فيه مضافاً محذوفاً، تقديره أن يكون: وأنَّ آخر وطأة وطئها جند الله أورسول الله بوجّ، ووجّ: جبل بالطائف».

وهذا كما نقوله في قوله تعالى: ﴿الذِين يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[٤]؛ أي يؤذون أولياء الله وأصفياء الله، لأنَّ حقيقةالأذى لا يصحّ على الله سبحانه.

والمراد بذكر الوطأة بوجّ: أنَّ آخر إيقاع الله سبحانه بالمشركين على أيدي المؤمنين بوجّ، ولذلك قال سفيان بن عُيَيْنة: «آخر غزاة غزاها رسول الله عليه الصلاة والسلام الطائف» يريد أنّه لم يغز بعدها غزاة فيها

---

(١) أي رائحة الطيّبة، العَرف: الرّيح طيّبة كانت أو منتنة (الصحاح ٤/١٤٠٠).

(٢) الأغاني ٢٢: ٢٧٢، شعراء إسلاميون: ٣٤٥، والدِرر: جمع دِرّة، يقال: «للسماء درّة» أي صبّ. راجع أقرب الموارد ١: ٣٢٨، مادّة (د ر ر).

(٣) وَجّ: وادي من بلاد ثقيف بينها وبين مكّة اثنا عشر فرسخاً وهو الطائف. أُنظر: معجم البلدان ذيل كلمة «طائف و وجّ».

(٤) الأحزاب (٣٣): ٥٧.

قتال؛ لأنَّ مخرجه عليه الصلاة والسلام إلى تبوك من بعد لم يلقَ فيه كيداً، ولم يقابل أحداً[١]، والعرب تكنّي عن الوقيعة أوالحال الشديدة « بالوطأة » يقولون: « وطئ آلُ فلان آلَ فلان في يوم كذا وفي مكان كذا وطأً شديداً ».

ومنه ما حكي عن أبي سفيان بن حرب: « أنّه خرج يوماً بعد وفاة النبيّ عليه الصلاة والسلام إلى ظاهر المدينة، فلمّا نظر إلى أُحد قال: لقد وطئنا محمَّداً وأصحابه هاهنا وطأً شديداً ».

ومن ذلك قول النبيّ عليه الصلاة والسلام: «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ»[٢].

أي أصبهم بالشدائد، واقرعهم بالقوارع[٣].

ومنه قول الشاعر:

وَوَطِئْتَنَا وَطْأً عَلَى حَنَقٍ ... وَطْأَ المقيَّد نَابِتَ الهَرْمِ[٤]

وإنَّما قال: « المقيَّد » لأنَّ وطأه أشدّ، واعتماده أثقل.

وقال الآخر:

---

(١) أُنظر: السيرة النبوية لابن هشام ٢: ٥١٥.

(٢) سنن النسائي ٢: ٢٠١، مسند أحمد ٢: ٢٥٥، سنن الدارمي ١: ٣٧٤، صحيح البخاري ١: ١٩٥، صحيح مسلم ٢: ١٣٤، سنن ابن ماجة ١: ١٢٤٤/٣٩٤، سنن أبي داود ١: ١٤٤٢/٣٢٥، السنن الكبرى ٢: ١٩٨، مجمع الزوائد ٢: ١٣٨، كنزالعمّال ٨: ٢١٩٩٧/٨٣، تفسير الامام العسكري: ٤٢٠.

(٣) أي الدواهي والنزائل الشديدة.

(٤) العين ٤: ٥٠، عن زهير، النهاية في غريب الحديث ٥: ٢٠٠، لسان العرب ١٢: ٦٠٧، ووطئتَنا: دسْتَنا، حنقٍ: حقدٍ، الهزم: ضربٌ من النبات فيه ملوحة، مفرده هَزْمَة.

* وَطِئْنَا تميماً[١] وَطْأَةَ المُتَشَاغِلِ[٢] *

وقوله عليه الصلاة والسلام في أوّل الحديث: «إنَّكُم لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ وَتُجَهِّلونَ». يريد به أنَّكم لَتُجَبِّنُ الناسُ آباءكم وتُبَخِّلُهُمْ وتجهِّلُهم، فأضاف هذه الأحوال إلى الأبناء؛ إذ كانوا شبهاً للآباء، وهذا أيضاً مجازٌ ثالث في الخبر الذي كلامنا عليه.

﴿٣٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَوْ يَعْلَمُونَ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الجُوعِ الأَغْبَرِ، وَمِنَ المَوْتِ الأَحْمَرِ»**[٣].

وهاتان الاستعارتان من أحسن الاستعارات؛ لأنَّ الجوع أبداً إنَّما كان يلحق العرب في اللّأواء[٤] والأزمات والسنين المجدبات، وتلك السنون تسمّى «غبراً» لاغْبِرار آفاقها من قلّة الأمطار، وأراضيها من عدم النبات والأعشاب، ويقولون: «هذه حِجج[٥] غبر» إذا كانت كذلك، ألا ترى إلى قول الشاعر:

أَغَرُّ يُبَارِي الريحَ في كُلِّ شَتْوَةٍ
إذَا اغْبَرَّ أَقْدَامُ الرجال من الـمحْلِ[٦]

وقيل: «عام الرمادة» لهذا المعنى على أحد القولين.

---

(١) في نسخة ب: قُعَيْناً.

(٢) أنظر: الأنوار في محاسن الأشعار: ٢٣٩، صدره: ألَم يَأتِ أحياءَ الأراقم أنّنا.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٣٧، عن أبي هريرة، وفيه: «لو تعلمون».

(٤) أي الشدّة والمحنة. أقرب الموارد ٢: ١١٢٢، مادّة (ل أ ى).

(٥) أي سنين.

(٦) فرس أغرّ: أي في جبهته بياض قدر الدرهم، يباري الريح: يعارضها ويفعل مثل فعلها، شتوة: ستاء، المحل: الجفاف وقلّة الأمطار.

والقول الآخر: أنَّه إنَّما سمِّي بذلك لهلاك الناس فيه، مأخوذٌ من « الرمد » وهو الهلاك[١]، قال الشاعر:

صَبَبْتُ عليهم حَاصِبي فَتَرَكْتُهُمْ كأَصرام عادٍ حِينَ جلَّلها الرَّمْدُ[٢]

أي الهلاك. والاستعارةالأُخرى قوله: عليه الصلاة والسلام: « والموت الأحمر » وهذه طريقة للعرب في وصف اليوم العَمَاس[٣]، واشتداد البأس بالحمرة، فكما يقولون: « يوم أحمر » كذلك يقولون: « موت أحمر » قال الشاعر في صفة الأسد:

إذا عَلِقَتْ أظفارُه في فريسةٍ
رأى الموتَ في عينيهِ أحمرَ أسودا[٤]

وقد يجوز أن يكونوا إنَّما وصفوا يوم الحرب بالحمرة لاحمرار؛ أرضه وسلاحه بأسابيّ النجيع[٥]، والعَلَق الصبيب[٦]، لكثرة الجراح التي يحمرّ من نضحها معارف الأبدان[٧]، وسرابيل الأقران، وإذا ساغ هذا في صفة اليوم ساغ مثله في صفة الموت.

---

(١) تأريخ الإسلام للذهبي ٣: ١٦٥، تاج العروس ٨: ١١٧.

(٢) الأغاني ١٢: ٢٣٩، إصلاح المنطق: ١٧٨، الصحاح ٢: ٤٧٧، عن أبي وجزة حاصبي: ريحي الشديدة التي تحمل التراب والحصباء، أصرام عاد: جماعتهم.

(٣) أي اليوم ذي: الحرب الشديدة، راجع الصحاح ٣: ٩٥٢، مادّة (ع م س).

(٤) شعراء إسلاميون ٦١٩، وفيه: إذا عَلِقت قِرناً خطاطيف كفِّه.

(٥) الأسابي: جمع إسباء، وهي طرائق الدماء، والنّجيع: دم الجوف. أقرب الموارد ١: ٤٩٣، مادّة (س ب ي) و٢: ١٢٧٥، مادّة (ن ج ع).

(٦) أي الدم المصبوب المراق.

(٧) أي ما تعرف به الأبدان؛ فهي الوجوه.

﴿٣٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأزواجه: «أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقاً بِي أَطْوَلُكُنَّ يَداً»[١].

والحديث أَنَّهُن لمّا سمعن منه عليه الصلاة والسلام هذا القول، جعلن يتذارعن[٢] ينظرن أَيَّهُنَّ أطول يداً، إلى أن توفّيت زينب بنت جحش بن رياب الأسدي؛ أوّل من توفّي منهن، وكانت كثيرة المعروف، فعلمن حينئذٍ أَنَّه عليه الصلاة والسلام إِنَّما أراد بطول اليد، كثيرةَ البرّ، وبذل الوفر. وكنايته عليه الصلاة والسلام عن هذا المعنى بطول اليد مجازٌ واتساع؛ لأنَّ الأغلب أن يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الرفد والبرّ أن يعطيه ذلك بيده، فسمّي النيل باسم «اليد» إذ كان ـ في الأكثر ـ إنَّما يكون مدفوعاً بها، ومجتازاً عليها، وقد أشرنا إلى هذا المعنى فيما تقدّم.

ومثل ذلك قول أمير المؤمنين علي عليه السلام: «من يعطِ باليد القصيرة يعطَ باليد الطويلة»[٣].

ومعنى هذا القول: أنَّ من يبذل خير الدنيا يجزه الله خير الآخرة، وكنّى عليه السلام عمّا يبذل من نفع الدنيا باليد القصيرة؛ لقلّته في جنب نفع الآخرة، لأنَّ ذلك زائل ماض، وهذا مقيم باق، وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم بـ«نهج البلاغة».

وقد جمعوا ـ «اليد» التي هي الجارحة على «أيد» و«أياد» وهو

---

(١) صحيح البخاري ٣: ٢٢٦، صحيح مسلم ٧: ١٤٤، سنن النسائي ٥: ٦٦، مستدرك الحاكم ٤: ٢٥، مجمع الزوائد ٨: ٢٨٩.

(٢) أي يقسن أيديهنّ.

(٣) نهج البلاغة ٤: ٢٣٢/٥١، البحار ٩٦: ٦٦/١٣٢.

شاذّ فيها، كما جمعوا «اليد» التي هي العطية على «أياد» و«أيد» وهو شاذّ فيها. وقد جاء أيضاً في جمعها «يُدِيّ» أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّي، وأبو الحسن عليّ بن عيسى الربعي ـ وأظنّه من أبيات «الكتاب» ـ:

وَلَنْ أَذْكُرَ النُّعمانَ إلّا بصالحٍ   فَإنَّ لَهُ عِنْدي يُدِيّاً وأنعما[1]

﴿٤٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «ماتَ حَتْفَ أنفه»[2].

وذلك مجازٌ؛ لأنّه جعل الحتف لأنفه خاصّاً، وهو في الحقيقة له عامّاً؛ لأنَّ الميّت على فراشه ـ من غير أن يعجله القتل ـ إنّما يتنفّس شيئاً فشيئاً حتّى ينقضي ذَماؤه، وتفنى حَوْباؤه[3]، فخصّ عليه الصلاة والسلام الأنف بذلك؛ لأنّه جهة لخروج النفس وحلول الموت، ولا يكاد يقال ذلك في سائر الميتات؛ حتّى تكون المِيتة ذات مهلة، وتكون النفس غير مُعجلة، فلا يستعمل ذلك في الميتة بالغرق والهدم، وجميع فجأة الموت، وإنّما يستعمل في العلّة المطاولة، والميتة المماطلة.

وروي عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام أنّه قال: «ما سمعت كلمة عربية من العرب إلّا وقد سمعتها من رسول الله عليه الصلاة والسلام، وسمعته

---

(١) الصحاح ٦: ٢٥٤٠، لسان العرب ١٥: ٤٢١.

(٢) مسند أحمد ٤: ٣٦، مستدرك الحاكم ٢: ٨٨، السنن الكبرى ٩: ١٦٦، كنزالعمّال ٤: ١٠٦٦٠/٣١٣، الفقيه ٤: ٥٧٩٦/٣٧٩، تفسير نورالثقلين ٤: ٢٠٩.

(٣) الذَّمَاءُ: بقيّةُ الرُّوح في المَذْبوح، الصحاح ٦: ٣٤٧، لسان العرب ١٤: ٢٨٩، والحَوْباءُ: روح القلب، وقيل: النَّفْس، النهاية في غريب الحديث ١: ٤٥٦، لسان العرب ١: ٣٤٠.

يقول: مات حتف أنفه، وما سمعتها من عربيّ قبله»[١].

﴿ ٤١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدِّمَنِ**»[٢].

ولهذا القول تعلّق بباب المجاز، وللعلماء في تأويله قولان:

أحدهما: أنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن نكاح المرأة على ظاهر الحسن، وهي في المنبت السوء، أوفي البيت السوء، فوجه المجاز من هذا القول: أنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه المرأة الحسناء بالروضة الخضرة[٣]؛ لجمال ظاهرها، وشبَّه منبتها السوء بالدمنة؛ لقباحة باطنها.

و«الدمنة»: هي الأبعار المجتمعة تركبها السوافي[٤]، ويعلوها الهابي[٥]، فإذا أصابها المطر أنبتت نباتاً خضراً يروق منظره، ويسوء مخبره، فنهى عليه الصلاة والسلام عن نكاح المرأة إذا كانت مغموضة في نفسها، أومطعوناً عليها في نسبها؛ لأنَّ أعراق السوء تنزع إلى ولدها، وتضرب في نسلها، قال الشاعر:

وَأَدْرَكْنَهُ خالاتُه فخذلْنَه[٦] ألا إنَّ عِرْقَ السُّوءِ لابُدَّ مُدْرِكُ[٧]

---

(١) غريب الحديث للهروي ١: ٤٢٢، النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٢، كنزالعمّال ٧: ٢١٤ ح ١٨٦٧٤.

(٢) مسند الشهاب ٢: ٩٦، غريب الحديث ٣: ٩٩، كنزالعمّال ١٦: ٤٩٦/٤٥٦٢٠، فقه الرضا ﵇: ٢٣٤، المقنع ١٠٠، المقنعة: ٥١٢، السرائر ٢: ٥٥٩، الكافي ٥: ٤/٣٣٢، الفقيه: ٣: ٤٣٧٧/٣٩١، التهذيب ٧: ١٦٠٨/٤٠٣، معاني الأخبار: ١/٣١٦، عوالي اللآلي ٣: ٩٢/٣٠١.

(٣) في نسخة ب: خضيرة.

(٤) السوافي: جمع سافية، وهي الريح التي تحمل التراب وتذريه. راجع أقرب الموارد ١: ٥٢٣، مادّة (س ف ي)

(٥) التراب الهابي: المنتشر في الجو. راجع أقرب الموارد ٢: ١٣٦٩، مادّة (هـ ب و).

(٦) في نسخة ب: فاختزلنه.

(٧) ثمار القلوب: ٣٤٥.

والقول الآخر: أن يكون عليه الصلاة والسلام إنَّما نهى ـ في الحقيقة ـ عن تعارض النفاق، وتغاير الأخلاق، وأن يتلقي الرجل أخاه بالظاهر الجميل، وينطوي على الباطن الذميم، أويخدعه بحلاوة اللسان، ومن خلفها مرارة الجنان. وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر في قوله:

وَقَدْ يَنْبُتُ المَرْعَى على دِمَنِ الثَّرَى
وَتَبْقَى حَزَازَاتُ النفوس كما هِيَا[1]

كأنَّه أراد: أنّا وإن لقيناكم بظاهر الطلاقة والبشر، فإنّا نضمر لكم على باطنِ الغشِّ والغِمْرِ[2].

ومثل هذا قول الآخر:

وَفِينَا وَإِنْ قِيلَ اصْطَلَحْنَا تَضَاغُنٌ
كما طَرَّ[3] أوبارُ الجِرَابِ على النَّشْرِ[4]

وقال أهل العربية: «النشر: أن ينبت وبر البعير وتحته داء العُرّ، وهو الجَرَب، فيرى كأنّ ظاهره سليم، وباطنهُ سقيم».

﴿٤٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الأنْصَارُ كرشي وَعَيْبَتِي»**[5].

وفي هذا القول مجازان:

---

(١) العين ٣: ١٧، الصحاح ٣: ٨٧٣، مجمع البحرين ١: ٥٠١.

(٢) أي الحقد. المصباح المنير: ٤٥٣، مادّة (غ م ر).

(٣) أي طلعت. راجع المصباح المنير: ٣٧٠، مادّة (ط ر ر).

(٤) الصحاح ١: ٩٨ و٢: ٨٢٨.

(٥) مسند أحمد ٣: ١٥٦ و٣: ١٧٣، صحيح البخاري ٤: ٢٢٧، صحيح مسلم ٧: ١٧٤، سنن الترمذي ٥: ٣٧٣، مجمع الزوائد ١٠: ٣٧، الارشاد ١: ١٣٣.

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «كرشي» ويحتمل ذلك معنيين:

أحدهما: أن يكون أراد عليه الصلاة والسلام أنَّهم مادّتي التي أقوى بها، وأفزع إليها، كما تفزع ذوات الاجترار إلى أكراشها في انتزاع الجرَّة منها، والاعتماد عند فقد المرعى عليها، فأراد عليه الصلاة والسلام أنَّ الأنصار ـ رحمة الله عليهم ـ يمدّونه بأنفسهم، ويكون معوّله في السرّاء والضرّاء عليهم.

والمعنى الآخر: أن يكون المراد أنَّ الأنصار أهلي وعيالي وحامّتي[1] وجماعتي، و«الكرش» اسم للجماعة، قال الشاعر:

وَسَبَيْنَا بَـنَاتَ قَـيْصَرَ قَسْـراً	واستبحْنَا كَرَاكِراً وَكُرُوشَا[2]

أي جماعات.

وقال أبو زيد: «الكرش: اسم من أسماء الأصل، كالسنخ، والجذم، وما في معناهما[3]»، ويقول القائل: «لفلان كرش منثورة» إذا أراد أنَّه ذو كثرة من العيال، وعدد من الأولاد، ومعنى «منثورة»: أنَّـهم مـتفرّقون متشعّبون؛ لأنَّ الكرش مجتمعه، وهؤلاء ـ مع شـبههم بـها ـ كـالشعب المتفرّقة.

وإنَّما شبَّه الأولاد والعيال بالكرش؛ لأنَّها في الأنعام مستقر لأعلافها،

---

(١) أي خاصّتي. أساس البلاغة: ٩٦، مادّة (ح م م).

(٢) أساس البلاغة ٣٩٠، لسان العرب ٦: ٣٤٠ و١٤: ٣٦٨، تاج العروس ١٧: ٣٥٨ وفي جميعها:

وأفأنا السَّبيَّ من كلّ حـيٍّ	وأقمنا كـراكـراً وكـروشا

والكراكر: كراديس الخيل.

(٣) أنظر النوادر في اللغة: ١٩٠، غريب الحديث لأبي عبيد ١: ١٣٨.

ومغيض[١] لما يصل إلى أجوافها، وكذلك عيال الرجل وولده، إليهم تنصرف مكاسبه، وعليهم تنفق خزائنه.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: و«عيبتي» وأراد أنَّهم موضع ثقتي، ومستودع نفثتي، ومكان سرِّي، ولجأ ظهري، كالعيبة التي يودعها الإنسان نفائسَ ذخره، وكرائمَ وفره، ويكون ما استودعها قوَّة لظهره، وعدة لدهره.

وقد ذكر الواقدي في كتاب «المغازي» هذا الكلام في جملة خطبة النبيّ عليه الصلاة والسلام التي خطب بها قبل وفاته بزيادة في ألفاظه، فقال: قال عليه الصلاة والسلام: «ألا إنَّ الأنصار عيبتي التي آوي إليها، ونعلي التي أطأ بها، وكرشي التي آكل فيها»[٢].

وهاهنا زيادة مجاز لم تكن هناك؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «ونعلي التي أطأ بها»، ولهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون شبّههم بالنعل التي تقي القدم نكت الظراب[٣]، ووخز الشُبّاك[٤]، ومافي معنى ذلك، فأراد أنَّهم تقوية ضدّ الأعداء، واشتداد اللّأوّاء.

---

(١) المغيض: الموضع الذي يذهب فيه الماء. المصباح المنير: ٤٥٩، مادّة (غ ي ض).

(٢) صحيح مسلم ٧: ٧٤، في ذكر فضائل الصحابة، مسند أحمد ٣: ١٥٦، الطبقات الكبرى ٢: ٢٥١ عن الواقدي، النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٢٧، كنزالعمّال ١٢: ٣٣٧٣٤/١١ «لم ترد فيها لفظ: «آوي إليها».

(٣) الظراب: جمع ظَرِب، وهي ما نتأمن الحجارة وحُدّ طرفه. أقرب الموارد ٢: ٧٢٨، مادّة (ظ ر ب).

(٤) هو نبات ورقه دقيق الطرف كالسيف.

والوجه الآخر: أن يكون أراد أنَّهم جنوده التي يطأ بها البلاد، ويغلب الأضداد، وتقول العرب: «داس آلُ فلان آلَ فلان، ووطىء بنو فلان بني فلان» إذا كانوا الغالبين لهم، والعالين عليهم. ومن ذلك ما حكي عن أبي سفيان بن حرب: «أنَّه قال وقد مرّ بأحد: لقد دسنا هاهنا محمَّداً وأصحابه دوسة منكرة» ويروى: «وطئنا».

﴿٤٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحكيم بن حزام بن خويلد بعد إسلامه وقد ألحف[1] في سؤاله عليه الصلاة والسلام لمّا قسّم غنائم هوازن: «**يَا حَكِيمُ، إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمنْ أخذه بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإشْرَافِ نَفْسٍ لَم يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ...**»[2]، في كلام أكثر من هذا.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ هذا المال خضرة حلوة» مجازٌ؛ لأنَّه شبَّه حلاوة المال في القلوب بحلاوة الثمرة تشرف النفس إليها، ويكثر التتبع لها، فكذلك الأموال الدَّثْرة[3] تلهج النفس لها، ويكثر النزوع إليها.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: «خضرة حلوة» سرٌّ لطيف؛ وهو أنَّه شبَّه المال بالثمرة التي حسن منظرها، وطاب مخبرها، وليس كلّ ثمرة مأكولة كذلك صفتها؛ لأنَّ في النابتات والثمرات ما يحسن ظاهره،

---

(١) ألحفَ السائلُ: ألحَّ. الصحاح ٤: ١٤٢٦، النهاية في غريب الحديث ٤: ٢٣٧.

(٢) المحلّى ٩: ١٥٥، سنن النسائي ٥: ٦٠، مسند أحمد ٣: ٤٣٤، وفيه «أخذه بحقّه» بدل «أخذه بسخاوة»، صحيح البخاري ٢: ١٢٩، سنن الترمذي ٤: ٢٤٨٠/١٦، السنن الكبرى ٤: ١٩٦، كنزالعمّال ٦: ١٤١١٧/٦٢٠.

(٣) أي الكثيرة. أقرب الموارد ١: ٣١٩، مادّة (د ث ر).

ويقبح باطنه، ومنها ما تقبح ظواهره، وتحسن مخابره، فجعل عليه الصلاة والسلام المال من قسم النابتات التي تروق في العيون، وتحلو في الأفواه والقلوب، والمال على الحقيقة بهذه الصفة؛ لأنَّ العيون تَعْلَقُه، والقلوب تَمِقُه[1].

وممّا يشبه ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ خُضِّرَ لَهُ في شَيءٍ لَزِمَهُ»[2].

والمراد: من اعتاد الانتفاع بشيء علق به، وتوكّل عليه، فكأنَّه شبَّه تلويح الأمر بنفعه، وإيذانَه[3] بالخير المرجوّ من جهته، بالخضيرة الطالعة إذا أذنت بالثمرة اليانعة.

﴿٤٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «الصَدَقَةُ عَن ظَهْرِ غِنىً»[4].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ المراد بذلك أنَّ المتصدِّق إنَّما يجب عليه الصدقة، إذا كانت له قوَّة من غنى، و«الظهر» هاهنا عباره عن القوّة، فكأنّ المال للغنيّ بمنزلة الظهر الذي عليه اعتماده، وإليه سناده. ومن ذلك قولهم: «فلان ظهر لفلان» إذا كان يتقوّى به ويلجأ في الحوادث إليه.

وقد جاء في السيرة: «أنَّ المسلمين كانوا عند حفر الخندق بالمدينة،

---

(١) أي تحبّه. أقرب الموارد ٢: ١٤٨٨، مادّة (و م ق).

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٢.

(٣) في نسخة: إيدائه، ولعلّه وهو من سهو الناسخ.

(٤) سنن النسائي ٥: ٦٢، مسند أحمد ٢: ٣٩٤، صحيح البخاري ٢: ١١٧، صحيح مسلم ٣: ٩٤، مجمع الزوائد ٣: ١١٥، كنزالعمّال: ٦: ١٧٠٢٨/٥٩٠، أمالي المرتضى ٢: ٦٦، الكافي ٤: ٢/٤٦.

يرتجزون بجُعَيْل بن سُراقة الضَّمْري ويقولون:

سَمَّاهُ مِنْ بَعْدِ جُعَيْلٍ عَـمْرا وَكَانَ لِلْبَائِسِ يَوْماً ظَهْرا[١]

وكان النبيّ عليه الصلاة والسلام يقول معهم: «عمرا، وظهرا» ولا يقول باقي الشعر، وكان جعيل بن سراقة يعمل معهم، ويقول مثل قولهم، ويضحك إليهم، فعلموا أنّه لا يسوؤه ارتجازهم به. وكان النبيّ عليه الصلاة والسلام قد سمّاه: «عمراً» واسمه الأظهر جعيل، ويقال: جعال، وكان رجلاً صالحاً من قدماء المهاجرين، ومن البدريين، والذين شهدوا المشاهد كلّها مع النبيّ عليه الصلاة والسلام، وكان له مع ذلك اختصاص بخدمته وملازمة لمنزله[٢].

وكان من فقراء الصحابة، ولمّا قسّم النبيّ عليه الصلاة والسلام غنائم حنين، لم يعط الأنصار منها شيئاً، ولا كثيراً من المهاجرين، وفرّقها في قريش والمؤلّفة قلوبهم؛ ليثبتوا على الإسلام، ويؤمن منهم الفساد، وكان جعيل بن سراقة ممّن حرم العطيّة، فكلّم سعدُ بن أبي وقّاص النبيّ عليه الصلاة والسلام في شأنه، وقال: يا رسول الله، تحرم جعيلاً مع ما تعلمه من خلّته، ومع ما له من حرمته، وتعطي عُيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، وفلاناً، وفلاناً؟! فقال عليه الصلاة والسلام: «أمَا والذي نفسي بيده، لَجُعَيْلُ بن سُرَاقة خَيْرٌ من طِلاع الأرض[٣] مثل عُـيَيْنَة والأقـرع،

---

(١) سيرة ابن هشام ٢: ٢١٧، تاريخ الطبري ٢: ٥٦٧، البداية والنهاية ٤: ١٠٩.

(٢) في نسخة: لمعزله.

(٣) أي ملؤها. راجع أساس البلاغة: ٢٨٢، مادّة (ط ل ع).

ولكنّي تألّفتهما ليُسلما، ووَكَلْتُ جُعَيل بن سُرَاقة إلى إسلامه»[١].

وممّا في هذا المعنى أيضاً قول القائل: «أعطيت فلاناً كذا عن ظهر يد» أي عن امتناع وقوّة، ولم أعطه عن خيفة وذلّة. وهذا المعنى ضدّ قوله سبحانه: ﴿حتّىٰ يُعْطُوا ٱلجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[٢]، فكأنّ خَلْعَ لفظِ «الظهرِ» من الكلام غيّر المعنى، والمراد بذلك هاهنا ـ على الأظهر من التأويلات التي ذكرناها في كتاب «مجازات القرآن»[٣] ـ أن يكون: حتّى يعطوا الجزية عن قهرٍ وذلّةٍ وخيفةٍ ورقبةٍ، فهو نقيض قول القائل: «أعطيته عن ظهر يد» أي عن اختيار ومشيئة، واستظهار قوّةٍ.

(٤٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«اللّهُمَّ إنّي أحْمَدُكَ عَلَى الْعِرْقِ السَّاكِنِ، واللَّيْلِ النَّائمِ»**[٤].

ووصف الليل بالنوم مجازٌ؛ لأنَّ النوم إنّما يكون فيه لا منه، ولكنّه لمّا كان مظنّة[٥] للنوم وظرفاً له، حسن أن يوصف به، ويضاف إليه. وعلى هذا قول جرير:

لَقَدْ لُمتِنَا يا أُمَّ غَيْلَانَ في السُّرَى وَنِمْتِ وَمَا لَيْلُ المطِيِّ بِنَائمِ[٦]

---

(١) الطبقات الكبرىٰ لابن سعد ٤: ٢٤٦، السيرة النبوية لابن هشام ٤: ١٣٩، أُسد الغابة ١: ٢٨٤، كنزالعمّال ١١: ٣٣٢٣٩/٦٧٠، شرح الأخبار ١: ٣١٧.

(٢) التوبة (٩): ٢٩.

(٣) مجازات القرآن: ٤٧.

(٤) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٥) في نسخة ب: مطيّة.

(٦) ديوان جرير ٢: ٩٣٣، التبيان في تفسير القرآن ٥: ٤٠٥ و٨: ١٢٣، السرى: سير عامّة الليل. أقرب الموارد ١: ٥١٤١، مادّة (س ر ي).

﴿٤٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ أكَلَ مِنْ هاتَينِ البَقْلَتَيْنِ**[١] **فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَمَن كانَ آكلَهمَا ـ لا بُدَّ ـ فليُمِتْهما طَبْخاً**»[٢].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ الإماتة ـ على الحقيقة ـ لا تلحق إلّا ذا حياة، وإنَّما المراد: فليستخرج ما فيهما من القوّة التي عنها تكون شدَّة الرائحة المكروهة بالطبخ، تشبيها بالميّت الذي لا يبلغ إلى مفارقة الحياة إلّا بعد بلوغ قوّته منقطعها، وتفريق الموت مجتمعها.

وفي رواية أُخرى: «فليُمِثْهما[٣] طبخاً» بالثاء؛ أي فليطبخهما حتّى تتفتّتا فتنماثا.

﴿٤٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**المُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ**»[٤].

وفي روايةٍ أُخرى: «مرآةُ أَخِيهِ المؤمِنِ يَرَى فيه حُسْنَهُ وَقُبْحَه»[٥].

وهذا القول مجازٌ واستعارةٌ، والمراد أنَّ المؤمن الناصح لأخيه المؤمن يبصِّره مواقع رشده، ويُطلعه على خفايا عيبه، فيكون كالمرآة له؛ ينظر فيها محاسنه، فيستحسنها ويزداد منها، ويرى مساوئه فيستقبحها وينصرف عنها.

---

(١) أي الثوم والبصل.

(٢) صحيح البخاري ٥: ٤٩٨، الموطأ ١: ١٧، سنن النسائي ٢: ٤٣، السنن الكبرى ٣: ٧٨، وفيه: «الشجرتين» بدل «البقلتين»، كنزالعمّال ١٥: ٤٠٩٢٢/٢٦٩، عنه البحار ٦٦: ٢٢/٢٠٥.

(٣) أي فليذبهما. أساس البلاغة: ٤٣٩، مادّة (م و ث).

(٤) سنن الترمذي: ١٩٢٧ ـ ١٩٣٠، سنن أبي داود: /٤٩١٨، كنزالعمّال ١: ٧٦٨١/١٥٤، مصادقة الاخوان: ٤٢، مشكاة الانوار ١٨٩: ٥٠٢.

(٥) لم أعثر له على مصدرٍ.

﴿٤٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**اليَمِينُ الفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ**»[١].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ اليمين الفاجرة ـ على الحقيقة ـ لا تخرب الديار، ولا تعفّي الآثار، وإنّما المراد أنَّ الله سبحانه إذا أقدم الحالف على اليمين الفاجرة ـ استهانةً بها، واستغراراً بالعقوبة المرصَدة عليها ـ قطع تعالى دابره، وأخرب منازله، وردّاه رداء خزيه، وقنّعه قناع بغيه.

﴿٤٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديثٍ يختصّ بصلاة الجمعة: «**تُصَلُّنَ فِي حَلَاقيمِ الْبِلادِ**»[٢].

وهذا الكلام مجازٌ، و« حلاقيم البلاد » عبارة عن نواحيها وأطرافها، والمداخل إليها، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه تلك الأطراف المفضية إلى الأوساط، بالحلاقيم التي هي الطرق إلى الأحشاء والأجواف.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿٥٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنّي مُمْسِكٌ بحُجَزِكُمْ**[٣]**: هَلُمُّوا عن النارِ وتَغْلِبونَني، تَقَاحَمُونَ**[٤] **فيها تَقَاحُمَ الْفَرَاشِ وَالْجنَادِبِ،**

---

(١) الكافي ٧: ٢/٤٣٥ و٣/٤٣٦، ثواب الاعمال: ٢٢٦، السنن الكبرى ١٠: ٣٥، كنزالعمّال ٣: ٦٩٥٦/٣٦٣ و١٦: ٤٣٩٤٢/٦١، والبلاقع: جمع بلقع وبلقعة، وهي الأرض القفر التي لاشيء بها. أقرب الموارد ١: ٦٠، مادّة (ب ل ق ع).

(٢) النهاية في غريب الحديث ١: ٤٢٨، لسان العرب ١٢: ١٥٠ وفيهما عن الحسن.

(٣) الحُجَز: جمع حُجْزة، وهي موضع شدّ الإزار والسروال. المصباح المنير: ١٢٢، مادّة (ح ج ز).

(٤) أي ترمون أنفسكم. المصباح المنير: ٤٩١، مادّة (ق ح م).

وَأُوشِكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَزَكُمْ»[١].

وفي هذا الكلام مجازٌ وتوسّع ؛ وذلك أنَّ المراد به أنَّه عليه الصلاة والسلام ، يبالغ في زجر أُمّته ـ عن التقحّم في المعاصي ، والارتكاس في المضالّ والمغاوي ـ بشكائم[٢] المنع ، وخزائم[٣] الردع ، فشبَّه ذلك عليه الصلاة والسلام بإمساك الرجل بحجزة صاحبه إذا كاد أن يسقط في مهواة[٤] أو يرتكس في مغواة ؛ ليتماسك بإمساكه ، وينجو بعد إشفاقه ، فلمّا شبَّه إحدى الحالتين بالأُخرى ، أجرى عليها الاسم على سبيل المجاز وطريق الاتِّساع ، وحسن أن يقول عليه الصلاة والسلام : «إنّني آخذ بحجزكم عن النار» ومراده : عن الأعمال المؤدّية إلى دخول النار ؛ لأنَّ السبب للشيء جارٍ مجرى نفس الشيء .

وممّا يبيِّن أنَّ المراد ذلك : أنَّهم لم يكونوا في حال سماعهم لهذا الخطاب متهافتين في النار ، وإنَّما كانوا في الأعمال التي يستحقّون بها عذاب النار .

وممّا يشبه هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام : «يَخْرُجُ مِنَ النارِ قومٌ بَعْدَ ما امْتَحَشُوا وصاروا حُمَماً وَفَحماً»[٥] ، فمعنى هذا

---

(١) مسند أحمد ٢ : ٣١٢ ، مجمع الزوائد ٣ : ٨٥ ، كنزالعمّال ٤ : ١١٦٠٠/٥٤٣ .

(٢) الشكائم : جمع شكيمة ، وهي من اللجام : الحديدة المعترضة في فم الفرس . وقوله قدس سره : « بشكائم » متعلّق بقوله : « زجر » السابق .

(٣) الخزائم : جمع خِزامة ، وهي حلقة من شعر تجعل في ونزة أنف البعير يشدّ فيها الزمام . أقرب الموارد ١ : ٢٧٢ ، مادّة (خ ز م) .

(٤) المهواة : ما بين الجبلين ونحو ذلك أقرب الموارد ٢ : ١٤١٢ ، مادّة (هـ و ي) .

(٥) مسند أحمد ١ : ٢٣ ، كنزالعمّال ١٤ : ٣٩١٩٧/٤٣٨ ، الدرّ المنثور ٣ : ٦٠ .

الكلام عندنا: أنّه يخرج من استحقاق النار بالتوبة قوم هذه صفتهم، وهذا على طريق المجاز؛ أي أنَّهم بأعمالهم المؤدِّية إلى دخول النار كمن أُحرق بضرمها، وصار من حممها، ومعنى «امتحشوا»: أُحرقوا. والمرجئة يحملون هذا الخبر على ظاهره، ولا يفزعون إلى تأويله[١].

ومعنى «هَلُمُّوا عَنِ ٱلنّارِ»: أي ارجعوا إلى طاعة الله سبحانه التي هي الأمان من العذاب، وجانبوا معاصيه التي هي الطريق إلى العقاب.

ومعنى «تَغْلِبونَنِي تَقَاحَمُون فيها»: أي أنَّني مع كثرة الزجر لكم والإعذار إليكم، تنفلتون[٢] وتنازعون إلى المقبَّحات، كما يتهافت الفَراش في الشهاب، والذباب في الشراب.

ومعنى «وأُوشكُ أن أُرسِلَ حُجَزَكم»: أي أُوشك أن يطرقني طارق الموت، فتفقدون نهيي لكم عن المعاصي، وأخذي بكم عن طريق المغاوي، فجعل ذلك عليه الصلاة والسلام بمنزلة إرسال حجزهم، وإلقاء أزِمَّتهم، وهذا مجازٌ ثانٍ.

﴿٥١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمُحلِّم بن جَثّامة الليثي في قتله عامر بن الأضبط الأشجعي وهو مسلم: «**أَقَتَلْتَهُ فِي غُرَّةِ الإِسْلَامِ؟!**»[٣].

وهذه استعارةٌ، وأراد عليه الصلاة والسلام بـ«غُرَّة الإسلام» أوّله، تشبيهاً بغُرَّة الفرس التي هي أوَّل ما يستقبلها منه المستقبل، ويراها

---

(١) أُنظر: الفرق بين الفرق، مقالات الاسلاميّين.

(٢) في نسخة ب: تنقلبون.

(٣) سنن أبي داود ٢: ٣٦٧، وفيه زيادة لفظ «بسلاحك»، السنن الكبرى ٩: ١١٦.

المتأمّل، ولها أيضاً يشتهر شينه وتَيْمُن[١] صورته. ويقولون: «هذا غرّة الشهر» أي أوّله؛ لأنَّه أوَّل عدّه، ومبدأ مدخله، ويقولون: «فلان غـرّة قومه» إذا كان المنظور إليه منهم، والمعوَّل عليه من بينهم.

﴿٥٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مثل ضربه لقريش يطول الكتاب بذكره: «**وَيَقْطَعُ الناسُ في آثارِهِمْ حـتّى بَـقِيَتْ عَـجُزٌ مِـنَ النـاسِ عظيمةٌ**»[٢].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ المراد بالعجز هاهنا مآخير النـاس وعـقابيلهم[٣] تشبيهاً بعجز الناقة أوغـيرها مـن الدوابّ؛ لأنَّ أوَّل مـا يـتحرّك للسـير هاديها[٤] وعنقها، ثمَّ يتبعه ردفها وعجزها، فسُمّي القوم الذين يتأخّرون في السير «أعجازاً» كما سمّي المتقدّمون «أعناقاً» يقال: «قد طـلعت أعـناق القـوم: أي أوائـلهم ومـتقدّموهم، و«جـاءت أعـجازهم» أي أواخرهم ومثبّطوهم، وعلى هـذا سـمّوا مـقدَّمي القـوم فـي الوجـاهة والمنزلة «أعناقاً» و«رؤوساً» وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدّم.

وقد يجوز أن يكون الحديث المرويّ: «يَجِيء المُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ القِيَامَةِ»[٥]، من هذا أيضاً، يريد: أنَّهم يوافـون يـوم القـيامة

---

(١) في نسخة ب: يتميّز.

(٢) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٣) أي أعقابهم.

(٤) الهادي والعنق سيّان في المعنى.

(٥) دعائم الاسلام ١: ١٤٤، مسند زيد بن علي ٧٥، مسند أحمد ٣: ١٦٩، صحيح مسلم ٢: ٥، سنن ابن مـاجة ١: ٧٢٥/٢٤٠، السـنن الكـبرى ١: ٤٣٣، مـجمع الزوائـد ١: ٣٢٦، كـنز العـمّال: ٧: ٢٠٨٩٥/٦٨٢.

أوجه الناس وجوهاً ورؤوساً، فيكون قولنا: «أطول» هاهنا من الطَّوْل، لا الطُّول. ولا بدّ أن يكون المراد بـ«الناس» هاهنا الخصوص دون العموم، كأنَّهم يكونون في القيامة أوجه من الناس الذين هم كالنظراء لهم في الطبقة معهم؛ لأنَّه لا يجوز أن يكونوا يومئذٍ أعظم وجاهةً من النبيّين والصدّيقين، والشهداء والصالحين.

﴿٥٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعثمان بن مَظْعون ﷺ لمّا أراد الاختصاء والسياحة: «**خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ**»[١].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ الصيام يميت الشهوات، ويشغل عن اللّذات، كما أنَّ الخصاء ـ في الأكثر ـ يكسر النزوة، ويقطع الشهوة.

وممّا يؤكّد ذلك الخبر الآخر المروي عنه عليه الصلاة والسلام، قال: «**مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمُ ٱلبَاهَ**[٢] **فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْهُ، فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الصوْمَ وِجَاءٌ**»[٣].

و«الوجاء»: الخصاء، وسمعت شيخنا أبا بكر محمَّد بن موسى الخوارزمي ـ عفا الله عنه ـ يقول في أثناء قراءتي عليه وقد اعترض ذكر الخلاف في وجوب النكاح: «يمكن الاستدلال بهذا الخبر على أنَّ

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٧٣، مجمع الزوائد ٤: ٢٥٣، كنزالعمّال ٨: ٤٤٩، الدرّ المنثور ٢: ٣١٠.

(٢) الباه: النكاح، والمراد من وجد مؤن النكاح؛ على حذف مضاف. المصباح المنير: ٦٧، مادّة (ب و أ).

(٣) صحيح البخاري ٣: ٥٠٦٥/٣٥٤، مسند أحمد ٢: ٤٢٥٩/٢٥، سنن النسائي ٦: ٥٧ و٥٨، السنن الكبرىٰ ٧: ٧٧، المقنعة: ٤٩٧، روضة الواعظين: ٣٧٤.

النكاح غير واجب خلافاً لداود، فإنَّه يقول: إنَّه واجب على الرجل مرّة في عمره».

قال: «وموضع الاستدلال منه: أنَّه عليه الصلاة والسلام نقل النكاح إلى الصوم، وجعل الصوم بدلاً منه، والأبدال حكمها حكم المُبْدَلات، فلو كان الأصل واجباً كان بدله كذلك، كالتيمّم والماء، وأبدال الكفّارات مثلها، فلو كان الصوم الذي هو بدل من النكاح غيرَ واجب، دلّ على أنَّ المبدل أيضاً ـ وهو النكاح ـ غير واجب».

(٥٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام: «إنَّ لَكَ بَيْتاً، وَإنَّكَ لَذُو قَرْنَيْهَا»[1].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ المراد أنَّك ذو قرني الأُمّة، فكأنَّه عليه السلام قال: وإنَّك رأس هذه الأُمّة؛ لأنَّ الرأس هو ذوالقرنين، لأنَّ القرنين إنَّما يكونان فيه، ويظهران عليه. وهذا الخبر ـ على هذا التأويل ـ من الأخبار الدالّة على أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل الناس بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام؛ إذ كان رأس أُمّته، ورئيس أُسرته.

ومثل قوله عليه الصلاة والسلام: «لذو قرنيها» في أنَّ المراد به الأُمّة وإن لم يجر لها ذكر، قوله تعالى: ﴿حتّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾[2]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا﴾[3] في أنَّ المراد الشمس

(١) النهاية في غريب الحديث ٤: ٥١، لسان العرب ١٣: ٣٣٢، المناقب للخوارزمي: ٣٥٥.

(٢) ص (٣٨): ٣٢.

(٣) الاحزاب (٣٣): ١٤.

والمدينة وإن لم يجرِ لهما ذكر.

وقد قال بعضهم «المراد بهذا الخبر: أنَّك في هذه الأُمّة كذي القرنين في أُمّته، وعلى هذا التأويل أيضاً لابدّ من تسليم الرئاسة له على كافّتهم؛ لأنَّ ذا القرنين كان مستتبعاً ذمّة الملوك كلّهم، والعالي بالقدرة والبسط على جماعتهم. هذا إن كان ذوالقرنين هو الإسكندر الرومي، على ما يقوله بعضهم[1].

وإن كان اسم نبيّ من الأنبياء ح على ما يقوله الآخرون[2] ـ فموضع الاحتجاج بالفضل أيضاً موجود؛ لأنَّ ذلك النبيّ في دهره كان أفضل أُمّته، وخيار أهل دعوته. وقد روي عن أميرالمؤمنين عليه السلام: أنَّه قال وقد ذُكر ذوالقرنين، فقال: «دعا قومه إلى عبادة الله فضربوه على قرنيه ضربتين، وإنَّ فيكم لمثله»[3]، فترى أنَّه عليه السلام أراد بهذا القول نفسه؛ أي أنا أدعو إلى اتباع الحق، وسأُضرب على رأسي ضربتين تكون فيهما منيَّتي، فأكون كذي القرنين. وقد يجوز أن يكون النبيّ عليه الصلاة والسلام أراد بقوله: «وإنَّك لذو قرنيها هذا المعنى، والله أعلم».

وقال بعضهم: «إنَّه عليه الصلاة والسلام لمّا ذكر في أوَّل الكلام الجنّة قال: «وإنَّك لذو قرنيها» يريد قرني الجنة؛ أي طرفيها[4]، فكأنَّه وصفه

(١) أُنظر: الفائق في غريب الحديث ٣: ١٧٣.

(٢) أُنظر: تاريخ الطبري ١: ٥٧٢.

(٣) راجع: علل الشرائع ١: ١/٤٠، تفسير العيّاشي ٢: ٣٣٩ و ٣٤٠، المناقب للخوارزمي: ٣٥٥، النهاية في غريب الحديث ٤: ٥٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٤: ٥١، لسان العرب ١٣: ٣٣٢.

ببلوغ غايات المثابين فيها » وفي هذا القول بُعْد.

وحكي عن ثعلب أنَّه سئل عن هذا الحديث، فقال: « أراد عليه الصلاة والسلام: أنَّك لذوجبليها؛ يعني الحسن والحسين عليهما السلام[1] » قال: « ويجوز أن يكون قوله: « ذوقرنيها » يريد به طرفي الأُمّة؛ أي أنت في أوّلها، والمهديّ من ولدك في آخرها ».

قال: « ويجوز أن يكون ذلك من قوله: عصرت الفرس قرناً أو قرنين؛ أي استخرجت عرقه بالجري مرّة أو مرّتين، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام ذو اقتباس العلم الظاهر، واستخراج العلم الباطن ».

والاعتماد على ما قدّمنا ذكره من التأويل الأوَّل، وهو من استنباطي.

﴿٥٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِذَا صُبَّت الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ صَبًّا»**[2].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد: غمرتكم الدنيا بمنافعها، وعمّتكم بفوائدها وعوائدها، فشبَّه كثرة ذلك بالوبل[3] الغزير المنصبّ على الإنسان في أنَّه يبلّه بدفعانه ويغمره من جميع جهاته. ومثل ذلك: « انغمس فلان في الدنيا انغماساً » إذا كثر التباسه لها، وعظم أخذه منها؛ تشبيهاً لها بغمرة الماء إذا خاضها الخائض، أو غمس فيها الغامس.

---

(١) غريب الحديث لابن الجوزي ٢: ٢٣٨.

(٢) مسند أحمد ٥: ١٥٥، وفيه: « أخوف لي عليكم الدنيا اذا صُبّت عليكم صبّاً » مجمع الزوائد ٥: ١٤٧، كنزالعمّال ٦: ١٧٣٥٩/٦٧٥، وفيهما مع اختلاف في العبارة.

(٣) أي المطر الشديد. راجع المصباح المنير: ٦٤٦، مادّة (و ب ل).

(٥٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**»[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يرد حقيقة الزناء المذموم، وإنَّما أراد أنَّ كلّ عين لا بدّ أن تكون لها طمحة إلى حسن، أوطرحة إلى إرْب، وإن كان ذوالتقوى يكبح نفسه بالشكيم، ويعرك شهوته عرك الأديم[٢]، ولا يكون نظره إلّا فلتة، و«لا تتبع النظرة النظرة» كما قال عليه الصلاة والسلام. وقد قال الشاعر:

نظرتُ إليها بالمحَصَّبِ منْ مِنَى ولي نظرٌ لولا التَّحَرُّجُ عارِمُ[٣]

فوصف النظر بالعُرام في هذا الشعر، كوصف العين بالزنى في هذا الخبر.

فأمّا الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «القُسْطَنْطِينيّةُ الزانيةُ»[٤]، فالمراد به الزاني أهلها، وذلك كما جاء في التنزيل من ذكر القرى، مثل قوله تعالى: ﴿**وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً**﴾[٥]، ... و ﴿**قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً**﴾[٦]؛ أي أهلها ظالمون، وأهلها آمنون، وذلك في القرآن كثير.

---

(١) مسند أحمد ٤: ٣٩٤ و٤٠٧ و٤١٨، سنن الترمذي ٤: ٢٩٣٧/١٩٤، مجمع الزوائد ٦: ٢٥٦، كنزالعمّال ١٦: ٤٥٠١٧/٣٨٤.

(٢) أي كما يدلك الجلد حين دباغه.

(٣) ديوان عمر بن أبي ربيعة: ٣٤٨، الأغاني ١: ٦١.

(٤) غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٣٨/٣٦٥، النهاية في غريب الحديث ٢: ٣١٧، لسان العرب: ١٤: ٣٦٠.

(٥) الانبياء (٢١): ١١.

(٦) النحل (١٦): ١١٢.

﴿٥٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يَلْقَى اللهَ عبدٌ لم يُشْرِكْ بِاللهِ شَيْئاً وَلَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ إلاّ دَخَلَ مِنْ أيِّ أبْوَابِ الجَنَّةِ شاءَ**»[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «وَلَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ» مجازٌ؛ لأنَّه أراد: لم يصب دماً حراماً، ومن قولهم: «ما نَدِيتُ من فلان بشيء» أي لم أُصب منه شيئاً، فجعل عليه الصلاة والسلام الذي يسفك الدم، متندّياً به وإن كان لم يباشر سفكه بنفسه؛ لأنَّ الأغلب فيمن يتولّى سفك الدم مباشراً، أن يصيبه منه بلل، ويشهد عليه أثر. وعلى هذا قول الشاعر:

تَبَرَّأُ مِنْ دَمِّ القَتِيلِ وَبَزِّهِ[٢] وَقَدْ عَلِقَتْ دَمَّ القَتِيلِ إِزَارُهَا[٣]

ولم يكن هناك على الحقيقة أثرُ دم علقت الإزار، وإنَّما أخرجه الشاعر على الوجه الذي ذكرناه، فكأنَّه جعل القاتل وإن لم يظهر عليه شاهد الدم، كمن ظهرت عليه شواهده الناطقة، ودلائله القاطعة؛ لقوّة الأمارات التي تشهد بفعله وتعصُّب[٤] الأمر به، وهذا المعنى أيضاً أراد جرير بقوله:

وقلتُ نَصَاحَةً لبني عَدِيٍّ: ثيابَكمُ ونَضْحَ دَمِ القَتيلِ[٥]

فكأنَّه خاطب قوماً ونهاهم عن أن يقفوا موقف الظنّة، وينزلوا منزل

---

(١) مسند أحمد ٤: ١٤٨ و١٥٢، سنن ابن ماجة ٢: ٢٦١٨/٨٧٣، مستدرك الحاكم ٤: ٣٥٢، مجمع الزوائد ١: ١٩، كنزالعمّال ١٥: ٣٩٩٥٨/٣٤، مع اختلاف قليل في العبارة.

(٢) أي سلبه.

(٣) جمهرة اللغة ٢: ٣٢٨، لسان العرب ٤: ١٦، تاج العروس ١٠: ٤٣.

(٤) أي تلبسّه.

(٥) ديوان جرير ٢: ٧١٩، لسان العرب ٣: ٦٢ عجز البيت.

التهمة، ليبرؤوا[١] من دم قتيل اتّهموا بنفسه، وقُرِفوا[٢] بقتله.

﴿٥٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ فَعَلَ كذا وكذا فَقَدْ اْحْتُظِرَ مِنَ النّارِ بِحِظَارٍ**»[٣].

وهذا القول مجازٌ؛ والمراد أنَّه من فعل ذلك فقد احتجز من النار بحاجز، و«الحظار»: الحائط المستدير على الشيء، فجعل عليه الصلاة والسلام المتباعد عن الفعلة التي توجب دخول النار، كمن ضُرب بينه وبينها سياج، وأُغلق عليه رتاج[٤]، و«الحظار» و«الحظيرة» بمعنى واحد، وهو حَظار بفتح الحاء، والجمع أحظرة، كما يقال: «دوار» والجمع أدورة.

﴿٥٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**اغْتَرِبوا لا تُضْوُوا**»[٥].

وهذا استعارةٌ، والمراد انكحوا في الغرائب، ولا تنكحوا في القرائب؛ لأنَّهم يقولون: «الغرائب أنجب» و«الضوى»: ضؤولة الجسم ودقَّته، ويقال: «أضوت المرأة» إذا أتت بولد ضاوٍ، كما يقال: «أذكرت» إذا أتت بولد ذكر. وكانوا يعتقدون أنَّ القريبة تُضوي كما أنَّ الغريبة تدهي؛ أي تأتي بالولد داهية، وقال الشاعر:

فتىً لم تَلِدْه بنتُ عَمٍّ قريبةٌ … فيَضْوىٰ وقد يَضْوَىٰ رَدِيدُ القرائب[٦]

---

(١) في نسخة: ليتبرّؤوا.

(٢) القرف والاتهام سيّان. راجع أقرب الموارد ٢: ٩٨٩، مادّة (ق ر ف).

(٣) مجمع الزوائد ٣: ٧ و٢٧١/٨٨، البداية والنهاية ٥: ٣٤٨، ومثله في مسند أحمد ٢: ٤١٩.

(٤) أي باب عظيم مغلق. راجع المصباح المنير: ٢١٨، مادّة (ر ت ج).

(٥) غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٦/٣٥٥، المحيط في اللغة ١٠: ٦٣، اصلاح المنطق: ٢٣٦.

(٦) لسان العرب ١٤: ٤٨٩، والرديد ـ كأمير ـ: الشيء المردود، تاج العروس ٤: ٤٥١، مادّة (ر د د).

وقال الآخر :

وأتـركُ بـنت العَـمِّ وهـي قـريبةٌ مخافةَ أَن تُضْوِي عليَّ سَـلِيلِي[١]

وقوله عليه الصلاة والسلام : « اغتربوا » ـ عبارة عن هذا المعنى ـ من أحسن العبارات ؛ لأنّه جعل التباعد عن المـنكح فـي العشـيرة والبـيت والذهاب به إلى غير السنخ والأصل ، بمنزلة الرجل المغترب الذي يوطن غير وطنه ، ويسكن غير سكنه .

﴿٦٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«خَيْرُ المالِ عَيْنٌ سَـاهِرَةٌ لعـينٍ نائمةٍ»**[٢].

وهذه استعارةٌ ؛ لأنَّ المراد بذلك عين الماء الجـارية التـي لا يـنقطع جريها ليلاً ، كما لا ينقطع نهاراً ، فسمّاها « ساهرة » لهذا المعنى ؛ لأنّها في ليلها دائبة ، وعين صاحبها نائمة . ولفظ « السهر » في هذا الكلام أحسن ما جعل بهذا المعنى متلبّساً ، وصبّ عليها ملبساً .

﴿٦١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«كُلُّ هوىً شاطنٍ في النّارِ»**[٣].

وهذا مجازٌ ؛ لأنَّه وصف الهوى بـالشّطون[٤] ، وهـو البـعد ، وأراد بـه تباعد صاحبه عن الرشد ، وترامیه إلى الغيّ .

---

(١) لم أعثر له على مصدرٍ .

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة ٢ : ٣٥/٣٦٤ ، النهاية في غريب الحديث ٢ : ٤٢٨ ، لسان العرب ٤ : ٣٨٤ ، والسليل : الولد ، أقرب الموارد ، مادّة (س ل ل) .

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة ٢ : ٤٩/٣٦٧ ، النهاية في غريب الحديث ٢ : ٤٧٥ ، لسـان العـرب : ١٣ : ٢٣٨ ، كنزالعمّال ١ : ١٠٢٥/٢٠٥ ، وفيه : « كلّ شاطن هوى في النار » .

(٤) في نسخة ب : بالشطن .

وقال أبو عبيدة: «الشاطن هاهنا: المعوجّ عن الحقّ، والهوى ـ على الحقيقة ـ ليس بجسم فيوصف بالقرب والبعد، والزوال واللبث. وسمّي الشيطان شيطاناً؛ لأنّه شطن عن أمر ربّه، أوأبعد في مذاهب غيّه، ومنه قيل: نوى شطون، وبئر شطون، ومن ذلك سمّي الحبل شطناً؛ لأنّه يبلغ القعر العميق، والماء والبعيد»[١].

وفي هذا الخبر أيضاً مجازٌ آخر؛ وهو أنّه عليه الصلاة والسلام جعل الهوى الشاطن في النار، ومراده صاحب الهوى الشاطن، وهو الذي يمتدّ به هواه فيقذفه في المضالّ، ويحمله على المزال.

ونظير هذا الخبر الآخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «عليكم بالصدق؛ فإنّه مع البِرّ، وهما في الجنة، وإيّاكم والكذب؛ فإنّه مع الفجور، وهما في النار»[٢]، وأراد عليه الصلاة والسلام صاحب الصدق والبرّ، وصاحبَ الكذب والفجور.

﴿٦٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ يُغَرْبَلُ النَاسُ فيهِ، وَيَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ!»**[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد: أنّهم يُتَنَقّى خيارهم، فيهلكون بالقتل السريع، والموت الذريع، كما يُغربَل الحبُّ بالغربال، فيسقط قشبه

---

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٤٩/٣٦٧.

(٢) مسند أحمد ١: ٣، ٥، ٧، سنن ابن ماجة ٢: ٣٨٤٩/١٢٦٥، كنزالعمّال ٢: ٤٩٢٣/٦٢٤، ٤٩٢٤/٦٢٥ و٣: ٦٨٦٠/٣٤٥.

(٣) سنن ابن ماجة ٢: ٣٩٥٧/١٣٠٧، سنن ابي داود ٢: ٤٣٤٢/٣٢٤، مستدرك الحاكم ٢: ١٥٩ و٤: ٤٣٥، كنزالعمّال ١١: ٣٠٨٣١/١١٢.

وصغاره، ويبقى جلاله وخياره. وقد قيل: «إنَّ الغربلة: اسم للقتل خصوصاً، ومنه قول الشاعر:

تَرَى المُلُوكَ حَوْلَهُ مُغَرْبَلَهْ يَقْتُلُ ذَا الذَّنْبِ وَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهْ[1]

أي مُقتّلةً» والقول الأوّل أشبه بالمراد وأليق بالصواب.

وقد تكلّمنا فيما تقدّم على قوله عليه الصلاة والسلام: «ويبقى حُثالةٌ من الناسِ قدْ مرِجتْ عهودُهمْ»[2].

(٦٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل: أيُّ الأَعْمَالِ أفضلُ؟ فقال: «**الحالُّ المرتحلُ**» قيل: ومَا الحالُّ المرتحلُ؟ قال: «**الخاتِمُ المُفْتَتِحُ**»[3].

وفي هذا الكلام مجازٌ،؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام إنّما أراد المداوم لتلاوة القرآن، فهو يختم ويفتتح، ويتمّ ويستأنف، فشبّهه عليه الصلاة والسلام بالمسافر المجدّ بينا ينزل حتّى يرتحل، وبينا يسير حتّى ينزل، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ختم التلاوة بنزول المنزل، وشبَّه استئنافها بسير المرتحل، وجعله مستمرّاً على هذه الطريقة أبداً؛ لا يرمي إلى غاية، ولا يقف عند نهاية.

وقد قيل: «إنَّ المراد بذلك المجاهد في سبيل الله الذي يغزو ويعقب،

---

(١) الأغاني ١٥: ٧٩، الصحاح ٤: ١٧١٠ و٥: ١٧٨٠، معجم ما استعجم ٢: ٦٣٥.

(٢) مرّ تفسير ذلك في ذيل الحديث النبوي، ٦٤، الرقم ٤٠.

(٣) كشف الغطاء للجناحي: ٣٠١، سنن الدارمي: ٢: ٤٦٩، مستدرك الحاكم ١: ٥٦٨ و٥٦٩، كنزالعمّال ١: ٢٨١٢/٦١٢، معاني الأخبار: ١/١٩٠، ثواب الأعمال: ١٠٢، وفيه: «أيّ الرجال أفضل؟»، مجمع البحرين ١: ٥٦٥، الكافي ٢: ٧/٦٠٥، عن علي بن الحسين عليه السلام.

ويقفل ويعاود» والقول الأوَّل أظهر عند العلماء، وأوغل في مذاهب الفصحاء.

﴿٦٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ قوماً يُضْفَرُونَ الإسلامَ، ثمَّ يَلْفِظُونَهُ»**[1].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ المراد أنَّهم يلقَّنون الإسلام ويعلَّمونه، فيتناسونه ويفارقونه، كالَّذي يلقم الشيء فيدسع به[2] ولا يسيغه إلى جوفه، وذلك مأخوذٌ من قولهم: «ضفرت البعير أضفره ضفراً» إذا لقمته لقماً عظاماً.

وقد يجوز أن يكون مأخوذاً من قولهم: «ضفر الرجل الدابّة، يضفرها ضفراً» إذا ألقى اللجام في فيها، والمعنيان متقاربان.

﴿٦٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«يَمِينُ اللهِ مَلأى سَحَّاءَ، لا يُغِيضُهَا اللَيلُ والنَّهارُ»**[3].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ المراد بـ«اليمين» هاهنا نعمة الله، ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها، وعموم مرافدها، فجعلها كالعين الثرّة التي لا يغيضها الموائح[4]، ولا تنقصها النوازح.

---

(١) النهاية في غريب الحديث: ٣: ٩٤، مجمع الزوائد ١: ٢٢، وفيه: «يرفضون الإسلام».

(٢) أي يقيئه. أقرب الموارد ١: ٣٣٣، مادّة (د س ع).

(٣) مسند أحمد ٢: ٢٤٢ و٢: ٥٠٠، صحيح البخاري ٥: ٢١٣ و٨: ١٧٣، صحيح مسلم ٣: ٧٧، سنن الترمذي ٤: ٥٠٣٦/٣١٧، كنزالعمّال ١: ١١٣٠/٢٢٤.

(٤) يقال: ماح الغلام؛ إذا دخل البئر فملأ الدلو لقلّة مائها، ولا يمكن أن يستقى منها إلّا بالاغتراف باليد. أقرب الموارد ٢: ١٢٥٤، مادّة (م ي ح).

و«السحّ»: شدَّة المطر، يقال: «سحّت السماء سحّا» إذا جادت جوداً. وخصّ اليمين؛ لأنَّها ـ في الأكثر ـ مظنّة العطاء، وموصلة الحباء؛ على طريق المجاز والاتساع، وقد شرحنا هذا المعنى في عدّة مواضع من كتبنا المشتملة على علوم القرآن.

(٦٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«ابنُوا المساجدَ واتَّخِذُوها جُمّاً»**[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ المراد: ابنوها ولا تتّخذوا لها شرفاً، فشبّهها عليه الصلاة والسلام بالكباش الجمّ.: وهي التي قرونها صغار خافية.

ومنه الخبر المشهور في ذكر القيامة: «إنَّه يؤخذ للجمّاء من القرناء»[٢]، وذلك من أحسن التشبيه، وأوقع التمثيل.

وقال ابن الأعرابي: «الأجمّ: الذي لا رمح معه»[٣]. ومن ذلك قول الشاعر:

وَيلُ اُمِّهِم معشراً جُمّاً بُيُوتُهُمُ مِنَ الرِّمَاحِ وفي المعروفِ تَنْكِيرُ[٤]

أراد أنَّ بيوتهم خالية من الرماح المركوزة بأبوابها، فهي كالكباش الجمّ التي لا قرون تظهر لها.

---

(١) السنن الكبرى ٢: ٤٣٩، كنزالعمّال ٧: ٢٠٧٧٠/٦٥٧، كشف الخفاء ١: ٣٤.

(٢) مسند أحمد ١: ٧٢، مجمع الزوائد ١٠: ٣٥٢، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٩٨٦/٣٧٣، وفي الجميع: «يقتصّ للجمّاء»، أي يقتصّ لمن لا قرن لها ممن لها قرن، راجع المصباح المنير: ١١٠، مادّة (ج م م) و ٥٠٠، مادّة (ق ر ن).

(٣) الصحاح ٥: ١٨٩١، لسان العرب ١٢: ١٠٨.

(٤) ديوان أوس بن حجر: ٤٤، الأغاني ١١: ٧٠، الصحاح ٥: ١٨٩١، لسان العرب ١٢: ١٠٨ وفي الأخيرين: وَيْلُمِّهِم.

وقال الأعشى:

مَـتَى تَـدْعُهُمْ لِـلِقَاءِ الْـحُرُو ... بِ أَتَتْكَ خُيُولٌ لَهُمْ غَيْرُ جُمّ[١]

أي قد أشرع فوارسها الرماح، فهي كالكباش إذا نهّدت[٢] للكفاح، وسدّدت قرونها للنطاح، وقد جاء في كلامهم: «الرماحُ قُرُونُ الخيل».

ومثل ذلك الحديث المروي: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ»[٣]، و«الصياصي» هاهنا: القرون، قيل: «إنَّما شبّهها عليه الصلاة والسلام بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها من الرماح».

(٦٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يَزَالُ العَبْدُ خَفِيفاً مُعْنِقاً بِذَنْبِهِ مالم يُصِبْ دَماً؛ فإذا أَصَابَ دَماً بَلَّحَ**»[٤].

وهذا مجازٌ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه المذنب غير القاتل بحامل الحمل، إلّا أنَّ فيه بعض الخفّة، فهو يعنق به؛ أي يسرع من تحته، فإذا أصاب دماً ثقل ذلك العبء حتّى يبلح منه، و«التبليح»: الإعياء، مأخوذٌ من بلوح الشيء، وهو انقطاعه، فكأنّ مُنّته[٥] قد نفدت، وقوّته قد انقطعت.

وإنّما قال عليه الصلاة والسلام ذلك تغليظاً لأمر الدم؛ ليقلّ الإقدام

---

(١) ديوان الأعشى: ٤١، الأغاني ٩: ١٠٨، الصحاح ٥: ١٨٩١، لسان العرب ١٢: ١٠٨، وفي الأخيرين: لقراعِ الكُماةِ تأْتِكَ خَيْلٌ.

(٢) أي برّزت وأُسرع بها. راجع أقرب الموارد ٢: ١٣٥١، مادّة (ن هـ د).

(٣) مسند أحمد ٤: ١٠٩، النهاية في غريب الحديث ٣: ٦٧، لسان العرب ٧: ٥٢.

(٤) سنن أبي داود ٢: ٣٠٧، وفيه: «لا يزال المؤمن معنقاً»، السنن الكبرى ٨: ٢٢، كنزالعمّال ١٥: ٣٩٩٠٨/٢٤، الدرّ المنثور ٢: ١٩٩.

(٥) المنّة والقوّة سيّان. راجع المصباح المنير: ٥٨١، مادّة (م ن ن).

على سفكه، ويكثر التزاجر عن التعرّض له، ومع ذلك فالتوبة تسقط العقابَ المستحقّ عليه، كما تسقط العقاب المستحقّ على غيره من المعاصي، خلافاً لما ظنّه بعض الناس من أنَّ القاتل لا توبة له؛ لأنَّ الأمر لو كان على ما قاله لم يكن للقاتل سبيل إلى الانتفاع بطاعته في المستقبل؛ لأنَّها تقع محبطة، ولا يجوز ألّا يكون للعاصي طريق إلى الانفكاك من عقاب المعاصي؛ لأنَّ في ذلك إغراءً له بها، وحملاً له عليها.

وفي بعض الأحاديث: «أنَّ أعرابياً قتل تسعة وتسعين إنساناً، ثمَّ أتى راهباً بالشام يستفتيه في توبته، فقال له: ما أرى لك توبة، فقال: لا جرم والله، لأُكملنّهم بك مائة، فقتل الراهب[1]».

وماحكوه عن عبدالله بن عبّاس ﵁ من اختلاف فتواه في هذا المعنى؛ لأنَّه أفتى مستفتياً سأله عن توبة القاتل: «بأنَّه لا توبة له» وأفتى آخر «بأنَّ له توبة» فله عندنا وجه صحيح قد نقل عن ثقات الناقلين، وذلك أنَّه سئل عن اختلاف قوليه في هذا الباب، فقال: «أتاني مستفت فأفتيته بأنَّ للقاتل توبة؛ لأنّي رأيت عليه من أمارات من قتل وهو نادم على قتله، خائف من جرائر فعله، واستفتاني آخر، فأفتيته بأنَّه لا توبة للقاتل؛ لأنّي رأيت عليه أمارات من قد عزم على القتل في المستقبل، وأراد أن يلجأ إلى التوبة بعد الإقدام على سفك الدم المحرَّم، فأفتيته بذلك؛ ليقف عن عزمه، ويخاف عواقب إثمه[2].

(١) صحيح مسلم ٤: ٢٧٦٦/١٦٨٣.

(٢) صحيح مسلم ٨: ١٠٤، مجمع الزوائد ١٠: ٢١٢.

(٦٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ»[١].

وفي رواية أُخرى: «انْضَحُوا أَرْحَامَكُمْ»[٢]، والمعنى واحد.

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ المراد: صِلوا أرحامكم ولو بالسلام؛ أي جدِّدوا المودّة بينكم وبين أقربائكم ولو بالتسليم عليهم تشبيهاً ببلّ السقاء[٣] اليابس؛ لأنَّه لا يتبلل إلّا بملء الماء، فينتدي قاحله[٤]، ويتمدّد قالصه[٥]. فشبّهوا بلّ الأرحام بذلك؛ لأنَّ في حسن المخالقة تجديداً لمخلقها[٦]، وإحكاماً لماوهىٰ من علائقها.

ومثل ذلك قول الكُميت الأسدي:

نَضَحْتُ أَدِيمَ الوُدِّ بيني وَبَيْنهم بآصِرَةِ الأَرْحَامِ لو يَتَبَلَّلُ[٧]

(٦٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل قيل له: إنَّه نام عن الصلاة حتّى أصبح: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ فِي أُذُنِهِ الشَّيْطَانُ»[٨].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ الشيطان تهكّم به

---

(١) غريب الحديث للهروي ١: ٢٠٧، الفائق ١: ١٠٩، النهاية في غريب الحديث ١: ١٥٣، كنزالعمّال: ٣: ٦٩١٤/٣٥٦، عوالي اللآلي ١: ١٨/٢٥٥.

(٢) لسان العرب ١١: ٦٤، وفيه: «انضحوا الرحم».

(٣) وهو جلد الشاة، يوضع فيه الماء واللبن. راجع المصباح المنير: ٢٨١، مادّة (س ق ي).

(٤) أي يابسه. المصباح المنير: ٤٩١، مادّة (ق ح ل).

(٥) أي المنكمش من السقاء.

(٦) أي لما قدم منها.

(٧) شرح هاشميات الكميت: ١٨٥، لسان العرب ٢: ٦٢٠، والأديم: الجلد المدبوغ، والمراد من أديم الودّ: رابطة المحبّة..

(٨) سنن النسائي ٣: ٢٠٤، مسند أحمد ١: ٤٢٧، صحيح البخاري ٤: ٩١، صحيح مسلم ٢: ١٨٧، السنن الكبرى ٣: ١٥، كنزالعمّال ٨: ٢٣٤٠٩/٣٩٤، البداية والنهاية ١: ٦٨.

وسخر منه؛ لأنَّهم يقولون ذلك فيمن ظهر اختلاله، وبان انحلاله، وأصله مأخوذٌ من الإفساد، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ الشيطان قد أفسده وفسخ عقده.

وعلى ذلك قول الشاعر:

إذا رَأَيْتَ أَنْجُماً من الأَسَدْ جَبْهَتَهُ أوالخَرَاتَ والكَتَدْ
بَال سُهَيْلٌ في الفَضِيخ فَفَسَدْ وَطَابَ أَلبانُ اللِّقاحِ وَبَرَدْ[1]

أي أفسد سهيل اللبن ففسد، فعبّر عن إفساده له ببوله فيه، تشبيهاً بالبائل في الماء؛ لأنَّه يفسد عذبه، ويمنع شربه.

﴿٧٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تُعْرَضُ لِلنَّاسِ جَهَنَّمُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً**»[2].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد شدَّة احتدامها والتفاف ضرامها، فكأنَّ بعضها يحطم بعضاً؛ أي يهدّه ويهيّضه[3]، و«الحطم»: الكسر. وقد يجوز أن يكون المراد أنَّها تحطم أبدان المعاقبين بها،

---

(١) مجالس ثعلب ٢: ٤٢١، تفسير الطبري ١٤: ٨١، لسان العرب ٢: ٢٩ و٣: ٣٧٧ و١٣: ٤٨٤. من الأسد: أي من برج الأسد، جبهته: أي جبهة الأسد، وهو منزل من منازل القمر، الخراتان: نجمان من كواكب الأسد بينهما قدر سوط، وهما كتفا الأسد، الكتد: نجم، وهو كاهل الأسد، سهيل: نجم، تنضح الفواكه عند طلوعه وينقضي القيظ، الفضيخ: لبن رقيق لكثرة مائه، اللقاح: الإبل، واحدتها لقوح. والمراد: أنّ صيرورة النجوم بهذا الوضع، توجب فساد اللبن الرقيق، وطيب ألبان الإبل و برودتها.

(٢) صحيح البخاري ٥: ١٧٩، صحيح مسلم ١: ١١٥، مستدرك الحاكم ٤: ٥٨٢، كنزالعمّال ١٤: ٣٩١٩٨/٤٤١، وفيه: «فيحشرون إلى جهنّم».

(٣) أي يهيّجه. أقرب الموارد ٢: ١٤١٥، مادّة (هـ ي ض).

وجعلهم بعضها ؛ لأنّهم خالدون فيها ، غير خارجين منها .

﴿٧١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل من وفد تُجيب[١] : «**إنّي لأرجو أنْ تَموتَ جَمِيعاً**»، فقال : أو ليس الرجل يموت جميعاً يا رسول الله ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : «**تتشعَّبُ أهواؤهُ وهمومُهُ في أوديةِ الدُّنيا، فلعلَّ أجلَه يُدرِكهُ في بعضِ ذلك، فلا يبالي اللهُ في أيِّها هَلَكَ**»[٢].

وفي هذا الكلام مجازان :

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام : «إنّي لأرجو أن تموت جميعاً» لأنَّ الإنسان لا يموت إلّا جميعاً ، وإنَّما أراد : إنّي لأرجو ألّا يدركك الموت وهمومك متقسّمة ، وأهواؤك متشعِّبة ، فكأن يكون متفرّقاً بتفرّق أهوائه ، ومتشعّباً بتشعّب آرائه .

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام : « في أودية الدنيا » وهذه استعارةٌ عجيبة ؛ لأنَّه شبَّه اختلاف طرائق الدنيا ومذاهبها وتباين أحوالها ونوائبها ، بالأودية المختلفة ، فمنها البعيد والقريب ، والمخصب والجديب ، والواسع والضيّق ، والمنجي والمعطب[٣] .

﴿٧٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يعني المدينة : «**أُسْكِنْتُ بِأَقَلِّ**

---

(١) تُجيب : بطن من كندة ينتسبون لجدّتهم العليا تجيب بنت ثوبان. تاج العروس ١ : ٣١٩، مادّة (ت ج ب).

(٢) الطبقات الكبرىٰ لابن سعد ١ : ٣٢٣، سنن ابن ماجة ١ : ٢٥٧/٩٥، و٢ : ٤١٠٦/١٣٧٥ مع اختلاف في العبارة، كنزالعمّال ٣ : ٦١٧٨/٢٠٣.

(٣) أي المهلك.

الأَرْضِ مَطَراً، وهيَ بَيْنَ عَيْنَي السماء: عينٍ بالشام، وعينٍ باليمن»[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأَنَّه عليه الصلاة والسلام أراد كثرة انهلال السماء بالمطر في هذين الموضعين: الشام، واليمن، يكنّي عن ذلك بـ« عيني السماء » كأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه أُفقي السماء المطلَّين على هذين البلدين بالعينين الدامعتين، فأراد أنَّ العينين لا تنقطع مياههما عن هذين الموضعين، كما لا ترقأ[٢] دموع هاتين العينين.

وقد يجوز أن يكون إنَّما أراد عليه الصلاة والسلام أن يشبّههما بالعينين من العيون التي تُنبع الماءَ في الأرض، فكما أنَّ ماء العين موصول لا ينقطع، فكذلك قطر السماء في هذين البلدين متّصل غير منقطع، وكلا القولين مجازٌ وتوسّع، وقد سمّوا السحاب الناشئ من جهة القبلة: « عيناً » على أحد المعنيين اللذين ذكرناهما، فقد يجوز أيضاً أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: « بين عيني السماء » يريد بين السحابين الناشئين بهذين البلدين.

﴿٧٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الحَيَاءُ نِظَامُ الإِيمانِ»**[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الحياء يجمع خلال الإيمان كما يجمع السلك فرائد النظام؛ لأنَّ الإنسان الكثير الحياء يحجم عن مواقعة المعاصي، ومطاوعة المغاوي، فإذا قلّ حياؤه تفرّق جماع إيمانه، فأشبه

---

(١) كنزالعمّال ١٢: ٣٤٩١٨/٢٥٤ عن ابن عساكر، عن ابن مسعود.

(٢) أي لا تنقطع بعد جريانهما. راجع المصباح المنير: ٢٣٦، مادّة (ر ق أ).

(٣) لم يرد الحديث بهذا اللفظ وإنما جاء بفظ: « الحياء من الإيمان » صحيح مسلم ١: ٣٦/٦٦، سنن الترمذي ٤: ٢٠٠٩/٣٢١، مسند أحمد ٢: ٤٥٤٠/٧٣، و٥١٦١/١٥٧.

السلك في أنَّه إذا انقطع تهافتت خرز نظامه.

وهذا المعنى أراده الشاعر بقوله:

يَعِيشُ المرءُ ما اسْتَحْيَا بخيرٍ ويَبْقَى العُودُ ما بَقِيَ اللِّحَاءُ[1]

وليس ينافي هذا الحديث الحديث الآخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «الحَيَاءُ شُعْبَةٌ من الإيمان»[2]، فإنَّه لا يمتنع أن يكون شعبةً منه، ويكونَ مع ذلك نظاماً له.

﴿٧٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مِنْبَري هذا على تُرْعَةٍ مِن تُرَعِ الجنَّةِ**»[3].

وقد قيل في تفسير «التُرَع» ثلاثة أقوال:

أحدها: أن يكون اسماً للدرجة.

والثاني: أن يكون اسماً للروضة على المكان العالي خاصّة.

والثالث: أن يكون إسماً للباب[4].

وفي هذا الكلام مجازٌ على الأقوال الثلاثة، وجميعها يؤول إلى معنى واحد، فإن كانت «التُرعة» بمعنى الدرجة، فالمراد أنَّ منبره عليه الصلاة

---

(١) ديوان أبي تمام الطائي ٤: ٢٧٩، روضة الواعظين: ٤٦٠. اللحاء: ما على العود من قشره، المصباح المنير: ٥٥١، مادّة (ل ح ي)..

(٢) مسند أحمد ٢: ٤١٤، صحيح البخاري ١: ٨، صحيح مسلم ١: ٤٦، سنن ابن ماجة ١: ٥٧/٢٢ و٥٨، سنن أبي داود ٢: ٤٦٧٦/٤٠٨، كنزالعمّال ١: ٥٢/٣٥ و٥٣.

(٣) مصباح المتهجّد: ٧١٠، الكافي ٤: ١/٥٥٣ و٥/٥٥٥، الفقيه ٢: ١٥٧٢/٣٤٠، التهذيب ٦: ١٢/٧، مسند أحمد ٢: ٣٦٠، السنن الكبرى ٥: ٢٤٧، مجمع الزوائد ٤: ٨، كنزالعمّال: ١٢: ٣٤٨٢٥/٢٣٦، معاني الأخبار: ٢٦٧، مناقب ابن شهرآشوب ٣: ١٣٩.

(٤) أُنظر: الفائق في غريب الحديث ١: ١٤٩، النهاية في غريب الحديث ١: ١٨٧.

والسلام على طريق الوصول إلى درج الجنة؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام يدعو عليه إلى الإيمان، ويتلو قوارع القرآن، ويخوّف ويزجر، ويعد ويبشّر. وإن كانت بمعنى الباب فالقول فيهما واحد.

وإن كانت بمعنى الروضة على المكان العالي، فالمراد بذلك أيضاً كالمراد بالقولين الأوَّلين؛ لأنَّ منبره عليه الصلاة والسلام على الطريق إلى رياض الجنّة لمن طلبها، وسلك السبيل إليها، وفيه زيادة معنى؛ وهو أن يكون إنَّما شبّهه بالروضة لما يمرّ عليه من محاسن الكلم، وبدائع الحكم، التي تشبه أزاهير الرياض، وديابيج[1] النبات، وهم يقولون في الكلام الحسن: «كأنَّه قِطَع الروض، وكأنَّه ديباج الرقيم».

وأضاف عليه الصلاة والسلام الروضة إلى الجنّة؛ لأنَّ الكلام المونق الذي يتكلّم به عليه الصلاة والسلام يهدي إلى الجنّة، ويكون دالّاً عليها، وقائداً إليها. وعندهم أنَّ الروضة إذا كانت على الإيفاع والإنشاز[2] كانت أحسن منظراً، وآنق زهراً. وعلى ذلك قول الأعشى:

مَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الحَزْنِ مُعْشِبَةٌ
خَضْرَاءُ جَادَ عَلَيْهَا وَاكِفٌ خَضِلُ[3]

وقد قال بعضهم: «التُرعة: الكوّة»[4]، وهو غريب، فإن كان المراد

---

(١) الدبابيج: جمع ديباج، والمراد منه هنا الحسن من النبات.

(٢) أي مرتفعة.

(٣) ديوان الأعشى: ٥٧، أمالي المرتضى ١: ١٥٩، التبيان في تفسير القرآن ٢: ٣٣٩ و٨: ٢٣٦، الحَزْن: ما غلظ من الأرض، الواكف: المطر المنهلّ، الخَضِل: النادي المترشّش البلل والندي.

(٤) بضم الكاف وفتحها: الخرق في الحائط.

ذلك فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: منبري على مطلع من مطالع الجنّة، والمعنى قريب من معنى الباب؛ لأنَّ السامع لمّا يتلى عليه كأنَّه يطّلع إلى الجنّة، فينظر إلى بهجتها، وإلى ما أعدّ الله للمؤمنين فيها.

﴿٧٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ الإسلامَ لَيَأْرِز إلى المَدينَةِ كَما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِهَا**»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الإسلام ليأوي إلى المدينة كما تأوي الحيّة إلى جحرها، وأصل ذلك مأخوذٌ من التقبّض والاجتماع، يقال: «أرز أُروزاً» إذا كان منه ذلك، فجعل عليه الصلاة والسلام المدينة كالوِجار[٢] للإسلام؛ يتقلّص إليها، وينضمّ إلى حماها؛ لأنَّها قطب مداره، ونقطة ارتكازه.

﴿٧٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يَدْخلُ الجنّةَ لَحْمٌ نَبَتَ من سُحْتٍ**»[٣].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه نماء أعضاء البدن بنبات أغصان الشجر؛ لما بينهما من المشاكلة؛ لأنَّ العروق كالعروق[٤]، والألحية كالجلود، والإيراق كالحياة، والإيباس كالوفاة.

---

(١) مسند أحمد ٢: ٢٨٦، وفيه: «إنّ الايمان»، صحيح البخاري ٢: ٢٢٢، سنن ابن ماجة ٢: ٣١١١/١٠٣٨، سنن الترمذي ٤: ٢٧٦٥/١٢٩، وفيه: «إنّ الدين»، كنزالعمّال ١: ١١٩٧/٢٣٩، البداية والنهاية ٣: ٢٥٠، عوالي اللآلي ١: ١٢٢/٤٢٩.

(٢) أي الجُحر. أقرب الموارد ٢: ١٤٢٨، مادّة (و ج ر).

(٣) سنن الدارمي: ٢: ٣١٨، وفيه: «لن يدخل»، مجمع الزوائد ٥: ٢٤٨، كنزالعمّال ٤: ١٦/ ٩٢٧٥ و٩٢٧٧، مستدرك الحاكم ٤: ١٢٧، ٤٢٢.

(٤) أي الجذور كالأوردة.

﴿٧٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص وذكر قيام الليل وصيام النهار، فقال: «**إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ**»[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «هجمت عيناك» استعارةٌ؛ لأنَّ المراد به غور العينين لطول القيام، ولبعد العهد بالطعام، وذلك مأخوذٌ من قولهم: «هجم فلان على فلان» إذا دخل عليه دخولاً فيه سرعة، وله روعة، ويقال: «هجم عليهم البيت» إذا سقط عليهم، فشبَّه عليه الصلاة والسلام إفراط دخول العينين في حَجاج[٢] الرأس بهجوم الرجل الهاجم، أو وجوب[٣] البيت الواقع، فالتشبيه بالأوَّل لإيغاله في مدخله، والتشبيه بالثاني لزواله عن موضعه. ومعنى «نفهت نفسك» أي أصابها الملال، وجدَّها الإعياء والكلال.

﴿٧٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً حتّى يَرِيَهُ خيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً**»[٤].

وفي هذا القول مجازٌ؛ لأنَّ المراد به النهي عن أن يكون حفظ الشعر أغلب على قلب الإنسان، فيشغله عن حفظ القرآن وعلوم الدين؛ حتّى

---

(١) صحيح مسلم ٣: ١٦٥، السنن الكبرى ٣: ١٦، سنن النسائي ٤: ٢١٤، صحيح البخاري ٢: ٤٩، كنزالعمّال ٣: ٥٣٢٤/٣٢.

(٢) الحَجاج: العظم الذي ينبت عليه الحاجب. أقرب الموارد ١: ١٦٤، مادّة (ح ج ج).

(٣) أي سقوط. المصباح المنير: ٤٦٨، مادّة (و ج ب).

(٤) مسند أحمد ١: ١٧٥، سنن الدارمي ٢: ٢٩٧، صحيح البخاري ٧: ١٠٩، صحيح مسلم ٧: ٥٠، سنن ابن ماجة ٢: ٧ و١٢٣/٣٧٦٠، سنن الترمذي ٤: ٢١٩، مجمع الزوائد ٨: ١٢٠، كنزالعمّال ٣: ٧٩٥٤/٥٧٣، السرائر ٣: ٦٣٣.

يكون أحضر حواضره، وأكثر خواطره، فشبّهه عليه الصلاة والسلام بالإناء الذي يمتلئ بنوع من أنواع المائعات، فلا يكون لغيره فيه مسرب، ولا معه مذهب.

وقال بعضهم: «إنّما هذا في الشعر الذي هجي به النبيّ عليه الصلاة والسلام خصوصاً»(١).

والصحيح أنّه في كلّ شعر استولى على القلب ـ كلّ استيلاء ـ عموماً؛ لأنَّ النهي يتعلّق بحفظ القليل ممّا هجي به النبيّ عليه الصلاة والسلام، وكثيره يراعى فيه أن يكون غالباً على القلب، وطافحاً على اللب.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «حتّىٰ يَرِيَه» معناه: حتّى يفسده ويهيضه، ويقولون: «وراه الداء» إذا فعل ذلك به. قال الشاعر:

وَرَاهُنَّ رَبِّي مِثْلَ ما قَدْ وَرَيْنَني وَأَحْمى عَلَى أَكْبَادِهِنَّ المَكَاوِيَا(٢)

﴿٧٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«كُلُّ صَلَاةٍ لا يُقْرَأُ فيها بأُمِّ الْكتابِ فهي خِدَاجٌ»**(٣).

[وروي هذا الخبر بلفظ آخر؛ وهو قوله: «كلّ صلاة لا قراءة فيها فهي خداج»](٤).

---

(١) أُنظر: الفائق في غريب الحديث ٣: ٢٣٨، المغني لابن قدامة ١٠: ١٧٦ ـ ١٧٧.

(٢) ترتيب كتاب العين: ٨٥٠، المغني لابن قدامة ١٠: ١٧٦.

(٣) سنن النسائي ٢: ١٣٥، مسند أحمد ٢: ٢٠٤، سنن ابن ماجة: ١: ٢٧٤/٨٤٠، سنن أبي داود ١: ١٨٩/٨٢١، السنن الكبرى ٢: ٣٨، مجمع الزوائد ٢: ١١١، كنزالعمّال: ٧: ٤٣٧/١٩٦٦٣، المسائل الصاغانية: ١١٩.

(٤) مابين المعقوفين من نسخة ب. لاحظ: الاحتجاج ٢: ٣١٣، البحار ٥٣: ١٦٤/٤ وج ٨٥: ٢/٨٦.

وهذه استعارةٌ عجيبة ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الصلاة التي لا يقرأ فيها ناقصةً بمنزلة الناقة إذا ولدت ولداً ناقص الخلقة ، أو ناقص المدّة ، ويقال : « أخدج الرجل صلاته » إذا لم يقرأ فيها ، فهو مخدج ، وهي مُخدَجة .

وقال بعض أهل اللغة : يقال : « خدجت الناقة ؛ إذا ألقت ولدها قبل أوان النتاج وإن كان تامّ الخلقة ، وأخدجت ؛ إذا ألقته ناقص الخلق وإن كان تامّ الحمل[1] ، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال : كلّ صلاة لا يقرأ فيها فهي نقصان ، إلّا أنَّها مع نقصانها مجزئةٌ . وذلك كما تقول في قوله عليه الصلاة والسلام : « لا صَلَاةَ لِجارِ الْمَسْجِدِ إلّا في الْمَسْجِدِ »[2] : إنَّما أراد به نفي الفضل ، لا نفي الأصل ، فكأنَّه قال : لا صلاة كاملة أو فاضلة إلّا في المسجد ؛ وإن كانت مجزئة في غير المسجد ، فنفى عليه الصلاة والسلام كمالها ، ولم ينفِ أصلها » .

وممّا يؤكّد ذلك الخبر الخبر الآخر ؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام : « لا غِرَارَ في صلاةٍ ، ولا تَسْلِيمٍ »[3] ؛ أي لا نقصان فيهما ، من قولهم : « ناقة مُغارّ » إذا نقص لبنها .

---

(١) أُنظر : الصحاح ١ : ٣٠٨ ، ماده (خ د ج) ، لسان العرب : ٤ : ٣٢ .

(٢) الانتصار : ٦١ ، دعائم الاسلام ١ : ١٤٨ ، التهذيب ١ : ٢٤٤/٩٢ ، وفيه : «إلّا في مسجده» ، سنن الدارقطني ١ : ٤٢٠ ، مستدرك الحاكم ١ : ٢٤٦ ، السنن الكبرى ٣ : ٥٧ ، كنزالعمّال ٧ : ٢٠٧٣٧/٦٥٠ .

(٣) مسند أحمد ٢ : ٤٦١ ، سنن أبي داود ١ : ٩٢٨٢١٠ ، مستدرك الحاكم ١ : ٢٦٤ ، السنن الكبرى : ٢ : ٢٦٠ ، كنزالعمّال ٧ : ٢٠٠٢٥/٥١٤ .

ومنه الحديث الآخر: «لا تُغَارُّوا التحيّة»[١]؛ أي: لا تنقصوا السلام، وردّوا على البادي به مثل ما قال.

(٨٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**عائِدُ المَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الجنَّةِ**»[٢].

وفي هذا الكلام مجازٌ على التأويلين جميعاً؛ فإن كان المراد بـ«المخارف» جمع مَخْرَف ـ وهو جنى النخل[٣] ـ فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شهد لعائد المريض بدخول الجنّة، وحقّق له ذلك؛ حتّى عبّر عنه ـ وهو بعد في دار التكليف ـ بعبارة من صار إلى دار الخلود؛ ثقةً له بالوصول إلى الجنّة، والنزول في دار الأمنة، وهذا موضع المجاز.

وإن كان المراد بـ«المخارف» جمع مخرفة، وهي الطريق، كما روي عن بعض الصحابة: أنَّه قال في كلام له: «وَتَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَم»[٤]؛ أي طريق النَّعم الواضح الذي أعلمته بأخفافها، واعتدته بكثرة غدوّها ورواحها، فموضع المجاز منه: أنَّه عليه الصلاة والسلام جعل عائد المريض، كالماشي في طريق يفضي به إلى الجنّة، ويوصله إلى دار المقامة.

---

(١) غريب الحديث للهروي ١: ٤٥٨، وفيه «لا تغارُّ»، الفائق ٢: ٢٧.

(٢) الجامع للشرائع ٤٨، مجمع البحرين: ١: ٦٣٨، المجموع في شرح المهذب ١٩: ٣٢٠ و٢٠: ١٣٠، مسند أحمد ٥: ٢٧٩، صحيح مسلم ٨: ١٢، السنن الكبرى ٣: ٣٨٠، وفي الثلاثة الأخيرة: «في مخرفة الجنّة».

(٣) أي ما يجنى من النخل، وهو التمر.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٤ عن عمر، السنن الكبرى ١٠: ١٣٤، كنزالعمّال ٥: ٨٠٧ ح١٤٤٣.

﴿٨١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للمغيرة بن شعبة وقد خطب امرأة ليتزوّجها: «**لَوْ نَظَرْتَ إلَيها؛ فإنَّه أَحْرَى أنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُما**»[١].

وفي هذا اللفظ مجازٌ على التأويلين جميعاً:

فأحدهما: أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: «أحْرى أنْ يؤدمَ بينكُما» مأخوذٌ من الطعام المأدوم؛ لأنَّ طيبه وصلاحه إنَّما يكون بالإدام، كالزيت والإهالة[٢]، وما يكون في معناهما، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ ذلك أحرى أن يتوافقا، كما يوافق الطعام أُدمَه، أو كما يوافق الإدام خبزه.

قال الكسائي: «أدَم الله بينهما: على مثال فعل إذا ألقى بينهما المحبّة والاتّفاق»[٣].

وأقول: إنَّ هذا يشبه دعاءه عليه الصلاة والسلام للباني على أهله؛ وهو قوله: «بالرفاء والبنين»[٤]، كأنَّه عليه الصلاة والسلام دعا بأن يلائم الله بينهما كما يلائم الرافي[٥] بين شقق الثوب المرفوء.

وأمّا التأويل الآخر في أصل الخبر: فهو أن يكون بمعنى: ذلك أحرى أن يصلح الله بينكما، من قولهم: «عِنان[٦] مؤدم» إذا كان مصلحاً

(١) المبسوط للسرخسي ٨: ١٧٧، بدائع الصنائع ٣: ٥٧، مسند أحمد ٤: ٢٤٦، وفيه: «فانظر إليها»، سنن ابن ماجة ١: ٥٩٩، سنن الترمذي ٢: ١٠٩٢/٢٧٥، السنن الكبرى ٧: ٨٤.

(٢) أي الشحم المذاب. أقرب الموارد ١: ٢٣، مادّة (أ هـ ل).

(٣) غريب الحديث ١: ١٤٢، لسان العرب ١٢: ٨.

(٤) سنن ابن ماجة ١: ٦١٤، سنن النسائي ٦: ١٢٨ وفيهما نهي عن هذا القول.

(٥) أي مصلح الثياب.

(٦) العِنان: سير اللجام الذي تُمسك به الدابّة؛ لاعتراض سيريه على صفحتي عنق الدابّة عن يمينه وشماله. أقرب الموارد ٢: ٨٤١، مادّة (ع ن ن).

محكماً، قال الراجز[١]:

* في صَلَبٍ[٢] مِثْلِ الْعِنَانِ المُؤْدَمِ[٣] *

ويقال: «أديم[٤] مؤدم» إذا ظهرت أدمته وهو مأوى اللحم منه، وأديم مبشر إذا ظهرت بشرته، وهو مأوى الشعر منه، ويقال: رجل مؤدم إذا كان محبوباً، قال الراجز:

* وَالْبِيضُ لا يُؤْدِمْنَ إلّا مُؤْدَماً[٥] *

أي لا يحببن إلّا محبوباً.

﴿٨٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً»[٦].

وهذا القول مجازٌ، والمراد به أنَّ البيان قد يخدع بتزويقه[٧] وزخارفه، وحسن معارضه ومطالعه؛ حتّى يستزل الإنسان من حال الغضب والمخاشنة[٨] إلى حال الرضا والملاينة، وينزع حُمات[٩] السخائم[١٠]،

---

(١) أي العجّاج يصف امرأةً. (٢) أي ظهر.

(٣) ديوان العجاج: ٢٩٣، إصلاح المنطق: ١٩٩ و٢٢٦، الكنز اللغوي: ١٦٥، الصحاح ١: ١٦٤، مفردات الراغب: ٢٨٤ صدره: ديا العظام فخمة المخدّم.

(٤) الأديم الجلد المدبوغ. المصباح المنير ٩، مادّة (أ د م).

(٥) الصحاح ٥: ١٨٥٩.

(٦) مسند أحمد ٤: ٢٦٣، سنن الدارمي ١: ٣٦٥، صحيح البخاري ٧: ٣٠، سنن أبي داود ٢: ٥٠٠٧/٤٧٨، مستدرك الحاكم ٣: ٦١٣، السنن الكبرى ٣: ٢٠٨، مجمع الزوائد ٨: ١١٧، كنزالعمّال ٣: ٧٩٨٤/٥٧٩، المبسوط ٨: ٢٢٨، الفقيه ٤: ٥٨٠٥/٣٧٩.

(٧) زوّقتُ الكلام والكتاب، إذا حسّنته وقوّمته، الصحاح ٤: ١٤٩٢.

(٨) المخاشنة: خلاف الملاينة، الصحاح ٥: ٢١٠٨.

(٩) في نسخة ب: ينتزع لحمات.

(١٠) الحُمات: جمع حُمَة، وهي السمّ، والسخائم: جمع سخيمة، وهي الحقد. أقرب الموارد ١: ٢٣٥، مادّة (ح م ي) و٣: ٥٠٣ مادّة (س خ م).

ويفسخ عقود العزائم، ويكبح[١] الجامِحَ حتّى يرجع، ويُسِفّ[٢] بالمحلّق حتّى يقع، ويعود بالخصم الضالع[٣] موافقاً، وبالضدّ الأبعد مقارباً.

والسحر في الأصل: هو التمويه والخديعة، والتلبيس والتغطية، وقال بعضهم: «السحر: ما نقلك من حال إلى حال»[٤]. وكانت العرب تعتقد أنّ السحر يصرف الوجوه، ويقلّب القلوب، ويمرض الأجسام، ويسفّه الأحلام، ويفرّق بين المتحابّين، ويجمع بين المتباغضين، وهذا في الحقيقة نقل من حال إلى حال، وهو عندنا باطل، إلّا أن يراد به ما قدّمنا القول فيه من خديعة الإنسان بلين القول، وحسن اللفظ؛ حتّى يرضى بعد اشتطاطه[٥]، وينثني بعد جماحه. وهذا الوجه هو الذي ذهب إليه النبيّ عليه الصلاة والسلام، دون ما يقوله أهل الجهالة، وطغام[٦] الجاهلية.

﴿٨٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إلاّ أنْ يَتَغَمَّدَني مِنْهُ بِرَحْمَةٍ**»[٧].

وأصل هذا الكلام مستعار؛ لأنّ المراد به: إلّا أن يغطّيني الله أو يجلّلني

---

(١) كبحت الدابّة: إذا جذبتها إليك باللجام لكي تقف ولا تجري، الصحاح ١: ٣٩٨.

(٢) أي يهبط.

(٣) أي المسائل المخالف.

(٤) لسان العرب ٤: ٣٤٨ «مثله»، تاج العروس ١١: ٥١٦، وفيها: إلى حال.

(٥) أي بعد تباعده عن الحقّ وتجاوزه القدر. راجع أقرب الموارد ١: ٥٩١ مادّة (ش ط ط).

(٦) الطغام: أراذل الناس وأوغادهم (الصحاح: ٥/١٩٧٥).

(٧) مسند أحمد ٢: ٢٥٦، سنن ابن ماجة ٢: ٤٢٠١/١٤٠٥، مجمع الزوائد ١٠: ٣٥٦، كنزالعمّال: ١: ١٢٧٧/٢٥٣، صحيح مسلم ٨: ١٣٩.

منه برحمة، مأخوذٌ من «غمد السيف، الذي يكون كناناً[١] له، وسباغاً[٢] عليه، وقال الشاعر:

نَصَبْنَا رِمَاحاً فوقها جَدُّ عامرٍ كظَلِّ السماءِ كلَّ أرضٍ تَغَمَّدَا[٣]

أي امتدّ جدّهم على أقطار الأرض، فغطّاها كامتداد السماء عليها من جميع جهاتها، يصفهم باستطالة الجدّ، وانبساط اليد، وثراء المال والعدد.

﴿٨٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**اللَّهُمَّ إنِّي أسْأَلُكَ رَحْمَةً تَلُمُّ بِها شَعَثي**»[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد: تجمع بها أمري، فكنّى عليه الصلاة والسلام عن ذلك بـ«الشعث» تشبيها بالعود الذي تَشعّثَ رأسُه، وتَشظَّتْ[٥] أطرافُه، فهو محتاج إلى جامع يجمعه، وشاعث يشعثه.

ومن ذلك قول الشاعر يصف النار:

وَغَبْرَاءَ شَعْثَاءَ الفُرُوعِ مُنِيفَةٍ

بِها تُوصَفُ الحسناءُ وَهْيَ جَمِيلُ[٦]

أراد تفرّق أطرافها، وتشعّث شواظها[٧].

---

(١) أي غطاءً.

(٢) أي وافياً تامّاً.

(٣) ديوان ابن مقبل: ٦٨، أمالي المرتضى ٢: ٢٠، وفيه: رمحاً فوقها.

(٤) سنن الترمذي ٥: ١٤٧، مع اختلاف في العبارة فيهما، كنزالعمّال ٢: ٣٦٠٨/١٧١، النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٧٨، لسان العرب ٢: ١٦١.

(٥) التشظّي والتشعّث: التفرّق. راجع المصباح المنير: ٣١٣، مادّة (ش ظ ى) و٣١٤، مادّة (ش ع ى).

(٦) لم أعثر له مصدرٍ.

(٧) أي لهبها.

﴿٨٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ»[١].

وهذه استعارةٌ، والأصل في ذلك رفع الصوت، يقال: «فلان نعّار في الفتن» أي صيّاح فيها، ودعّاء إليها. وقال بعض التابعين وقد صلّى خلف مصعب بن الزبير وهو رافع صوته بالتكبير والتهليل: «قاتله الله نعّاراً بالبدع»[٢]؛ أي صيّاحاً بها.

فشبّه عليه الصلاة والسلام شفور[٣] دم العرق وتواتره بصوت الصائح المنوّه[٤] من وجهين: لارتفاع ندائه، ولتكرير دعائه، فجعل العرق نعّاراً للعلّة المذكورة على طريق المجاز والاتساع.

وقال بعض أهل اللغة: «يقال: نعر العرق نعراً ونعراناً: إذ اهتزّ بالدم ولم يرقأ»[٥] فإن كان الأمر على ما قال، فقد خرج الكلام عن باب المجاز إلى حيّز الحقيقة.

﴿٨٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كَانَتِ ٱلدُّنْيَا هَمَّهُ وَسَدَمَهُ[٦] جَعَلَ اللهُ فَقْراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ»[٧].

---

(١) مسند أحمد ١: ٣٠٠، سنن ابن ماجة ٢: ٣٥٢٦/١١٦٥، سنن الترمذي ٣: ٢١٥٧/٢٧٣، مستدرك الحاكم ٤: ٤١٤، كنزالعمّال ٧: ١٨٣٧٠/١٣٥.

(٢) تاريخ بغداد ١٣: ١٠٥، فوات الوفيات ٤: ١٤٣، غريب الحديث للحربي ٢: ٤٥١.

(٣) أي شرّة خروجه.

(٤) نوّهت بالشيء: رفعته، لسان العرب ١٣: ٥٥٠.

(٥) أي لم ينقطع. المصباح المنير ٢٣٦، مادّة (ر ق أ).

(٦) الدمّ: الهمّ، أوالهمّ مع ندم. راجع أحزب الموارد ١: ٥٠٦، مادّة (س د م).

(٧) سنن الدارمي ١: ٩٦، سنن الترمذي ٤: ٢٥٨٣/٥٧، كنزالعمّال ٣: ٦١٨٦/٢٠٦، مجمع البحرين: ٢: ٣٥٦.

وهذا الكلام مجازٌ، والمراد به أنَّ من جعل الدنيا همّه، وقرّ عليها باله، وأعرض عن الآخرة بوجهه، وأخرج ذكرها من قلبه، وأقبل على تثمير الأموال، واستضخام الأحوال، عاقبه الله على ذلك: بأن يزيده فقر نفس، وضرع خدّ، فلا تسدّ مفاقرَه كثرةُ ما جمع وعدّد، وعظيمُ ما أثّل[١] وثمّر، فكأنّه يرى الفقر بين عينيه، فهو أبداً خائف من الوقوع فيه، والانتهاء إليه، فلا يزال آكلاً لا يشبع، وشارباً لا ينقع[٢]، فمعه حرص الفقراء، وله مال الأغنياء.

وقال عليه الصلاة والسلام: « جَعَلَ فَقْراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ » مبالغةً في وصفه بتصوّر الفقر؛ فكأنّه قريب منه، وغيره غائب عنه، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: « حاجتك بين عيني » أي هي متصوّرة لي، وغير غائبة عن قلبي.

﴿٨٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة شاء ذكرها: **«فَجَاءَتْ بِهِ كُلِّهِ قالِبَ لَوْنٍ؛ غيرَ وَاحِدٍ أوْ اثْنَيْنِ»**[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ ألوانها جاءت متساوية، فكأنّما أُفرغت في قالب واحد، وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى، وذلك كما يقول القائل منّا إذا أراد أن يصف قوماً متشابهين في الخلق والمناظر، أوفي الطبائع والغرائز: «كأنّما طبعوا على سكّة واحدة، أوخلقوا من طينة واحدة».

(١) أي ما اكتسبه وثمّره. أقرب الموارد ١: ٤، مادّة (أ ث ل).

(٢) أي لا يروى.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٤: ٩٧، في ضمن حديث شعيب وموسى عليهما السلام، مجمع الزوائد ٤: ١٥٠ و٧: ٨٧، البداية والنهاية ١: ٢٨٤، وفي نسخةٍ: « فنتجت على قالبٍ ».

﴿٨٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «خَيْرُ الخَيْلِ الأدْهَمُ[١] الأقْرَحُ[٢]، المُحَجَّلُ ثلاثاً، طَلَقُ اليَدِ اليُمْنَى»[٣].

وهذه من محاسن الاستعارات؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الثلاث من قوائمه ـ لالتفاف التحجيل عليها ـ بالثلاث المعقولة من قوائم البعير، والمشكولة من قوائم الفرس، وشبَّه اليمنى منها ـ لخلوّها من التحجيل ـ بالمطلقة من العقال، أوالعاطلة من الشكال. ويقال: «ناقة عُلُطٌ» إذا لم تكن موسومة[٤]، ويقال «طُلُق» إذا لم تكن معقولة، و«ناقة عُلُط» إذا لم تكن مزمومة[٥].

﴿٨٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لسراقة بن مالك المُدْلِجي لمّا خرج رسول الله عليه الصلاة والسلام من مكّة مهاجراً إلى المدينة ـ وقد لحق به وهو بعد على شركه ـ: «قِفْ هاهنا، فعَمِّ[٦] عَلَيْنا بتَهَوُّرِ النُّجومِ»[٧].

وهذه استعارةٌ، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه السماء وما فيها من

---

(١) الأدهم: الذي اشتدّت وُرْقته حتى ذهب بياضه. والوُرْقة: سواد في غبرة. راجع المصباح المنير: ٢٠٢، مادّة (د هـ م) و٦٥٦، مادّة (و ر ق).

(٢) أي في جبهته قرحة؛ وهي بياض بقدر الدرهم أو دونه. أقرب الموارد ٢: ٩٨٠، مادّة (ق ر ح). وفي نسخة ب: الأقرع وهو من سهو النسّاخ.

(٣) سنن ابن ماجة ٢: ٢٧٨٩/٩٣٣، سنن الترمذي ٣: ١٧٤٧/١٢٠، مستدرك الحاكم ٢: ٩٢، السنن الكبرى ٦: ٣٣٠، مجمع البحرين ١: ٤٦٥.

(٤) الموسومة: التي كُويت وأُثّر فيها فيها بِسِمة وكيّ راجع المصباح المنير ٦٦٠، مادّة (و س م).

(٥) أي غير مشدودة بالزمام. راجع المصباح المنير ٢٥٦، مادّة (ز م م).

(٦) التعمية: أن تُعمّي على إنسان شيئاً، فتلبّسه عليه تلبيساً. تاج العروس ١٩: ٧٠٤، مادّة (ع م ي).

(٧) دلائل النبوة لأبي نعيم ١٢٩، مجمع الزوائد ٣: ٢٣٠. وفي نسخة ب: «فعمّ علينا حتّى يتهور النجوم».

مواقع الكواكب ومراقب[1] الثواقب بالأبنية الموطودة، والدعائم المرفوعة، وجعل تزحزحها[2] عن مطالعها وانصبابها بعد ترفّعها كالبناء المتهوّر، والسقف المتقوّض.

﴿٩٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل وقد خطّ في الأرض خطوطاً يمثّل بها أحوال ابن آدم، فقال عليه الصلاة والسلام: **«وَهذِهِ الخُطوطُ إلى جَنْبِهِ الأَعْراضُ تَنْهَشُهُ مِنْ كُلِّ مَكانٍ، فإنْ أخطأَهُ هذا أصابَهُ هذا»**[3].

وفي هذا الكلام مجازٌ، وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَهذِهِ الخُطوطُ إلى جَنْبِهِ الأَعْراضُ تَنْهَشُهُ» ويروى: «تَنْغَشُهُ» بالغين، والمراد بذلك أعراض الدنيا، وهي ما تعرض فيها من المصائب، وتطرق من النوائب، وشبّهها عليه الصلاة والسلام بالحيّات الناهشة، والذؤبان الناهسة[4]؛ لأخذها من لحم الإنسان ودمه، وتأثيرها في نفسه وجسمه.

﴿٩١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا يُصَلِّ الرَّجُلُ وَهُوَ زَنَاءٌ»**[5].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ أصل «الزناء» الضيق والاجتماع، وقال الأخطل يذكر حفرة القبر:

---

(١) أي مواضعها المشرفة المرتفعة. راجع أقرب الموارد ١: ٤٢٢، مادّة (ر ق ب).

(٢) يعني زوالها. أُنظر لسان العرب ٢: ٤٧٠.

(٣) مسند أحمد ١: ٣٨٥، سنن ابن ماجة ٢: ٤٢٣١/١٤١٤، كنزالعمّال ٣: ٨٨٥٧/٨١٩.

(٤) أي الذئاب الناهسة، يقال: نهسَ (الذئب فلاناً؛ أي قبض على لحمه ومدّه بالفم. راجع أقرب الموارد ٢: ١٣٥٢، مادّة (ن هـ س).

(٥) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣١٤، وفيه: «لا يصلينَّ أحدكم». أمالي المرتضى ٤: ١٩٢، وفيه: نهى أن يصلّي الرجل.

وإذا قُـذِفْتُ إلى الزّنَـاء تَـعُرُّها   غَـبْرَاءَ مُـظْلِمَةً مِـنَ الأجـفارِ[١]

ويقال: «قد زنأ بوله يزنأ زنـوءً» إذا احـتقن، و«أزنأ الرجـل بـوله إزناءً» إذا حقنه، فسمّي الحاقن «زَناءً» لاجتماع البـول فـيه، وضـيق وعائه عليه.

وموضع المجاز من هذا الكلام: أنّه عـليه الصـلاة والسـلام وصـف الرجل بالضيق، وإنّما الضيق وعاء البول، إلّا أنَّ ذلك الموضع لمّـا كـان شيئاً من جملته ونوطاً[٢] معلّقاً، به جاز أن يجري اسمه عليه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يُصلِّ الرجُلُ وَهوَ زَنَـاءٌ» فـيه مـن الفائدة ما ليس في قوله: «وهو حاقن» لأنَّ الحاقن قد يحقن القليل كما يحقن الكثير، والزناء هو الضيق، ولا يكاد يضيق وعـاء البـول إلّا مـن الكثير دون القليل.

﴿٩٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الحِجَازُ قَطِيفَةُ الإيمان»**[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد بها أنّه يـحيط بـالإيمان[٤]، ويـجمع شـمله،

---

(١) ديوان الأخطل: ٤١٨، الأغاني ٨: ٢٨٠، تاج العروس ١: ١٦٩، وفيه:

وإذا قُـذِفْتُ إلى زَنَـاءٍ قَـعْرُها   غـبراءَ مـظلمةٍ مِـنَ الأجـفارِ

أمالي المرتضى ٤: ١٩٤، وفيه: إذا دفعت إلى أمالي المرتضى ٤: ١٩٤، وفيه: إذا دفعت إلى زناء بـابها.

تعرّها: تسوؤها، الأجفار: جمع جفر، وهو البئر الواسعة التي لم تُطْوَ، والأوى ان تكون مصدر الفعل أجفر صاحبه؛ إذا قطعه وترك زيارته فهي بكسر الهمزة من باب الإفعال. كما أنّ الظاهر عدم استقامة ما في المتن؛ إذ لا معنى لكلمة «تعرّها» هنا، ولا لنصب كلمة «مظلمة».

(٢) النَّوطُ: ما عُلِّق من شيء (لسان العرب ٧: ٤١٨).

(٣) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٤) في نسخةٍ: والمراد بها أنّ الحجاز يحفظ بالإيمان.

ويضمّ أهله كما تضمّ القطيفة ـ وهي الكساء الغليظ ـ جملة بدن الإنسان إذا اشتمل بها، ودخل فيها.

وإنّما قال عليه الصلاة والسلام ذلك؛ لثبات عرب الحجاز ـ من قريش وغيرها ـ على الإسلام بعد دخولهم فيه، فلم يرتدّ منهم أحد كغيرهم ممن خلّى حبل الدين عن بدنه، ورجع على عقبه.

وقال أصحاب الآثار: «ما من قبيلة من قبائل العرب بعد وفاة النبيّ عليه الصلاة والسلام إلّا وقد فشا فيها الارتداد عامّة أوخاصة، إلّا قريشاً وثقيفاً، فإنّه لم يرتدّ منهم أحد» هذا على أنّ هاتين القبيلتين كانتا في أوّل الإسلام أشدّ نكاية[1]، ولرسول الله عليه الصلاة والسلام أحضر عداوة.

﴿٩٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنّ هذِهِ المَسَائِلَ كَدٌّ يَكُدُّ بِها الرَّجُلُ وَجْهَهُ**»[2].

وفي هذا الكلام استعارةٌ على تأويل «الكدّ» في العربية:

وأحد التأويلين: أن يكون «الكدّ» بمعنى الإتعاب والإنصاب، كما يقول القائل: «كددت فرسي» إذا أراد أنّه أتعبه واستنفد طاقته، فعلى هذا التأويل يكون معنى «كدّ الرجل وجهه بالمسائل»: أنّه لكثرة بذله في السؤال وطلب ما في أيدي الرجال، قد أجراه[3] مجرى المطيّة التي يحضرها بكثرة الحلّ والترحال[4]، وقطع المسافات الطوال.

---

(١) نكيتُ في العدوّ نكايةً: إذا قتلت فيهم وجرحت الصحاح ٦: ٢٥١٥، لسان العرب ٥: ٣٤١.

(٢) سنن النسائي ٥: ١٠٠، مسند أحمد ٥: ١٠، مجمع الزوائد ٣: ٩٧، كنزالعمّال ٦: ١٦٦٩٩/٤٩٦.

(٣) أي أجرى السائل وجهه.

(٤) الحلّ: النزول والإقامة، والارتحال: الانتقال.

والتأويل الآخر: أن يكون «الكدّ» مأخوذاً من استقصاء النزح ماء الركيّة[١] حتّى يبلغ حمأتها[٢]، ويستنفد غمرتها[٣]، يقال: «كدّ الركيّة واكتدّها» إذا فعل بها ذلك، قال الشاعر:

أَمُصُّ ثِمَادِي والمياهُ كثيرةٌ أُعالجُ منها حَفْرَها واكْتِدَادَها[٤]

ويكون قول القائل على هذا التأويل: «كددت فرسي» أي اعتصرت مادّته، واستقصيت ما عنده، فيكون «كدّ الوجه» على هذا القول يراد به اعتصار مائه، واستقطار حيائه[٥]، ومن المتعارف بيننا أن يقول القائل إذا أراد هذا المعنى: «قد هرقت ماء وجهي بكثرة الطلب إلى فلان، والرغبة فيما عند فلان».

﴿٩٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذي قال لبعض الصحابة: إنْ فتح الله عليكم الطائف فَسَلِ النبيّ عليه الصلاة والسلام أن يهب لك نادية بنت غيلان بن سلمة؛ فإنّها إذا قامت تثنّت، وإذا تكلّمت تغنّت... في كلام طويل بلغه عليه الصلاة والسلام عنه، وكان هذا الرجل من مخنّثي[٦] المدينة، فقال عليه الصلاة والسلام: «**لَقَدْ غَلْغَلْتَ النَّظَرَ يا**

---

(١) أي البئر. المصباح المنير: ٢٣٨، مادّة (ر ك و).

(٢) أي طين القعر.

(٣) أي يفني ماءها الكثير.

(٤) مجالس ثعلب ٢: ٥٩٦، لسان العرب ٣: ٣٧٨. الثماد: الماء القليل، ومراده أنّه يرضى بالقليل ويقنع به.

(٥) في نسخةٍ: استقصاء حمأته.

(٦) المخنّث: المسترخي المتثنّي في فعله وكلامه. راجع أقرب الموارد ١: ٣٠٤، مادّة (خ ن ث).

عَدُوَّ اللهِ»[١].

وفي هذا الكلام استعارةٌ؛ لأنَّ غلغلة الشيء هو إدخاله في شيء يلتبس به ويصير من جملته، وذلك لا يصحّ في نظر الإنسان إلّا على طريق الاتساع والمجاز، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ هذا الإنسان، بلغ بنظره من محاسن هذه المرأة إلى حيث لا يبلغ ناظر، ولا يصل واصل، فكان كالشيء المتغلغل الذي يدقّ مدخله، ويلطف مسلكه، ويبعد متولّجه.

وروى لنا أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النحوي الفارسي في كتابه الموسوم بـ«الإيضاح» إجازةً، وأنشدناه الشيخان أبو الفتح وأبو الحسن النحويان ملافظةً، قولَ الشاعر:

طُلِينَ بِكِدْيَوْنٍ وَأُشْعِرْنَ كُرَّةً فهُنَّ إضاءُ صَافِياتُ الْغَلائِلِ[٢]

و«الكِدْيَوْن»: عكر الزيت تطلى به الدروع وتحمى به في النار لتذهب أصداؤها، وتصفو ألوانها وقيل أيضاً: «إنَّ الكِديَوْن اسم من أسماء التراب» و«الكُرّة»: البَعْر التي يوقد به النار عليها[٣].

وقيل في «الغلائل» التي ذكرها الشاعر في هذا البيت قولان:

فأحدهما: «أنَّها اسم لبطائن وشعارات تلبس تحت الدروع، والواحدة: «غلالة» وإنَّماسمّيت غلائل لانغلالهابين الدروع والأجساد».

---

(١) الموطأ ٢: ٧٦٧، النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٧٨، وفيه: «تَغَلْغَلَتَ».

(٢) الصحاح ٢: ٨٠٥، في هامشه نقلاً عن اللسان: عُلين بِكِدْيَوْنٍ وأُبطِنّ كرّة... فهنّ وِضاءٌ صافياتُ الغلائلِ. وفي لسان العرب ١٢: ٦٥، مادّة (ك ر ر) عُلين بدل طُلينَ.

(٣) ومعنى «أشعرن كرّةً»: أُلصقت الدروع بالبعر المشتعل.

والثاني: «أنّها المسامير التي تجمع بين رؤوس الحلق، والواحدة: «غليلة» وإنّما سميت بذلك؛ لأنّها تُغلّ في الدروع؛ أي يستقصى إدخالها فيها، فتصير كالأجزاء منها».

﴿٩٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: «**وَلَيْسَ مِنْ مَلِكٍ إلّا وَلَهُ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَانَ قَمِناً[1] أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ**»[2].

وهذا الكلام مجازٌ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه ما حظره الله سبحانه من محارمه، بالحمى الذي يحميه ذوالسلطان والملكة من مواقع السحاب، ومنابت الأعشاب، فلا ترعى فيه إلّا إبله، ولا ينزل به إلّا حيّه، وما كان يفعل ذلك من العرب إلّا الأعزّ فالأعزّ، والأبرّ فالأبرّ، حتّى ضربت العرب المثل بحمى كليب بن ربيعة ـ وهو كليب وائل ـ في أنّه رجل حرام وممنوع لا يرام، فقالوا: «أعزّ من حمى كليب»[3]، فجعل عليه الصلاة والسلام ما حظره الله سبحانه على العباد من المحارم، كالحمى الذي يجب عليهم ألّا يطوفوا به، ولا يمرّوا بجوانبه، ومن خالف الله منهم أرصد له العقاب، وانتظر له النكال، فما حرّم سبحانه من الأشياء حمى لا يرعى، وما أحلّ منها مرعى لا يحمى.

---

(١) أي جديراً وحقيقتاً. المصباح المنير: ٥١٧، مادّة (ق م ن).

(٢) سنن الدارمي ٢: ٢٤٥، صحيح البخاري ١: ١٩، صحيح مسلم ٥: ٥١، سنن الترمذي ٢: ١٢٢١/٣٤٠، كنز العمال ١: ١٦٢٩/٣٧٣ وج٣: ٧٢٧٤/٤٢٦، البداية والنهاية ٨: ٢٦٩، عوالي اللآلي ٢: ٢٢٣/٨٣.

(٣) مجمع الأمثال ١: ٢٥٩٤/٤٢، الأغاني ٥: ٢٩.

وقوله عليه الصلاة والسلام: « فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَانَ قَمِنًا أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ »[1]، يريد به التحذير من الإلمام بشيء من صغائر الذنوب؛ لئلّا يكون ذلك مجرّئاً على الوقوع في كبائرها، والتهوّك[2] في معاظمها، وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى. وهذا الغرض نحاه عمر بن عبد العزيز بقوله: « دع بينك وبين الحرام جزءً من الحلال؛ فإنَّك إن استوفيت الحلالَ كلَّه تاقت نفسك إلى الحرام ».

﴿٩٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لزيد بن أرقم، وقد كان رقّي[3] إليه عليه الصلاة والسلام في غزوة المُرَيْسِيع، كلاماً سمعه من عبد الله بن أُبيّ ابن سَلول؛ فيه طعن على المهاجرين، وغمض[4] لرسول الله عليه الصلاة والسلام، وهو مشهور في كتب المغازي، فاتهمت الأنصار زيداً في حكايته، وكان إذ ذاك صغير السنّ، حتّى نزل القرآن بتصديقه في السورة التي يُذكر فيها المنافقون، وذلك قوله سبحانه: **﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾**[5]، فدعا النبيّ عليه الصلاة والسلام زيد بن أرقم، وهو متأثّر على ما هو فيه فأخذ بأُذنه فرفعه، ثمَّ قال له: «وَفَتْ

---

(١) مسند أحمد ٤: ٢٦٧.

(٢) أي تحيّر وتهوّر ووقع في الشيء بغير مبالاة ولا رويّة. أقرب الموارد ٢: ١٤١، مادّة (هـ و ك).

(٣) أي رفع. أقرب الموارد ١: ٤٢٦، مادّة (ر ق ي).

(٤) أي استحطاط.

(٥) المنافقون (٦٣): ٨.

أُذُنُكَ يَا غُلَامُ، وَصَدَّقَ اللهُ حَدِيثَكَ»[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «وَفَتْ أُذُنُكَ» مجازٌ، كأنّه جعل أُذنه ـ في سماعها ما سمعت ـ كالضامنة لتصديق ما حكت؛ لأنّه صدّق في نفسه، فلمّا نزل ما نزل في القرآن في تحقيق ذلك الخبر، صارت الأُذن كأنّها وافية بضمانها، وخارجة من الظنّة فيما أدّته إلى لسانها، وهذا من غريب المجازات.

﴿٩٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «حَسَّانُ حِجَازٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ؛ لا يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ، وَلا يَبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ»[٢].

وفي هذا الكلام مجازٌ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام جعل حسّان، كالسّياج المضروب بين حيّزي الإيمان والنفاق، فمن كان في حيّز الإيمان أحبّه، ومن كان في حيّز النفاق أبغضه؛ وذلك لما كان يظهر عنه من المنافحة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام والإسلام بسيف لسانه، ونوافذ أقواله، فكان قوله يسرّ المؤمنين ويغبطهم، ويسوء المنافقين ويزعجهم.

وهذا الكلام عندنا في حسّانَ متعلّق بوقت مخصوص؛ وهو زمن النبيّ عليه الصلاة والسلام، فأمّا حين ظاهر أمير المؤمنين عليه السلام بعداوته،

---

(١) مسند أحمد ٢: ٣١٠، المغازي للواقدي ١: ٤٠٤، النهاية في غريب الحديث ٥: ٢١١.

( ) أي التهمة. المصباح المنير: ٣٨٧، مادّة (ظ ن ن).

(٢) مختصر تاريخ دمشق ٦: ٢٩٣، كنزالعمّال ١١: ٣٣٢٤٥/٦٧١.

( ) إنّما منعه رحمه الله من الصرف لأنّه جعله فعلاناً من الحسّ، ولو جعله فعّالاً من الحسن لتعيّن صرفه.

( ) أي الدفاع.

ورماه بمعاريض القول في أشعاره، فقد خرج من أن يكون حجازاً بين الإيمان والنفاق، وتحيّز إلى جانب النقمة والضلال.

﴿٩٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام تكلّم به عند منصرفه من تبوك: «**فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّماءِ إلّا رَجُلٌ فِيالْحَرَمِ؛ مَنَعَهُ الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللهِ**»[1].

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «تَحْتَ أدِيمِ السَّماءِ»، فجعل للسماء أديماً ـ يريد ما ظهر منها للأبصار ـ تشبيهاً بأديم الحيوان؛ وهي الجلود التي تلبس الأجساد، وتغطّي اللحوم والعظام، ويقال أيضاً: «أديم الأرض» ويراد به ما ظهر من صفحاتها التي تباشرها النواظر، وتطأها الأقدام والحوافر.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنَعَهُ الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللهِ» والحرم ـ على الحقيقة ـ غير مانع من العذاب الذي يريد الله سبحانه أن ينزله بالمستحقّين، وإنّما المراد أنَّ الله تعالى جعل الحرم معاذة لعباده؛ تعظيماً لقدره، وتفخيماً لأمره، فمن استجار به من عذابه عند مواقعة معصيته، جاز أن يؤخَّر عنه العذاب ما كان متعلّقا به. وفي إقامة الحدود على اللاجئ إلى الحرم خلاف بين العلماء، ليس هذا موضع ذكره.

---

(١) تأريخ الطبري ١: ١٦٢، عرائس المجالس للثعلبي: ٧١ـ ٧٢.

( ) أي ملجأً ومعتصماً. أقرب الموارد ٢: ٨٤٥، مادّة (ع و ذ).

( ) أي مادام.

ولابدّ أن يوفّيه تعالى ما يستحقّه من العقاب في دار الجزاء، إلّا أن يكون منه توبة يسقط بها عقابه، أوطاعة عظيمة تصغر معها معصيته. فالحرم لا يمنع من العذاب، وإنّما يمتنع الله سبحانه من فعله باللاجئ إليه والعائذ به؛ للعلة التي ذكرناها، فلمّا كان الله تعالى إنّما يفعل ذلك لأجل الحرم، جاز أن ينسبه إليه على طريق المجاز وعادة الاتساع.

﴿٩٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أَوْثَقُ العُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى»**[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل التقوى، كالعروة التي يتعلّق بها فتُنهِض من المعاثر، وتنجي من المزالّ والمزالق؛ لأنَّ المتّقي لله سبحانه يأمن من نقماته، وينجو من سطواته، فيكون كالممسك بعروة الحبل المتين، والمستند إلى النَضَد[٢] الأمين.

﴿١٠٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يَتَجَهَّزُ لغزوة تبوك: **«إنّي عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ»**[٣].

وهذه استعارةٌ واقعة موقعها، ومقرطسة[٤] غرضها؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه السفر بالطائر الذي قد همّ بالمطار، وجعلَ الآخذَ أُهبَةَ[٥] المسافر كالكائن على جناح ذلك الطائر؛ ينتظر نهوضه، ويترقّب

---

(١) الاختصاص: ٣٤٢، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٨٧/٩١٩، ٤٣٥٩٥/٩٢٩، الدرّ المنثور ٢: ٢٢٥، البداية والنهاية ٥: ١٧.

(٢) النَضَد: ما نضِّد من الأشياء، فجعل بعضها فوق بعض. راجع المصباح المنير: ٦١٠، مادّة (ن ض د)..

(٣) عنه البحار ٨٣: ٣٤٣.

(٤) أي مصيبه للقرطاس، وهو الغرض. راجع أقرب الموارد ٢: ٩٨٦، مادّة (ق ر ط س).

(٥) الأُهْبَة: العُدَّة (الصحاح: ٨٩/١، لسان العرب: ٢١٧/١).

تحليقه. وممّا يؤكّد ذلك قولهم للإنسان الذي تكثر أسفاره ويطول حلّه وترحاله: «ما هو إلّا طائر طيّار» عبارة عن التردّد في السفر، وكثرة الانزعاج عن الوطن.

﴿ ١٠١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«النَّاسُ مَعَادِنُ»**[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الناس بالمعادن التي تكون في قرارات الأرض، فلا يحكم على ظواهرها حتّى يستخرج دفائنها، ويستنبط كوامنها، فيكون منها اللُّجَيْن[٢] والنُّضَار[٣]، ويكون منها النفط والقار، فكذلك الناس لا يجب أن يحكم على مجاليهم[٤] ولا يقطع على بواديهم[٥] حتّى يخبروا ويعرفوا، ويثاروا ويُجثَوا[٦]، فيخرج البحثُ جواهرَهم، ويمحّص الامتحانُ مخابرَهم، فيتبيّن حينئذٍ كرم النحائز[٧]، وطيب الغرائز، وتكشف منهم الطرائق، ولئيم الخلائق.

﴿ ١٠٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في آخر خطبة خطبها ببطن عرفة

---

(١) مسند أحمد ٢: ٢٥٧ و ٣٩١، صحيح البخاري ٤: ١٥٤، صحيح مسلم ٧: ١٨١، مستدرك الحاكم ٣: ٢٤٣، مجمع الزوائد: ١: ١٢١، كنزالعمّال ٣: ٧٣٦٠/٤٤٢، شرح الاخبار ٢: ٤٨٤، الكافي ٨: ١٩٧/١٧٧، عن أبي عبدالله عليه السلام، الفقيه ٤: ٥٨٢١/٣٨٠، مشكاة الأنوار: ٤٥٣: ١٥٢٢.

(٢) أي الفضّة. أقرب الموارد ٢: ١١٣١، مادّة (ل ج ن).

(٣) أي الذهب.

(٤) المجالي: ما يرى من الرأس إذا استقبل الوجه. لسان العرب ٢: ٣٤٥، مادّة (ج ل ي). والمراد: لا يحكم على ظواهرهم حتّى يعرفوا.

(٥) أي ما يبدو منهم.

(٦) أي يهاجوا ويقعدوا.

(٧) النحائز: الغرائز: الطبائع. راجع أقرب الموارد ٢: ١٢٧٨، مادّة (ن ح ز).

وذلك في حجّة الوداع: «**أَلا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ**»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد به إذلال أمر الجاهلية، وحطّ أعلامها، ونقض أحكامها، كما يستذلّ الشيء الموطوء الذي تدوسه الأخامص[٢] الساعية، والأقدام الواطئة، فلا يبقى منه مرفوع إلّا وضع، ولا قائم إلّا صرع.

﴿١٠٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيّة وصّى بها أُسامة بن زيد لمّا أراد بعثه إلى مؤتة ليثأر بأبيه زيد في كلام طويل: «**وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْبَارِقَةِ**»[٣].

وهذا القول مجازٌ، و «البارقة» هاهنا السيوف، وليس الجنّة تحتها على الحقيقة، وإنّما المراد أنّ الصبر تحتها لجهاد الكافرين، ودفاع أعداء الدين، يفضي بالصابر إلى دخول الجنّة، ونزول دار الأمنة، فلمّا كان ذلك سبب دخولها والوصول إلى نعيمها، جاز أن يسمّيه باسمها، ونظائر ذلك كثيرة، وقد أشرنا في كتابنا هذا إلى بعضها.

﴿١٠٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب المكتوب بينه وبين قريش في صلح الحديبيّة: «**لا إِسْلَالَ وَلَا إِغْلَالَ، وَإِنَّ بَيْنَنَا عَيْبَةً مَكْفُوفَةً**»[٤].

---

(١) سنن أبي داود ١: ٤٢٦، السنن الكبرى ٥: ٨، الدرّ المنثور ١: ٢٢٦.

(٢) جمع أخمص، وهو القدم.

(٣) الدرّ المنثور ٣: ١٨٩، المناقب للكوفي ٢: ٣٥٣ النهاية في غريب الحديث ١: ١٢٠ عن عمّار.

(٤) سنن أبي داود ١: ٢٧٦٦/٦٣٠، السنن الكبرى ٩: ٢٢٢، البداية والنهاية ٤: ١٩٢ تفسير نور الثقلين ٥: ٥٣، مناقب ابن شهر آشوب ١: ١٧٥.

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ« العيبة المكفوفة » السلم الذي يضمّ النّشر[١] ويجمع الأمر، كأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه حال السلم ـ من أنَّها تحجز بين الفريقين عن شنّ الغارات، وتكفّ أيديهم عن المجاذبات ـ بالعيبة المشرجة[٢] التي لا تنشر مطاويها ولا يتناهب[٣] ما فيها.

وقد يجوز أن يكون معنى ذلك ـ على قول من قال: « إنَّ الإسلال: السرقة، والإغلال: الخيانة »: ـ أنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الصلح الواقع بينهم في أنَّ أموالهم تكون به محروسة وخزائنهم محفوظة؛ بالعيبة التي قد استوثق من إشراجها، فلا يصل إليها خائن، ولا يقدر عليها سارق. والمعنيان متقاربان. ويقال: « رجل مسلّ مغلّ » أي صاحب مسلّة، وهي السرقة، ومغلّةٍ، وهي الخيانة.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾[٤] قرأنا على شيوخنا القرّاء لأبي عمرو وابن كثير وعاصم ﴿يَغُلّ﴾ بفتح الياء وضمّ الغين؛ أي ما كان له أن يخون. وقرأنا لبقيّة[٥] القرّاء السبعة ﴿يُغَل﴾ بضمّ الياء وفتح الغين؛ أي ما كان له أن يُخان. ويجوز أن يراد بذلك أيضاً: ما كان له أن يخوَّن؛ أي ينسب إلى الخيانة.

---

(١) أي القوم المتفرّقين المختلفين. راجع أقرب الموارد ٢: ١٣٠١، مادّة (ن ش ر).

(٢) المجاذبات: المنازعات لسان العرب ١: ٢٥٨، والعيبة: وعاء من أدم يكون فيها المتاع، والمشرجة: المعقودة، المكفوفة لسان العرب ١: ٦٣٤.

(٣) أي ينهب ويسرق.

(٤) آل عمران (٣): ١٦١.

(٥) في نسخة: قرأ بقيّة.

وقد قال بعضهم: «المراد بالإسلال هاهنا: سلّ السيوف، وبالإغلال: لبس الدروع» وهذا القول غير معروف، والقول الأوَّل هو القول السدد، والصحيح المعتمد.

(١٠٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الرحم: «**هِيَ شِجْنَةٌ مِنَ اللهِ**»[1].

وفيها لغتان: «شُجْنَةٌ» و«شِجْنَةٌ» وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ أصل «الشجنة»: اسم لشعبة من شعب الغصن المتصل بالشجرة، ويقال: «شجر متشجّن» إذا التفّ بعضه ببعض، ومنه قولهم: «الحديث شجون» و«ذو شجون»[2]؛ أي ذوشعب تتشعّب؛ فيذكر بعضها بعضاً، ويجرّ أوَّلُ آخراً.

وقيل أيضاً: «إنَّ الشجون: هي الشعاب المتصلة بالأودية» فيجوز أن يكون الحديث شُبّه بها لكثرة طرقه ومداخله، وتعلّق أواخره بأوائله.

والمراد بـ«الشجنة» هاهنا تشبيه الرحِم بالشعبة المتصلة بالشجرة، فهي بعض منها، ومنتسبة إليها، فكذلك الرحم يجب صلتها على من وجب عليه حقّها، وضرب إليه عِرقُها.

ويجوز أيضاً أن يكون إنَّما شبِّهت بشجون الوادي؛ لتعلّقها به، وإضافتها إليه، كما قلنا في «شجون الحديث».

---

(١) مسند أحمد ١: ١٩٠ و٣٢١، مجمع الزوائد ٨: ١٧٨، الدر المنثور ٦: ٦٥، مستدرك الحاكم ٤: ١٥٩، وفيه: «الرحم» بدل «هي»، غريب الحديث ١: ٢٠٩، معاني الأخبار: ١/٣٠٢.

(٢) مقاتل الطالبيين: ٢٦٣، التوحيد: ٣، معاني الأخبار: ١/٣٠٢، الفرج بعد الشدّة ١: ٤١، البداية والنهاية ١٣: ١٥٢، مجمع الأمثال ١: ١٩٧، غريب الحديث ١: ٢٠٩.

وقوله: «مِن اللهِ» المراد أنَّ الله سبحانه جعل حقّها واجباً، وذِمامها[١] لازماً. وقد يجوز أن يكون المراد بذلك أنَّ الله سبحانه يثيب[٢] واصلها، ويرعى راعيها، فكأنَّها متعلّقة به تعالى ـ على طريق التمثيل، لا على طريق التحقيق ـ لتعظيمه[٣] تعالى حقّها بترهيب قاطعها، وترغيب واصلها.

﴿١٠٦﴾ ومن ذلك قوله عليه‌الصلاة والسلام: «**الوَلَدُ لِلفِرَاشِ، وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ**»[٤].

وهذا مجازٌ على أحد التأويلين:

وهو أن يكون المراد أنَّ العاهر لا شيء له في الولد، فعبّر عن ذلك «بالحجر»، أي له من ذلك ما لا حظّ فيه، ولا انتفاع به، كما لا ينتفع بالحجر في أكثر الأحوال، كأنَّه يريد أنَّ له من دعواه الخيبة[٥] والحرمانَ، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: «ليس لك من هذا الأمر إلّا

(١) الذمام: الحقّ. أقرب الموارد ١: ٣٧٣، مادّة (ذ م م).

(٢) في نسخة يثيب: وهو من سهو النسّاخ.

(٣) في نسخة: ليعظّم.

(٤) فقه الرضا عليه‌السلام: ٢٦٢، المقنع: ١٣٤، المبسوط ٥: ٢١٠، السرائر ٢: ٦٥٩، الكافي ٥: ٢/٤٩١ و٧: ١/١٦٣، ٣، دعائم الإسلام ١: ١٣٠، الفقيه: ٣: ٤٥٥٧/٤٥١، التهذيب ٨: ٥٨٧/١٦٨، الاستبصار ٣: ١٣١٥/٣٦٨، الموطأ ٢: ٢٠/٧٣٩، سنن النسائي ٦: ١٨٠، مسند أحمد: ١: ٥٩، سنن الدارمي: ٢: ١٥٢، صحيح البخاري ٣: ٥، صحيح مسلم ٤: ١٧١، سنن ابن ماجة: ١: ٦٤٧ح٢٠٠٦، سنن أبي داود ١: ٢٢٧٣/٥٠٧، سنن الترمذي ٢: ١١٦٧/٣١٣.

(٥) الخيبة: الحرمان والخسران لسان العرب ١: ٣٦٨.

الحجر، والجَلْمَد والتراب والكثكث»[١]، أي ليس لك منه إلّا ما لا محصول له، ولا منفعة فيه.

وممّا يوكد هذا التأويل ما رواه عمروبن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبيّ عليه الصلاة والسلام قال: «الوَلَدُ لِلْفِراشِ، وَلِلْعاهِرِ الأَثْلَبُ»[٢]، «والأثلب»: التراب المختلط بالحجارة، وهذا الخبر يحقّق أنَّ المراد «بالحجر» هاهنا ما لا ينتفع به، كما قلنا أوَّلاً.

وممّا يصدّق ذلك قول الشاعر:

كلانا يا مُعاذُ يُحِبُّ ليلى بِفيّ وفيك من ليلى الترابُ
شَرِكْتُكَ في هَوَى مَنْ كَانَ حَظّي وَحَظُّكَ من تَذَكُّرِها العذابُ[٣]

أراد: ليس لنا منها إلّا ما لا نفع به ولا حظّ فيه، كالتراب الذي هذه صفته.

وأمّا التأويل الآخر الذي يخرج الكلام عن حيّز المجاز إلى حيّز الحقيقة فهو أن يكون المراد أنّه ليس للعاهر إلّا إقامة الحدّ عليه؛ وهو الرجم بالأحجار، فيكون «الحجر» هاهنا اسماً للجنس لا للمعهود. وهذا إذا كان العاهر محصناً.

فإن كان غير محصن فالمراد بـ«الحجر» هاهنا ـ على قول بعضهم ـ: «الإعناف به والغلظة عليه بتوفية الحدّ الذي يستحقّه من الجلد له» وفي

(١) أي التراب وفُتات الحجارة. أقرب الموارد ٢: ١٠٦٧، مادّة (ك ث ك ث).

(٢) مسند أحمد ٢: ١٧٩ و٢٠٧، مجمع الزوائد ٦: ٢.

(٣) الأغاني ٢: ٩، ٦٠.

هذا القول تعسّف واستكراه وإن كان داخلاً في باب المجاز ؛ لأنَّ الغلظة على من يقام الحدّ عليه ـ إذا كان الحدّ جلداً لا رجماً ـ لا يعبّر عنها بـ« الحجر » لأنَّ ذلك بُعد عن سنن[١] الفصاحة، ودخول في باب الفهاهة[٢]. فالأولى إذن الاعتماد على التأويل الأوَّل ؛ لأنَّه الأشبه بطريقهم، والأليق بمقاصدهم.

﴿ ١٠٧ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ**»[٣].

وفي هذا الكلام مجازان :

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام : « وَعْثاءِ السَّفرِ »، وهي فعلاء من « الوعث »[٤]، وهو ضدّ « الجَدَد »[٥] والسير فيه يشقّ على القدم والمَنْسِم[٦]، فجعل عليه الصلاة والسلام طول السفر وشقّته وتكاليفه ومشقّته، بمنزلة الوعثاء التي قاطِعُها تَعِبٌ، والساري فيها نَصِبٌ.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام : « والحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ » أي

---

(١) أي طريق. المصباح المنير : ٢٩٢، مادّة (س ن ن).

(٢) أي العي والحَصَر في المنطق.

(٣) الموطأ ٢ : ٩٧٧، مسند أحمد ٥ : ٨٣، سنن الترمذي ٥ : ٣٥٠٢/١٦١، صحيح مسلم ٢ : ١٣٤٣/٧٩٩.

(٤) أي الطريق الشاقّ المسلك. المصباح المنير : ٦٦٤، مادّة (و ع ث).

(٥) أي الأرض الغليظة المستوية، ومنه المثل « مَن سلك الجَدَد أمِن من العثار ». أقرب الموارد ١ : ١٠٦، مادّة (ج د د).

(٦) اي خفّ البعير. أقرب الموارد ٢ : ١٢٩٨، مادّة (ن س م).

انتشار الأُمور بعد انضمامها، وانفراجها بعد التئامها، وذلك مأخوذ من حَوْرِ العمامة بعد كَوْرِها، وهو نَقْضُها بعد لَيِّها، ونَشْرُها بعد طَيِّها.

وقد قيل: «إنَّ معناه: القلّة بعد الكثرة، والنقصان بعد الزيادة، فكأنَّه تعوّذ من الانتقال عن حال حسنة إلى حال سيّئة» وعلى ذلك قول الشاعر:

واستعْجَلُوا عن شديد المَضْغِ فَابْتَلَعُوا
والذمُّ يبقَى وزادُ القومِ في حَوْرٍ[1]

أي في نقصان، والمعنيان متقاربان.

وقد روي هذا الكلام على وجه آخر، فقيل: «مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ» بالنون[2]، من قولهم: «حار» إذا رجع، يقولون: «كان على حال جميلة، فحار عنها» أي رجع عمّا كان عليه منها، والرواية الأُولى أعرف عند أهل اللسان، وأشبه بمزاوجة الكلام.

﴿١٠٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للشارب في آنية الذهب والفِضّة: **«إنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نارُ جَهَنَّمَ»**[3].

برفع «النار» والأكثر من الروايات على نصبها، وهذا القول مجازٌ؛

---

(١) الصحاح ٢: ٦٣٩، لسان العرب ٤: ٢١٨، تاج العروس ١١: ١٠٠، وفي جميعها: واستَعْجَلوا عن خَفيفِ المَضْغِ فازْدَرَدُوا.

(٢) أشار إليها الترمذي في سننه ٥: ١٦١ ذيل الحديث ٣٥٠٢، والهروي في غريب الحديث ١: ٢٢٠.

(٣) مسند أحمد ٦: ٩٨ و٦: ٣٠٢، سنن الدارمي ٢: ١٢١، صحيح البخاري ٦: ٢٥١، صحيح مسلم ٦: ١٣٤، سنن ابن ماجة ٢: ٣٤١٣/١١٣٠، السنن الكبرى ٤: ١٤٥، مجمع الزوائد: ٥: ٧٧، كنز العمّال ١٥: ٤٠٨٥٤/٢٥٨، المعتبر ١: ٤٥٥.

لأنَّ نار جهنّم ـ على الحقيقة ـ لا تُجرجِر في جوفه. و«الجرجرة»: صوت البعير عند الضَجَر أو الدأب[١]، قال امرؤ القيس يصف طريقاً:

علـى لاحِبٍ لايُـهتَدَى بـمَنَارِهِ إذا سافه العَوْدُ الدِّيافِيُّ[٢] جَرْجَرا[٣]

ولكنّه عليه الصلاة والسلام جعل صوت جرع الإنسان للماء في هذه الأواني المخصوصة ـ لوقوع النهي عن الشرب فيها، واستحقاق العقاب على استعمالها ـ كجرجرة نار جهنّم في بطنه؛ على طريق المجاز، إذ كان ذلك مفضياً به إلى حلول دارها واصطلاء نارها، نعوذ بالله منها.

ولفظ الخبر «يُجَرْجِرُ» بالياء، والوجه أن يكون «تُجَرْجِر» بالتاء على قول من رواه برفع «النار» ولكنَّه لمّا دخل بين فعل المؤنّث وفاعله ـ الذي هو «النار» ـ لفظٌ آخر حَسُن تذكير الفعل؛ للبعد بينهما، كما قال الشاعر:

* لَقَدْ وَلَدَ الأخيطلَ أُمُّ سَوْءٍ[٤] *

---

(١) أي التعب.

(٢) في النسخة: الذفافي، وفي النسخة ب: الذيافي، وكلاهما من سهو النسّاخ.

(٣) أمالي المرتضى ١: ١٦٥، التبيان في تفسير القرآن ١: ١٨٩ و٢٧٩ و٤٤٤ و٢: ٨٨، ٣٥٦، وفيه: النباطي. اللاحب: الطريق، المنار: العَلَم يجعل للطريق، سافه: شمّه، لأنّ الدليل يستدلّ على الطريق في الفلاة البعيدة الطرفين يسوفه ترابها؛ ليعلم أعلى قصد هو أم على جور. العَوْد: المسنّ من الإبل. الدِّيافي: نوع من الإبل ينسب إلى قرية بالشام أو الجزيرة، ويعرف المنسوب للجزيرة بالنباطي أيضاً. والمراد أنّ هذا الطريق ليس به منار فيهتدي به، وإذا ساف وشمّ الجمل تربته جرجر جزعاً من بُعده وقلّة مائه. راجع لسان العرب ٦: ٤٣٣، مادّة (س و ف).

(٤) شرح ديوان جرير: ٥١٥، آخره: على باب استهاصلب وشام.

وقد روي في خبر آخر: «كأنّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ ناراً»[١] فـ«الإنسان» هاهنا فاعل، و«النار» مفعوله، وعلى هذه الرواية فالمراد: كأنّما يجرّ في بطنه ناراً، فقال: «يجرجر» طلباً لتضعيف اللفظ الدالّ على تكثير الفعل، كما جاء في التنزيل ﴿فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ﴾[٢]، والمراد: فكبّوا، فيجوز على هذا أن يقال: «جرّ» و«جرجر» كما يقال: «كبّ» و«كبكب» وإن كان الوجه أن يقال: «جرّر».

وقد جاء في كلام العرب: «جرجر فلان الماء» إذا جرعه متواتراً، له صوت كصوت جرجرة البعير، فيكون المراد على هذا القول: كأنّما يتجرّع نار جهنّم، وهذا أصحّ التأويلين.

فأمّا آنية الذهب والفضّة، فلا يحلّ عندنا الأكل فيها، ولا الشرب منها، ولا يجوز أيضاً استعمالها في شيء ممّا يؤدي إلى مصالح البدن، نحو الادّهان، واتخاذ الميل للاكتحال، والمِجْمَر[٣] للبخور.

وكنت سألت شيخنا أبا بكر محمَّد بن موسى الخوارزمي ﷺ ـ عند انتهائي في القراءة عليه إلى هذه المسألة من كتاب الطهارة ـ عن المَدْخَنَة[٤]؛ إذ لا خلاف في المِجْمَرة، فقال: «القياس أنّها غير مكروهة؛

---

(١) رواه أحمد في مسنده ٦: ٩٨، ومسلم في صحيحه ٦: ١٣٥، وابن ماجة في سننه ٢: ٣٤١٥/١١٣٠، والبيهقي في سننه ٤: ١٤٦.

(٢) الشعراء (٢٦): ٩٤.

(٣) أي ما يجعل فيه الجمر.

(٤) أي ما يخرج منها الدخان.

لأنّها تستعمل على وجه التبع للمجمرة، فهي غير مقصودة بالاستعمال؛ لأنَّ المِجمرة لو جرّدت من غيرها في البخور لقامت بنفسها، ولم تحتج إلى المَدخنة مضافة إليها، فأشبهت الشرب في الإناء المفضّض إذا لم يضع فاهٌ على موضع الفضّة».

وفي هذه المسألة خلاف للشافعي؛ لأنّه يكره الشرب في الإناء المفضّض، وذهب داود الأصفهاني إلى كراهة الشرب في أواني الذهب والفضّة ـ دون غيره من الأكل والاستعمال ـ في مصالح الجسم؛ مضيّاً على نهجه في التعلّق بظاهر الخبر الوارد في كراهة الشرب خاصّة، وليس هذا موضع استقصاء الكلام في هذه المسألة، إلّا أنَّ المعتمد عليه في كراهة استعمال هذه الأواني الخبر الذي قدّمنا ذكره؛ لما فيه من تغليظ الوعيد.

وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنّه قال: «مَنْ شَرِبَ بِهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ بِهَا فِي الآخِرَةِ»[١]، فتثبت بهذين الخبرين وما يجري مجراهما، كراهةُ الشرب فيها، ثمَّ صار الأكل والادّهان والاكتحال مقيساً على الشرب؛ بعلّة أنَّ الجميع يؤدّي إلى منافع الجسم.

﴿١٠٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن ليلة القدر: «هِيَ لَيْلَةٌ إِضْحِيَانَةٌ؛ كَأَنَّ قَمَراً يَفْضَحُهَا»[٢].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ حقيقة «الفضح» كشف القبيح؛ وهو أن يكشف

---

(١) مستدرك الحاكم ٤: ١٤١، كنزالعمّال ١٥: ٤١٢١٩/٣٢٠، الخصال: ٢/٣٤١.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣: ٧٨، مع اختلاف يسير.

على الإنسان ريبة، أوتثنى عليه سوءة، ولكنّ القمر لمّا كان كاشفاً للسُدْفَة[1] وصادعاً للظُلْمة، أجراه عليه الصلاة والسلام مجرى الثاني للسوءة المخفاة، والكاشف للريبة المغطاة، وهذه من محاسن الاستعارات.

وقال الشاعر في فضح الصبح للظلام:

يا رَبَّ كُلِّ غابِقٍ وَمُصْطَبِحْ وَرَبَّ كُلِّ شَيْطَنِيٍّ مُنْسَرِحْ

أرْسِلْ عَلى الجَوْفاءَ فِي الصُّبحِ الفَضِحْ حُوَيْرِياً مِثْلَ قَضِيبِ الْمُجْتَدِحْ

* مَتَى نَضَتْ مِنْ كَعْبِهَا عِرْقاً يُرِحْ[2] *

قوله «حُوَيْرِياً» تصغير «حار» يريد حيّة طال بقاؤه حتّى حار؛ أي رجع من غلظ وعظم إلى دقّة خَلق وجسم، فصار كقضيب المجتدح، وهو المِجْدَح الذي يحرّك به الشراب والسَويق[3] وما يجري مجراهما.

ومن كلامهم: «رماه الله بأفعى حارية» يريدون هذا المعنى، وقوله «يُرِحْ» أي يميت. ومثل ذلك قول العجّاج:

---

(١) السُدْفَة: الظلمة بلغة تميم. أقرب الموارد ١: ٥٠٦، مادّة (س د ف).

(٢) لسان العرب ١٤: ١٧٢، تاج العروس ١٠: ٨٦، وفيها ذكر البيت الثاني خاصّة. الغابق: المُمْسي، المصطبح: المصبح، المنسرح: المنسلخ من لباس التقوى والدين، الجوفاء: الدلو الواسعة، الصبح الفضح: الذي يفضح الظلام ويظهر كلّ شيء، الحُوَيْرية: مصغّر الحاري: وهو الأفعي التي قد كبرت ونقص جسمها من الكِبَر، ولم يبقَ إلّا رأسُها ونَفَسها وسمّها، وهي أخبث ما يكون، قضيب المجتدح: رأسه عودان معترضان يخلط به السَويق في اللبن ونحوه. الأفعي أخرجت ودرّت، من كعبها: أي من ثديها، عِرقاً: لبناً، والمراد به السمّ، يُرح: يمت. يدعو الله بأن يرسل على أعدائه أفعي فتنفث السمّ في مائهم فيموتوا.

(٣) طعام يصنع من الحنطة والشعير. راجع المصباح المنير: ٢٩٦، مادّة (س و ق).

* « أراح بَعْدَ الغَمِّ والتغمّغم »[١] *

أي أمات الله بعد الكرب والخناق.

وقيل: « يجوز أن يكون قوله: يرح، عائداً على العرق، لا على الحيّة، كأنَّه قال: متى نضت منها عرقاً يحدث فيه جرحاً؛ إذا قيّح كانت عنه رائحة خبيثة » والقول الأوَّل أسدّ، وعليه المعتمد.

﴿ ١١٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للضّحاك بن سفيان الكلابي وقد بعثه مصدّقاً[٢]: «**خُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ**»[٣].

وهذه استعارةٌ على أصل وضعها في كلام العرب؛ لأنَّهم يسمّون صغار الإبل « حشواً » و« حاشيةً » كأنَّهم يشبّهونها بحشو الشيء الذي يتأتّى ذلك فيه، كالمرفقة[٤] والحُشِيّة[٥]، لأنَّها غير معتدّ بها، كما أنَّ الحشو غير معتدّ به، وإنَّما الاعتداد بما هو في ضمنه، ومن هذا الموضع سمّوا الرّذّال والطَّغَام[٦] من الناس « حشواً ».

وقد يجوز أن يكونوا إنَّما سمّوها بذلك تشبيهاً بحشوة الإنسان التي هي حوايا جوفه وأمعاء بطنه، يقولون: « طعنه فانتثرت حشوته » أو « ضربه فخرجت حشوته » وإنَّما قيل لها: « حشوة » حطّاً لها عن منزلة

---

(١) لسان العرب ٢: ٤٦١، الصحاح ١: ٣٦٨، وفيه: والتغمُّم.

(٢) أي جابياً وجامعاً للصدقات.

(٣) مسند أحمد ٦: ٦٨/٢٠١٧٠، النهاية في غريب الحديث ١: ٣٩٢، لسان العرب: ١٤: ١٨٠، مجمع الزوائد ٣: ٨٢.

(٤) أي المتكأ والمخدّة. أقرب الموارد ١: ٤٢٠، مادّة (ر ف ق).

(٥) أي الفِراش المحشوّ. أقرب الموارد ١: ١٩٧، مادّة (ح ش ي).

(٦) أي أوغاد الناس. أقرب الموارد ٢: ٧٠٨، مادّة (ط غ م).

ما هو أعلى قدراً منها من كرائم أعضاء الإنسان التي يشتمل عليها جوفه، كالقلب، والنياط[١]، والكبد، والفؤاد.

وقد يجوز أن يكون إنَّما سمّوها بذلك تشبيهاً لها بحواشي الثوب؛ في أنَّها كالتبع له، وغير قائمة بذاتها دونه، وكذلك صغار الإبل؛ تابعة لكبارها، وغير قائمة بأنفسها. وعلى مثل هذا المعنى تسميتهم رديء المال ورُذَاله من الإبل وما في معناهما «شَوىً» تشبيهاً له بشوى الإنسان والفرس وغيره من الحيوان ذي الأربع؛ وهو الأطراف دون كرائم الأعضاء، وشرائف الأحناء[٢]، قال الشاعر:

أَكَلْنَا الشَّوَى حَتَّى إذَا لَمْ نجِدْ شَوىً ... أَشَرْنَا إلى خَيْرَاتِها بالأَصَابِعِ[٣]

أي: أكلنا رُذَال إبلنا، فلمّا أنفدناها عطفنا على خيارها، وأشرنا إلى خيارها.

فكأنَّه عليه الصلاة والسلام نهى أن يأخذ المصدّق من كرائم الإبل وعقائلها[٤]، وأمره بالعدول إلى حشوها وأراذلها؛ رفقاً بأصحابها، وحنّواً على أربابها.

(١١١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ يَنْطِقُ**

---

(١) هو عرق متصل بالقلب من الوَتين إذا قطع مات صاحبه. المصباح المنير: ٦٣٠، مادّة (ن و ط).

(٢) الأحناء: مفرد حَنْو، وهو كلّ ما فيه اعوجاج من البدن لعظم الحجاج واللحي والضلع. أقرب الموارد ١: ٢٤١، مادّة (ح ن و).

(٣) أمالي القالي ٢: ٢٠٥، المخصّص: ٤ السفر ١٤: ٢٩، والسفر ١٥: ١٦٦، لسان العرب ١٤: ٤٤٨، وفيه: حتّى إذا لم ندع...

(٤) العقائل: جمع عقيلة، وهي الكريمة النفسية.

الرُّوَيْبِضَةُ»[١].

وهذه استعارةٌ ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أمام الساعة ، فقال : « بين يديها » تقريباً لهذه الحال من قيام الساعة ؛ لأنَّه لو قال : « قبل الساعة » لما أفاد ذلك من القرب منها ما أفاد قوله : « بين يديها » لأنَّك إذا أردت التقريب على من استرشدك مكاناً تطلبه أو إنساناً تتبعه ، قلت له : « هو بين يديك » أي قريب منك ، ولو قلت : هو أمامك ، لاحتمل البعد والقرب كما أنَّ (قبل) يحتمل البعد والقرب . هذا على الأغلب والأكثر .

وقد يجوز أن يكون قولك : « أمامك » و« بين يديك » عبارة عن مراد واحد .

وقالوا في « الرويبضة » : « هو امرؤ السوء التافه » وقالوا : « هو الفويسق الخامل » .

﴿ ١١٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام وصف به عدّة من قبائل العرب **«وَغَطَفَان أَكَمَةٌ**[٢] **خَشناءُ تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا»**[٣].

وهذا القول مجازٌ ؛ وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه غطفان ـ لاشتداد شوكتها ، واتقاد جمرتها ـ بالأكمة الشاقّة التي تزلّ الأقدام عنها ، وتنقطع أطماع الراقين دونها ، فجعل امتناع الناس من التعرّض لها ،

---

(١) مسند أحمد ٢ : ٢٩١ و٣٣٨ ، سنن ابن ماجة ٢ : ٤٠٣٦/١٣٤٠ ، مستدرك الحاكم ٤ : ٤٦٦ ، مجمع الزوائد ٧ : ٢٨٤ ، الغيبة للنعماني : ٦٢/٢٧٨ .

(٢) الأكَمَة : تلّ ، قيل : شُرْفة كالرابية ، وهو ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد ، وربّما غلظ ، وربّما لم يغلظ . المصباح المنير : ١٨ ، مادّة (أ ك م) .

(٣) مسند أحمد ٥ : ٣٤٦ ، وفيه : «وغطفانُ أكمَةٌ خشّاءٍ تنعي النّاس عنها» .

بمنزلة منعها لهم من التطرّق إليها.

﴿١١٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام ذكر فيه امرأ القيس بن حجر: «**يَجيءُ يَوْمَ الْقِيامَةِ مَعَهُ لِوَاءُ الشُّعَرَاءِ إِلى النّارِ**»[١].

وهذا القول مجازٌ؛ وذلك لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يرد أنَّ امرأ القيس يحمل لواء الشعراء على الحقيقة، وإنَّما أراد أنَّه يجيء يوم القيامة على مقدّمتهم، ويدخل النار قبلهم، كما كان في الدنيا متقدِّماً لهم، ومقدَّماً عليهم، وإنَّما عبَّر عليه الصلاة والسلام عن هذا المعنى بحمل اللواء؛ لأنَّ حامل اللواء في الجحافل المجرورة[٢] يكون مقدَّماً متبوعاً ونابهاً مشهوراً، يطأ الناس على قدمه[٣]، ويتلاحقون على آثار تقدّمه.

﴿١١٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**ما مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُها الإِنْسَانُ أَعْظَمُ أَجْراً عِنْدَ اللهِ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ في اللهِ**»[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بـ« جرعة الغيظ » هاهنا الصبر عند الاهتياج[٥]، والكظم عند الانزعاج، وترك اتّباع نوازع النفس[٦] إلى ما تدعو إليه في تلك الحال ـ من شفاء غيظ، أو تنفيس كرب، أو إطلاق

---

(١) مسند أحمد ٢: ٢٢٨، عيون أخبار ١: ١٤٣، الأغاني ٨: ٢٠٠، مجمع الزوائد ١: ١١٩ و٨: ١١٩، كنزالعمّال ٣: ٧٩٥٥/٥٧٣، البداية والنهاية ٢: ٢٧٧.

(٢) أي الجيوش الثقيلة في سيرها؛ لكثرة عددها وعتادها.

(٣) أي آثر قدمه.

(٤) سنن ابن ماجة ٢: ٤١٨٩/١٤٠١، كنزالعمّال ٣: ٥٨٢٠/١٣٠، التبيان في تفسير القرآن: ٢: ٥٩٤، مشكاة الأنوار ٣٨٠: ١٢٤٩، وفيه: « أحبّ إلى الله » بدل « أعظم أجراً عندالله ».

(٥) اهتاج وتهيّج: ثار لمشقّة أو ضرر. لسان العرب ٢: ٣٩٤.

(٦) نازعتني نفسي إلى هواها: غالبتني لسان العرب ٨: ٣٤٩.

عقال، أوفعل ـ مراقبةً لله سبحانه، وتنجّزاً لثوابه، واحتجازاً عن عقابه.

وشبَّه عليه الصلاة والسلام تلك الحال بالجرعة؛ لأنَّ الإنسان كأنَّه بالكظم لها والصبر عليها، قد ضاق بها مرارةً، وأساغ منها حرارةً[١].

وعلى ذلك قول الشاعر:

شَرِبْنَا الْغَيْظَ حَتّى لَوْ سُقِينَا   دَمَاءَ بَنِي أُمَيّةَ مَا رَوِينَا[٢]

وقد روي هذا الخبر على خلاف هذا اللفظ؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أحَبَّ إلى اللهِ مِنْ جُرْعَةِ مُصِيبَةٍ يَرُدُّها بحُسْنِ عَزَاءٍ[٣]، أَوْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَرُدُّها بِحِلْمٍ»[٤].

﴿١١٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خبر طويل روي عن أنس بن مالك سمعه منه عليه الصلاة والسلام في ذكر منافع كثير من بقول الأرض ومضارّها، فقال عليه الصلاة والسلام عند ذكر الجِرْجِير: «فَوَالذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ في جَوْفِهِ شَيءٌ مَنْ هذِهِ الْبَقْلَةِ إلاّ باتَ الْجُذَامُ يُرَفْرِفُ عَلى رَأْسِهِ حَتّى يُصْبِحَ؛ إمَّا أنْ يَسْلم، وإمَّا أنْ يَعْطَبَ[٥]»[٦].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ الداء المخصوص الذي هو الجذام، لا يصحّ أن

---

(١) في نسخة ب: حزازة.

(٢) أنساب الأشراف ٤: ٢٩٣.

(٣) أي صبر. المصباح المنير: ٤٠٨، مادّة (ع ز ي).

(٤) مسند أحمد ٢: ١٢٨، الفتح الكبير ٣: ٨٨، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٤٧/٨٧٣.

(٥) أي يهلك. المصباح المنير: ٤١٦، مادّة (ع ط ب).

(٦) لم أعثر له مصدر.

يوصف بالرفرفة على الحقيقة؛ لأنَّه عرض من الأعراض، وإنَّما أراد عليه الصلاة والسلام أنَّ البائت على أكل هذه البقلة، يكون على شُرف من الوقوع في الجذام؛ لشدَّة اختصاصها بتوليد هذه العلّة، فإمّا أن يدفعها الله تعالى عنه فتدفع، أويوقعه فيها فيقع.

وإنَّما قال عليه الصلاة والسلام: «يُرَفْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ» عبارة عن دنوّ هذه العلّة منه، فيكون بمنزلة الطائر الذي يرفرف على الشيء إذا همّ بالنزول إليه، والوقوع عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿١١٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إلاّ حَصَائِدُ ألسِنَتِهِمْ؟!»[١].

وفي روايةٍ أُخرى: «عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي النَّارِ...»[٢].

وهذه من الاستعارات العجيبة، والمراد بها أنَّ أكثر معاثر الأقدام ومصارع الأنام، إنَّما تكون بجرائر ألسنتهم عليهم، وعواقب الأقوال السيّئة التي تؤثر عنهم، هذا في الدار الدنيا، وعلى المتعارف بين أهلها، والمتعالم من مجاري عاداتها، فأمّا في الدار الآخرة فيؤخذون فيها بآثام الأقوال كما يؤخذون بآثام الأفعال، فيكبّون على مناخرهم في أطوار

(١) مسند أحمد ٥: ٢٣٦، ٢٣٧، سنن ابن ماجة ٢: ١٣١٤، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٨٦/٩١٩. تحف العقول: ٥٦، مشكاة الانوار: ٣٠٦: ٩٦٣.

(٢) سنن الترمذي ٤: ٢٧٤٩/١٢٥، مستدرك الحاكم ٢: ٤١٣، مجمع الزوائد ٧: ٢٣٤ و ١٠: ٣٠٠، كنزالعمّال ٣: ٨٨٩٥/٨٣٥، تحف العقول: ٣٩٥.

العذاب، وبين أطباق النيران، نعوذ بالله منها.

والعبارة عن هذه الحال بـ« حصائد الألسنة » من أحسن العبارات؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه ما تحذف به[١] ألسنتهم ـ من الأقوال المذمومة التي تسوء عواقبها ويعود عليهم وبالها ـ بالزارع الذي يستوبئ عاقبة زرعه[٢]، والغارس الذي يستمرّ[٣] ثمرة غرسه، وهذا كقول القائل لمن أُخذ بجريرة وعوقب على جريمة: « احصد ما زرعتَ، واستوفِ أجر ما غرستَ ».

﴿ ١١٧ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«تَدُورُ رَحَا الإسلامِ لِسَنَةِ كذا»**[٤].

وهذا مجازٌ، والمراد أنَّ الإسلام ـ على هذا العهد ـ يضطرب في قراره، ويقلق في نصابه بالولاة الذين يتنكبون[٥] واضح السبيل، وتنتقض على أيديهم مِرَر[٦] الدين، فشبَّه عليه الصلاة والسلام الإسلام بالرحا الساكنة في مستقرّها، القائمة على قطبها، فإذا كان الوقت الذي وقع الإيماء إليه، دارت دور هرج واضطراب، لا دور قوَّة واستتباب. ودور الرحا يكون عبارة عن حالين مختلفتين: إحداهما مذمومة، والأُخرى محمودة:

---

(١) أي ترمي به وتلفظه.

(٢) أي يجد عاقبة زرعة وبيئة سيّئة.

(٣) أي يجدها مرّةً. أقرب الموارد ٢: ١١٩٩، مادّة (م ر ر).

(٤) مسند أحمد ١: ٣٩٠، سنن أبي داود ٢: ٤٢٥٤/٣٠٣، مستدرك الحاكم ٤: ٥٢١، البداية والنهاية ٧: ٢٤٥ و٧: ٢٥٩، كنزالعمّال ١١: ٣٠٩١٠/١٣٠.

(٥) أي يعدلون ويميلون عنه. المصباح المنير: ٦٢٤، مادّة (ن ك ب).

(٦) المِرر: جمع مِرّة، والمراد بها هنا الشدّة والاستحكام. راجع المصباح المنير: ٥٦٨، مادّة (م ر ر).

فالمذمومة: هي الحال التي بني الخبر عليها. وعلى ذلك كان قول عثمان بن حنيف الأنصاري رحمه الله يوم الجمل ـ وكان في حيّز أمير المؤمنين عليّ عليه السلام وقد رأى استحرار القتل، واستلحام[١] الأمر ـ: «دارت رحا الإسلام ورَبِّ الكعبة»[٢]. أراد أنَّ الناكثين بيعة أمير المؤمنين عليه السلام وهم أصحاب الجمل، قد أزعجوا الإسلام عن مناطه، وأزحفوه عن قراره[٣].

وأمّا الحال المحمودة: فهي أن يكون دور الرحا عبارة عن تحرّك جدّ[٤] القوم، وقوّة أمرهم، وعلوّ نجمهم، يقال: «دارت رحا بني فلان» إذا اتفقت لهم هذه الأحوال المحمودة ومن هذا القبيل أيضاً العبارة بـ«دوران الرحا» عن هزم عسكر لعسكر، وكسر فيلق لفيلق[٥]، قال الشاعر:

طَحَنَتْ رَحَا بَدْرٍ لِـمَهْلِكِ فِـتْيَةٍ وَلِمِثْلِ بَدْرٍ تَسْـتَهِلُّ الأَدْمُـعُ[٦]

فهذه حال كان دور الرحا فيها محموداً لمن دارت له، ومذموماً لمن دارت عليه، وإنَّما قالوا: «دارت رحا الحرب» لجولان الأبطال فيها، وحركات الخيل تحتها.

وقد روي هذا الخبر على وجه آخر؛ وهو قوله: «تزول رحا

---

(١) أي ثورانه وهيجانه.

(٢) الكامل في التأريخ ٣: ٢١٢.

(٣) القرارُ من الأرض: المطمئنّ المستقرّ ـ لسان العرب ٥: ٨٥.

(٤) أي حظّ. أقرب الموارد ١: ١٠٦، مادّة (جـ د د).

(٥) الفيلق: الجيش ـ الصحاح: ١٥٤٥/٤، لسان العرب: ٣١١/١.

(٦) الأغاني ٢٢: ١٢٥، السيرة النبويّة لابن هشام ٣: ٥٥، البداية والنهاية ٤: ٧، وفيه: تستهلّ وتدمع، تستهلّ: تسيل.

الإسلام »[١]، والمراد بذلك أنّها تزول عن ثباتها، وتميل عن موضع استقرارها.

(١١٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ بَايَعَ إمَاماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَنَخِيلَةَ[٢] صَدْرِهِ، فَلْيُطِعْهُ ما اسْتَطَاعَ»[٣].

فقوله عليه الصلاة والسلام: « وثمرة قلبه » استعارةٌ؛ لأنَّ المراد بها خالصة صدره، أي بايعه بطاعة صحيحة، وبنيّة غير مدخولة، فشبّه عليه الصلاة والسلام ذلك بالثمرة؛ لأنَّها لباب كلّ شيء وخالصته، وصفوته وخلاصته.

(١١٩) ومثل ذلك الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام: «الوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَجْهَلَةٌ، ثمراتُ القلوبِ، وقُرَّاتُ العينِ»[٤].

أراد عليه الصلاة والسلام أنَّ الأولاد خالصة القلوب والأكباد، كما أنَّ الثمر خالصة النبات والأشجار.

وعندي في ذلك وجه آخر، وهو أنَّ الولد من أبيه بمنزلة الثمرة من الشجره؛ لأنَّه منه تفرّع، وبوساطته ظهر وطلع، فلو قال: « الأولاد

---

(١) مسند أحمد ١: ٤٥١، النهاية في غريب الحديث ٢: ٢١١.

(٢) أي نصيحته. راجع أساس البلاغة: ٤٥١، مادّة (ن خ ل).

(٣) مسند أحمد ٢: ١٩٣، سنن النسائي ٧: ١٥٣، صحيح مسلم ٦: ١٨، سنن أبي داود ٢: ٤٢٤٨/٣٠١، السنن الكبرى ٨: ١٦٩، كنز العمّال ٦: ١٤٨٥٦/٦٤، العمدة: ٥٣٤/٣١٨، البداية والنهاية ٢: ١٨٦.

(٤) مسند أحمد ٥: ١٧١١٢/١٨٢، سنن ابن ماجة ٢: ٣٦٦٦/١٢٠٩، مستدرك الحاكم ٣: ٢٩٦، مجمع الزوائد ٨: ١٥٥، كنزالعمّال ١٦: ٤٤٤٨٥/٢٨٤، ذخائر العقبى: ١٢٣، وفي نسخة ب: « قرّات الأعين ».

ثمرات الرجال» لكان الفرض صحيحاً، والمعنى مستقيماً، إلّا أنّه عليه الصلاة والسلام أضافهم إلى القلوب، فجعلهم ثماراً لها دون سائر الأعضاء غيرها؛ لأنَّ القلب سيّد الأعضاء الرئيسة، والأحناء الشريفة، فحسنت حينئذٍ إضافة «الولد» إلى «القلب» خصوصاً وإن حسنت إضافته إلى سائر أعضاء الأب عموماً؛ لأنَّه عصارة مائه، وخلاصة أعضائه.

﴿١٢٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سأله رجل عمّا شيّبه، فقال: **«هُودٌ وأخَواتُها قَصَّفْنَ عَلَيَّ الأُمَمَ»**[1].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ أصل «القصف»: كسر الشيء وحطمه، ومن ذلك ما حكي عن بعض اليهود ـ لمّا قدم النبيّ عليه الصلاة والسلام المدينة ـ أن قال: «تركت بني قَيْلة[2] يتقاصفون بقباء على رجل يزعم أنّه نبيّ»[3]، يقول: من شدَّة ازدحامهم عليه كان بعضهم يكسر بعضاً. ومنه سمّيت الريح الشديدة «قاصفاً» لأنَّها تحطم الأشجار، وتهدم الجدران.

فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «قَصَّفْنَ عَلَيَّ الأُمَمَ» أنَّ هوداً وما يجري مجراها من السور، أُفيض فيها ذكر مهالك الأُمم الخالية، ومصارع القرون الماضية، فنسب عليه الصلاة والسلام إهلاكهم إلى هذه السورة

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٤: ٧٤، لسان العرب ٩: ٢٨٤.

(٢) القيلة: الأُدرة وهي انتفاخ الخصية. لسان العرب ١١: ٣٧٦، مادّة (ق ي ل).

(٣) النهاية في غريب الحديث ٤: ٧٣، ٧٤، لسان العرب ٩: ٢٨٤.

لمّا كانت المترجمة عن ذكر هلاكهم، والهاتفة بأنباء بوارهم[١]؛ على طريق المجاز والاتساع.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «قصَّفْنَ عليَّ» أي تلون عليّ أخبار تلك المهالك، وأنباء تلك المعاطب، وهذا مجازٌ آخر؛ لأنَّ السور متلوّة وليست بتالية، ولكنَّه لمّا نسب فعل الهلاك إليها وأقامها مقام المهلك المُعْطِب، حسن أن يقيمها مقام المتكلّم المخبر.

(١٢١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الرَّحِمُ تَتَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقٍ ذَلْقٍ**[٢]؛ **تقول: صِلْ مَنْ وَصَلَنِي**»[٣].

وقد روي أيضاً: «بلسان طُلَقٍ ذُلَقٍ»[٤] بالضمّ في الحرفين جميعاً.

وهذا الكلام مجازٌ، والمراد بذلك أنَّ الله سبحانه قد أوجب على خلقه صلة الرحم، وأمرهم بالعطافة عليها، والقيام بالحقوق الواجبة لها، فصارت بظاهر هذه الحال كأنَّها ناطقة بالحضّ على صلتها، والدعاء لمن وصلها، ومن كلامهم: «أطَّت بفلان الرحم» و«الأطيط» هاهنا: الصوت فيه بعض الحنين، كأنَّها دعته إلى أن يرعى ذمّتها[٥]، وذكّرته بما يجب عليه لها، ويقولون: «أرزمت[٦] إليه الرحم» و«ناشدته الرحم» وذلك

(١) في نسخة: الهاتفة ثانياً ببورهم.

(٢) أي فصيح.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢: ١٦٥، و٣: ١٣٤، مسند أحمد ٢: ١٨٩، مع اختلافٍ، مجمع الزوائد: ٨: ١٥٠، كنزالعمّال ٣: ٦٩٥٠/٣٦٢، مستدرك الحاكم ٤: ١٦٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٢: ١٦٥.

(٥) في نسخة ب: ترعى أزمّتها.

(٦) أي صوّتت ودعته بحنين. راجع لسان العرب ٥: ٢٠٤، مادّة (ر ز م).

في لسانهم أشهر من أن يحتاج إلى إقامة الشواهد وإيضاح الدلائل.

﴿ ١٢٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تَمْشُوا عَلى أعْقَابِكُمْ القَهْقَرَى»**[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد لا ترجعوا عن دينكم، ولا تكفروا بعد إيمانكم، فتكونوا كالراجع على عقبه عاكساً لقدمه، وناكصاً بعد تقدّمه، فهذا وجهٌ.

وقد يجوز أن يكون المراد: لا تولّوا عن الدين راجعين، وتلتووا عنه منصرفين، فعبّر عن الرجوع بعد الذهاب بالرجوع على الأعقاب؛ لأنَّ من عادتهم أن يقولوا: «رجع فلان على عقبه» إذا أدبر عن وجهته، أوخالف قصد جهته، والمعنيان متقاربان.

﴿ ١٢٣ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جُمْعٌ**[٢] **يُريدُ أن يَشُقَّ عَصاكُم، وَيُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُم، فَاقْتُلُوهُ»**[٣].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «يُريدُ أَنْ يَشُقَّ عَصاكُم» استعارةٌ، والمراد به تفريق أمرهم، وتشتيت جمعهم، فشبَّه ذلك بشقّ العصا؛ لأنَّ عن شقّها يكون تشظّيها، وتطاير الصدوع فيها، قال الراعي:

فَتَشَقَّقَتْ مِنْ بَعْدِ ذاك عَصَاهُمُ ... شُقَقاً وَغُودِرَ جَمْعُهُمْ مَفْلُولاً[٤]

أي انتشرت أُمورهم، وتفرّقت جموعهم.

---

(١) كنزالعمّال: ١: ٩١٣/١٨٠، مجمع الزوائد ٧: ٢٥٩ وفيهما: «فلا تمشوا بعدي القهقرى».

(٢) أي مجتمع. تاج العروس ١١: ٧٣، مادّة (ج م ع).

(٣) صحيح مسلم ٦: ٢٣، السنن الكبرى ٨: ١٦٩، مجمع الزوائد ٦: ٢٣٣، كنزالعمّال ٦: ٥١ /١٤٨٠٦.

(٤) جمهرة أشعار العرب: ٤٣٣.

ومثل ذلك من كلامهم قولهم: « فضّ الله مَرْوَتَهُم » وهي الصخرة، و« فضّ الله خَدَمَتَهم » وهي الحلقة، فكأنّهم شبّهوا التئام جموعهم بالصخرة الململمة، وشبّهوا التحام شؤونهم بالحلقة الماطورة[1].

ويجوز أن يكون لشقّ العصا وجه آخر؛ وهو أن يراد به فلّ شوكتهم، وإيهان قوّتهم؛ لأنَّ العصا لصاحبها قوّة يدفع بها، وبسطة يعوّل عليها، ألاترى إلى قوله تعالى حاكياً عن موسى عليه السلام: ﴿هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَىٰ﴾[2][3]، فجعل من مرافقها الاعتماد عليها، والهشّ على الغنم بها، ومن المآرب الأُخرى التي فيها أن تكون آلة لدفاعه، وعدّة لقراعه[4]. وهي بعد عونٌ للماشي، وهداية للعاشي[5]، وسلاطة[6] للراعي.

(١٢٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ لَبِسَ فِي الدُّنْيَا ثَوْبَ شُهْرَةٍ[7]، أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ»[8].

---

(١) أي المملوءة المفرغة المقطوعة، وكأنّه مأخوذ من قولهم: مطر القربة؛ إذا ملأها.

(٢) طه (٢٠): ١٨.

(٣) أي منافعها. راجع أساس البلاغة: ١٧١، مادّة (ر ف ق).

(٤) أي الضربه الغير. راجع أقرب الموارد ٢: ٩٨٧، مادّة (ق ر ع).

(٥) العاشي: القاصد؛ لأنّه يعشو إلى قصده كما يعشو إلى النار. راجع لسان العرب ٩: ٢٢٧، مادّة (ع ش و) ولعلّ مراده صلى الله عليه وآله ضعيف البصر، أو مطلق السائر بليل.

(٦) أي تسلّط له على غنمه. راجع أساس البلاغة: ٢١٧، مادّة (س ل ط).

(٧) بأن يلبس خلاف زيّه من حيث اللباس، أو من حيث لونه، أو من حيث وضعه وتفصيله وخياطته، كان يلبس العالم لباس الجندي أو بالعكس مثلاً. العروة الوثقى: ١٩٠، مسألة ٤٢ من شرائط لباس المصلّي.

(٨) مسند أحمد ٢: ٩٢ و١٣٩، سنن ابن ماجة ٢: ٣٦٠٧/١١٩٢، سنن أبي داود ٢: ٤٠٢٩/٢٥٥، كنزالعمّال ١٥: ٤١١٦٩/٣١٢، مشكاة الانوار ٥٥٣: ١٨٦٦ مع اختلاف.

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الله سبحانه يشمله بالمذلّة حتّى تضفو[1] عليه من جهاته، وتلتقي عليه من جنباته، كما يشمل الثوب بدن لابسه، فيكون سادّاً لخلله، ومغطّياً لفرجه، ومعنى هذه المذلّة: أن يحقّره سبحانه في القلوب، ويصغّره في العيون.

وربّما زيد في هذا الخبر: «ألبسه الله ثوب مذلّة في الآخرة» والمذلّة في الآخرة: هي حرمان الثواب، وإنزال العقاب.

﴿ ١٢٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد جاء رجل بامراته يشكو خلقها، فأخذ عليه الصلاة والسلام برأسيهما وقال: «اللّهمّ أرِّ بينهما»[2].

وهذه استعارةٌ، والمراد: اللّهم قرّب بينهما، ولائم بين خلقيهما، وذلك مأخوذٌ من «الأرْي» وهي الآخيّة[3] التي تربط الدابّة إليها، فكأنّه عليه الصلاة والسلام دعا لهما أن يكونا كالدابّتين على الآريّ؛ في المقاربة والملازمة، وعدم النّفار والمباعدة.

وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذاً من قولهم: «أرّيت العقدة» إذا شددتها وأحكمت عقدها، فكأنّه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يكون عقد الودّ بينهما، فتكون أخلاقهما متوافقة، وأحوالهما متلافقة.

وقد يجوز أيضاً أن يكون ذلك مأخوذاً من قولهم: «أرى فلان بالمكان» إذا أقام به، فكأنّه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يثبتا على

---

(١) تضفو: تتّسع وتكثر (لسان العرب: ١٤/٤٨٥).

(٢) غريب الحديث للهروي ١: ٤٧٠، الفائق ١: ٢٢، المحيط في اللغة ١: ٢٩٧.

(٣) هي عروة تُربط إلى وتَدٍ مدقوق وتشدّ فيها الدابّة. المصباح المنير: ٨، مادّة (أ خ و).

الأُلفة، ويدوما على المودّة.

و« التأرّي » أيضاً: التوقّع للشيء والانتظار له، قال الشاعر:

لا يَتَأَرَّى لِـمَا فـي القِـدْرِ يَـرْقُبُهُ   ولا يَعَضُّ على شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ[١]

﴿ ١٢٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للرّماة في يوم أُحد: «**أنضِحُوا عنّا الخَيلَ بالنّبل؛ لا يَأْتونا مِن خَلفِنا**»[٢].

وهذه استعارةٌ، وأصل « النضح » صبّ الماء، وهو أقلّ مـن النَّـضخ؛ بالخاء معجمةً، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال لهم: « صبّوا عليهم النّبل صبّ شآبيب[٣] المطر ». وقد يشبهون السهام بمواقع القِـطار[٤] إذا أرادوا صدق الإصابة، وسرعة الموالاة والمتابعة.

﴿ ١٢٧ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هجاء شعراء الإسلام لمشـركي قريش: «**فَوَالذي نَفسي بِيَدِهِ، لَكَأَنَّمَا يَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ**»[٥].

وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذاً من قولهم: « نضح الشـجر يـنضح

---

(١) أمالي المرتضى ٣: ١١٠، ديوان الاعشى: ٢٦٨، العين ٧: ١١٣ عن الأعشى، وج٨: ٣٠٣، إصلاح المنطق: ٣، وقد ذكره صدره إلّا أبدله بعجزٍ آخـر، الصـحاح: ٢: ٧١٤ و٦: ٢٢٦٦، الشُـرشوف: غضروف معلّق بكلّ ضلغ، مثل غضروف الكتف، الصَـفَر: الجـوع، وقـيل: دابّـة تـعضّ الضـلوع والشراسيف. راجع لسان العرب ٧: ٣٥٨، مادّة (ص ف ر).

(٢) البداية والنهاية ٤: ١٧، معجم المقاييس اللغة ١: ٤٣٨، لا يوجد هذا الحـديث فـي بـعض النسـخ المطبوعة.

(٣) الشآبيب: جمع شُؤْبوب، وهو شدّة دفع المطر. أقرب الموارد ١: ٥٦٤، مادّة (ش أ ب ب).

(٤) القِطار من الإبل: قطعة على نسقٍ واحد. أقرب الموارد ١: ١٠١٢، مادّة (ق ط ر).

(٥) مسند أحمد ٣: ٤٥٦، وفيه: « تنضحونهم » و٣: ٤٦٠، سنن النسـائي ٥: ٢٠٢، وفـيه: «كأنّـما»، السنن الكبرى ١٠: ٢٣٩، كنزالعمّال ٣: ٨٦٢/٨٩٦٣ و٨٩٦٤، تفسير نورالثقلين ٤: ١٠٥/٧٠.

نضحاً » إذا تفطّر للتوريق ، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال : « شقّقوا جلودهم بنبلكم كما تتشقّق ألحِيَة[١] الشجر عن طوالع أوراقه ، ونواجم[٢] أفنانه »[٣].

﴿ ١٢٨ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد كسا أُسامة بن زيد قبطيّة[٤]، فكساها امرأته ، فقال له عليه الصلاة والسلام : **«أَخافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظامِها»**[٥].

وهذه استعارةٌ ، والمراد أنَّ القُبْطية برقّتها تلصق بالجسم ، فتبيّن حجم الثديين والرادفتين[٦]، وما يشذّ من لحم العضدين والفخذين ، فيعرف الناظر إليها مقادير هذه الأعضاء حتّى تكون كالظاهرة للحظه ، والممكنة للمسه ، فجعلها عليه الصلاة والسلام لهذه الحال كالواصفة لما خلفها ، والمخبرة عمّا استتر بها ، وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى . وهذا الفرض رمى عمر بن الخطّاب في قوله : « إيّاكم ولبس القُباطي ؛ فإنّها إلّا تشفّ تصف »[٧]، فكان رسول الله عليه الصلاة والسلام أبا عذر

---

(١) الألحية : جمع لحاء ، وهو قشر الشجر . أقرب الموارد ٢ : ١١٣٥ ، مادّة (ل ح ي) .

(٢) النواجم : جمع ناجم ، وهو الطالع والظاهر .

(٣) الأفنان : جمع فَنَن ، وهو الغصن المستقيم طولاً وعرضاً . أقرب الموارد ٢ : ٩٤٧ ، مادّة (ف ن ن) .

(٤) هو ثوب من كتان رقيق يعمل

(٥) مسند أحمد ٥ : ٢٠٥ ، السنن الكبرى ٢ : ٢٣٤ ، مجمع الزوائد ٥ : ١٣٧ .

(٦) أي الأليتين .

(٧) السنن الكبرى ٢ : ٢٣٥ النهاية في غريب الحديث ٤ : ٧ ، وفيه : « لا تلبسوا نساءكم القباطيّ » .

هذا المعنى[١]، ومن تبعه فإنمّا سلك نهجه، وطلع فجّه[٢].

(١٢٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ تَعْضِيَةَ فِي ميراثٍ، إلاّ فيما حَمَلَ القَسْمَ»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ« التعضية » التفريق، من قولهم: « عضّى الجزور »[٤] إذا نحرها. وقسّم أعضاءها، وفرّق أشلاءها، فشبَّه عليه الصلاة والسلام الميراث المقتسم بالأعضاء المتفرّقة، والأشلاء الموزّعة.

ومعنى :« إلاّ مَا حَمَلَ القَسْمَ » أي ما احتمل إذا قسِّم أعضاءً وفرِّق أجزاء ألّا يكون ذلك مضرّاً به، ومفسداً له، وما لا يحتمل القسم ـ كالحمّام من العَقَار[٥]، والدُرَّة[٦] من العُرُوض[٧]، وما في معنى هذين الجنسين ـ من المال الموروث. وعلى ذلك قول الشاعر:

---

(١) يقال: هو أبو عذر فلانة، لأوّل من اختصّها، ثمّ قيل: هو أبو عذر هذا الكلام، لأوّل من قاله. راجع أساس البلاغة: ٢٩٦، مادّة (ع ذ ر).

(٢) أي طريقه الواضح الواسع. المصباح المنير: ٤٦٢، مادّة (ف ج ج).

(٣) سنن الدارقطني ٤: ٢١٩، غريب الحديث لابن الجوزي ٢: ١٠٤، البحار ٧٦: ٣٤٥، الفائق ١: ١٦٢، السنن الكبرى ١٠: ١٣٣، كنزالعمّال ١١: ٣٠٤٠١/٩، غريب الحديث ١: ٢١٢، وفيه: «إلّا إذا حمل القسم».

(٤) أي الإبل، وقيل: الناقة التي تنحر. راجع المصباح المنير: ٩٨، مادّة (ج ر ز).

(٥) وهو كلّ مِلك ثابت له أصل، كالدار والنخل. المصباح المنير: ٤٢١، مادّة (ع ق ر).

(٦) أي اللؤلؤة العظيمة الكبيرة. المصباح المنير: ١٩١، مادّة (د ر ر).

(٧) أي الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيواناً ولا عقاراً. المصباح المنير: ٤٠٤، مادّة (ع ر ض).

* وَلَيْسَ دِينُ اللهُ بالمُعَضَّى[١] *

أي ليس الدين بالمفرّق الموزّع، ولكنّه المضموم المجتمع.

(١٣٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام: «**وَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ**»[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ«البيضة» هاهنا مجتمع أُمّته عليه الصلاة والسلام، وموضع سلطانهم، ومستقرّ دعوتهم، وشبّه ذلك بالبيضة لاجتماعها، وتلاحق أجزائها، واستناد ظاهرها إلى باطنها، وامتناع باطنها بظاهرها.

وقد يجوز أن يكون المراد بـ«البيضة» هاهنا المِغْفَر[٣] الذي هو من لامة الحرب[٤]، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه مكان اجتماعهم ومظنّة اتّفاقهم والتئامهم، ببيضة الحديد التي تحصن الدارع، وتردّ القوارع.

وكان شيخنا أبو الفتح النحوي رحمه الله يقول: «قولهم فيها «الجمّاء الغفير» يريدون به البيضة التي هي المِغْفَر[٥]، وسمّوها جمّاءً، لملاستها، وغفيراً؛

---

(١) ديوان رؤبة: ٨١، الأغاني ٢٠: ٣٤٤، الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي ١٠: ٣٩، لسان العرب ١٥: ٦٨.

(٢) مسند أحمد ٥: ٢٧٨ و٢٨٤، صحيح مسلم ٨: ١٧١، سنن أبي داود ٢: ٤٢٥٢/٣٠٢، سنن الترمذي ٣: ٢٢٦٧/٣١٩، كنزالعمّال ١١: ٣١٧٦١/٣٦٦، البداية والنهاية ٧: ٣٠٦.

(٣) المغفَر: ما يلبس تحت البيضة المصباح المنير: ٤٤٩، مادّة (غ ف ر) ولعلّ أن يقال والمراد بالبيضة هاهنا ما على المغفر... لأنّ البيضة هي الخوذة التحديدية لانفس المغفر.

(٤) أي درعه. المصباح المنير: ٥٦٠، مادّة (ل و م).

(٥) عرفت ما فيه.

لتغطيتها[١]، كأنَّهم بهذا الكلام يصفون قوماً بالقوّة والاجتماع، والكـثرة والاحتشاد[٢]، فشبهوا قوّتهم بالحديد الذي هو النهاية في الشدَّة، وشبّهوا كثرته في أنَّ بعضهم ليستر بعضاً بالمغفر الذي هو غطاء لما تحته من شعر الهامة».

وفي هذا الكلام مسألة من الإعراب، وهي من مسائل «الكتاب»[٣] وليس كتابنا هذا مقتضياً لذكرها فنتعاطاه، لا سيّما وغرضنا فيه اتباع نهج الاختصار، والانحراف عن طريق الإكثار والإطناب.

﴿ ١٣١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ كَسَبَ مَالاً مِنْ نَهَاوِشَ أَنْفَقَهُ فِي نَهَابِرَ»**[٤].

وفي هذا الكلام مجازٌ، والمراد بـ«النهاوش» ـ على ما قاله أهل العربية ـ: اكتساب الأموال من النواحي المكروهة، والوجوه المذمومة، ومن غير حلِّها، ولا حميد سبلها، وذلك مأخوذٌ من «نـهش[٥] الحـيّة»

---

(١) أي لأنّها تغفر الرأس وتغطيه.

(٢) الاحتشاد: التجمع والتأهّب لسان العرب ٣: ١٥٠.

(٣) قال سيبويه: «الجمّاد الغفير: من الأسماء التي وضعت موضع الحال ودخلتها الألف واللام كما دخلت في العراك من قولهم: أرسلها العراك» أي أوردها عراكاً، فقولك: جاءنا الجمّاد الغفير، معناه جاؤونا جميعاً، فهي منصوبة على الحال رغم وجود الألف واللام؛ لأنّها زائدة شاذّة. راجع لسان العرب ٢: ٣٦٨، مادّة (ج م م).

(٤) النهاية في غريب الحديث ٥: ١٣٣ و١٣٧، لسان العرب ٦: ٣٦١، كنزالعمّال ٤: ٩٢٦٥/١٣، اعلام الورى: ٢٧٦، مع اختلاف في الكل، بصائر الدرجات: ٣٣٦، مناقب ابن شهرآشوب: ٣: ٣٤٧.

(٥) النهش: تناول من بعيد، وهو دون النهس، وهو القبض على اللحم ونثره، وعكس ثعلب فقال: النهس يكون بأطراف الأسنان، والنهش بالأسنان وبالأخراس المصباح المنير: ٦٢٨، مادّة (ن هـ س).

كأنّها تنهش من هنا ومن هنا؛ لا تتّقي منهشاً، ولا تجتنب ملبساً وذلك ضدّ قوله عليه الصلاة والسلام على أحد التأويلين: «اطلبوا المال من حسان الوجوه»[١]؛ أي من وجوه المكاسب الطيّبة التي يحسن الطلب منها، ولا يذمّ التعرّض لها.

وقال أبو عبيدة: «هو «مَهاوِش» بالميم، يريد أخذ المال من التلصّص، نحو لصوص بني سعد»[٢].

وقال غيره: «ذلك مأخوذٌ من الهَوْش[٣]، يقال: تهاوش القوم؛ إذا اختلطوا، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «إيّاكُمْ وَهَوْشَاتِ الأسْواقِ»[٤] أي اختلاطها وفسادها، والميم زائدة في بناء الكلمة»، والمعنى راجع إلى ما قاله أبو عبيدة؛ لأنَّ الأموال المأخوذة من التلصّص، موصوفة بالاختلاط في أنفسها، والأخذ لها موصوف بالتخليط فيها.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «أنْفَقَهُ فِي نَهَابِرَ» أي في الوجوه المحرّمة التي يضيع الإنفاق فيها، ولا يعود إليه نفع منها. وذلك مأخوذٌ

---

(١) مسند الشهاب ١: ٣٨٤، تاريخ بغداد ١١: ٢٩٥، الموضوعات لابن الجوزي ٢: ١٦٣، مجمع الزوائد ٨: ١٩٤، ١٩٥، كنزالعمّال ٦: ١٦٧٣٩/٥١٦، الخصال ٣٩٤: ٩٩، الاختصاص: ٢٣٣، في بعض المصادر: «الخير» بدل «المال».

(٢) أُنظر: غريب الحديث ٤: ٨٦.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٥: ٢٨٢، لسان العرب ٦: ٣٦٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٥: ٢٨٢، عن ابن مسعود، الفائق في غريب الحديث ٤: ١١٩ مادّة (هـ و ش)، لسان العرب ٦: ٣٦٦، العين ١: ٦٨، وفيه: «اتّقوا» بدل «ايّاكم».

من « نَهابِر الرمل » واحدتها : « نُهْبُورة » وهي وهدات[١] تكون بين الرمال المستعظمة ؛ إذا وقع البعير فيها استرسخت[٢] قوائمه ، ولم يكد يتخلّص منها ، ويقال : « حُفَر بين الآكام[٣] يصعب السلوك بها ، وتكثر المعاثر فيها » فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه ما يكسب من الحرام وينفق في الحرام ، بالشيء الواقع في عجمة الرمل[٤] ؛ لا يرجى وجوده ، ولا ينشد مفقوده ، ومع ذلك فقد أُرصد لمنفقه أليم العذاب ، وعظيم العقاب .

﴿ ١٣٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لبعض الوفود : **«لاَ يُبَاحُ مَاؤُهُ، وَلاَ يُغْقَرُ أَرْعاؤُهُ»**[٥].

وهذه استعارةٌ ، والمراد به : لا يقطع ما فيه من شجر أو كلأ إلّا بإذن صاحبه ، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ما يقطع من الشجر بما يعقر من الإبل ، وذلك من التشبيهات الواقعة والتمثيلات النافعة ؛ لأنَّ سقوط الشجر عن قطعها كسقوط البدنة عن عقرها .

﴿ ١٣٣ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«الوَلاَءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ؛ لايُبَاعُ، وَلايُوهَبُ»**[٦].

---

(١) الوهدات : جمع وهدة ، وهي الأرض المنخفضة . راجع أقرب الموارد ٢ : ١٤٩٠ ، مادّة (و هـ د) .

(٢) أي ثبتت ، وفي نسخة : استرخت .

(٣) أي التلال .

(٤) أي كثرته . راجع أقرب الموارد ٢ : ٧٥١ ، مادّة (ع ج م) .

(٥) الأرعاء : جمع رِعْي ، وهو الكلأ والعشب . أسد الغابة ٢ : ٢٧ ، وفيه : « لا يباع » النهاية في غريب الحديث ٣ : ٢٧٣ .

(٦) المبسوط ٤ : ٩٣ و٦ : ٧٠ ، السرائر ٣ : ٢٤ ، الفقيه ٣ : ٣٤٩٤/١٣٣ ، التهذيب ٨ : ٩٢٦/٢٥٥ ،

وهذه استعارةٌ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام جعل التحام الوليّ بـوليّه، كالتحام النسيب بنسيبه في استحقاق الميراث، وفي كثير من الأحكام، وذلك مأخوذٌ من «لَحْمة الثوب» و«سداه»[١] لأنّهما يصيران كـالشيء الواحد بما بينهما من المداخلة الشديدة والمشابكة الوكيدة[٢]، ويـقال: «لُحمة البازي»[٣] و«لُحمة النسب» و«لحـمة الثـوب» واحـد؛ وهـي المشابكة والمخالطة، إلّا أنّهم فرّقوا بين اللـفظين؛ ليكـون ذلك تـمييزاً للمسمَّين.

﴿١٣٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«المُؤْمِنُ مُوهٍ رَاقِعٌ»**[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنّ المؤمن إذا أساء أحسن، وإذا أخطأ نـدم، فكأنّه يوهي دينه بمعصيته، ويرقعه بتوبته، فشبّهه عليه الصلاة والسلام بمن يخرق ثوباً، ثمَّ يبادر رقعَ ما خرق، ورتقَ ما فتق.

﴿١٣٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ خَلَعَ يَداً مِنْ طاعَةٍ لَقِيَ اللهَ وَلا حُجَّةَ لَهُ»**[٥].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ«خلع اليد» هاهنا الخروج عن طاعة الإمام

⮌ الاستبصار ٤: ٧٨/٢٤، الإمامة والتبصرة: ١٧٧ سنن الدارمي ٢: ٣٩٨، مستدرك الحاكم ٤: ٣٤١، السنن الكبرى: ٦: ٢٤٠، كنزالعمّال ١٠: ٢٩٦٢٤/٣٢٤.

(١) اللحة: خيوط القماش العرضية، والسداة: خيوطه الطولية.

(٢) الوكيدة: الشديدة والوثيقة. لسان العرب ٣: ٤٦٦.

(٣) أي لُحمة الصقر، وهي ما يَطعَمُه إذا صاد. المصباح المنير: ٥٥١، مادّة (ل ح م).

(٤) كشف الخفاء ٢: ٤٠٧، النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٥١، لسـان العـرب ٨: ١٣١، وفـيها: «واهٍ راقع». كنزالعمّال ١: ٦٩١/١٤٣، مجمع الزوائد ١٠: ٢٠١.

(٥) صحيح مسلم ٦: ٢٢، السنن الكبرى ٨: ١٥٦، كنزالعمّال ٦: ١٤٨١٠/٥٢، العمدة: ٣١٩ و٣٢٠.

العادل، فشبَّه عليه الصلاة والسلام من يخرج عن طاعة سلطانه، بالأسير الذي نزع يده من ربقته، وأخرج عنقه عن جامعته[١]، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام لوازم الطاعة في الأعناق، مقامَ الجوامع في الأيدي والرقاب، وجعل الخارج منها كالمارق من ربقة الأسر، والناصل[٢] من مثناة[٣] الحبل.

﴿١٣٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الآخِرةَ جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»**[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد: أتته الدنيا من حيث لا يطلبها، ودرّت عليه منافعها من حيث لا يحتسبها، فأقام عليه الصلاة والسلام مواتاة الدنيا من غير طلب، مقامَ إتيانها راغمة، وإقبالها عليه ضارعة. وأصل «الرغم» أن يلصق الأنف بـ«الرغام» وهو التراب، وقيل: «الرمل» وليس يكاد يكون ذلك إلّا عن غاية الخشوع، ونهاية الخضوع.

﴿١٣٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي؛ عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذِ»**[٥].

وهذا مجازٌ، والمراد أن اقطعوا عليها، وقفوا عندها، ولا تتجاوزوها

---

(١) سمّيت: جامعة؛ لأنّها تجمع اليدين إلى العنق. أقرب الموارد ١: ١٣٨، مادّة (ج م ع).

(٢) أي الخارج.

(٣) المثناة: حبل من صوف أو شعر أو غير. أقرب الموارد ١: ٩٧، مادّة (ث ن ي).

(٤) مسند أحمد ٥: ١٨٣، سنن الدارمي ١: ٧٥، سنن ابن ماجة ٢: ١٣٧٥، مجمع الزوائد ١٠: ٢٤٧، كنزالعمّال ٣: ٦١٨٧/٢٠٦، مع اختلاف في الجميع.

(٥) مسند أحمد ٤: ١٢٦، سنن الدارمي ١: ٤٥، سنن ابن ماجة ١: ٤٢/١٦، سنن أبي داود: ٢: ٤٦٠٧/٣٩٣، مستدرك الحاكم ١: ٩٦.

إلى غيرها، كما أنَّ من شدَّد العضَّ بنواجذه على الشيْ الذي يتأتّى فيه القطع قطعه. و« النواجذ » أقصى الأضراس، وهي أقواها وأمضاها.

وقد يجوز أن يكون المرادُ الأمرَ بلزوم سنّته عليه الصلاة والسلام، كما أنَّ العاضّ بنواجذه على الشيء الذي لايتأتّى فيه القطع، يلزمه أشدّ اللزوم؛ لقوّةالعوازم[١] واستحصاف[٢] اللوازم.

﴿ ١٣٨ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**حُبُّكَ الشيءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ**»[٣].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّ الحبّ للشيء على الحقيقة لا يعمي ولا يصمّ، وإنَّما المراد أنَّ الإنسان إذا أحبَّ الشيْ، أغضى عن مواضع عيوبه كأنَّه لا ينظرها، وأعرض عن الملاوم والمعاتب من أجله؛ كأنَّه لا يسمعها، فصار من هذا الوجه كالأعمى لتغاضيه، والأصمّ لتغابيه.

﴿ ١٣٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تَنَامُ عَيْنَايَ وَلا يَنَامُ قَلْبِي**»[٤].

وهذا القول عند المحقّقين من العلماء مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لو كان قلبه لاينام على الحقيقة كقلوب الناس، لكان ذلك من أكبر معجزاته، وأبهر آياته، ولوجب أن تتظاهر الأخبار بنقله، كماتظاهرت بنقل غيره من أعلامه ودلالته.

وممّا يحقّق قولنا ما رواه عبد الله بن عبّاس رحمه الله: من أنَّه عليه

---

(١) العوازم: جمع عزيمة، وهي الإرادة الشديدة.

(٢) أي الستحكام.

(٣) مسند أحمد ٥: ١٩٤، سنن أبي داود ٢: ٥١٣٠/٥٠٥، البداية والنهاية ١٢: ٤٠٧.

(٤) مسند أحمد ١: ٢٢٠ و٦: ٣٦، سنن أبي داود ١: ٢٠٢/٥٢، سنن الترمذي ٣: ٢٣٥٠/٣٥٤، السنن الكبرى ١: ١٢١.

الصلاة والسلام نام ونفخ، فصلّى ولم يتوضّأ، فقيل له عليه الصلاة والسلام في ذلك، فقال: «لَيسَ الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نامَ قَاعِداً، إِنَّمَا ٱلْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً»[١].

وفي بعض الروايات «أو مُتَوَرِّكاً»[٢].

فإنّه إذا نام كذلك استرخت مفاصله، فبيّن عليه الصلاة والسلام أنّه لو نام مضطجعاً للزمه الوضوء؛ لاسترخاء مفاصله، فلو كان قلبه لا ينام لما وجب عليه الوضوء إذا نام مضطجعاً، كما لا يجب عليه إذا نام قاعداً[٣].

وقد يجوز أن يكون المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «تَنامُ عَيْنايَ وَلا يَنَامُ قَلْبي» أنّه لا يعتقد من حال نومه ـ من الرؤيا الفاسدة، والمنامات المتضادّة ـ ما يعتقده غيره من سائر البشر، فيكون في حكم المستيقظ، وبمنزلة المتحفّظ.

(١٤٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِيَّاكُمْ والمُشَارَّةَ[٤]؛ فَإِنَّهَا تُخِيي الْعُرَّةَ، وتميتُ الغُرَّةَ»[٥].**

---

(١) سنن الترمذي ١: ٥١، سنن أبي داود ١: ٢٠٢/٥٢، السنن الكبرى ١: ١٢١، رجال الكشّي: ١: ١٢٤، المعتبر ١: ١١٠، كنزالعمّال ٩: ٢٦٣٤٥/٣٤١.

(٢) رجال الكشّي ١: ١٢٤، نهج الحقّ وكشف الصدق: ٤١٣.

(٣) قال السيّد الداماد ﷺ: «هذا الحديث متواتر؛ قد تظافرت وتظاهرت طرق نقله» أي حديث رؤية النبي ﷺ في منامه كرؤيته في يقظته «وماذكره» أي السيّد الرضي ﷺ «من رواية ابن عبّاس خبر من باب الآحاد، ولا تعويل عليه. والعمل في المذهب ـ من طريق أهل البيت ﷺ ـ أنّ مطلق النوم الغالب على الحواسّ ناقض للوضوء؛ اضطجاعاً كان أو قعوداً» اختيار معرفة الرجال ١: ١٢٥.

(٤) أي المخاصمة.

(٥) مسند الشهاب ٢: ٩٥، مجمع الزوائد ٨: ٧٥، كنزالعمال ٣: ٧٨٤٣، غريب الحديث لابن الجوزي ٢: ٨٠، الكافي ٢: ٧/٣٠١، مع اختلاف.

وهذه استعارةٌ عجيبة، والمراد بها أنَّ مشارّة الناس تظهر المعائب، وتخفي المناقب؛ لأنَّ المهاتر المشاغب[١] لا يقدر لمخاصمه على مثلبة إلّا بحثها، ولا يجد له منقبة إلّا دفنها، فكأنّه يميت محاسنه، ويحيي مساويه. وجعل عليه الصلاة والسلام الغرّة في مكان المنقبة؛ لتجمّل الإنسان بنشرها[٢]، وجعل العرّة في مكان المثلبة؛ لتهجّن الإنسان بكشفها[٣].

وقد قيل: «إنَّ المراد بالغرّة هاهنا: النفيسة من المال، ومنه قول الشاعر:

* غَرِيرُ التِّلاَدِ مُنِيلُ الطَّعَامِ[٤] *

أراد بغرير التلاد: كرائم المال، والمراد بالعُرّة: البلاء والهلاك، مأخوذٌ من العُرّة، وهي قروح تصيب الإبل» وهذا القول ذكره أبو عبيدة، والقول الأوّل أشبه بظاهر الكلام، وأبعد من الاعتساف والاستكراه.

وممّا يؤكد ذلك ماروي عن جدّنا الصادق؛ جعفر بن محمَّد عليه وعلى آبائه السلام أنّه قال: «إيّاكُمْ وَتَعْدادُ العُرَّةِ؛ فَإنّها تَكْشِفُ الْعَوْرَةَ، وَتُورِثُ المعَرَّة»[٥]، فهذا كالبيان لذلك الإجمال، والإخراج من ذاك الاحتمال.

---

(١) المهاتر: المستهتر الذي لا يبالي ما قيل فيه الصحاح ٢: ٨٥١، والمشاغب: المهيّج للشرّ الصحاح: ١: ١٥٧.

(٢) فإنّ الغُرّة: بياض يكون في وجه الفرس، وهي أيضاً كلّ شيء ترفع قيمته. راجع لسان العرب ١٠: ٤٦، ٤٧ مادّة (غ ر ر).

(٣) فإنّ العُرّة :القذَر وعذِرة الناس. لسان العرب ٩: ١٢٦، مادّة (ع ر ر).

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد ٢: ١١٧.

(٥) المعرّة هنا: البغضاء والتخاصم والتقاتل. أمالي الطوسي: ٢٠٥٢/٤٨٢.

﴿١٤١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ مِنْ قَبْلِكُم؛ الْحَسَدُ وَالبَغْضاءُ، وَهِيَ الحَالِقَةُ؛ حَالِقَةُ الدِّينِ لا حَالِقَةُ الشَّعْرِ»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ« الحالقة » هاهنا المبيرة المهلكة؛ أي هذه الخَلّة[٢] المذمومة تهلك الدين وتستأصله، كما تستأصل الموسى الشعر، والمقراض الوبر ز وعلى هذا قول الشاعر:

أَرْسِلْ عَليهِمْ سَنَةً قاشُورَهْ[٣] تَحْتَلِقُ النَّاسَ احْتِلاقَ النُّورَهْ[٤]

أي تبير الناس، فتأتي على نفوسهم، أوتأتي على أموالهم من الإبل والشياه، فتكون كأنّها قد أتت على نفوسهم بإتيانها على ما هو قوام نفوسهم.

وإنَّما جعل عليه الصلاة والسلام البغضاء حالقة للدين؛ لأنَّها سبب التفاني[٥] والتهالك، والإيقاع في المعاطب والمهالك، والداعي إلى سفك الدم الحرام، واحتمال أعباء الآثام.

﴿١٤٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بالْكِتَابِ»[٦].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل ضروب العلم بمنزلة

---

(١) مسند أحمد ١: ١٦٥ و١٦٧، سنن الترمذي ٤: ٢٦٢٨/٧٤، السنن الكبرى ١٠: ٢٣٢، مجمع الزوائد ٨: ٣٠، كنزالعمّال ٣: ٧٤٤٣/٤٦٢.

(٢) أي الخصلة.

(٣) أي: مجدبة تقشر كلّ شيء وتزيله. راجع لسان العرب ١١: ١٧٢.

(٤) أمالي المفيد: ٣٤٤، الصحاح ٢: ٧٩٢، لسان العرب ٥: ٩٤.

(٥) تفانى القوم: أفنىٰ بعضهم بعضاً في الحرب لسان العرب ١٥: ١٦٤.

(٦) سنن الدارمي ١: ١٢٧، مستدرك الحاكم ١: ١٠٦، كنزالعمّال ١٠: ٢٩٣٣٢١٢٤٩، تحف العقول: ٣٦، رجال الطوسي: ٥٠، نقله عن أمير المؤمنين علي عليه السلام بحذف الاسناد.

الإبل الصعاب[١] التي تشرد إن لم تعقل، وتَنِدُّ[٢] إن لم تقيَّد، وجعل الكتاب لها بمنزلة الأقياد المانعة والعُقُل[٣] اللازمة، ومن هناك أيضاً سمَّوا مثل شكل الخطّ «تقييداً» فقالوا: «خطّ مقيّد بالشكل» كأنَّه حفظ عليه إيضاحه في إفهامه، ولولا الشكل لضلّ بيانه، وأُنكر عرفانه.

وممّا يشبه ذلك الحال التي من أجلها سمِّي العقل «عقلاً» وهو عندنا اسم لعلوم مخصوصة يطول بتعدادها الكتاب:

منها: العلم بمجاري العادات.

ومنها: العلم بالمشاهدات، وهو أقوى هذه العلوم وأولاها بالتقديم؛ لأنَّ الإنسان إذا لم يعلم بالمشاهدات لم يصح أن يعلم شيئاً غيرها من المعلومات.

ومنها: العلم بأنَّ الشيء لا يخلو من وجود أوعدم، والموجود لا يخلو من حدوث أوقدم، وأنَّ الجسم لا يجوز أن يكون في مكانين في وقت واحد، والجسمين لا يصحّ كونهما في مكان واحد في حال واحدة.

ومنها: العلم بقبح كثير من المقبّحات كنحو الظلم والكذب الذي ليس فيه جرّ منفعة، ولا دفع مضرّة، والأمر بالقبيح، وكفران النعمة.

ومنها: العلم بحسن كثير من المحسّنات، كنحو إرشاد الضالّ، وبذل الإفضال.

---

(١) أي غير المروضة.

(٢) أي تنفر وتذهب. راجع أقرب الموارد ٢: ١٢٨٤، مادّة (ن د د).

(٣) العُقُل: جمع عقال، وهو الحبل الذي يعقل به البعير في وسط ذارعه.

ومنها: العلم بوجوب كثير من الواجبات كنحو الإنصاف، والعدل، وشكر المنعم، وترك الظلم.

ومنها: العلم بتعلّق الفعل بالفاعلين، والاضطرار عند أحوال مخصوصة إلى كثير من قصود المخاطبين.

ومنها: معرفة ما يمارسه الإنسان من الصنائع المعاطاة، والحرف المعاناة.

ومنها: معرفة ما يسمعه من مخبر الأخبار إذا كان المخبرون عدداً مخصوصاً، وكانوا عالمين بما أخبروا به اضطراراً... وقد تركنا ذكر كثير من هذه الأقسام عدولاً إلى جانب الاختصار.

وذكر لي قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد ـ عند قراءتي عليه ما قرأته من كتابه الموسوم بـ« العمدة في أُصول الفقه » ـ: « أنَّ هذه العلوم المخصوصة إنّما سمّيت « عقلاً » لأنَّها تعقل عن فعل المقبّحات؛ وذلك؛ لأنَّ العالم بها إذا دعته نفسه إلى ارتكاب شيء من المقبّحات، منعه علمه بقبحه من ارتكابه، والإقدام على طرق بابه، تشبيهاً بعقال الناقة المانع لها من الشرود، والحائل بينها وبين النهوض، ولهذا المعنى لم يوصف القديم تعالى بأنَّه: عاقل، لأنَّ هذه العلوم غير حاصلة له، إذ هو عالم بالمعلومات كلّها لذاته. قال: وقيل أيضاً: إنَّما سمِّيت هذه العلوم المخصوصة عقلاً؛ لأنَّ ما سواها من العلوم يثبت بثباتها، ويستقرّ باستقرارها؛ تشبيهاً بعقال الناقة الذي به تثبت في مكانها، ولمثل ذلك قيل: معقل الجبل، للمكان الذي يلجأ إليه، ويعتصم به، وله سمِّيت

المرأة: عقيلة، وهي التي يمنعها شرف بيتها وكرم أصلها وقوّة حزمها من الإقدام على ما يشينها، والتعرض لما يعيبها، والكلام في تفصيل هذه العلوم وبيان ما لأجله احتيج إلى كلّ واحد منها يطول، وليس هذا الكتاب من مظانّ ذكره، ومواضع شرحه.

﴿١٤٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«سَيَحْرِصونَ بَعْدِي عَلَى الإِمَارَةِ، فَنِعْمَتِ المُرْضِعُ، وَبِئْسَتِ الفَاطِمُ»**[١].

وهذه استعارةٌ، كأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام الإمارة في حلاوة أوائلها ومرارة أواخرها، مقامَ المرضع التي تحسن الرضاع، وتسيء الفطام، وهذا من أوقع التشبيه، وأحسن التمثيل؛ لأنَّ مداخل الإمارة محبوبة، ومخارجها مكروهة؛ لما في المداخل إليها من قضاء الأَرَب[٢]، وعلوّ الرّتب، ولما في المخارج عنها من طرق السوء، وشمات العدوّ.

﴿١٤٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تُغَالُوا بِمُهُورِ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّما هِيَ سُقْيَا[٣] اللهِ سُبْحَانَهُ»**[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد إعلامهم أنَّ وفاق النساء المنكوحات وكونَهنّ على إرادات الأزواج، ليس هو بأن يزاد في مهورتهنّ، ويُغالىٰ

---

(١) مسند أحمد ٣: ٩٤٩٩/١٩٩، و٩٨٠٦/٢٤٨، سنن النسائي ٨: ٢٢٥، النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٣٠، نثر الدر ١: ١٥٣.

(٢) الحاجة. لسان العرب ١: ٢٠٨.

(٣) السُقْيا: اسم مصدر، يقال: استسقى وسقى الله عباده الغيث وأسقاهم سُقيه.

(٤) المستدرك على الصحيحين ٢: ٢٧٢٦/١٩٣: السنن الكبرىٰ للبيهقي ٧: ١٣٤، النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٨٢، كنز العمال ١٦: ٥٣٨ ح٤٥٧٩٩، عن عمر، دعائم الاسلام ٢: ٨٢٦/٢٢١ مع اختلاف.

بصدقاتهنّ، وإنّما ذلك إلى الله سبحانه، فهي كالأحاظي والأقسام والجدود والأرزاق[١]، فقد تكون المرأة منزورة[٢] الصداق، واقعة بالوفاق، وقد تكون ناقصة المقة[٣]، وإن كانت زائدة الصدقة، فشبَّه ذلك عليه الصلاة والسلام بسقيا الله يُرْزَقُها واحد، ويُحْرَمُها آخر، ويصاب بها بلد، ويُمْنَعها بلد، وهذه من أحسن العبارات عن المعنى الذي أشرنا إليه، ودللنا عليه.

﴿١٤٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام ضربه مثلاً: **«إنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الإِسْلامَ دَاراً، وَالجَنَّةَ مَأْدُبَةً[٤]، والدَّاعِيَ إِلَيْهَا مُحَمَّداً عَلَيْهِ الصَّلاةِ وَالسَّلامُ»[٥].**

وهذا الكلام مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام الإسلام مقام الدار المنتجعة[٦]، والجنّة مقام المأدبة المصطنعة، والنبيّ عليه الصلاة والسلام مقام الدالّ عليها، والداعي إليها. وإنَّما شبَّه عليه الصلاة والسلام الإسلام بالدار؛ من حيث كان جامعاً لأهله حامياً لمن فيه، وشبَّه الجنّة بالمأدبة من حيث كانت مجتمع الشهوات، ومنتجع اللذّات، وشبَّه نفسه عليه الصلاة والسلام بالداعي إليها؛ من حيث كان المرشد إلى الإسلام، والهادي للأنام ﷺ الطيبين الأخيار.

(١) المراد بالكلمات الأربع هنا شيء واحد.

(٢) أي قليلته.

(٣) أي الحبّ والودّ. راجع أقرب الموارد ٢: ١٤٨٨، مادّة (و م ق).

(٤) المأدبة: طعام صنيع لدعوة أو عرس. أقرب الموارد ١: ٦، مادّة (أ د ب).

(٥) سنن الدرامي ١: ١٨/١١.

(٦) أي التي يطلب معروفها وخيرها. راجع أقرب الموارد ٢: ١٢٧٤، مادّة (ن جـ ع).

﴿ ١٤٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «أَنَا النَّذِيرُ، وَالمَوْتُ المُغِيرُ»[١].

وهـذه من الاستعارات الناصعة[٢]، والمجازات الواضحة؛ لأنَّ الاستعارة على ضربين: ظاهرة تعرف بجليّتها، وغامضة يضطرّ إلى استنباط خبيّتها[٣]، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الموت الذي يطلع الثنايا[٤] ويطلب البرايا، بالجيش المغير الذي يهجم هجوم السيل، ويطرق طروق الليل، وشبَّه نفسه عليه الصلاة والسلام بالنذير المتقدّم أمامه؛ يحذّر الناس من فجئه؛ ليعدّوا العتاد، ويتزوّدوا الأزواد.

وهذا القول منه عليه الصلاة والسلام تصديق لقول الله سبحانه فيه: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾[٥]، وقد تكلَّمنا على هذه الآية في كتابنا الموسوم بـ«مجازات القرآن»[٦].

ويقال: إنَّه عليه الصلاة والسلام لمّا نزلت هذه الآية، أتى على أبي قبيس[٧] ونادى: «يا صباحاه»[٨] فلمّا اجتمع الناس إليه قال لهم: «يا

(١) مسند الشهاب ١: ٢١٨، مسند أبي يعلى الموصلي ١: ٦١٤٩/١٠، مجمع الزوائد ١٠: ٢٢٧ و٢٢٨، كنزالعمّال ١٦: ٤٣٧٥٠/١٨.

(٢) نصع الأمرُ: وضح وبان. لسان العرب ١٨: ٣٥٥.

(٣) أي ما تخفيه وتستره.

(٤) الثنايا: جمع ثنيّة، وهي طريق العقبة؛ أي الجبال. راجع لسان العرب ٢: ١٤٢، مادّة (ث ن ي).

(٥) سبأ (٣٤): ٤٦.

(٦) مجازات القرآن: ١٧٥.

(٧) أي جبل أبي قبيس.

(٨) هذه كلمة تقولها العرب إذا صاحوا للغارة؛ لأنّهم أكثر ما يغيرون عند الصباح، ويسمّون يوم الغارة: يوم الصباح، فكأنّ القائل: يا صباحاه، يقول: قد غشينا العدوّ. وقيل: إنّ المقاتلين كانوا إذا جاء الليل

معشر قريش: لو كنت مخبركم بأنَّ جيشاً يطلع عليكم من هـذه الثـنيّة، أكنتم مصدّقي؟» قالوا: أجل والله، ما علمناك صـادقاً مـصدّقاً، قـال: «فإنّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد» فلمّا سمعوا ذلك انـفضّوا عـنه ارتكاساً في الغواية[١]، واتباعاً للـضلالة، ولقـد أحسـن عـليه الصـلاة والسلام ضرب المثل لهم، وسلك الطـريق الأخـضر فـي حِـياشتهم[٢]، وتقريب الأمر عليهم، ولكن عشوا عن النور الأبلج[٣]، وأبوا غير الطريق الأعوج.

﴿١٤٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصف الفرس الذي جاء سابقاً: **«إنّه لَبَحْرٌ»**[٤].

وهذا مجازٌ. وربّما طعن بعض الجهّال بمناديح[٥] كلام العرب في هذا القول؛ بأن يقول: «كيف شبَّه عليه الصلاة والسلام سرعة جري الفرس بالبحر، والبحر راكد لا يجري، وقائم لا يسري؟».

⬅ يرجعون عن القتال، فإذا عاد النهار عادوا، فكأنّه يريد بقوله: يا صباحاه؛ قـد جـاء وقت الصـباح فتأهّبوا للقتال. لسان العرب ٧: ٢٧٣، مادّة (ص ب ح).

(١) مسند أحمد ١: ٢٨١ و٣٠٧، صحيح البخاري ٤: ٢٧، وج٦: ٢٩، صحيح مسـلم ٥: ١٩١، سـنن الترمذي ٥: ١٢١، جامع البيان للطبري ١١: ١٢٠، الدرّ المنثور ٥: ١٨٨ في تفسير الآية (٢١٤) من سورة الشعراء ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾.

(٢) أي ضمّهم ودعوتهم إلى الإسلام. يقال: حُشنا الصيد حِياشاً؛ أخذناه من حواليه لنصرفه إلى الحبالة وضممناه. راجع لسان العرب ٣: ٣٩٢، مادّة (ح و ش).

(٣) الأبلج: المشرق المضيء. لسان العرب ٢: ٢١٦.

(٤) مسند أحمد ٣: ١٤٧ و ٢٧١، صحيح البخاري ٣: ٢٢٨، صحيح مسلم ٧: ٧٢، سنن ابن ماجة: ٢: ٢٧٧٢/٩٢٦، كنزالعمّال ٣: ٩٠١٧/٨٧٩، البداية والنهاية ٦: ١٨١.

(٥) المناديح: جمع مندوحة، وهي السعة والفسحة. لسان العرب ٢: ٦١٣.

فجوابه أن يقال: إنَّما شبَّه عليه الصلاة والسلام اتساعه في الجري باتساع ماء البحر، ألا تراهم يقولون: «إنَّه لواسع الخطو ووساع الخطو يريدون هذا المعنى، و«البحر» في كلام العرب الشيءُ الواسع، ومن هناك سمّوا البلدة المتسعة الأقطار «بحراً».

وقد يجوز أن يكون المراد بتشبيهه بالبحر أنَّ جريه غزير لا ينفد، كما أنَّ ماء البحر كثير لا ينضب، ويقال للفرس الكثير الجري: «بحر» و«فيض» و«سكب» وعلى هذا قول الشاعر:

* وفي البحور تغرق البحور *

قيل: «أراد الخيل السابقة التي تسبقها خيل أسبق منها».

فقد بان: أنَّ التشبيه واقع موقعه، وأنَّ الطاعن فيه لم يفهم غرضه.

﴿١٤٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقاً، الْمُوَطَّؤُنَ أَكْنَافاً[١] الذين يَأْلِفُونَ وَيُؤْلَفُونَ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ»[٢].**

فقوله عليه الصلاة والسلام: «الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ» استعارةٌ، والمراد به الذين يُكثرون الكلام ويتعمّقون فيه طلباً للتكلّف، وخروجاً عن القصد، وتباعداً عن الحقّ. وأصل «الثرثار» مأخوذٌ من العين

(١) هذا مثل، وحقيقته من التوطئة، وهي التمهيد والتّذليل. راجع لسان العرب ١٥: ٣٣٣، مادّة (و ط أ).

(٢) مسند أحمد ٢: ٣٦٩ و٤: ١٩٣، سنن الترمذي ٣: ٢٠٨٧/٢٥٠، كنزالعمّال ٣: ١٠ ٥١٨١، الدرّ المنثور ٢: ٧٦، قرب الإسناد ٤٦: ١٤٨.

الثرثارة، وهي الواسعة الأرجاء، الغزيرة الماء، يقال: «عين ثرّة» و«ثرثارة» وبذلك سمّي «الثرثار» وهو النهر المعروف بالشام. وقال الأخطل:

لَعَمْري لَقَدْ لاَقَتْ سُلَيْمٌ وَعَامِرٌ   عَلى جانِبِ الثَرثارِ رَاغِيَةَ البَكْرِ[١]

قال المبرّد: «وليست الثرَّة عند النحويين البصريين من لفظ «الثرثارة» ولكنَّها في معناها، وقوله عليه الصلاة والسلام: «الْمُتَفَيْهِقُونَ» يريد به ما يريد بقوله: «الثَّرْثَارُونَ» ومتفيهق متفيعل من قولهم: فهق الغدير يفهق؛ إذا كثر ماؤه، وطُمَّت جَمّاته[٢]».

﴿ ١٤٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيّةٍ لمَعَاذِ بن جَبَل: «**وَأَمِتْ أَمْرَ الجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَا حَسُنَ**»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد توصيته بأن يحيل أمر الجاهلية بنقض أحكامها، وخفض أعلامها؛ حتّى ينسى ذكرها، ويعفو أثرها، فتكون كالميت الذي نسي ذكره، وانقطع خبره.

﴿ ١٥٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطفِئُ الخَطِيئَةَ**»[٤].

---

(١) ديوان الأخطل: ١٨٦، لسان العرب ٤: ١٠٢، تاج العروس ١٠: ٣١٧، عامر وسليم قبيلتان، البَكْر: الفتيّ من الإبل، الراغية: المصوّتة والضاجّة، يقال: رغت الإبل؛ إذا صوّتت فضجّت.

(٢) الكامل للمبرّد ١: ٥ طُمَّت :أي غُمِرت وملئت، الجَمّات: جمع جَمّة، وهي المكان الذي يجتمع فيه الماء.

(٣) تحف العقول: ٢٥، وفيه: «إلا ما سنّه الإسلام». وفي نسخة ب: «ما حسّنه الله».

(٤) مسند أحمد ٢: ٣٢١ و٥: ٢٣١، سنن ابن ماجة: ٢: ١٣١٤/٣٩٧٣، سنن الترمذي ٤:

وهاتان استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» والمراد أنَّ الصائم الذي يخلص في صومه ويستكمل آخر يومه، يكون بالإخلاص في ذلك الصوم كأنَّه قد لبس جُنَّة[1] من العقاب، وأخذ أماناً من النار.

وللصوم مزيّة على سائر العبادات في هذا المعنى ـ وإن كانت إذا أدّيت على شروطها بهذه الصفة ـ وذلك أنَّ الصيام لا يظهر أثره بقول اللسان، ولا فعل الأركان، وإنَّما هو نيّة في القلوب، وإمساك عن حركات المطعم والمشرب، فهو يقع بين الإنسان وبين الله خالصاً من غير رياء ولا نفاق، وسائر العبادات وضروب القرب والطاعات، قد يجوز أن يفعل على وجه الرياء والسمعة، دون حقائق الإخلاص والطاعة.

وقال لي أبو عبد الله محمَّد بن يحيى الجرجاني الفقيه: «عند أصحابنا أنَّ الصلاة أفضل من الصيام؛ لأنَّها تتضمّن معنى ما في الصيام من الإمساك، وفيها مع ذلك الخشوع وتلاوة القرآن. وقال النبيّ عليه الصلاة والسلام: «لا يَزَالُ البَدَنُ في جِهادِ الشَّيْطَانِ مَادَامَ فِي صَلَاتِهِ»[2]، فجعل الصلاة أيضاً تتضمّن معنى الجهاد».

فأمّا ما روي في الخبر: من أنَّه عليه الصلاة والسلام قال حاكياً عن الله

⬅ ٢٧٤٩/١٢٤، مستدرك الحاكم ٤: ٤٢٢، كنزالعمّال: ٦: ٧٢ح١٤٨٩٣، الكافي ٢: ١٥/٢٤، وفيه: «تذهب بالخطيئة»، المحاسن ١: ٤٣٥/٢٨٩، مشكاة الانوار: ٨٠٠/٢٦٨، وفيه: «تحط الخطيئة».

(١) لأنَّ الجُنَّة: هي كلّ ماوقى من سلاح. أقرب الموارد ١: ١٤٤، مادّة (جـ ن ن).

(٢) البحار ٩٦: ٣٤٣، وفيه وفي نسخة ب: «العبد» بدل «البدن».

تعالى: «كلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إلّا الصَّوْمُ، فإنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»[١]، فليس ما فيه من تفضيل الصوم، بدالٍّ على أنَّ غيره من العبادات ليس بأفضل منه، وإنَّما وجه اختصاصه بالذكر من بين العبادات على التعظيم له؛ لأجل ما قدّمنا ذكره: من أنّه لا يفعل إلّا على محض الإخلاص، ولا يتأتّى في حقيقته شيء من الرياء والنفاق. وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنّه قال: «لَيْسَ فِي الصَّوْمِ رِيَاءٌ»[٢]، وهذا بيان للمعنى الذي تكلّمنا عليه.

وحكى عن سفيان بن عُيَيْنَة في تفسير هذا الخبر أنّه قال: «الصوم هو الصبر؛ لأنَّ الإنسان يصبر عن المطعم والمشرب والمنكح، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[٣]؛ يقول فثواب الصوم ليس له حساب يعلم ـ من كثرته ـ على قدر كلفته ومشقّته»[٤].

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: «وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ» وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام جعل الخطيئة بمنزلة النار؛ من حيث كانت مفضية إلى عذاب النار، وجعل الصدقة مطفئة لها إذا كثرت، فأثّرت في سقوط عقابها.

---

(١) مسند أحمد ٢: ٢٧٣، صحيح البخاري ٧: ٦١، سنن النسائي ٤: ١٦٢، الموطأ ١: ٣١٠، سنن ابن ماجة ١: ٥٢٥، السنن الكبرى ٤: ٢٧٠، الدرّ المنثور ١: ١٧٩، عوالي اللآلي ٢: ٢١١/٨٠، ٢/٢٣٣.

(٢) غريب الحديث للهروي ١: ١٩٥، كنزالعمّال ٣: ٧٤٩٣/٤٧٤.

(٣) الزمر (٣٩): ١٠.

(٤) أُنظر: تفسير القرطبي ١٥: ٢٤٠.

وهذا القول يصحّ على طريقة من يقول بالموازنة، فإذا كان عقاب الخطيئة مائة جزء، وكان ثواب الصدقة خمسين جزءً، سقط من أجزاء العقاب بقدر أجزاء الثواب، فكأنّ الصدقة بنقصانها من قدر العقاب قد أطفأت وقدته، وكسرت سَوْرته[١]. وكان أبوها هاشم يختار في الإحباط والتكفير الموازنة.

وكان أبو عليّ يقول: «إنَّ الزائد يسقط الناقص من الثواب والعقاب، لا على طريق الموازنة. ولا يجوز أن يتساوى ما يستحقّ على الطاعة وما يستحقّ على المعصية؛ لأنَّهما لو تساويا لسقطا، فلم يكن المكلّف مستحقّاً لحمد ولا ذمّ، ولا مستوجباً لثواب ولا عقاب، وقدّامنا[٢] الاجماع من ذلك؛ إذ الأُمّة[٣] مجمعة على أنَّ كلّ من كلّفه الله سبحانه في الدار الدنيا، فهو في يوم المعاد في إحدى الدارين؛ مثاباً أومعاقباً. ويبيّن ذلك قوله سبحانه: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾[٤].

والكلام على تفصيل هذه الجملة يخرجنا عن غرض الكتاب، ويدخلنا في باب الإطناب.

﴿ ١٥١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: لكعب بن عُجْرة[٥]: «يَا كَعْبَ بن

---

(١) أي حدّته. المصباح المنير: ٢٩٤، مادّة (س و ر).

(٢) في نسخة ب: قد آمننا.

(٣) في نسخة: إذ فالأُمّة.

(٤) الشورى (٤٢): ٧.

(٥) في نسخة ب زيادة: في كلامٍ طويل.

عُجْرَة: النّاسُ غَادِيَانِ[١]؛ فغادٍ مُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، وَغَادٍ بَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا»[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ أحدهما عصم نفسه من اتباع الشهوات، وركوب الموبقات، وقام بوظائف الواجبات، فأمن ضرر العقاب، ونقاش[٣] الحساب، فكأنَّه ابتاع نفسه بذلك فاعتقها، واستشلاها[٤] واستنقذها، والآخر أتبع نفسه هواها، وأوردها رداها؛ بالتهوّك[٥] في المغاوي، والارتكاس في المهاوي، والتقاعس عن الواجبات، والإسراع إلى المقبّحات، فكأنَّه باع نفسه بذلك فأوبقها، وعرّضها للهلكة فأوردها. وهذه من أحسن العبارات عن المطيع الناجي بطاعته، والعاصي الهالك بمعصيته.

﴿ ١٥٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ مِنْ أَشْرَاطِ[٦] السَّاعَةِ سُوءَ الْجِوَارِ، وَقَطِيعَةَ الأَرْحَامِ، وَأَنْ يُعَطَّلَ السَّيْفُ مِنَ الْجِهَادِ، وَأَنْ تُخْتَلَ الدُّنيا بِالدِّينِ»[٧].**

---

(١) غدا يغدو غَدْواً وغُدُوّاً: بكّر. لسان العرب ١٥: ١١٨.

(٢) مسند أحمد ٣: ٣٢١ و٣٩٩ ،مستدرك الحاكم ٤: ٤٢٢، مجمع الزوائد ٥: ٢٤٧ و١٠: ٢٣٠، كنزالعمّال ٦: ١٤٨٩٣/٧٢.

(٣) أي الإستقصاء فيه. المصباح المنير: ٦٢١، مادّة (ن ق ش).

(٤) أي رفعها. أقرب الموارد ١: ٦٢٢، مادّة (ش و ل).

(٥) أي التحيّر والتهوّر والوقوع في الشيء بغير مبالاة ولا رويّة. أقرب الموارد ٢: ١٤١٠، مادّة (هـ و ك).

(٦) أي أوائلها. لسان العرب ٧: ٨٣، مادّة (ش ر ط).

(٧) النهاية في غريب الحديث ٢: ٩، الفائق في غريب الحديث ١: ٣٥٤، الدرّ المنثور ٦: ٥١، وفيه: « ينتحل» بدل « يختل»، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٥٥٨/٢٤٠.

والكلمة الأخيرة داخلة في باب المجاز، والمراد بها النهي عن طلب منافع الدنيا وحطامها، واستدرار أحلابها[١] وموادّها، بإظهار الورع، وإبطان الطمع، فكأنّ الإنسان بذلك يختل الدنيا ليرمى ثغرتها، ويصيب غرتها، كالصائد الذي يختل[٢] الوحش بضروب الحيل حتّى يعلق في حباله، وينشب في أشراكه. وعلى ذلك قول الكُمَيْت بن زيد:

وَإِنّي عَلَى حُبِّهِمُ وَتَطَلُّعِي إِلَى نَصْرِهِمْ أَمْشِي الضَّراءَ وَأَخْتِلُ[٣]

وقد يجوز أن يكون المراد: وأن يُخْتَل أهل الدنيا بالدين، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه على مثال قوله سبحانه: ﴿وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ﴾[٤]. وهذا النوع من الكلام لا يحصى كثرةً.

﴿١٥٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: «**وَلاَ تَكَلَّمِ الْيَوْمَ بِكَلامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَداً، وَاْخْزُنْ لِسَانَك**»[٥].

وهذه استعارةٌ، والمراد بخزن اللسان حفظ فلتاته، وكفّ جمحاته؛ حتّى لا يسرع إلى ما تسوء مَغَبَّته[٦]، ولا تؤمن عاقبته، فأقام عليه الصلاة

---

(١) الأحلاب: جمع حَلَب، وهو اللبن المحلوب. أقرب الموارد ١: ٢٣٠، مادّة (ح ل ب) والمراد هنا المناقع.

(٢) أي يخدع.

(٣) هاشميات الكميت: ١٧٩، الضراء: هو المشي فيما يواريك عمّن تكيده وتختله. لسان العرب ٨: ٥٨، مادّة (ض ر و).

(٤) يوسف (١٢): ٨٢.

(٥) مسند أحمد ٥: ٤١٢، سنن ابن ماجة ٢: ١٣٩٦، كنزالعمّال ٧: ٥٢٤ وفيهما لم ترد: «واخزن لسانك».

(٦) غِبُّ الأمرِ ومَغَبَّتُه: عاقبته وآخِرُه. لسان العرب ١: ٦٣٤.

والسلام ضبط اللسان عن ذلك مقام الخزن له، فأجراه مجرى المال الذي يحفظ فلا ينفق إلّا في الوجوه المفسدة، والمخارج المضرّة، ولا يكون إنفاقه إلّا فيما جرَّ منفعة، أودفع مضرَّة.

(١٥٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من جملة كلام: **«العِلْمُ خَلِيلُ المُؤْمِنِ، وَالحِلْمُ وَزِيرُهُ، وَالعَقْلُ دَلِيلُهُ، والعَمَلُ قَيِّمُهُ، واللّينُ أخُوهُ، وَالرِّفْقُ وَالِدُهُ، وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ»**[١].

وهذه الألفاظ كلّها مستعارة، ونحن ـ بتوفيق الله ـ نتكلم عليها، ونبيّن مواضع الاستعارة منها:

فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «**الْعِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ**» أنَّه يأنس به من الوحشة، ويسكن إليه في الوحدة، كما يأنس الخليل بخليله ويسكن الحميم إلى حميمةً.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «**وَالْحِلْمُ وَزِيرُهُ**» أنَّه يقوى به على الأمور، ويؤازره على كظم المكروه.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام «**وَالْعَقْلُ دَلِيلُهُ**» أنَّه بالعقل يهتدي في ظلم المشكلات، وينجو من مضائق الغمرات، فهو كالدليل[٢] الذي يُرشِد في المضالّ، ويُجنِّب عن المزالّ.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «**وَالْعَمَلُ قَيِّمُهُ**» أنَّ العمل يثقّف

---

(١) مسند الشهاب ١: ١٢٢، كنزالعمال ١٠: ٢٨٦٦٣، التمحيص: ٦٦، تحف العقول: ٥٥ و ٣٦١، الخصال: ٤٠٦، وفي الجميع اختلافات قليلة مع ما في المتن، عنه البحار ٦٧: ٣٨/٣٠٦.

(٢) أي المرشد العارف بالطرق.

ميله، ويقوّم زلله، ويسدّ خلله، فهو كالقيّم الذي يأتي لمصالح ما يقوم عليه ومَرَاشد ما يوكل إليه.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «وَاللِّينُ أَخُوهُ» أنَّ اللين يفيد مؤاخاة الإخوان ومخالصتهم، ويحفظ عليه صفاءهم ومودّتهم، فجعله عليه الصلاة والسلام أخاه؛ من حيث كان سبباً لاجتلاب الإخوان إليه، وحفظ المودّات عليه.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «وَالرِّفْقُ وَالِدُهُ» كالمراد بقوله: «وَاللِّينُ أَخُوهُ»؛ لأنَّ الرفق يُقْبَل إليه بالقلوب، ويظأر[1] عليه كوامن الصدور، فيصير كلّ واحد في الحنوّ عليه والميل إليه، كالوالد الرؤوف، والجدّ العطوف.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ» أنَّ الصبر ملاك أمره، وشداد أزره، وبه تبلغ الآراب، وتدرك المحابّ، فهو كأمير جنده الذي يقوى به على أعدائه، ويصل به إلى أغراضه وطلباته. وقد يجوز أن يكون المراد أنَّ الصبر رأس خلاله، ورئيس خصاله، فهو متقدّم عليها، وكالأمير لسائرها، كما أنَّ الأمير متقدّم على رعيّته، وله شأن على من في طبقته.

(١٥٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام: **«وَالْمُهْلِكَاتُ شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوىً مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»**[2].

---

(١) أي يعطف. المصباح المنير: ٣٨٨، مادّة (ظ أ ر).

(٢) الخصال ٨٤: ١١، مشكاة الانوار: ١٨١٤/٥٤٠، مجمع الزوائد ١: ٩٠ و٩١، كنزالعمّال ١٦: ٤٣٨٦٧/٤٥.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «شُحٌّ مُطَاعٌ» استعارةٌ، كأنّه أقام الشحّ مقام الآمر بالإمساك، والمخوِّف من عواقب الإنفاق، وأقام البخيل مقام المطيع لأمره، والمتصرّف على حكمه.

وقد بيّن عليه الصلاة والسلام ذلك في خطبة له، فقال: «وَإِيّاكُمْ وَالبُخْلَ فإنَّه أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»[1]، فبيّن عليه الصلاة والسلام كيف يكون البخل آمراً مطاعاً، وقائداً متبوعاً. وهذه أيضاً استعارةٌ أُخرى؛ لأنَّ البخل ـ على الحقيقة ـ لا يكون آمراً ناهياً، ولا قائداً مخاطباً.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا» أنَّ البخلاء يضنّون بمالهم على أهل الحاجة من أقربائهم، وأُولي الخَلّة[2] من ذوي أرحامهم، فيكونون بذلك قاطعين للرحم القريبة، وعاقّين[3] لأعراق[4] الوشيجة[5].

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَروا» أنَّ البخل حسَّن لهم منعَ الأموال من الإنفاق في الحقوق، وإسلاكها سبل المعروف، فأجرى عليهم لهذه الحال اسم «الفجور».

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٥٩، ١٩١، ١٩٥ مع اختلاف، سنن أبي داود ١: ١٦٩٨/٣٨٢، مستدرك الحاكم: ١: ١١، السنن الكبرى ٤: ١٨٧، كنزالعمّال ٣: ٧٣٧٧/٤٤٧.

(٢) أي الحاجة.

(٣) أي قاطعين.

(٤) الأعراق: جمع عِرْق، وهو وريد الدم. أقرب الموارد ٢: ٧٧١، مادّة (ع ر ق).

(٥) أي الرحم الوشيجة المشتبكة المتصلة.

(١٥٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْكَلِمَةُ الْحَكِيمَةُ ضَالَّةُ[١] الْحَكِيمِ؛ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا**»[٢].

وهذه استعارةٌ؛ وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الكلمة الحكيمة للحكيم بمنزلة الضالّة التي هو ناشد لها، وساعٍ في طلبها؛ لأنَّها أشبه بحكمته، وأولى بالانضمام إلى أخواتها في قلبه، فحيثما سمعها من قائل غير حكيم أومرشد غير رشيد، فهو أحقّ بالحيازة لها، والغلبة عليها.

ويشهد بذلك ما روي في الحديث الآخر: «إنَّ الْكَلِمَةَ الْحَكِيمَةَ تَكُونُ فِي قَلْبِ الْمُنافِقِ؛ فَلا تَزالُ تُنْزَعُ حتّى تُلْحَقَ بِصَوَاحِبَاتِهَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ»[٣]، فكأنَّها جُعلت في قلب المنافق بمنزلة الغريبة التي هي في غير وطنها، ومع غير أهلها، وجعلت في قلب المؤمن بمنزلة المستقرّة في الوطن، والساكنة إلى السكن، وهذه أيضاً استعارةٌ أُخرى.

(١٥٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خُطبة له: «**ألا وَإنَّ الدُّنْيَا قَدْ أرتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَإنَّ الآخِرَةَ قَدْ أرتَحَلَتْ مُقْبِلَةً**»[٤].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الدنيا بمنزلة الهارب

---

(١) الضالّة: الحيوان الضائع، ويقال لغير الحيوان: ضائع ولُقَطة. المصباح المنير: ٣٦٣، مادّة (ض ل ل).

(٢) سنن ابن ماجة ٢: ٤١٦٩/١٣٩٥، وفيه: «ضالّة المؤمن»، كنزالعمّال ١٠: ٢٨٧٥٧١٤٨، ١٨٠/٢٨٩٣٦، الدرّالمنثور ١: ٣٤٩.

(٣) المحاسن ١: ١٧٤/٢٣٠ مع اختلاف، البحار ٢: ٢٨/٩٤.

(٤) كنزالعمّال ٣: ٨٥٦٥/٧١٩، و١٦: ٤٣٧٦٤/٢٢، الخصال ٦٢/٥١، تحف العقول: ٢٨١، خصائص الأئمّة: ٩٦، الإرشاد ١: ٢٣٠، فقه الرضا عليه السلام: ٣٧٠ عن العالم، وفيه: «ترحّلت» أمالي المفيد: ٩٣ عن أمير المؤمنين عليه السلام الكافي ٢: ١٥/١٣١ عن علي بن الحسين عليه السلام و٨: ٢١/٥٨.

المولّي، والآخرة بمنزلة الطالب المُجَلّي[1]، وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات؛ لأنَّ أبناء الدنيا بمثابة الهاربين من علائق الحِمام[2]، وبوائق[3] الأيّام، والموت ـ الذي هو من أسباب الآخرة ـ بمنزلة المغير على الأرواح، والهاجم على الآجال، وهذه الصفة مستمرّة للدنيا في شبابها قبل أن تهرم، وفي ابتداء مدّتها قبل أن تتصرّم؛ لأنَّ كون الموت طالباً لأهلها ومبدّداً لشملها، معلوم من أوّل إنشائها، وتصوير أبنائها.

وقد يجوز أن يكون المراد بـ« ارتحال الدنيا مدبرة » معنى آخر يختصّ بحال الدنيا في أواخر مدّتها، وعند تناهي غايتها؛ وهو أن توصف بتصرّم الأمد، ونقصان العدد، كما يقول القائل: « قد ارتحل عمر فلان » وقد أدبرت مدّة فلان » إذا مضى عنفوان أيّامه، وقربت أوقات حِمامه.

ويروى هذا الكلام ـ على تغيير في ألفاظه ـ لأميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وقد أوردناه في كتابنا الموسوم بـ« نهج البلاغة »[4]، وهو المشتمل على مختار كلامه عليه السلام في جميع المعاني والأغراض، والأجناس والأعراض.

(١٥٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «الإِحْتِبَاءُ حِيطَانُ الْعَرَبِ،

---

(١) يقال: جلّى الصقر ببصره إلى الصيد؛ فهو مجلٍّ. راجع أقرب الموارد ١: ١٣٥، مادّة (جـ ل و).

(٢) العلائق: جمع عَلاقة، وهي ما يُتعلّق به أو المنيّة، والحمام: الموت.

(٣) البوائق: جمع بائقة، وهي الداهية. أقرب الموارد ١: ٦٨، مادّة (ب و ق).

(٤) نهج البلاغة (عبده): ٢٢٤ الخطبة ٢٧.

وَالْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ»[١].

وهاتان استعارتان عجيبتان:

فأمّا قوله عليه الصلاة والسلام: «الْإِحْتِبَاءُ حِيطَانُ الْعَرَبِ» فإنمّا أراد به أنّها إذا استعملت الحبوة[٢] في قعودها، قامت لها مقام الحيطان في الاستناد إليها، والاعتماد عليها، كما تتساند الظهور إلى الجدران، أوكما يستروح[٣] الجراب[٤] إلى الأجذال[٥].

وأمّا قوله عليه الصلاة والسلام: «وَالْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ» فإنمّا أراد أنَّ بهاء العرب يكون بعمائمها، كما يكون بهاء ملوك العجم بتيجانها؛ فإنَّ العمائم تحصّن[٦] الهامة، وتتمّم القامة، وتفخّم الجِلْسة، وتوقّر الجملة؛ حتّى أنَّ العرب لتقول ـ على المتعارف بينها ـ: «ما سفه معتمّ قط» وبهذا المعنى فسّر قول الفرزدق:

إذا مالِكٌ أَلْـقَى العِـمامَةَ فـاحْذَرُوا بَوادِرَ كَفَّيْ مَالِكٍ حِـينَ تُـغْضَبُ[٧]

---

(١) الكافي ٢: ٢/٦٦٢، ٣، و٦: ٥/٤٦١، كنزالعمّال ١٥: ٤١١٣٢/٥٣٠، ٤١١٤٦/٣٠٧، كشف الخفاء ٢: ٩٤، ٤١٩١٢/٤٨٣، أمالي المرتضى ١: ٢٦، دعائم الإسلام ٢: ٥٦٦/١٥٩، جامع الأحاديث: ٩٩.

(٢) وهو أن يجمع الشخص بين ظهره وساقيه بعمامة ونحوها ليستند؛ إذ لم يكن للعرب في البوادي جدران تستند إليها في مجالسها. أقرب الموارد ١: ١٥٩، مادّة (ح ب و).

(٣) أي يجد الراحة. أقرب الموارد ١: ٤٤٢، مادّة (ر و ح).

(٤) الجراب: جمع جَرِب، وهو المصاب بداء الجرب. أقرب الموارد ١: ١١١، مادّة (ج ر ب).

(٥) الأجذال: جمع جِذْل، وهو عود ينصب للجرى لتحكّ جلدها به. راجع أقرب الموارد ١: ١١٠، مادّة (جـ ر ب).

(٦) في نسخة ب: الاعتمام يحصّن.

(٧) ديوان الفرزدق ١: ٣٠. في نسخة ب: تغضب تعصب: أي تُقبض.

أراد أنَّه إذا ألقى العمامة طاش حلمه، وخيف سطوه، وما دام معتمّاً، فهو مأمون الهفوة، ومغمود السطوة؛ على مجرى عادتهم، وعرف طريقتهم.

وقد فسّر أيضاً قول الآخر:

أنا ابنُ جلا وطَلاَّعُ الثَّنَايا مَتَى أَضَعِ العِمَامَةَ تَعْرِفُوني[١]

على مثل هذا المعنى، فكأنَّه توعّدهم عند إلقاء العمامة ببادرته، وأن يفيض عليهم ما يستجمّه[٢] من مثابة سطوته. وقوله: «تعرفوني»، ليس يريد به العرفان الذي هو ضدّ الإنكار، وإنَّما أخرجه مخرج الوعيد، وأطلعه مطلع التهديد، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: «ستعرفني» أو «أما تعرفني؟» والمراد: ستعرف عقوبتي، أو أما تعرف غضبي وسطوتي؟!.

﴿١٥٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«المُجَاهِدُ مَنْ جاهَدَ نَفسَهُ»**[٣].

وهذا مجازٌ، والمراد: من امتنع عن مواقعة المعاصي الموبقة، واستعصم من الخطايا المردية، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة من برز له قرن[٤] ينازله، وعدوّ يقابله؛ لما يعاينه من المشقّة في مغالبة نوازع

---

(١) خزانة الأدب ١: ٢٥٤، ٢٥٧. جلا: اسم أبيه، طلّاع الثنايا: مجرّب للأمور ركّاب لها، يعلوها ويقهرها بمعرفته و تجاربه وجودة رأيه.

(٢) أي يستجمعه.

(٣) مسند أحمد ٦: ٢٠، ٢٢، سنن الترمذي ٣: ١٦٧١/٨٩، مستدرك الحاكم ١: ١١، مجمع الزوائد: ٣: ٢٦٨، كنزالعمّال ١: ٧٤٩/١٥١.

(٤) القرن: الكفوّ والنظير في الشجاعة والحرب. لسان العرب ١٣: ٣٣٧.

قلبه، ودواعي نفسه، وما يعركه من أديمها[١] ويعلكه من شكيمها[٢].

(١٦٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة طويلة: «**وَالنِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ**»[٣].

وهذه من أحاسن الاستعارات؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام جعل النساء من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهنّ كالحبائل المبثوثة، والأشراك المنصوبة؛ لأنّهن مظانّ الشهوات، ومقاود[٤] الخطيئات، وبهنّ يُستخفّ الركين[٥]، ويُستخون الأمين.

(١٦١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام: «**وَالشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنونِ**»[٦].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الشباب يحسّن القبيح، ويسفّه الحليم، ويحلّ مسكة[٧] المتماسك، ويكون عذراً للمتهالك، فمن هذه الوجوه يشبّه صاحبه بالسكران من الخمر، والمغلوب على العقل. ومن هناك

---

(١) يقال: عرك فلان الأديم؛ أي دلك جلد الحيوان حين دباغة.

(٢) ويقال: علكت الدابّة الشكيم؛ إذا لاكت الحديدة المعترضة في فمها وحرّكتها.

(٣) تفسير القمّي ١: ٢٩١، وفيه: «ابليس» بدل «الشيطان» الترغيب والترهيب ٣: ١٨٤، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٨٧٩٢١، الدرّ المنثور: ٢: ٣٢٦، البداية والنهاية ٥: ١٨.

(٤) المقاود: جمع مِقْود، وهو ما تُقاد به الدابّة من حبل ونحوه. راجع أقرب الموارد ٢: ١٠٥٠، مادّة (ق و د).

(٥) يُستخفّ: أي يُعدّ خفيفاً. الركين: الرجل الرزين.

(٦) الفقيه ٤: ٥٧٧٤/٣٧٧، تفسير القمّي ١: ٢٩١، الاختصاص: ٣٤٣، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٨٧/٩٢١، البداية والنهاية ٥: ١٨، كشف الخفاء ٢: ٥.

(٧) المُسْكة: ما يُمسك الشيء.

قيل: « سكر الشباب كسكر الشراب » وعلى ذلك قول الشاعر:

إنَّ شَرْخَ الشَّبَابِ وَالشَّعْرَ الأسْـ ـوَدَ مَا لم يُعَاصَ كانَ جُـنُونَا[١]

﴿١٦٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**أَلاَ إِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ تَوَقَّدُ فـي جَنْبِ ٱبْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَـى حُـمْرَةِ عَـيْنَيْهِ، وَٱنْـتِفَاخِ أَوْدَاجِـهِ!...**» في حديثٍ طويلٍ »[٢].

وهذه استعارةٌ، كأنَّـه عـليه الصـلاة والسـلام جـعل اهـتياج الطـبع واحتدام[٣] الغيظ، بمنزلة الجمرة التي تتوقّد في جوف الإنسان، فـيظهر أثر اتقادها في احمرار عينيه، واختناق وريديه، فلا تزال كـذلك حـتّى يطفئها برد الرضا، أوعواطف الحلم والبُقْيَا[٤].

﴿١٦٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسـلام: «**الْـعِلْمُ رَائِـدٌ، وَالْـعَدْلُ سَـائِقٌ، وَالنَّفْسُ حَرُونٌ**»[٥].

وهذا الكلام مجازٌ؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه علم الإنسان بالرائد الذي يتقدّم أمام الحيّ[٦]، فيدلّهم على المنزل الوسيع، والمـرعى

---

(١) الكنز اللغوي: ٩١، الصحاح ١: ٤٢٤، شرح الشباب: أوّله وريعانه، يعاص: يصارع ويُغلب.

(٢) مسند أحمد ٣: ١٩، سنن الترمذي ٣: ٢٢٨٦:٣٢٨، مستدرك الحاكـم ٤: ٥٠٦، كـنزالعـمّال ١٥: ٤٣٥٨٧/٩٢٢.

(٣) الاحتدام: الاشتداد. لسان العرب ١٢: ١١٨.

(٤) تقول العرب: نشدتك الده والبُقيا، وهو الإبقاء؛ أي أبقنا ولا تستأصلنا. راجع لسان العرب ١: ٦٤٧، مادّة (ب ق ي).

(٥) جامع الأحاديث: ١٠٠، تحف العقول: ٢٠٨.

(٦) الحيّ: البطن من بطون العرب، وهو دون القبيلة. أقرب الموارد ١: ٤٩، ٢٥١ مادّة (ب ط ن)، (ح ي ي).

المريع[١]؛ لأنّ العلم يأخذ بصاحبه إلى المناجي، ويعدل به عن المغاوي، وشبّه العقل بالسائق؛ لأنّه يحثّ الإنسان على سلوك النهج الأسلم، ويحمله على الذهاب في الطريق الأقوم، وشبّه النفس بالدابّة الحَرُون[٢]؛ لأنّها تتقاعس عن مراشدها، وتلذع بسوط الأدب حتّى تسلك طرق مصالحها.

﴿ ١٦٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**كُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ**»[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أمر الناس بالإقبال على الواعظ لهم والمتكلّم بما يأخذ إلى الرشاد بأزمّتهم ـ إصغاءً إلى كلامه، وتفهّماً لمقاصد خطابه ـ كإقبالهم على القبلة التي يصلّون إليها، ويتوجّهون نحوها، ولا يجوز لهم الانحراف عنها.

﴿ ١٦٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**نِعْمَ وَزِيرُ الْإِيمَانِ الْعِلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الْحِلْمِ الرِّفْقُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الرِّفْقِ اللِّينُ**»[٤].

وهذا الكلام مجازٌ، والمراد أنّ كلّ خَلّة[٥] من هذه الخلال المذكورة، تؤازر صاحبتها، وتعاضد[٦] قرينتها، وتقوى كلّ واحدة منها بأُختها، كما يؤازر الرجلُ صاحبَه على الأمر يطلبه، والعدوّ يحاربه، فيشتدّ متناهما،

---

(١) أي الخصيب. أقرب الموارد ٢: ١٢٠٣، مادّة (م رع).

(٢) أي التي لا تنقاد.

(٣) الكافي ٣: ٩/٤٢٤، الفقيه ١: ٨٥٩/٢٨٠، ١٢٦٢/٤٢٧.

(٤) الكافي ١: ٣/٤٨، دعائم الإسلام ١: ٨٢، قرب الإسناد: ٢١٧/٦٨، عوالي اللآلي ٤: ٥٧/٧٥.

(٥) أي خصلة.

(٦) في نسخة: تعاهد.

وتستحصف[١] قواهما.

﴿١٦٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «زَادُ الْمُسَافِرِ الْحُدَاءُ وَالشِّعْرُ؛ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِخْنَاءٌ»[٢].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ التعلّل[٣] بأغاريد[٤] الحداء وأناشيد القريض، يقوم للمسافرين مقام الزاد المبلغ في إمساك الأرماق، والاستعانة على قطع المسافات. وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر بقوله:

❊ إنَّ الحدِيثَ طَرَفٌ مِنَ القِرَى[٥] ❊

﴿١٦٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ عَدَّ غداً مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الْمَوْتِ»[٦].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام الموت للإنسان مقام العشير المحالم، والرفيق الملازم، وجعل من اغترّ بطول أجله واتساع مهله، بمنزلة من أساء صحبة ذلك الرفيق المصاحب، والخليط المقارب؛ إذا كان الأولى أن يعتقد أنَّه غير مفارق له، وأنَّ المدى غير منفرج بينه وبينه. وعلى ذلك قول الشاعر:

---

(١) أي تستحاكم. أقرب الموارد ١: ٢٠٠، مادّة (ح ص ف).

(٢) الفقيه ٢: ٢٤٤٧/٢٨٠، المحاسن ٢: ٧٣/٣٥٨، الإخناء: الفحش في الكلام. راجع لسان العرب ٤: ٢٣٨، مادّة (خ ن و).

(٣) أي التشغلّ والتلهّي.

(٤) الأغاريه: جمع أُغرود، وهو الغناء. أقرب الموارد ٢: ٨٦٦، مادّة (غ ر د).

(٥) ديوان الشماخ: ٤٦٧، أمالي المرتضى ٢: ١٣٧، طرف: جزء، القِرى: ما يُضاف به الضيف من الأطمحة والأشربة ونحوها.

(٦) كنزالعمّال ٣: ٧٥٦٧/٤٩٢، تحف‌العقول: ٤٩، الفقيه ١: ٣٨٢/١٣٩ عن‌الصادق عليه السلام.

* والمَنَايَا قلائِدُ الأعْنَاقِ[١] *

﴿١٦٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أنَا مَدينَةُ العِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا، وَلَنْ تُدْخَلَ المَدينَةُ إلاَّ مِنْ بَابِهَا»**[٢].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه علمه بالمدينة المحصّنة التي لا يطمع طامع في دخولها ولا الوصول إليها إلّا من بابها، وأقام عليّاً أمير المؤمنين عليه السلام لتلك المدينة مقام الباب الذي يفتتح من جهته، ويوصل إليها من ناحيته.

﴿١٦٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ، وَوَجْهُ دِينِكُمُ الصَّلاَةُ، فَلاَ يَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ، وَأَنْفُ الصَّلاَةِ التَّكْبِيرُ»**[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الصلاة يعرف بها جملة الدين، كما أنَّ الوجه يعرف به جملة الإنسان؛ لأنَّها أظهر العبادات، وأشهر المفروضات، وجعل أنفها التكبير؛ لأنَّه أوَّل ما يبدو من أشراطها[٤]، ويسمع من أذكارها وأركانها.

---

(١) بهجة المجالس ١: ٢٥٣ بل من خطبة الإمام الحسين عليه السلام بمكّة: «خطّ الموت على ولد آدم مخطّ القلادة على جيه الفتاة» اللهوف: ٣٣، ابن نحا: ٢٠.

(٢) مائة منقبة: ٤١، التوحيد: ٣٠٧، الخصال: ٥٧٤، بشارة المصطفى: ٢٤، تفسير القمي ١: ٦٨، تفسير نورالثقلين ١: ٦٢٤/١٧٨، مستدرك الحاكم ٣: ١٢٧، مجمع الزوائد ٩: ١١٤، فيهما: فمن أراد العلم فليأت الباب، كنزالعمال ١٣: ١٤٨، فيه: فمن أراد المدينة، كشف الخفاء ١: ٢٣٥.

(٣) المعتبر ٢: ١٠، الكافي ٣: ١٦/٢٧٠، التهذيب ٢: ٩٤٠/٢٣٨، فقه القرآن ١: ٧٩.

(٤) أشراط الشيء: أوائله.

(١٧٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أطعِمُوا اللهَ يُطعِمْكُمْ»**[١].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه سبحانه قال: **﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلاَ يُطْعَمُ﴾**[٢] والمراد أطعموا فقراء الله الذين أمركم بإطعامهم وجعلكم سبباً لأرزاقهم، يجازكم على ذلك بجزيل الثواب، ويكثر لكم من الأخلاف والأعواض.

(١٧١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«العِلْمُ خَزَائِنُ، وَمِفْتَاحُهَا السُّؤَالُ، فَاسْأَلُوا رَحِمَكُمُ اللهُ؛ فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ أَرْبَعَةٌ: السَّائِلُ، والمُجِيبُ، والمُسْتَمِعُ، وَالمُحِبُّ لَهُمْ»**[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد تشبيه العلم في قلوب العلماء بالخزائن المستبهمة، والأبواب المستغلقة، وإنَّما تستفتح بسؤال السائلين، ويستخرج ما فيها ببحث الباحثين.

(١٧٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«المَوْتُ رَيْحَانَةُ المُؤْمِنِ»**[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ المؤمن يستروح[٥] إلى الموت تغوّثاً من كروب الدنيا وهمومها، وروعاتها وخطوبها، كما يستروح الإنسان إلى طيب المشمومات، ونظر المستحسنات.

(١٧٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الدُّعَاءُ سِلاحُ المُؤْمِنِ، وَعَمُودُ**

---

(١)

(٢) الأنعام (٦): ١٤.

(٣) الخصال: ١٠١٢٤٥، تحف العقول: ٤١، مسند زيد بن علي: ٤٤٥، روضة الواعظين: ٧، كنزالعمّال ١٠: ٢٨٦٦٢/١٣٣، كشف الخفاء ٢: ٨٥.

(٤) دعائم الإسلام ١: ٢٢١، كنزالعمّال ١٥: ٤٢١٣٦/٥٥١.

(٥) أي يجد الراحه. أقرب الموارد ١: ٤٤٢، مادّة (ر و ح).

الدِّينِ»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ المؤمن يستدفع بالدعاء كيد الكائدين، وظلم الظالمين، فيقوم له مقام السلاح الذي يريق الدماء، ويغلّ الأعداء[٢]. وجعل عليه الصلاة والسلام الدعاء عمود الدين؛ لأنَّه لا يصدر إلّا عن قلب المخلص الأوّاب، لا الشاكّ المرتاب، والإخلاص قطب الدين الذي عليه المدار، وإليه المحار[٣].

﴿ ١٧٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من كلام في وصف النساء: «**وَمِنْهُنَّ رَبِيعٌ مُرْبِعٌ، وَغُلٌّ قَمِلٌ**»[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد تشبيه المرأة الحسناء المستأنقة[٥] بالربيع المزهر والروض المنوّر[٦]، وتشبيه المرأة الشوهاء المستثقلة بالغلّ الذي يثقل الرقاب، ويطوّل العذاب. وجعله عليه الصلاة والسلام قَمِلاً[٧]، ليكون أعظم لعذابه، وأبلغ في مكروه المبتلى به.

﴿ ١٧٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ المَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النُّخَامَةِ**

---

(١) الكافي ٢: ١/٤٦٨، صحيفة الرضا عليه السلام: ٧٥، الإمامة والتبصرة: ١٧٩، مستدرك الحاكم ١: ٤٩٢، مجمع الزوائد ١٠: ١٤٧، كنزالعمّال ٢: ٣١١٧/٦٢.

(٢) أي يجعل في أيديهم أو رقابهم الأغلال والقيود.

(٣) أي المرجع. أقرب الموارد ١: ٢٤٣، مادّة (ح و ر).

(٤) الفقيه ٣: ٤٣٥٧/٣٨٦، الخصال ١: ٩٢/٢٤، دعائم الإسلام ١: ١٩٧، جامع الأخبار: ١/٣١٧، المقنع: ٣٠٣، النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٨١.

(٥) أي الرائعة الحسن.

(٦) أي الذي قد خرج نَوْره، وهو زهره.

(٧) أي ملوّثاً بالقمْل.

كَمَا تَنْزَوي الجِلْدَةُ فِي النَّارِ»[١].

يقال: «انزوت الجلدة» إذا انقبضت واجتمعت. وهذا الكلام مجازٌ، وفيه قولان:

أحدهما: أنَّ المسجد يتنزّه عن النخامة، وهي البصقة؛ بمعنى أنّه يجب أن يكرم عنها، وألّا يبتذل بها، فإذا رويت عليه كانت شائنة له، وزارية عليه، فكان معها بمنزلة الرجل ذي الهيئة يشمئزّ ممّا يهجّنه، وينقبض عمّا يدنّسه، وأصل «الانزواء»: الانحراف مع تقبّض وتجمّع.

والقول الآخر: أن يكون المراد أهل المسجد، فأُقيم «المسجد» في الذكر مقامهم؛ لمّا كان يشتمل[٢] عليهم، وعلى ذلك قول الشاعر:

* واستَبّ بعدك يا كُلَيْبُ المَجْلِسُ *[٣]

والمراد أهل المجلس؛ لأنَّ الاستتاب لا يكون بين القاعات والجدران، وإنَّما يكون بين الإنسان والإنسان.

فالمعنى: أنَّ أهل المسجد ينقبضون من النخامة إذا رأوها فيه ذهاباً عن الأدناس، وصيانةً له عن الأدران.

(١٧٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مِنَ القَتْلَى رَجُلٌ قَرَفَ[٤] عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالخَطَايَا حتّى إذَا لَقِيَ العَدُوَّ قَاتَلَ حتّى قُتِلَ، فَتِلْكَ**

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٢٠، كنزالعمّال ٨: ٢٣٠٩٢/٣١٧، الدرّ المنثور ٥: ٥١، دعائم الإسلام ١: ١٤٩، وفيه: «ليلتوى».

(٢) في نسخة ب: مشتملاً.

(٣) مفردات الراغب: ٤١٨، الحيوان ٣: ١٢٨، استَبّ: تسابب وتشاتم.

(٤) يقال: قَرَفَ الذنبَ وغيرَه قَرْفاً واقترفه: اكتسبه. تاج العروس ١٢: ٤٣١، مادّة (ق ر ف).

مَضْمَضَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ؛ إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطأ»[١].

وهذا الكلام مجازٌ؛ لأنَّ السيف ـ على الحقيقة ـ لا يمحو شيئاً من الذنوب، ولكنّ القتل بالسيف لمّا كان سبباً للشهادة التي يستحقّ بها دخول الجنة ـ وحقيقتها شهادة الملائكة للقتيل بأنَّه من أهل الجنّة ـ إذا بذل مهجته في طاعة الله مجتهداً ووطّن نفسه على ألم الجراح والثبات للّقاء[٢] صابراً محتسباً، كان السيف كأنَّه قد محا ما سلف من ذنوبه، وليس يبلغ الإنسان إلى هذه المنزلة في طاعة الله تعالى من بذل النفس للقتل وتوطينها على الهُلك[٣] ـ في الأغلب الأكثر ـ إلّا وهو تائب من جميع الذنوب التي توجب العقاب وتحبط الثواب، فتكون الشهادة حينئذٍ دالّة على أنَّه من أهل الجنة، وسببها السيف، فكأنّه قد محا ذنوبه؛ أي أزالها وأبطلها.

وعلى ذلك قول الشاعر:

فَلا تُكْثِرُوا فِيها الضِّجاجَ فَإِنَّهُ مَحَا السَّيْفُ مَا قَالَ ابْنُ دَارَةَ أَجْمَعا[٤]

أي أزاله وأبطله.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «فَتِلْكَ مَضْمَضَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَه» مجازٌ آخر، كأنّ القتل غسله من درَن الذنوب، قال ابن السِكّيت: «يقال:

---

(١) مسند أحمد ٤: ١٨٥، في نسخة ب: «للخطايا».

(٢) في نسخة ب: للقائه.

(٣) في نسخة ب: الهلاك.

(٤) خزانة الأدب ٢: ١٢٩، الصحاح لابد من ذكره المادّة ٢: ٦٦٠، وفيه: قال أنب.

مصمصت الإناء ومضمضته ـ بالصاد والضـاد ـ: إذا غسـلته[١]، ويـقال أيضاً: ماص الثوب ـ بالصاد غير معجمة ـ: إذا غسله».

(١٧٧) ومن ذلك قوله عليه الصـلاة والسـلام لأصـحابه: **«اتَّـبِعُوني تَكُـونُوا بُيُوتاً»**[٢].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسـلام لم يـرد بـيوت الشـعر وبيوت المدر[٣] على الحقيقة، وإنَّما أراد: أنَّكم تكونون لعلوّ أقـداركـم واشتهار أخباركم بيوتاً؛ أي شعوباً تـقف نسـبة أولادكـم عـندكم، ولا تتجاوزكم إلى من فـوقكم، وهـذا لا يكـون إلّا لنـباهة الأب الأدنـى، واستغنائه بالنباهة عن الأب الأعلى، كما يـقال لمـن يـنسب إلى أمـير المـؤمنين عـليّ عليه السلام: «عـلويّ» ويسـتغنى أن يـقال: «هـاشميّ» أو «منافيّ»[٤] وكما يقال لمن كـان مـن ولد عـمر: «عـمريّ» ولا يـقال «عدويّ»[٥] ونظائر تلك كثيرة.

وإنَّما سمّيت المناسب المخصوصة «بيوتاً» لاشتمالها على ضروب الرجال المتصلين بها والمضافين إليها؛ تشبيهاً بالبيت المبنيّ في اشتماله على الدعائم والعماد والأوتاد والأطناب؛ لشهرته ونجابته.

---

(١) تاج العروس ١٨: ١٦٢.

(٢) كنزالعمّال ١: ١٠١٤/٢٠١.

(٣) أي البيوت المصنوعة من قِطع الطين اليابس.

(٤) نسبةً إلى عبد مناف، وهو الجدّ الرابع لرسول الله صلى الله عليه وآله. راجع تـاج العـروس ١٢: ٥١٥، مـادّة (ن و ف).

(٥) نسبة إلى عديّ بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر، وعديّ من قبائل قريش.

ونظير الخبر المذكور من الشعر قول الطائي الأكبر في صفة الفرس:

هَذَّبَ فِي جِنْسِهِ وَنَالَ المَدَى بِنَفْسِهِ فَهُوَ وَحْدَهُ جِنْسُ[١]

أراد أنّ نسله ينسب إليه، ولا يتجاوز به إلى من وراءه من آبائه وأُمّاته، كما يقال: «هذا الفرس من نسل ذي العُقّال»[٢] ومن نتاج ذي الجَمَّازة»[٣] وما أشبههما.

(١٧٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكلام الذي تكلّم به يوم الغدير: **«وَأسْألُكُمْ عَنْ ثَقَلَيَّ كَيْفَ خَلَفْتُموني فيهما»** فَقيلَ لَهُ: وَما الثَّقَلانِ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: **«الأكْبَرُ مِنهُما كِتابُ اللهِ سَبَبٌ؛ طَرَفٌ مِنْهُ بِيَدِ اللهِ، وَطَرَفٌ بِأيْديكُمْ»**[٤]. هذه رواية زيد بن أرقم. وفي رواية أبي سعيد الخدري: **«حَبلٌ مَمْدودٌ مِنَ السَّماءِ إلَى الأرْضِ، وَالأصْغَرُ مِنْهُمَا عِتْرَتي أهْلُ بَيْتي، إنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حتّى يَرِدا عَلَيَّ الحَوْضَ»**[٥].

وفي روايةٍ أُخرى: «حَبْلانِ مَمْدُودانِ مِنَ السَّماءِ إلَى الأرْضِ»[٦]،

---

(١) ديوان أبي تمّام الطائي: ٢٢٦.

(٢) وهو فحل من خيول العرب ينسب إليه. لسان العرب ٩: ٣٢٩ ـ ٣٣٠، مادّة (ع ق ل).

(٣) الجمّارة: فرس عبدالله بن حَنتم، وهو ألحرم خيول العرب. تاج العروس ٨: ٣٢، مادّة (ج م ز).

(٤) مسند أحمد ٤: ٣٦٨، تهذيب التهذيب ٣: ٣٩٤، العمدة: ١٠٥، شرح الأخبار ٢: ٨٨٩/٥٠٣، ذخائر العقبى: ١٦، الخصال: ٩٨/٦٦ مع اختلاف.

(٥) مسند أحمد ٣: ١٤، ٢٦، ٥٩ و٥: ١٨٢، سنن الترمذي ٥: ٣٨٧٦/٣٢٩، مجمع الزوائد ٩: ١٦٣، كنزالعمّال ١: ٨٧٢/١٧٢، ٨٧٣، صحيفة الرضا عليه السلام: ٨٤١٣٥، المناقب للكوفي ٢: ٥٨٤/٩٨، الإمامة والتبصرة: ١٥٠، معاني الأخبار: ٢/٩٠، الخصال: ٩٧/٦٥، كمال الدين: ٥٠/٢٣٦، العمدة: ٨٢/٦٨، ذخائر العقبى: ١٦.

(٦) العمدة: ١٠١/٨٣، لم ترد هذا الحديث في بعض النسخ.

فإنَّ الكلام يعود على الثقلين.

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبّه كتاب الله بالحبل الممدود بين الله وبين خلقه؛ يعصم منهم من اعتصم به، ويستنقذ من المهاوي والمعاطب[1] من اعتلق بطرفه، وليس هناك يد على الحقيقة يُعصم المتعلّق بها، وتستشيل المتورّط، وإنَّما ذلك على التمثيل والتشبيه؛ لأنَّ المستنقَذ من الورطة والمنهَض من السقطة ـ في الأكثر ـ إنَّما يجتذب بيده، ويستعين بسببه، فأخرج عليه الصلاة والسلام كلامه على العرف والمعروف والأمر المعهود.

ومن روى: «حبلان ممدودان» وأراد بأحد الحبلين العترة فالمعنى أنَّه عليه الصلاة والسلام أقام عترته مقام الحبل الممدود الذي يكون عصمة المستعصم، ونجاة المستسلم، كما قلنا في القرآن.

وهذا الخبر بتمامه هو خبر يوم الغدير الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ»[2]، وقد رواه من مشهوري الصحابة عشرة: أوَّلهم أمير المؤمنين عليه السلام وهو الصادق المصدّق، وزيد بن أرقم، وحُذَيفة بن أسِيد، والبَراء بن عازِب، وسعد بن أبي وقّاص، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبو أيّوب خالد بن زيد، وأنس بن

---

(١) أي الهالك.

(٢) التفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام: ٥٦٢، المقنعة: ٢٠٤، أمالي المفيد: ٦/٥٧، دعائم الإسلام ١: ١٦ عن أمير المؤمنين عليه السلام، الفقيه ١: ٦٨٦/٢٢٩، مسند زيد بن علي عليه السلام: ٤٥٧، مسند أحمد ١: ١١٨، ١١٩ و٥: ٣٧٠ عن زيد بن أرقم، مجمع الزوائد ٩: ١٠٤، كنز العمّال ١١: ٣٢٩٥٦١٠.

مالك، وبُرَيْدة بن الحُصَيْب الأسلمي:

فأمّا زيد بن أرقم وبُرَيْدة بن الحُصَيْب فقد روي عنهما في هذا الخبر: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ»[1]، ووافقهما ابن عبّاس على ذلك.

وأخبرنا بهذه الرواية خاصّة ـ وهي أشهر الروايات ـ أبو عبد الله محمّد بن عمران المرزباني قال: أخبرنا إبراهيم بن محمّد بن عرَفة الواسطي قال: حدّثنا عبيد الله بن جرير بن جَبَلة قال: حدّثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدّثنا نوح بن قيس قال: حدّثنا الوليد بن صبيح، عن ابن امرأة زيد بن أرقم، عن زيد بن أرقم أخبرنا بذلك أبو عبيد الله المرزبانى في جملة ما أخبرنا به من رواياته ومصنّفاته.

وعلى هذه الرواية تخرج اللفظة من الاحتمال، وتكون أقرب إلى المعنى المراد؛ لأنَّ وليّ النبيّ عليه الصلاة والسلام أولى به من غيره، وأحقّ بالاستيلاء عليه من كلّ من لم يضرب فيه بمثل حقّه.

وقد روى عِمران بن حُصَيْن عن النبيّ عليه الصلاة والسلام أنَّه قال: «عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدي»[2]، وفي هذا الخبر تصريح بأنَّه من بعده وليّ الأمر وواليه، والقائم مقامه فيه، كما قال الكُميت بن زيد في ذلك:

---

(١) مصباح المتهجّد: ٧٤٨، التهذيب ٣: ١٤٤، المزار ١: ٨٤، خصائص أمير المؤمنين عليه السلام: ٩٤، المناقب للكوفي ١: ٤٥٠ عن بريدة، شرح الأخبار ١: ٢٠١/٢٢٠، معاني الأخبار ٦٦: ٥، كمال الدين: ٥٥/٢٣٨، مناقب ابن شهر آشوب ٢: ٣٧، العمدة: ١٢٦٩٧ عن بريدة، مسند أحمد ٥: ٣٥٨، ٣٦١، مستدرك الحاكم ٢: ١٣٠، مجمع الزوائد ٩: ١٠٧، كنزالعمّال ١١: ٣٢٩٠٥/٦٠٢ و١٣: ٣٦٣٤٤/١٠٥ عن زيد بن أرقم.

(٢) مسند أحمد ٤: ٤٣٨ بلفظ: «هو وليّ» وفيهما، سنن الترمذي ٥: ٣٧٩٦/٢٩٦، مجمع الزوائد ٩: ١٠، وفيه: «أنت وليّي» روضة الواعظين: ١٨٦، وفيها: «وأنّه وليّ» ذخائر العقبى: ٦٨.

وَنِــعْمَ وَلِــيُّ الأَمْــرِ بَـعْدَ وَلِـيِّهِ   وَمُنْتَجَعُ التَّقْوَى وَنِعْمَ المُـؤَدَّبُ[١]

والكلام في هذا المعنى يطول، وليس كتابنا هذا من مظانّ استقصائه ومواضع استيفائه.

وفي هذا الخبر أيضاً مجازٌ؛ وذلك تسميته عـليه الصـلاة والسـلام الكتاب والعترة بـ« الثقلين »، وواحدهما: ثَقَل، وهو متاع المسافر الذي يصحبه إذا رحل، ويسترفق به إذا نزل، فأقـام عـليه الصـلاة والسـلام الكتاب والعترة مقام رفيقه في السفر، ورفـاقه فـي الحـضر، وجـعلهما بمنزلة المتاع الذي يخلفه بعد وفاته، فلذلك احتاج إلى أن يوصي بحفظه ومراعاته.

وقال بعض العلماء: « إنَّما سمّيا: ثقلين؛ لأنَّ الأخذ بهما ثقيل[٢] ».

وقال بعضهم: « إنَّما سمّيا بذلك؛ لأنَّهما العدتان اللتان يعوّل في الدين عليهما، ويقوم أمر العالم بهما، ومنه قيل للإنس والجن: ثقلان؛ لأنَّـهما اللذان يعمران الأرض ويثقلانها[٣] ».

ومن ذلك قول الشاعر:

تَـقُومُ الأرضُ مـا عُـمِّرْتَ فـيها   وتَـبْقَى مَـا بَـقِيتَ بـها ثـقيلا

لأنّك مَـوْضِعُ القِسْـطَاسِ[٤] مـنها   فَـتَمْنَعُ جـانبيها أن يَـزُولا[٥]

---

(١) شرح هاشميات الكميت: ٨٢، الاقتصاد: ١٩٨، الرسائل العشر: ١٣٠، وفيهما: منتج التقوى، منتجع التقوى: موضع التقوى.

(٢ و٣) تفسير الكشاف ٤: ٤٧، لسان العرب ١١: ٨٨ مادّة (ث ق ل).

(٤) أي الميزان.

(٥) أمالي المرتضى ١: ٦٧، مفردات الراغب: ٨٠.

﴿ ١٧٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أزواجه: «أَحْسِنِي جِوَارَ نِعَمِ اللهِ، فَإِنَّهَا قَلَّمَا نَفَرَتْ عَنْ قَوْمٍ فَكَادَتْ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ»[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل النعم المفاضة[٢] على الإنسان بمنزلة الضيف النازل، والجار المجاور الذي يجب أن يُعَدّ قِراه[٣]، ويكرم مثواه، وتصفّى مشاربه، وتؤمّن مساربه[٤]، فإن أُخيف سربه ورنّق[٥] شربه وضيّعت قواصيه[٦] واعتميت مقاربه[٧]، كان خليقاً بأن ينتقل، وجديراً بأن يستبدل، فكذلك النعم إذا لم يجعل الشكر قرى نازلها والحمدُ مهادَ منزلها، كانت وشيكةً بالانتقال، وخليقةً بالزيال[٨].

وفي رواية أُخرى: «أَحْسِنُوا جِوارَ نِعَمِ اللهِ؛ فَإِنَّهَا وَحْشِيَّةٌ»[٩]، وباقي الخبر على لفظه، فعلى هذه الرواية كأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه النعم بأوابد[١٠] الوحش التي تقيم مع الإيناس، وتنفر مع الإيحاش، ويصعب

---

(١) الكافي ٦: ٦/٣٠٠، وفيه: «يا حميراء أكرمي جوار نعم الله»، مجمع الزوائد ٨: ١٩٥، وفيه: أحسنوا، كنزالعمّال ٣: ٦٤١١/٢٥٤ و ٤٦٥٥/٢٦١.

(٢) في نسخة ب: المتفاضلة.

(٣) أي ما يضاف به من الأطعمة والأشربة.

(٤) أي نفسه وحرمه وعياله.

(٥) أي كُدّر، لسان العرب.

(٦) القواصي جمع القاصية، وهي الشاة المنفردة عن القطيع.

(٧) اعتميت: قصدت وأخذت، والمقارب: جمع مقربة، وهي الفرس التي يقرّب مربطها ومعلفها لكرامتها.

(٨) الزيال: المفارقة، لسان العرب ١١: ٣١٧، مادّة (ز ي ل).

(٩) تحف العقول: ٤٤٨.

(١٠) الأوابد: الوحوش.

رجوع شاردها إذا شرد، ودنوّ نافرها إذا بعد.

(١٨٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع مؤذّناً يقول: «أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلهَ إلّا اللهُ، فَقَالَ: «**صَدَّقَكَ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ**»[١].

وهذا الكلام مجازٌ؛ لأنَّ الرطب واليابس ـ من الشجر والأعشاب والماء والتراب ـ لا كلام لهما، ولا روح فيهما، وإنّما أراد عليه الصلاة والسلام أنَّ تصديقهما بلسان الخلق لا بلسان النطق، فجميع المخلوقات شاهدة بألّا إله إلّا الله سبحانه بما فيها من تأثير الصبغة، وإتقان الصنعة، وشواهد الصانع الحكيم، والمقدّر العليم، فهي من هذه الوجوه متكلّمة وإن كانت خرساء، ومفصحة وإن كانت عجماء.

وعلى هذا المعنى خرج قول الشاعر:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلى أَنَّهُ واحِدٌ[٢]

(١٨١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الحَسَدُ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَما تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ**»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الحسد يخرج بصاحبه إلى الإقدام على المعاصي والارتكاس في المهاوي، فيلغ[٤] في الدماء الحرام، ويحتطب في حبائل الآثام، ويشرع في نقل النعم من أماكنها، وإزعاجها عن

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٣٦، سنن أبي داود ١: ٥١٥/١٤٢، سنن النسائي ٢: ١٣.

(٢) ديوان أبي العتاهية: ١٠٤.

(٣) سنن ابن ماجة ٢: ٤٢١٠/١٤٠٨، سنن أبي داود ٢: ٤٩٠٣/٤٥٧، كنزالعمّال ٣: ٧٤٣٨/٤٦١، مشكاة الانوار: ١٧٨٧/٥٣٤.

(٤) يقال: ولغ يولَغ وَلغا ووُلغاً وولوغا وولغاناً: شرب ما فيه باطراف لسانه أو أدخل فيه لسانه محركه.

مواطنها، فيكون عقاب هذه المخطورات محبطاً لحسناته، ومسقطاً لثواب طاعاته؛ على المذهب الذي أشرنا إليه فيما تقدّم، فيصير الحسد الذي هو السبب في استحقاق العقاب وإحباط الثواب، كأنّه يأكل تلك الحسنات؛ لأنّه يذهبها ويفنيها، ويسقط أعيانها ويعفيها.

وإنّما شبّهه عليه الصلاة والسلام في أكله الحسنات بالنار التي تأكل الحطب؛ لأنَّ الحسد يجري في قلب الإنسان مجرى النار، لاهتياجه، واتّقاده وإرماضه وإحراقه، ومن هنا قال بعضهم: «ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد؛ نَفَس يتصعّد، وزفير يتردّد، وحزن يتجدّد»[1].

﴿١٨٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عهد كتبه لعماله على اليمن: «**فَإِنَّ هَذا القُرْآنَ حَبْلُ اللهِ المَتِينُ، فِيهِ إِقَامَةُ العَدْلِ، وَيَنَابِيعُ العِلْمِ، وَرَبِيعُ القُلُوبِ**»[2].

وفي هذا الكلام ثلاث استعارات:

أولاهنّ: قوله عليه الصلاة والسلام: «فإنَّ هَذا القُرْآنَ حَبْلُ اللهِ المَتِينُ» وقد تقدّم كلامنا على نظيرها؛ وبيّنّا لأيّ معنى شبَّه القرآن بالحبل الممدود بين الله سبحانه وبين خلقه في أنّه عصمة لمستعصمهم، ومُسكة[3] لمستمسكهم.

والاستعارة الثانية: قوله عليه الصلاة والسلام في صفة القرآن:

---

(١) أُنظر: عيون الأخبار ٢: ٩.

(٢) سنن الترمذي ٥: ٢٩٠٦/١٥٩، سنن الدارمي ٢: ٣٣٣١/٥٢٧.

(٣) المُسْكة: ما يتمسّك به. أقرب الموارد ٢: ١٢١١، مادّة (م س ك).

« وَيَنَابِيعُ الْعِلْمِ » وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه ما يفتحه القرآن لمتفهّميه ويبيّنه للناظرين فيه من أبواب العلم وطرقه، ويَفْتِقه من أكمّته[١] وغُلفه، بينابيع الماء المتفجّرة، وعيونه المستنبطة، ولأنَّ العلم أيضاً ينقع[٢] الغليل بعد الشكّ المحيّر، كما يبّرد الماء الغلّة بعد العطش المبرّح، فلذلك شبّهه عليه الصلاة والسلام بعيون الماء وينابيع الرواء.

والاستعارة الثالثة: قوله عليه الصلاة والسلام: « وَرَبِيعُ الْقُلُوبِ » وذلك أنَّه جعل القرآن للقلوب الواعية بمنزلة الربيع للإبل الراعية؛ لأنَّ القلوب تنتفع بتدبّر القرآن وتأمّله كما تنتفع الإبل بتحمّض[٣] الربيع وتنقّله، فهذا غذاء للأرواح، كما أنَّ ذلك غذاء للأجسام.

وقد يجوز أن يكون المراد: أنَّ القلوب تنفرج بحِكم القرآن وآدابه كما تفرج العيون بأنوار الربيع وأعشابه، و« الربيع » اسم للغيث في الأصل، ثمَّ صار اسماً عندهم لما ينبت عن الغيث من أفانين النَّوْر[٤] والعشب، ألا ترى إلى قول الشاعر وهو يريد الغيث:

أنتَ رَبِيعي وَالرَّبِيعُ يُنْتَظَرْ وَخَيْرُ أَنْوَاءِ الرَّبِيعِ ما بَكَرْ[٥]

وهذا كما سمّوا الغيث « سماء » لأنَّ نزوله يكون من جهة السماء، قال الشاعر:

---

(١) الأكمّة: جمع الكمّ: وهو الغلاف الذي ينشقّ عن التمر ويحيط به. أقرب الموارد ٢: ١١٠٢، مادّة (ك م م).

(٢) أي يسكّنه ويقطعه. أقرب الموارد ٢: ١٣٣٨، مادّة (ن ق ح).

(٣) أي تحوّل.

(٤) أي الزهر.

(٥) الأنواء: جمع نَوْء، وهو المطر.

إذا سَقَطَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ   رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غِضَابا[١]

أراد إذا سقط الغيث، ثمَّ قال: «رعيناه» فردَّ الكلام على ما ينبت عن الغيث من الرعي الجميم، والكلأ العميم، ومثل هذا في كلامهم كثير مستفيض.

و«الربيع» أيضاً النهر الصغير، وفي الحديث: «وَمَا سَقَى الرَّبِيعُ»[٢]، وجمعه «أربعاء» على وزن أنصباء.

﴿١٨٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هذا العهد وهو يذكر أوقات الصلاة: «**وَالْعَصْرَ إذَا كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَكَذلِكَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ حَيَّةً، والْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى أَنْ تَمْضِيَ كَوَاهِلُ اللَّيْلِ**»[٣].

وهاتان استعارتان:

أولاهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «مَا دَامَتِ الشَّمْسُ حَيَّةً» والمراد بحياة الشمس هاهنا كونها في بقيّة من الاحمرار من قبل أن يفضي إلى الحؤول والاصفرار، ومن هناك قالوا: «شمس مريضة» إذا ولّى احمرارها، وأقبل اصفرارها.

وعلى هذا قول الشاعر:

---

(١) خزانة الأدب ٩: ٥٥٥، الحبل المتين: ٣٠٩، وفيه: إذا نزل السماء، الصحاح ٦: ٢٣٨٢.

(٢) مسند أحمد ٤: ١٥٣٨٨/٥٠٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث ١: ٤٧١ و٤: ٢١٤، سنن الترمذي ١: ١٤٩/٢٧٦، سنن أبي داود ١: ٣٩٧/١٠٩.

لَـــدُنْ غُـــدْوَةً حـــتّى نَــزَعْنَ عَشِـــيَّةً
وَقَدْ مَاتَ شَطْرُ الشَّمْسِ والشَطْرُ مُـدْنَفُ[١]

فجعل نصفها ميّتاً لمّا تصرّم أكثر ضيائها، وجعل نصفها مدنفاً لمّا كان من التصرّم على شفا.

ومثل ذلك قول الراجز:

* والشَّمْسُ قَد كَادَتْ تَكُونُ دَنَفَا[٢] *

أي قد قاربت أن تشفى على الغروب، كما يشفى الدنِف المريض على الخفوت، فجعلها دنَفاً مبالغة في وصفها بنقصان اللون وحؤول الضـوء؛ على أصل وصفهم لها بالمرض.

ولوصفهم الشمس بالموت في أشعارهم وجه آخـر: وهـو أنّـهم إذا أرادوا أن يصفوا يـوم الحـرب بـاشتداد الحرّ واسـوداد الأُفـق للـقتام المتراكب والنقع المتعاظل[٣]، يقيمون تغيّب الشـمس واحـتجابها مـقام انقراضها وذهابها.

والاستعارة الأُخرى: قوله عليه الصلاة والسـلام: «إِلَـى أَنْ تَـمْضِيَ كَوَاهِلُ اللّيْلِ»، والمراد: إلى أن تمضي أوائـله فسـمّاها «كـواهـل»[٤]

---

(١)لدن غدوة: من حين إذ كان الوقت غُدوةٍ، والغدوة: البكرة، أو ما بين صلاة الفجر وطلوع الشـمس، نزعن: أشرفن على الموت على احتمال.

(٢) ديوان العجاج ٢: ٢٢٧، العين ٦: ٢٨٨، الصحاح ٤: ١٣٦١، تمام البيت «أدفعها بالراح كي تَزَحْلفا».

(٣) أي الغبار المتراكب والمتراكم.

(٤) الكواهل: جمع كاهل، وهو مقدّم أعلى الظهر ممّا يلي العنق، وهو الثلث الأعلى، وفيه ستّ فقرات المصباح المنير ٢: ٥٤٢، مادّة (ك هـ ل).

تشبيهاً للّيل بالمطايا السائرة التي تتقدم أعناقها وهواديها[١]، ويتبعها أعجازها وتواليها. ومن هناك قالوا في الساري ليلاً: «اتخذ الليل جملاً»[٢] ويقولون: «ركب الليل»[٣] و«امتطى الليل» لمّا جعلوه بمنزلة الظهر المركوب، والبعير المرحول.

﴿١٨٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لاَ إِلهَ إِلاّ اللّهُ**»[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ هذا القول به يوصل إلى دخول الجنّة، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة المفاتيح التي يستفتح بها الأغلاق، ويستفرج الأبواب. وأراد عليه الصلاة والسلام هذه الكلمة وما يتبعها من شعائر الإسلام، وقوانين الإيمان، إلّا أنّه عليه الصلاة والسلام عبّر عن جميع ذلك بهذه الكلمة؛ لأنّها أوّل لتلك الشعائر، وسائرها تابع لها، ومتعلّق بها، فهي لها كالزمام القائد، والمتقدّم الرائد. وذلك كما يعبّر عن حروف المعجم ببعضها، فيقال: «ألف، با، تا، ثا» والمراد جميعها، وكذلك يقولون: «هو في أبجد» ويريدون سائر هذه الحروف، إلّا أنَّ هذه الحروف لمّا كانت أوّلة[٥] لباقيها ومتقدّمة لما يليها، حسن أن يعبّر بها عن جميعها.

---

(١) المراد بالهوادي هنا الأعناق.

(٢) جمهرة الأمثال ١: ٨٨.

(٣) جمهرة الأمثال ١: ٨٨.

(٤) مسند أحمد ٥: ٢٤٢، وفيه: «شهادة أن لا إله إلّا الله» مجمع الزوائد ١: ١٦، كنز العمّال ١: ١٨٢٥/٤٢٥ و١٠: ٣٠٢٩٢/٥٩٥.

(٥) قيل: إنّ وزن أوّل فوعل، وأصله وَوْوَل، فقلبت الواو الأولى همزة، ثمّ أُدغم، ولذا أنّث في المتن بالهاء، فقال: أوّلة. راجع المصباح المنير: ٣٠، مادّة (أ و ل).

﴿١٨٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيّة لمَعاذ بن جَبَل لمّا بعثه إلى اليمن: «وَصَلِّ الظُّهْرَ بَعْدَ مَا يَتَنَفَّسُ الظِّلُّ، وَتَبْرُدُ الرِّيَاحُ»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد: بعد ما يزيد امتداد الظلّ، من قولهم: «تنفّس النهار» إذا أخذ بالطول، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾[٢]؛ أي إذا زاد ضياؤه، وانتشرت أنواره، وقد استقصينا الكلام على ذلك في كتاب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن»[٣]، وأصل هذه مأخوذٌ من تنفّس الحيوانات؛ وهو امتداد الريح الحارّة من تجاويف صدورها عند ترويح رئاتها عن قلوبها بانقباضها وانبساطها، وانضمامها وانفراجها.

﴿١٨٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِـهِمْ؛ فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَعْثُرُ وَإِنَّ يَدَهُ بِيَدِ اللهِ يَرْفَعُهَا»[٤].

و هذاالقول مجاز، والمراد بذكر «يد الله» هاهنا معونة الله تعالى و تقدّس، ونصرته، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أنَّ أحدهم ليعثر وأنَّ معونة الله من ورائه؛ تُنهضه من سقطته، وتقيله من عثرته، إلا أنَّه عليه الصلاة والسلام لمّا جاء بلفظ «العثار» أخرج الكلام بعده على عرف العادات؛ لأنَّ العادة جارية أن يكون المنهض للعاثر والمقيم للواقع؛ إنمّا يستنهضه بيده، ويستعين عليه بجلده.

---

(١) لاحظ كنزالعمّال ١٠: ٣٠٢٩٢/٥٩٦.

(٢) التكوير (٨١): ١٨.

(٣) مجازات القرآن: ٢٦٨.

(٤) مسند أحمد ٦: ١٨١، سنن أبي داود ٢: ٤٣٧٥/٣٣٣، السنن الكبرى ٨: ١٦٢ في الجميع: «اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الّا الحدود» نهج البلاغة ٤ ٦: ٢٠ عن أميرالمؤمنين عليه السلام مع اختلاف.

والمراد بذوي الهيئات هاهنا ذوو الأديان، لا ذوو الملابس الحسان، كما يظنّ من لا علم له؛ لأنَّ هيئة الدين وظاهره أحسن الهيئات والمظاهر، و أفخم المعارض[1] والملابس.

﴿١٨٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «جِبْرَائِيلُ نَامُوسُ اللهِ»[2].

وهذا القول مجاز، وأصل «الناموس» المكان الذي يستجنّ[3] فيه الصائد عن الوحش لئلّا تراه فتنفر منه، ومن ذلك سمّي من يجعله الإنسان موضع سرّه و مستودع نفثه[4] «ناموساً» يقال منه: «نمس ينْمِس نَمْساً» و«نامسه منامسةً» فكأنَّه ﷺ إنمّا شبّهه بذلك؛ لأنَّه يستخفى بما يؤدّيه عن الله سبحانه إلى الأنبياء عليهم السلام من أوامر الله التي تقيّد القلوب بحبائل الخوف والرجاء، وتجتذبها بعلائق الوعد والإيعاد؛ تشبيهاً بالصائد الذي يَختل[5] صيده حتّى يصيب غِرّته[6]، ويقتحم غفلته.

وقد قال بعضهم: «إنَّ الناموس في كلام بعض العرب اسم للنمّام، فكأنَّ جبرائيل عليه السلام هو الذي يظهر أمر الله لأنبيائه، لا على الوجه المذموم

---

(١) المعارض: جمع مِعْرَض، وهو ثَوب تجلى فيه الجارية ليلة العرس. وقيل: هو القميص الذي يعرض فيه العبد والجارية للبيع. أقرب الموارد ٢: ٧٦٧، مادّة (ع ر ض).

(٢) لسان العرب ٦: ٢٤٤، تاج العروس ١٦: ٥٨٠.

(٣) أي يستتر.

(٤) يقال: لابدّ للمصدور أن ينفث؛ أي يعبّر عن همومه وأحزانه.

(٥) أي يخدع.

(٦) الغرّة: الغفلة النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٥٥.

الذي يقصده لسان النمّام، ويعتمده ناقل الكلام»[١].

وقال بعضهم: «الناموس: من أسماء العلم»[٢]، فيكون في الخبر ـ إذا حملناه على هذا الوجه ـ تقدير مضافٍ حُذِف لدلالة الكلام عليه، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: «جبرائيل حامل علم الله» أو «صاحب علم الله» والحذف إنّما يحسن في الكلام إذا كان فيما يبقى دليل على ما يُلقى، كقوله تعالى: ﴿وَأسْألِ الْقَرْيَةَ التي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ التي أقْبَلْنَا فِيهَا﴾[٣]، فلمّا كانت القرية والعِير[٤] لا تُسألان ولا تجيبان، علم أنَّ المطلوب غيرهما؛ وأنّه المضاف إليهما. ولا يجوز على هذا: «جاء زيد» وأنت تريد غلام زيد؛ لأنَّ المجيء قد يكون من الغلام كما يكون من صاحب الغلام، فلا دليل في مثل هذا على المحذوف كما كان في الوجه الأوّل[٥].

(١٨٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «بَلَغَنِي عَنْ فُلاَنٍ كَلاَمٌ تَشَذَّرَ لِي عَنْ إيعَادٍ»[٦].

فوصف الكلام بالتشذّر مجازٌ، وأصل «التشذّر» أنَّ الناقة إذا أُلقحت عقدت ذنبها ونصبته على عجزها، قال الشاعر:

---

(١) أُنظر: لسان العرب ١٤: ٢٩١. ماده (ن م س).

(٢) لسان العرب ٦: ٢٤٤، تاج العروس ١٦: ٥٨٣ وفيهما: الناموس وعاء العلم.

(٣) يوسف (١٢): ٨٢.

(٤) العِير: قافلة الحمير، ثمّ كثرت حتّى سمّيت بها كل قافلة. أقرب الموارد ٢: ٨٥٣، مادّة (ع ي ر).

(٥) أُنظر: مجازات القرآن: ١٧٣، تفسير القرطبي ٩: ٢٤٥.

(٦) غريب الحديث للهروي ٢: ١٥١ من كلام سليمان بن صُرَد الخزاعي.

لَها ذَنَبٌ كَالْقِنْوِ قَدْ مَذِلَتْ بِهِ   وأَسْمَحَ لِلتَّخْطَارِ بَعْدَ التَّشَذُّرِ[١]

فكأنّه عليه الصلاة والسلام أراد أنّ الكلام الذي سمعه، أعرب له عمّا في ضمنه من الوعيد، كما أنّ تشذّر الناقة بذنبها دليل على لقاح بطنها.

ويجوز أن يكون المراد صفة ذلك الكلام بالارتفاع والعلوّ والاشتطاط[٢] والغلوّ تشبيهاً بذنب الناقة إذا عقدته لاقحة، ورفعته شامذة[٣].

﴿ ١٨٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الإِيمَانُ هَيُوبٌ»**[٤].

وفي هذا الكلام مجازٌ؛ لأنَّ فيه تقدير كلام محذوف، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: « صاحب الإيمان هيوب » والعرب تقول: « الباب لئيم » أي مغلق الباب دون الأضياف، والمراد أنَّ صاحب الإيمان بما معه من حواجز إيمانه. وبصائر إيقانه، يهاب تطرّق الحُوب[٥]، ومواقعة الذنوب، فلا يقدم عليها إقدام المرتكس الهاوي، والضالّ الغاوي.

﴿ ١٩٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الاسْتِغْفارُ مَهْدَمَةٌ لِلذُّنُوبِ»**[٦].

---

(١) النوادر في اللغة: ١٨٢، القنو: عذق النخلة بما فيه من رطب، مَذِلت به: أي سمحت به ورفعته، أسمح: لان وذلّ، للتخطار: لرفع الأذناب، يقال: تخاطرت الفحول بأذنابها للتصاول؛ إذا أشالتها وأدارتها عند الهياج، والمراد انّ الناقة استجابت لنداء الفحولة.

(٢) الاشتطاط: مجاوزة القدر والحدّ في كلّ شيء لسان العرب: ٧/٣٣٤.

(٣) يقال: شَمَذَت الناقة: إذا لقحت فشالت ذنبها. أقرب الموارد ١: ٦٠٩، مادّة (ش م ذ).

(٤) الفائق ٤: ١٢٣، النهاية في غريب الحديث ٥: ٢٨٥ نقله عن عبيد بن عمير، معجم مقاييس اللغة ٦: ٢٢، مجمع البحرين ٢: ١٨٥.

(٥) أي الإثم. أقرب الموارد ١: ٢٤١، مادّة (ح و ب).

(٦) الفتح الكبير ١: ٥٠٦، كنزالعمّال ١: ٢٠٧١/٤٧٦، وفيه: « ممحاة للذنوب ».

فوصف الاستغفار بأنّه يهدم الذنوب؛ مجازٌ؛ لأنَّ المعاصي الكثيرة لمّا كانت كالبناء في تراكب أجزائها واستغلاظ جرابها[1]، كان استغفار النادم وإقلاع التائب، كأنّهما هدم لذاك البناء من أساسه، وكبّ له على أُمّ رأسه.

بسم الله الرحمن الرحيم

(١٩١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَإِذْنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ»[2].

وهذا القول مجازٌ، والمراد: ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبيّ يداوم تلاوة القرآن، فيجعله دأبه وديدنه، وهِجِّيراه[3] وشغله، كما يجعل غيرُه الغناءَ مستروح حزنه، ومستفسح قلبه، ليس أنَّ هناك غناء به على الحقيقة، وهذا كما يقول القائل: «قد جعل فلان الصوم لذّته، والصلاة طربته» إذا أقامهما مقام شغل غيره باللذّات، وطربه إلى المستحسنات.

وقد قيل: «إنَّ المراد بذلك تحزين القراءة؛ ليكون أشجى للسامع، وآخذ بقلب العارف، فسمّى هذه الطريقة: «غناءً» على الاتساع؛ لأنّها تقود أزمّة القلوب، وتستميل نوازع النفوس[4]. وإلى ذلك ذهب عليه

---

(١) الجراب: جوف البئر من أعلاها إلى أسفلها، يقال اطو جرابها بالحجارة، وما أصلب جرابها، وإنّها لمستقيمة الجراب. أقرب الموارد ١: ١١٢، مادّة (جـ ر ب).

(٢) سنن النسائي ٢: ١٨٠، مسند أحمد ٢: ٢٧١، سنن الدارمي ٢: ٤٧٢، صحيح البخاري ٨: ١٩٥، صحيح مسلم ٢: ١٩٢، مستدرك الحاكم ١: ٥٧٠، التبيان في تفسير القرآن ٥: ٢٤٦، تفسير نور الثقلين ٥: ٥/٥٣٦.

(٣) الهجّير ـ كسِكّيت ـ: العادة والدأب. أقرب الموارد ٢: ١٣٧٢، مادّة (هـ جـ ر).

(٤) أنظر: فتح الباري ١٠: ٤٤٥.

الصلاة والسلام بقوله: «زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ»[١]، في حديث آخر.
وليس المراد بذلك تلحين القراءة وتطريبها؛ فإنَّ الأخبار قد وردت بذمّ هذه الطريقة حتّى ذكر عليه الصلاة والسلام في أشراط الساعة أُموراً عدّدها، ثمَّ قال: «وَأنْ يُتَّخذَ الْقُرْآنُ مَزاميرَ»[٢].

وقال بعضهم: «معنى يَتَغَنّى بِالْقُرْآنِ» أي يذكر القرآن، من قولهم: تغنّى فلان بفلان؛ إذا ذكره في شعره إمّا هجاءً وإمّا مدحاً».

فأمّا الحديث الاخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «لَيْسَ مِنّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»[٣]، فليس المراد به هذا المعنى، وإنّما أراد عليه الصلاة والسلام: ليس منّا من لم يستغنِ بالقرآن عمّا سواه، و«تغنّى» هاهنا بمعنى استغنى، وهو تفعّل من الاستغناء، لا من الغناء، قال العجّاج:

أرىٰ الغَوانـي قَـدْ غَـنِينَ عَـنِّي وَقُـلْنَ لي عَـلَيْكَ بِـالتَّغَنّي[٤]

أي استغنين عنّي وقلن لي: استغن عنّا كما استغنينا عنك، وهذا عند موت الشباب، وانقضاء الآراب.

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٢٥، وفيه: «زيّنوا القرآن بأصواتكم» قال الجزري: قيل هو مقلوبٌ؛ أي: زيّنوا أصواتكم بالقرآن، غريب الحديث للهروي ١: ٢٨٣، مستدرك الحاكم ١: ٥٧١، ٥٧٢، مجمع الزوائد ٧: ١٧٠، الدرّ المنثور ١: ١٩.

(٢) مسند أحمد ٦: ٢٢، وفيه: «يتخذون القرآن»، غريب الحديث للهروي ١: ٢٨٣، كنزالعمّال ١٤: ٣٩٦٣٩/٥٧٣، وفيه: «اتخذوا»، مسند زيد بن علي: ٤٨٩.

(٣) أمالي المرتضى ١: ٢٤، معاني الاخبار: ٢٧٩ المبسوط ٨: ٢٢٧، مسند أحمد ١: ١٧٢، سنن الدارمي ٢: ٤٧١، صحيح البخاري ٨: ٢٠٩، سنن أبي داود ١: ١٤٦٩/٣٣٠، مستدرك الحاكم ١: ٥٦٩، مجمع الزوائد ٧: ١٧٠، كنزالعمّال ١: ٢٧٦٩/٦٠٥.

(٤) ديوان العجّاج ١: ٢٧٨.

ويؤكّد ذلك الحديث الآخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَرَأىٰ أَنَّ أَحَداً أُعْطِي أَفْضَلَ مِمّا أُعْطِي، فَقَدْ عَظَّمَ صَغِيراً، وَصَغَّرَ عَظِيماً»[١].

ولو كان المراد بالتغنّي في هذا الخبر ترجيع الصوت بالقرآن، لكان من لم يقصد هذه الطريقة في تلاوته ويعتمدها في صلاته، داخلاً تحت الذمّ، ومقارفاً[٢] للذنب؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام قال: «لَيسَ مِنّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» فبان أنَّ المراد به الاستغناء لا الغِناء.

(١٩٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ»**[٣].

وهذا مجازٌ، وذلك أنَّ العرب كانت إذا قرعتها القوارع، ونزلت بها النوازل[٤]، وحطمتها السنون الحواطم[٥]، وسلبت كرائم أعلاقها[٦] من مال مثمر، أوولد مؤمَّل، أو حميم مرجَّب[٧]، ألقت الملاوم على الدهر، فقالت في كلامها و أسجاعها وأرجازها وأشعارها: «استقاد[٨] منّا

(١) معاني الأخبار ١٩٠، ٢٧٩ مع اختلاف، وفيه: «من أعطاه الله القرآن»، كنزالعمّال ١: ٢٣٥٠.

(٢) أي فاعلاً. المصباح المنير: ٤٩٩، مادّة (ق ر ف).

(٣) مسند أحمد ٢: ٣٩٥، صحيح مسلم ٧: ٤٥، كنزالعمّال ٣: ٨١٣٧/٦٠٦، أمالي المرتضى ١: ٣٤، التبيان في تفسير القرآن ١: ٢٥، الإيضاح: ٩.

(٤) النوازل: جمع النازلة، وهي الشدّة من شدائد الدهر. لسان العرب ١١: ٦٥٩.

(٥) الحواطم: السنون الشديدة الجدب. لسان العرب ١٢: ١٣٨.

(٦) الأعلاق: جمع عِلْق، وهو النفيس من كلّ شيء. أقرب الموارد ٢: ٨٢٢، مادّة (ع ل ق).

(٧) أي مهيب ومعظّم. أقرب الموارد ١: ٣٩٠، مادّة (ر ج ب).

(٨) أي اقتصّ.

الدهر » و « جارَ علينا الدهر » و« رمانا بسهامه الدهر » كقول القائل منهم ـ وهو عديّ بن زيد ـ:

ثُــمَّ أَمْسَــوا لَـعِبَ الدَّهْـرُ بِـهِمْ وَكَذَاكَ الدَّهْرُ يُـودِي بـالرِّجَالْ[1]

وكقول الآخر:

* أَكَلَ الدَّهْرُ عَلَيْهِمْ وَشَرِبْ[2] *

وكقول الآخر:

* وَالدَّهْرُ غَيَّرَنَا وَمَا يَتَغَيَّرُ[3] *

والأشعار في ذلك أكثر من أن نحيط بها، أو نأتي على جميعها، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: لا تذمّوا الذي يفعل بكم هذه الأفعال؛ فإنَّ الله سبحانه هو المعطي والمنتزع، والمغيّر والمرتجع، والرائش[4] والهائض[5]، والباسط والقابض.

وقد جاء في التنزيل ما هو كشف عن هذا المعنى؛ وهو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾[6]، فصرّح تعالى بذمّهم على اعتقادهم أنَّ الدهر يملكهم ويهلكهم، ويعطيهم ويسلبهم، ودلّ بمفهوم

---

(١) ديوان عديّ بن زيد: ٢٠٢.

(٢) ديوان النابغة الجعدي: ٩٢، الكامل للمبرّد ١: ٢١٨، مجمع الأمثال ١: ٥٧.

(٣) بهجة المجالس ٢: ٢٣٠، عيون الأخبار ٢: ٣٢٣.

(٤) يقال: رشتُ فلاناً؛ قوّيت جناحه بالإحسان إليه فارتاش. أساس البلاغة: ١٨٦، مادّة (ر ي ش).

(٥) يقال: تماثل المريض فهاضه كذا؛ نكسه. أساس البلاغة: ٤٩٠، مادّة (هـ ي ض). والمراد هنا الرافع الخافض.

(٦) الجاثية (٤٥): ٢٤.

الكلام على أنَّه سبحانه هو المالك للأمور، والمصرِّف للدهور(١).

﴿١٩٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ**»(٢).

وهذه استعارةٌ، وذلك أنَّهم يقولون: «هذه غنيمة باردة» إذا حازوها من غير أن يلقوا دونها حرّ السلاح وألم الجراح؛ لأنَّه ليس كلّ الغنائم كذلك، بل في الأكثر لا تكاد تنال إلّا باصطلاء نار الحرب، ومألم الطعن والضرب، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل صوم الشتاء غنيمة باردة؛ لأنَّ الصائم يحوز فيه الثواب الجزيل والخير الكثير بلا معاناة مشقّة، ولا ملاقاة كلفة؛ لقصر نهاره، وعدم أُواره(٣).

وقد قيل أيضاً: «إنَّما وصف الصوم في الشتاء بأنَّه غنيمة باردة؛ لبرد النهار الذي يقع الصيام فيه، وأنَّه بخلاف نهار الصيف الذي يشتدّ فيه العطش، وتطول المخامص(٤)، ويقصر ليله عن القيام بوظائف العبادة التي تحمد عقبى، وتقرّب إلى الله زلفى، والشتاء على خلاف هذه الصفة؛ لقصر نهار الصائم، وطول ليل القائم».

﴿١٩٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ فِي**

---

(١) أُنظر: تفسير القرطبي ١٦: ١٧٠.

(٢) مسند أحمد ٤: ٣٣٥، سنن الترمذي ٢: ٧٩٤/١٤٦، مجمع الزوائد ٣: ٢٠٠، كنزالعمّال: ٨: ٢٣٦١٩/٤٠٢، معاني الأخبار: ٢٧٢، الخصال: ٩٢/٣١٤.

(٣) أي حرّه. أقرب الموارد ١: ٢٤، مادّة (أ و ر).

(٤) المخامص: جمع مخمصة، وهي المجاعة. المصباح المنير: ١٨٢، مادّة (خ م ص). والمراد هنا الجوع.

أَيْدِيكُمْ عَوانٌ»[١].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل النساء عند أزواجهنَّ بمنزلة الأسراء، وذلك؛ لأنَّ المرأة تجري على أحكام الرجل في الصدور والورود، والوقوف والخفوف[٢]، فهي راسفة[٣] في أقياد حصره، وناشبة[٤] في حبائل نهيه وأمره، ومن هنا قيل: «فلانة في حبال فلان» ـ إذا كان بعلها ـ للعلّة المقدّم ذكرها.

و«العاني» الأسير والجمع «عناة»، والأسيرة «عانية» والجمع «عوان» وقد يقال للأسير أيضاً «الهَدِيّ» وقال المتلمّس في قتل عمرو بن هند طرفةَ بن العبد بعد أن سجنه زماناً:

كَطُرَيْفَةَ بنِ العَبْدِ كَانَ هَدِيَّهم ضَرَبُوا صَمِيمَ قَذَالِهِ بِمُهَنَّدِ[٥]

قيل: «إنَّما سمّيت المرأة المنقولة إلى زوجها: هَدِيّاً؛ لأنَّها بمنزلة الأسيرة عنده».

وقيل: «بل سمّيت بذلك؛ لأنَّها تهدى إلى زوجها، فهي فعيل في موضع مفعول، فهديّ في مكان مهديّ، يقال: هَدَيْتُ المرأةَ إلى زوجها أهديها هِداءً. وهو من الهَدَاة، وليس من الهديّة؛ لأنَّه لا يقال من

---

(١) مسند أحمد ٥: ٧٣، وفيه: «عندكم» بدل في «أيديكم»، سنن النسائي ٥: ١٤٣، مجمع الزوائد ٣: ٢٦٦، كنزالعمّال ٥: ١٢٣٥٧/١٣١، البداية والنهاية ٥: ٢٢١.

(٢) أي الارتحال السريع. أقرب الموارد ١: ٢٨٩، مادّة (خ ف ف).

(٣) أي ماشية مشي المقيّد. أقرب الموارد ١: ٤٠٣، مادّة (ر س ف).

(٤) أي عالقة. أقرب الموارد ٢: ١٢٩٩، مادّة (ن ش ب).

(٥) خزانة الأدب ٢: ٣٦٦، الصحاح ٦: ٢٥٣٤، الصميم: العظم الذي به قوام العضو، القذال: جماع مؤخّر الرأس، المهنّد: السيف المطبوع من حديد الهند.

الهديّة إلّا: أهديت». وقد قيل: «إنَّ في بعض اللغات: أهديتُ المـرأةَ» واللغة الأُولى هي المعتدّ بها، والمعمول عليها[١].

﴿١٩٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ طَمَعٍ يَـهْدِي إلى طَبَعٍ**»[٢].

وهذا مجازٌ، والمراد أنَّ الطمع يـصير بـصاحبه إلى مـعائب الأفـعال ومدانسها، ويوقعه في مذامّها ومـناقصها، «والطَّـبَع» الدَّنس والعَـيب، يقال: «فلان طَبِع» كدَنِس وجَشِع، فلمّا كانت عواقب الطمع صائرة إلى مدارن[٣] الطبع، جعل عليه الصلاة والسلام الطمع كأنَّه هادياً إليها، ودليلاً عليها على المجاز والاتساع. و«الطبع» ـ على ما سمعته من شيخنا أبي الفتح النحوي ﷺ ـ «مأخوذٌ من «الطابع» وهو الخاتم»[٤] كأنَّه يسـم[٥] صاحبه بالمعايب، ويشهره بالمثالب، فيكون كالخاتم الذي يظهر رسمه، ويؤثّر وسمه.

﴿١٩٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث مشـهور للـرجـل الذي تفوَّت[٦] ابنهُ عليه في ماله، ففرّقه وبـذّره: «**ارْدُدْ على ابْنِكَ مَالَهُ؛ فإنَّما**

---

(١) لسان العرب ١٥: ٣٥٨، وفيه نحوه.

(٢) مسند أحمد ٥: ٢٣٢، مستدرك الحاكم ١: ٥٣٣، كنزالعمّال ٣: ٧٥٧٦/٤٩٥، النهاية فـي غـريب الحديث ٣: ١٢٢.

(٣) المدارن: جمع مَدْرَن، وهو موضع الوسخ.

(٤) أي الميسم الذي يحمىٰ، فتوسم به الدوابّ ونحوها.

(٥) يقال: وسم الدابّة: كواها وأثّر فيها بسمة وكي. راجع أقرب الموارد ٢: ١٤٥٢، مادّة (و س م).

(٦) أي أنّ الابن لم يستشر أباه، ولم يستأذنه في هبة مال نفسه، فأتى الأب رسـول الله ﷺ فأخـبره، ←

هُوَ سَهْمٌ مِنْ كِنَانَتِكَ»[١].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل ابن الرجل بمنزلة السهم الذي في كنانته، ولذلك وجهان:

أحدهما: أن يكون إنَّما شبَّهه بالسهم من سهامه؛ لأنَّ الأب سبب نشئه وتربيته، ووليّ تثقيفه وتأديبه، كما أنَّ النابل باري السهم ورائشه[٢]، ومثقِّفه[٣] ومقوّمه.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أنَّه بمنزلة السهم في كنانته من حيث كان في حضنه، وحاصلاً تحت ضِبنه[٤]، وأنَّه متى شاء صرفه في آرائه، كما أنَّ صاحب السهم متى شاء رمى به في أغراضه.

ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام: «ارْدُدْ عَلَىٰ ابْنِكَ» أي استرجع ما فرّقه من ماله في وجوه التبذير، ومظانّ التبديد، فردّه إلى ملكه استظهاراً له وإشبالاً له[٥]؛ إذ ليس له أن يفتات[٦] عليك بمال، ولا يعصيك في حال.

⬅ فقال: ارتجعه من الموهوب له، واردده على ابنك؛ فإنّه وما في يده تحت يدك، وفي ملكتك، فليس له أن يستبدّ بأمر دونك. لسان العرب ١٠: ٣٤٤، مادّة (ف و ت).

(١) لسان العرب ٢: ٧٠، المحلّى ٨: ١٠٣ مع اختلاف، كنزالعمّال ١٦: ٤٥٩٥١/٥٨٤، النهاية في غريب الحديث ٣:٤٧٧، والكنانة: جعبة تجعل فيها السهام تتخذ من جلود لا خشب فيها، أو من خشب لا جلود فيها. أقرب الموارد ٢: ١١٠٨، مادّة (ك ن ن).

(٢) أي واضع للريش فيه.

(٣) أي مقومه ومسوّيه. أقرب الموارد ١: ٩١، مادّة (ث ق ف).

(٤) الضبن: الإبط وما يليه. لسان العرب ٨: ١٩، مادّة (ض ب ن).

(٥) أي إعانةً له. أقرب الموارد ١: ٥٦٨، مادّة (ش ب ل).

(٦) أي يفعل شيئاً بغير أمرك. راجع لسان العرب ١٠: ٣٤٤، مادّة (ف و ت).

﴿١٩٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «الـخَلقُ عِـيالُ اللهِ عَـزَّ وَجَـلَّ؛ فَأَحَبُّهُمْ إلَيهِ أنفَعُهُمْ لِعَيَالِهِ»[١].

أخبرنا بهذا الحديث أبو القاسم عيسى بن عليّ بن عيسى بن داود بن الجرّاح؛ في جملة ما أخبرنا به من الأحاديث، قال: حدّثنا أبو القـاسم عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز البغوي في سنة سبع وثلاث مئة، قال: حدّثنا أحمد بن إبراهيم المَوْصِلي، قال: سمعت المأمون في الشمّاسيّة[٢] وقد أجرى الحَلْبة[٣]، فجعل ينظر إلى كثرة الناس، فقال ليحيى بن أكثم: أ ما ترى إلى هذه الأُمم! ثمَّ قال: حدّثنا يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس: أنَّ النبيّ عليه الصلاة والسلام قال: «الخَلْقُ عِيالُ اللهِ؛ فَأَحَبُّهُمْ إلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيالِهِ».

وقد حدّثنا بهذا الحديث أيضاً سهل بن أحمد بن عبد الله بـن سـهل الديباجي، عن محمَّد بن يحيى الصولي ـ فيما صنّفه ممّا رضيه خـلفاء بني العبّاس من أحاديث النبيّ عليه‌الصلاة والسلام ـ عـلى خلاف هـذه الحكاية.

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ عيال الإنسان مـن يـعوله[٤] ثـقلهم، ويـهمّه

---

(١) مجمع الزوائد ٨: ١٩١، كنزالعمّال ٦: ١٦٠٥٦/٣٦٠، كشف الخفاء ١: ٤٥٧، قرب الاسناد: ٤٢١١٢٠، عوالي اللآلي ١: ٢٣/١٠١.

(٢) الشمّاسيّة: محلّة بجنب رصافة بغداد. تاج العروس ٨: ٣٢٩، مادّة (ش م س).

(٣) الحَلْبَة: خيل تجمع للسباق من كلّ أوب، ولا تخرج من وجه واحد. المصباح المنير: ١٤٦، مادّة (ح ل ب).

(٤) أي يغلبه ويثقل عليه ويهمّه. راجع أقرب الموارد ٢: ٨٤٩، مادّة (ع و ل).

أمرهم، والله سبحانه وتعالى لا تؤده[١] الأثقال، ولا تهمّه الأحوال، ولكنّه سبحانه وتعالى لمّا كان متكفّلاً بمصالح عباده ـ يدرّ عليهم حلب الأرزاق، ويلمّ لهم شعث الأحوال، ويعود عليهم بمرافق الأبدان، ومراشد الأديان ـ شبّهوا من هذه الوجوه بالعيال الذين في ضمان العائل، وكفاية الكافل، على طريق الاتساع، وعلى معارف العادات.

﴿١٩٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ، وَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ صَلاةً أَرْبَعينَ يَوْماً، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ في بَطْنِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّة**»[٢].

سمعنا هذا الحديث عن عمر بن إبراهيم بن أحمد المقري أبو حفص الكتّاني؛ في جملة ما رواه لنا من الأحاديث، قال: حدّثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا عليّ بن إشكاب، قال: حدّثنا محمَّد بن ربيعة، قال: حدّثنا الحكم بن عبد الرحمان بن أبي نعيم عن الوليد بن عبادة، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ»، وذكر ما في الحديث.

وهذه استعارةٌ، وإنّما سمّاها عليه الصلاة والسلام «أُمّ الخبائث» على تغليظ النهي عن شربها، وتعظيم قدر العقاب عليها، فكأنّها جماع الخبائث المردية، ومعظم الذنوب الموبقة، كما أنَّ الأمّ جامعة لأولادها،

---

(١) أي لا تثقله ولا تصعب عليه.

(٢) المبسوط ٨: ٥٨، وفيه: «شرّ الخبائث»، السرائر ٣: ٤٧٣، عوالي اللآلي: ٣: ٦١/٥٦٢، كنزالعمّال ٥: ١٣١٨٣٣٤٩، كشف الخفاء ١: ٤٥٩.

ومتقدّمة عليهم بميلادها. والفائدة في تقديمها على غيرها من المعاصي: أنَّ الأغلب في شربها أن يكون طريقاً إلى ارتكاب الكبائر، وجرّ الجرائر؛ فإنَّ السكران قد يحمله سكره على القذف والافتراء، وإراقة الدماء، واستحلال الفروج والأموال، وغير ذلك من مقاحم الذنوب، ومعاظم العيوب، وكلّ هذا فالسكر من أقوى أسبابه، وأقرب أبوابه.

(١٩٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ أَقْطَعُ**»[١].

وحدّثنا بهذا الحديث عمر بن إبراهيم أبو حفص المقري، قال: حدّثنا أبو القاسم عبد الله بن محمَّد البغوي ابن بنت منيع، قال: حدّثنا داود بن رشيد، قال: حدّثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن قرّة، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال النبيّ عليه الصلاة والسلام: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ أَقْطَعُ».

وهذا القول مجازٌ، وإنَّما شبَّه عليه الصلاة والسلام الأمر الذي تهمّ الإفاضة فيه وتمسّ الحاجة إلى الكلام عليه ـ إذا لم ينظر فيه حمد الله سبحانه وتعالى ـ بالأقطع اليد من حيث كان قالصاً[٢] عن السبوغ[٣]، وناقصاً عن البلوغ.

وممّا يقوّي ذلك ما رواه أبو هريرة أيضاً، قال: قال عليه الصلاة

---

(١) مسند أحمد ٢: ٣٥٩، سنن ابن ماجة ١: ١٨٩٤/٦١٠، السنن الكبرى ٣: ٢٠٨، مجمع الزوائد ٢: ١٨٨، كنزالعمّال ١: ٢٥٠٩/٥٥٨، الدرّ المنثور ١: ١٢.

(٢) أي منكمشاً ناقصاً.

(٣) السبوغ: تمام الشيء بحيث يصل إلى الأرض.

والسلام: «الْخُطْبَةُ التي لَيْسَ فيها شَهادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْماءِ»[١]، فأقام عليه الصلاة والسلام نقصان الخطبة مقام نقصان الخلقة.

وممّا يشبه هذا الخبر الحديث الآخر الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلّام في كتابه: وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللهَ سُبْحَانَهُ وَهُوَ أَجْذَمُ»[٢].

قال: «والأجذم: المقطوع اليد» واستشهد على ذلك بقول الشاعر:

وَمَا كُنْتُ إلّا مِثْلَ قَاطِعِ كَفِّهِ   بِكَفٍّ لَهُ أُخْرىٰ فأصْبَحَ أجْذَما[٣]

واعترض هذا القول عبد الله بن مسلم بن قتيبة قادحاً فيه وطاعناً عليه، فقال: «إنّما أتى أبو عبيد في فساد هذا التفسير من قِبَل البيت الذي استشهده، وليس كلّ أجذم أقطعَ اليد. وإذا نحن حملنا الحديث على ما ذهب إليه أبو عبيد رأينا عقوبة الذنب لا تشاكل الذنب؛ لأنَّ اليد لا سبب لها في نسيان القرآن، والعقوبات من الله سبحانه وتعالى تكون بحسب الذنوب، كقوله تعالى وتقدّس: ﴿الذِين يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾[٤]، يريد أنَّ الربا الذي أكلوه أثقل بطونهم، فهم يقومون ويسقطون، كما يصيب من يتخبّطه الشيطان[٥].

---

(١) مسند أحمد ٢: ٣٠٢، ٣٤٣، سنن أبي داود ٢: ٤٤٤، وفيه: «كلّ خطبة ليس فيها تشهّد» سنن الترمذي ٢: ١١١٢/٢٨٢، السنن الكبرى ٣: ٢٠٩، كنزالعمّال ١٠: ٢٩٣٣٤/٢٤٩.

(٢) غريب الحديث ٣: ٤٨، مسند أحمد ٥: ٣٢٧، أمالي المرتضى ١: ٤.

(٣) أُنظر: غريب الحديث ١: ٣٩٩ و٢: ٢٤.

(٤) البقرة (٢): ٢٧٥.

(٥) أُنظر: تفسير القرطبي ٣: ٣٤٨.

ويقول رسول الله عليه الصلاة والسلام: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي قَوْماً تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِالْمَقَارِيضِ؛كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتْ[١]، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ: هؤُلاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِين يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ؛ لأَنَّهُمْ قَالُوا بِأَفْوَاهِهِمْ، فَعُوقِبُوا فِيهَا...»[٢]، ومثل هذا كثير».

قال: «والأجذم هاهنا: المجذوم، يقال: رجل أجذم، وقوم جَذْماء، مثل أحمق وحمقاء، وأنوك ونَوْكاء، إلّا أن يكون روي في حديث آخر: «أَنَّهُ يُحْشَرُ أَقْطَعُ ٱلْيَدِ»، أو ما يدلُّ على ذلك، فيقع التسليم منّا.

وإنّما سمّي من به هذا الداء «أجذم» لأنّه يقطع أصابع يديه، وينقص خلقه، والجذم: القطع، وكلّ شيء قطعته فقد جذمته وجذذته، ولهذا قيل للمقطوع اليد: «أجذم» كما قيل له: «أقطع» وهذا أشبه بالعقوبة؛ لأنَّ القرآن كان يدفع عن جسمه كلمة العاهة، ويحفظ عليه الصحّة، ولمّا نسيه فارقه ذلك، فنالته الآفة في جميعه، ولا داء أشمل للبدن من الجذام، ولا أفسد للخلقة» انقضى كلام ابن قتيبة[٣].

قلت أنا: وقد خلط هذا الرجل في اعتراضه هذا تخليطاً كثيراً؛ لأنّه أنكر غيرَ منكرٍ، وطعن في غير مطعن، وذلك أنَّ أبا عبيد إنّما فسّر الأجذم في الحديث: بأنّه مقطوع اليد على أصل صحيح، وهو ما ذكرناه في الخبر الأوّل: من أنَّ «الأقطع» هناك كـ«الأجذم» هاهنا، والمراد به

---

(١) أي تمّت وطالت. لسان العرب ١٥: ٣٥٨، مادّة (و ف ي).

(٢) أمالي المرتضى ١: ٥، مسند أحمد ٣: ١٨٠، ٢٣١، مجمع الزوائد ٧: ٢٧٦، الدرّ المنثور ٤: ١٥٠.

(٣) إصلاح الغلط لابن قتيبة: ٢٦.

أنَّه يلقى الله تعالى بعد نسيان القرآن ناقصاً بعد تمامه، كالذي قطعت يده، فظهرت نقيصة أعضائه، وإن كان أبو عبيد لم يبيّن هذا البيان، فإنَّه لم يرد غير هذا المراد.

فأمّا قول ابن قتيبة: «إنَّ عقوبة الذنب يجب أن تكون مشاكلة للذنب» وتعلّقه بالمثلين اللذين أوردهما، فقد غلط فيما ظنّه، ووهم فيما توهّمه؛ لأنَّ العقوبات لايجب أن تكون مقصورة علىالأعضاء المباشرة للذنوب، وإنَّما المعاقب بها جملة الإنسان، ولو كان الأمر على ما ظنّه لكان الزاني إذا زنى ـ غير محصن ـ يضرب ذكره، والقاذف إذا قذف يجلد لسانه؛ لأنَّهما واقعا المعصية، وباشرا الخطيئة، فلمّا رأينا هذين المذنبين يعاقب منهما غير المواضع التي باشرت الذنب وواقعت الجرم، علمنا أنَّ المقصود بالعقوبة جملة الإنسان، دون أعضاء الجسم.

فأمّا يد السارق فلم تكن علّة قطعها أنَّه باشر بها السرقة، أ لا ترى أنَّه لو دخل حِرْزاً[١]، فأخرج منه بفمه ـ دون يده ـ ما يجب في مثله القطع، فقطعت يده، ولم يعتبر أخذه الشيء المسروق بفمه.

وأيضاً: فلو أخذ في أوّل مرّة بيده اليسرى قطعت يده اليمنى، وإذا سرق ثانية بعد قطع يده اليمنى قطعت رجله اليسرى، ولم تقطع يده اليسرى وإن باشر السرقة بها، وذلك على مذهب من يرى استيفاء الأعضاء الأربعة في تكرير السرقة، وهو مذهب الشافعي[٢].

---

(١) الحِرز: المكان الذي تحفظ فيه الأموال. راجع المصباح المنير: ١٢٩، مادّة (ح ر ز).
(٢) الأمّ ٦: ١٥٠.

فبان أنَّه لا يعتبر بقطع ما باشر أخذ السرقة من أعضاء الإنسان، وسقط ما اعتمد عليه ابن قتيبة من تشقيق الكلام.

﴿ ٢٠٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين قال له حُذَيْفَة بن اليَمَان وقد ذكر الفتن: أَفَبَعْدَ هذا الشَّرِّ خيرٌ يا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «**هُدْنَةٌ علىٰ دَخَنٍ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ**»[١].

وفي هذا الكلام استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ» وقيل: «إنَّ الدخن في الأصل: اسم للّون الذي فيه كدورة» والصحيح أنَّه مأخوذٌ من الدخان؛ لكدر أجزائه، وارتداد ألوانه، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الهدنة ـ التي تؤذن بالفتنة، والسلم الذي تنكشف عن المحاربة ـ بالدخان الذي تؤذن سواطعه بالنار الموقدة، وتجلى[٢] عن الجواحم[٣] المتضرّمة، ويقال: «دُخان، ودَواخِن، وعُثان[٤]، وعَواثِن» وهما جمعان على غير القياس.

ويجوز أن يكون المراد بـ« الدخن » هاهنا قَسْطَل[٥] الحرب؛ لأنَّه يشبه الدخان في الحقيقة، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: «هدنة

(١) مسند أحمد ٥: ٣٨٦، سنن أبي داود ٢: ٣٠١، وفيه: هل بعد هذا، النهاية في غريب الحديث ٢: ١٠٩ و٤: ٣٠ و٥: ٢٥٢.

(٢) أي تكشف. أقرب الموارد ١: ١٣٥، مادّة (ج ل و).

(٣) الجواحم :جمع جاحمة، وهي الشديدة الحرّ.

(٤) العثان: الدخان وزناً ومعنى، وأكثر ما يستعمل فيما يتبخّر به. المصباح المنير: ٣٩٣، مادّة (ع ث ن).

(٥) أي دخان الحرب. أقرب الموارد ٢: ٩٩٧، مادّة (ق س ط ل).

تنكشف عن رهج القِراع[١]، وغبار المِصاع[٢]».

وإنَّما قال: «عَلَى دَخَنٍ» أي أنَّ تلك الهدنة كأنَّها غطاء تحته هيعة الحرب[٣]، وزلزال الخطب، وليس باطنها كظاهرها، وشاهدها كغائبها.

والاستعارة الأُخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: «وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ[٤]» فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الاجتماع على فساد الغيوب وتغلل القلوب، بالعين المغضية على الداء، المغمضة على الأقذاء، فالظاهر سليم، والباطن سقيم.

وفي رواية أُخرى زيادة في هذا الحديث فيها مجازٌ آخر؛ وهي قوله عليه الصلاة والسلام: «وفِتْنَةٌ عَمْياءُ صَمَّاءُ، وَدُعَاةُ ضَلَالَةٍ عَلَى أَبْوابِ جَهَنَّمَ؛ مَنْ أَجابهُمْ قَذَفُوه فيها»[٥]، فوصْف الفتنة بالعماء والصمم مجازٌ، والمراد أنَّ أهلها عُمي عن المراشد، صمّ عن المواعظ، فلمّا كانت الفتنة سبباً لعماهم وصممهم، جاز أن ينسب العمى والصمم إليها دونهم.

وقد يجوز أيضاً أن يكون المراد أنَّها تعمي الأبصار برهج غبارها[٦]، وتصمّ الأسماع بزجل أصواتها[٧]. والقول الأوَّل أقرب إلى الصواب،

---

(١) أي مضاربة بعضهم بعضاً. أقرب الموارد ٢: ٩٨٧، مادّة (ق ر ع).

(٢) أي التقاتل والتجالد. أقرب الموارد ٢: ١٢١٨، مادّة (م ص ع).

(٣) أي صوتها المفزِع المخيف.

(٤) الأقذاء: جمع قذى، والقذى: جمع قذاة، وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك. لسان العرب ١١: ٧٨، مادّة (ق ذ ى).

(٥) مسند أحمد ٥: ٤٠٦، سنن أبي داود ٤: ٩٦/٤٢٤٦.

(٦) أي بغبارها المثار.

(٧) أي بأصواتها المطربة.

وأشبه بمقاصد الكلام.

﴿ ٢٠١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل حلب ناقة: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[1].

وهذه استعارةٌ، والمراد أمره أن يبقى في خِلْف[2] الناقة شيئاً من لبنها من غير أن يستفرغ جميعه؛ لأنَّ ما يبقى منه يستنزل عُفَافتها[3]، ويستجمّ درّتها[4]، فكأنّه يدعو بقيّة اللبن إليه، ويكون كالمثابة له، وإذا استنفذ الحالب ما في الخلف أبطأ غزره، وقلص درّه.

﴿ ٢٠٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إلاّ وَلَهَا ظَهْرٌ وبَطْنٌ، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مَطْلَعٌ»[5].

وفي هذا الكلام استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: « مَا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ آيَةٌ إلّا وَلَها ظَهْرٌ وَبَطْنٌ ». وقد قيل في ذلك أقوال:

منها أن يكون المراد أنَّ القرآن يتقلّب وجوهاً، ويحتمل من التأويلات ضروباً، كما وصفه أمير المؤمنين عليّ عليه السلام في كلام له، فقال:

---

(١) مسند أحمد ٤: ٧٦، ٣١١، ٣٢٢ عن ضرار بن الازور، مستدرك الحاكم ٣: ٦٢٠، كنزالعمّال ١٥: ٤١٦٧١/٤٢٢.

(٢) الخلف: ضرع ذوات الخفّ. راجع المصباح المنير: ١٨٠، مادّة (خ ل ف).

(٣) العفافة: بقيّة اللبن في الضرع بعد أن يُحلب أكثر ما فيه. لسان العرب ٩: ٢٩٠، مادّة (ع ف ف). والمراد من العفافة هنا اللبن الجديد.

(٤) أي يستجمع لبنها.

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣: ١٦٦، بصائر الدرجات: ٢٠٣ مع اختلاف، نقله عن أبي جعفر عليه السلام تفسير العيّاشي ١: ٥/١١.

«الْقُرْآنُ حَمَّالٌ ذوُ وُجُوهٍ»[١]؛ أي يحتمل التصريف على التأويلات، والحمل على الوجوه المختلفات، وقد ذكرنا هذا الكلام في كتابنا الموسوم بـ«نهج البلاغة» ومن ذلك قول القائل: «قلبت أمري ظهراً لبطن» أي صرفته وأدرته ليبين لي منه وجه الرأي فأتبعه، وطريق الرشد فأقصده.

وأنشدنا أبو الفتح النحوي ﷺ قول الشاعر:

أَمَا تَرَانِي قَالِباً مِجَنِّي[٢] أَقْلِبُ أَمْرِي ظَهْرَهُ لِلْبَطْنِ

قَدْ قَتَلَ اللهُ زِيَاداً عَنِّي[٣]

وكان ﷺ يقول: «في قوله: «قَدْ قَتَلَ اللهُ زِياداً عَنّي» سرّ لطيف؛ وهو أنّه أقام قتله مقام عزله،فكأنّه قال: قد عزل الله زياداً عنّي؛ لأنّه إذا قتل فقد زال سلطانه، وأُمنت سطواته».

وقال آخرون: «الظهر: تنزيل القرآن وكلامه، والبطن: تأويله وأحكامه».

وقال بعضهم: «معنى الظهر هاهنا: ما قصّه الله سبحانه علينا في القرآن من أنباء القرون، وأخبار الملوك، وما أوقعه بهم من سطواته، وأنزله بهم من نقماته لمّا جمحوا في أعنّة[٤] الطغيان، وأبعدوا في مذاهب البغي والعدوان. وجميع ذلك أحاديث قصّها سبحانه علينا، فهي في

---

(١) نهج البلاغة ٣: ٧٧/١٣٦ في وصيته ﷺ لابن عبّاس لمّا بعثه للاحتجاج على الخوارج.

(٢) المِجنّ: التُرس، لأنّ صاحبه يستتر به. المصباح المنير: ١١٢، مادّة (ج ن ن).

(٣) ديوان الفرزدق ٢: ٨٨١. لسان العرب ٤: ٥٢٠ و١١: ٥٤٧ و١٣: ٩٤.

(٤) الأعنّة: جمع عِنان، وهو اللجام. أقرب الموارد ٢: ٨٤١، مادّة (ع ن ن).

الظاهر إخبار منه لنا.

وأمّا المراد بالباطن: فإنَّه سبحانه جعل تلك الأنباء المقصوصة والأمثال المضروبة، عظةً ينبّه بها على طريق الرشد، ويحذّر معها مصارع البغي، فيتناهى عمّا كان السبب في إهلاك القرون الماضية، والأُمم الخالية: وذلك مثل مخبر أخبرنا عن إيقاع السلطان بجماعة من الجناة، فقوم قتلهم لمّا قتلوا، وقوم قطعهم لمّا سرقوا، وقوم جلدهم لمّا سكروا، فظاهر ذلك أنَّه إخبار لنا عن هذه الأفعال الواقعة بمستحقّيها من الحياة، والباطن أنَّه وعظ وتنبيه لعقولنا على أنَّ من أقدم منّا على مثل تلك المحظورات، أُنزل به مثل تلك العقوبات».

وقد مضى فيماتقدّم من كتابنا هذا كلام مختصرعلى نظير لهذا الخبر[١]، إلّا أنّنا في هذا الموضع شرحنا ذلك فضل شرح، وبسطناه فضل بسط.

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: «وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، ولِكُلِّ حَدٍّ مُطَّلَعٌ».

قال بعضهم: «معنى المطلع هاهنا: أن يطّلع قوم يعملون به، وروي عن عبد الله بن مسعود أنَّه قال: «ما من حرف ـ أوقال «آية» ـ إلّا وقد عمل بها قوم، أو لها قوم سيعملون بها».

وقال بعضهم: «المراد بالمطّلع هاهنا: المأتى الذي يؤتى منه حتّى

---

(١) راجع: الصفحة ١٩٢ من هذا الكتاب، ذيل الحديث الرقم ٢٠٦، في قضية ليلة الاسرى وقول رسول الله ﷺ فيه: «رأيت ليلة أُسرى بي قوماً تقرض شفاههم بالمقاريض ... الخ».

يعلم تأويل القرآن من جهته».

وقال بعضهم: «المطّلع: هو المنحدر من المكان المشرف إلى المكان المنخفض، وقد يكون أيضاً المُصْعِد من المكان المنخفض إلى المكان المشرف، فهو من الأضداد على هذا التقدير، فكأنَّ الإنسان يكون في التوصّل إلى علم تأويل القرآن بمنزلة الراقي إلى الذِّروة[١]، والصاعد إلى النّجوة[٢]، أويكون في التولّج على غوامضه بمنزلة الهابط من المكان المشتطّ[٣] إلى المكان المنحطّ».

وقال بعضهم: «الحدّ هاهنا: الفرائض والأحكام، والمطّلع: الثواب والعقاب، فكأنَّه تعالى جعل لكلّ حدّ من حدوده التي حدّها من الحرام والحلال، مقداراً من الثواب والعقاب؛ يلاقيه الإنسان في العاقبة، ويطّلع عليه في الآخرة، ومن ذلك ما يكثر على الألسنة من ذكر هول المطّلع؛ إنَّما يراد به ما يشرف الإنسان عليه بعد الموت من أعلام الساعة وأشراط القيامة»[٤].

وعندي في ذلك وجه آخر: وهو أن يكون المراد أنَّ لكل حرف حدّاً يجب على التالي أن يقف عنده، ويتعرّف مغزاه ومغيّبه؛ فإنَّه إذا فعل ذلك أفضى به ذلك الحدّ إلى مطّلع يشرف منه على حقيقة المعنى، وجليةِ المغزى، فكأنّ الوقوف عند تلك الحدود والتمهّل عليها والتثبّت فيها،

---

(١) ذروة كلّ شيء: أعلاه. لسان العرب ١٤: ٢٨٤.

(٢) أي المرتفع من الأرض. المصباح المنير: ٥٩٥، مادّة (ن ج و).

(٣) أي العالي.

(٤) أي علاماتها. المصباح المنير: ٣٠٩، مادّة (ش ر ط).

يفضي بالإنسان إلى مطالع معرفتها، ومفاتق أكمّتها؛ فيكون كطالع الثنيّة[١] في الإشراف على ماتحتها، والإدراك لما استجنّ[٢] عن الناظر قبل الإيفاء عليها، وهذا القول من استنباطي، وما أظنّ أحداً قرع بابه وطلع نقابه قبلي.

﴿٢٠٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ**»[٣].

وهذا مجازٌ، والمراد به أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحياها محي قبله، فيغرس فيها غرساً، أويحدث فيها حدثاً، فيكون ظالماً بما أحدثه، وغاصباً لحقّ لا يملكه. وإنّما أضاف عليه الصلاة والسلام الظلم إلى العِرق؛ لأنَّه إنّما ظلم بغرس عرقه، فنسب الظلم إلى العرق دون صاحبه، وذلك كما قال: «ليل نائم» و«نهار صائم» أي ينام في هذا، ويصام في هذا[٤].

وروى سفيان بن عُيَيْنة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه عروة بن الزبير قال: «العروق أربعة: عرقان ظاهران، وعرقان باطنان، أمّا الظاهران: فالغرس والبناء، وأمّا الباطنان: فالتبر[٥] والمعدن».

---

(١) أي الجبل.

(٢) أي خفي.

(٣) الموطّأ ٢: ٢٦/٧٤٣، سنن أبي داود ٢: ٣٠٧٣/٥٠، السنن الكبرى ٦: ٩٩، مجمع الزوائد ٤: ١٥٨، المبسوط ٣: ٢٦٨ رواه عن هشام بن عروة.

(٤) أُنظر: المقتضب ٢: ١٧٩.

(٥) أي الذهب. المصباح المنير: ٧٢، مادّة (ت ب ر).

وربّما روي هذا الخبر على الإضافة فيكون «لَيْسَ لِعِرْقِ ظالمٍ حَقٌّ» فإن كانت هذه الرواية صحيحة، فقد خرج الكلام من حيّز الاستعارة، ودخل في باب الحقيقة.

﴿٢٠٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«اللّهُمَّ الْمُمْ شَعَثَنَا»**[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد: اللهم اجمع كلمتنا، وانظم ما تشتّت من أمرنا، وتبدّد من شملنا، فأقام عليه الصلاة والسلام تفرّق الكلمة وانصداع الامور الملتئمة، مقامَ العود المتشعّث[٢] الذي كثر تشظّيه[٣]، واستطارت الصدوع[٤] فيه، وقد مضى الكلام على نظير هذه الكلمة.

﴿٢٠٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«قَلِّدُوا الْخَيْلَ، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ»**[٥].

وهذه استعارةٌ، على أحد التأويلين، وهو أن يكون المراد النهي عن طلب أوتار[٦] الجاهلية على الخيل بشنّ الغارات وشبّ النائرات[٧]، ومعنى: «لَا تُقَلِّدُوهَا» أي لا تجعلوها كأنّها قد قلّدت[٨] درك الوِتر

---

(١) مصباح المتهجّد: ٥٨١، الصحيفة السجّادية ٢: ٢٤٧، التهذيب ٣: ١١١.

(٢) أي الذي فُلق رأسه وشقّق.

(٣) أي تفلّقه. المصباح المنير: ٣١٣، مادّة (ش ظ ي).

(٤) أي الفلق.

(٥) مسند أحمد ٤: ١٤٣٧٧/٣١٨ و٥: ١٨٥٥٣/٤٥٦، سنن أبي داود ٣: ٢٥٥٣/٢٤، دعائم الإسلام ١: ٣٤٥.

(٦) الأوتار: جمع وِتْر، وهو الدم. أقرب الموارد ٢: ١٠٢٩، مادّة (ق ل د).

(٧) شَبّ: إيقاد وإشعال، النائرات: جمع نائرة، وهي الهائجة، أي إشعال نار الحروب الهائجات.

(٨) أي أُلزمت.

فتقلّدته، وضُمِّنت أخذ الثأر فتضمّنته، وذلك عبارة عن فرط جدّهم في الطلب، وحرصهم على الدرك، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: «قَلِّدُوا الخَيْلَ طَلَبَ أعْداءِ الدّينِ، وَالدِّفَاعِ عَنِ المُسْلِمِينَ، وَلا تُقَلِّدُوهَا طَلَبَ أوتارِ الجَاهِلِيَّةِ، وَدُخُولُ[١] مَصارِعِ الحميّةِ[٢]».

وإذا حمل الخبر على التأويل الآخر خرج عن أن يكون مجازاً؛ وهو أن يكون المراد النهي عن تقليد الخيل أوتار القِسِيّ[٣]، وقيل في وجه النهي عن ذلك قولان:

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة والسلام إنّما نهى عنه لأنَّ الخيل ربّما رعت الأكلاء والأشجار، فنشبت الأوتار التي في أعناقها ببعض شعب ما ترعاه من ذلك فخنقتها، أوحبستها على عدم المأكل والمشرب حتّى تقضي نحبها.

والوجه الآخر: أنّهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتاريدفع عنها حُمّة[٤] عين العائن، وشرارة نظرالمستحسن، فيكون كالعوذ لها، والأحراز عليها، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يُعْلمهم أنَّ تلك الأوتار لا تدفع ضرراً، ولاتصرف حذراً، وإنّما الله سبحانه وتعالى الدافع الكافي، والمعيذ الواقي.

وممّا يقوّي هذا التأويل ما روي من أمره عليه الصلاة والسلام بقطع

---

(١) الذحول: جمع ذحل، الثأر. المصباح المنير ٢٠٦، ٦٤٧.

(٢) أي الأنفة، لأنّها سبب الحماية. أقرب الموارد ١: ٣٣٥، مادّة (ح م ي).

(٣) القسيّ: جمع قوسى، وهي ألة نصف دائرة يُرمى بها، ووَتَر القوس: خيطه الذي يشدّ بين طرفيه.

(٤) أي شدّتها وحدّتها. لسان العرب ٣: ٣٤٠، مادّة (ح م م).

الأوتار من أعناق الخيل[١].

ولتقليد الخيل وجه آخر: وهو أنَّ العرب كانت إذا قدرت وظفرت قلّدت الخيل العمائم، وذكر أنَّ معاوية بن أبي سفيان لمّا تغلّب على الأمر ودخل الكوفة بعد صلح الحسن بن عليّ عليهما السلام فعل ذلك بخيله، فقالت أُمّ الهيثم بنت الأسود:

أَقَــرَّ عَــيْنِيَ أَنْ جَـاءَتْ مُـقَلَّدَةً خَيْلُ الشَّآمِينَ فِي أَعْنَاقِهَا الخِرَقُ[٢]

(٢٠٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**ضَالَّةُ المُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ**»[٣].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّ الضالّة ـ على الحقيقة ـ ليست بحرق النـار، وإنَّـما المراد أخذ ضالّة المؤمن والاشتمال عليها والحول بينه وبينها، يستحقّ به العقاب بالنار، فلمّا كانت الضالّة سبب ذلك حسن أن تسمّى بـاسمه؛ لأنَّ عاقبة أخذها يؤول إلى حريق النار، ويفضي إلى أليم العقاب. وقـد نهى رسول‌الله عليه الصلاة والسلام عن أخذ ضوالّ الإبـل وهـوامـيها، والهوامي: الضائعة[٤]، قال الشاعر:

هَمَتْ بَغْلُهَا بالسَّبَلْجَيْنِ وَأَوْفَـضَتْ بِوَادي ثُمَيْلٍ عـن جَـنينٍ مُشَـيَّدِ[٥]

---

(١) أُنظر: مسند أحمد ٤: ٤٠٨، سنن أبي داود ٣: ٢٥٥٢/٤، فيه: لا يبقينَ في رقـبة بـعيرٍ قـلادةٌ، ولا قلادة إلّا قطعت.

(٢) مقاتل الطالبيين: ٤١.

(٣) سنن الدارمي ٢: ٢٦٦، سنن ابن ماجة ٢: ٢٥٠٢/٨٣٦، السنن الكبرى ٦: ١٩٠، مجمع الزوائد ٤: ١٦٧، مسند أحمد ٤: ٢٥ و٥: ٨٠، وفيه: «ضالة المسلم» المبسوط ٣: ٣١٩، رواه عن الحسين بن مطرف.

(٤) أُنظر: مسند أحمد ٤: ١١٥.

(٥) معجم ما استعجم ١: ٣٤٦.

أي ضاعت بغل هذه الناقة بهذا الموضع المذكور، وذلك لايكون إلّا عند تقطّع هُلْبها، وإجحاف السير بها.

﴿٢٠٧﴾ و من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ؛ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلاَ تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللهِ؛ فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لَا أَرْضاً قَطَعَ، وَلاَ ظَهْراً أَبْقَى»**[١].

ووصف الدِّين بالمتانة ها هنا مجاز، والمراد أنَّه صعب الظهر، شديد الأسر[٢]، مأخوذ من متن الإنسان: وهو ما اشتدّ من لحم منكبيه. و إنَّما وصفه عليه الصلاة والسلام بذلك لمشقّة القيام بشرائطه، و الأداء لوظائفه، فأمر عليه الصلاة والسلام أن يدخل الإنسان أبوابه مترفّقاً، و يرقى هضابه متدرّجاً؛ ليستمرّ على تجشّم[٣] متاعبه، و يمرن على امتطاء مصاعبه. وشبّه عليه الصلاة والسلام العابد الذي يحسر منته و يستنفد طاقته بالمُنْبَت: وهو الذي يغذّ السير[٤]، ويكدّ الظهر، منقطعاً من رفقته، و منفرداً عن صحابته، فتَحْسُرُ مطيّته[٥]، ولا يقطع شقّته[٦]، وهذا من أحسن التمثيلات، و أوقع التشبيهات.

وممّا يقوّي المراد بهذا الخبر ما كشفناه من حقيقة الخبر الآخر عنه

---

(١) الكافي ٢: ٦/٨٧، رواه عن أبي عبدالله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله، مسند أحمد ٣: ١٩٩، السنن الكبرى ٣: ١٩، مجمع الزوائد ١: ٦٢، كنزالعمّال ٣: ٥٣٧٦/٤٠، الدرّ المنثور ١: ١٩٢.

(٢) أي الخَلق، قال تعالى: ﴿وَشَدَدْنا أَسْرَهُمْ﴾ أي قوّينا خلقهم. المصباح المنير: ١٤، مادّة (أ س ر).

(٣) أي تحمّلها على مشقّة. راجع المصباح المنير: ١٠٢ مادّة (ج ش م).

(٤) أي يسيرع فيه أقرب الموارد ٢: ٨٦٣، مادّة (غ ذ ذ).

(٥) أي تعيا. أقرب الموارد ١: ١٩٠، مادّة (ح س ر).

(٦) أي طريقة الطويل الذي يشقّ قطعه ويصعب. راجع أقرب الموارد ١: ٦٠٣، مادّة (ش ق ق).

عليه الصلاة والسلام؛ وهو فيما رواه بُرَيْدة بن الحُصَيْب الأسلمي قال: قال عليه الصلاة والسلام: «عَلَيْكُمْ هَدْياً قاصِداً[١]؛ فَإنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هذا الدِّينَ يَغْلِبْهُ[٢]»[٣].

﴿٢٠٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكُبَ أَسِنَّتَهَا»**[٤].

وفي رواية أُخرى: «فَأَعْطُوا الرِّكَابَ أَسْنَانَهَا»[٥].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ«الأسنّة» هاهنا ـ على ما قاله جماعة من علماء اللغة ـ الأسنان، وهو جمع الجمع؛ لأنَّ الأسنان جمع سنّ، والأسنّة جمع الأسنان، و«الرّكب» جمع الركّاب[٦]، فكأنّه عليه الصلاة والسلام أمرهم أن يمكّنوا ركابهم زمان الخِصْب[٧] من الرعي في طرق أسفارهم، وعند نزولهم وارتحالهم، فكنّى عن ذلك بإعطائها أسنانها، والمراد تمكينها من استعمال أسنانها في اجتذاب الأكلاء، وامتشاط

---

(١) أي ألزموا طريقاً معتدلاً. راجع لسان العرب ١١: ١٧٨، مادّة (ق ص د).

(٢) أي يغلبه الدين؛ أي من يقاويه و يقاومه ويكلّف نفسه من العبادة فوق طاقته. لسان العرب ٧: ٥٤، مادّة (ش د د).

(٣) مسند أحمد ٤: ٤٢٢ و٥: ٣٦١، مستدرك الحاكم ١: ٣١٢، السنن الكبرى ٣: ١٨، مجمع الزوائد ١: ٦٢، كنزالعمّال ٣: ٥٣٠٥/٢٩، الدرّ المنثور ١: ١٩٣.

(٤) مسند أحمد ٣: ٢٨٢، غريب الحديث للهروي ١: ٢٤٥، الفائق ١: ٥٠٠، النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٥٦، المحيط في اللغة ١: ٢٤٩.

(٥) تاج العروس ٢: ٥٢٣، ماده (ركب)، المحيط في اللغة ١: ٢٤٩، مسند أحمد ٣: ٣٠٥، وفيه «إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها».

(٦) أي الإبل، واحدتها: راحلة. أقرب الموارد ١: ٤٢٦، مادّة (خ ص ب).

(٧) أي كثرة العشب. أقرب الموارد ١: ٢٧٧، مادّة (خ ص ب).

الأعشاب[١]، فكأنّهم بتمكينها من ذلك أعطوها أسنانها. وهذا كما يقول القائل لغيره: «أعط الفرس عنانها» و«أعط الراحلة زمامها» أي مكّنها من التوسّع في الجري، ومدّ العنق في الخطو.

وعندي في ذلك وجه آخر: وهو أن يكون المراد: مكّنوا الرّكاب في الخِصب من أن تسمن بكثرة الرعي[٢]؛ لأنّهم قد عبّروا في أشعارهم عن سِمَنِ الإبل وبَدْنِها بـ«السلاح» تارة، وبـ«الأسنّة» تارة، قال الشاعر:

وَلا تَأْخُذُ الكُومُ الجِـلادُ سِـلاَحَهَا لَهُ عِنْدَ صِـرَّاتِ الشِّـتاءِ الصَّـنَابِرِ[٣]

أي لم يمنعه سمن إبله وشارتها[٤] في عينه من أن ينحرها لأضيافه، ويبذلها لطرّاقه[٥]، فجعل السمن لها كالسلاح الذي تدافع به عن نحرها، وتماطل به عن عقرها.

وقد قال الآخر في مثل ذلك ـ ويعني الإبل ـ:

* خايَلْتُ فيها ولم تَأْخُذْ أَسِنَّتَهَا[٦] *

ومن أبيات لإياس بن سلم الأسلمي يمدح بها النبيّ عليه الصلاة والسلام:

---

(١) أي اختيار ما يصلح منها، وكأنّ الإبل تمشّط الأعشاب فتختار منها ملائمها.

(٢) في نسخة ب زيادة: والاستكبار من المرعى.

(٣) الأغاني ١١: ٢٢٦، أمالي المرتضى ٤: ٣٢، وفيه: لتوبة في قرّ الشتاء الصنابر. الكوم: القطعة من الإبل، الجلاد: الغزيرات اللبن، الصرّات: جمع صِرّة وهي شدّة البرد، الصنابر: الشديدة.

(٤) أي حسنها وجمالها. أقرب الموارد ١: ٦٢٠، مادّة (ش و ر).

(٥) الطرّاق: جمع طارق، وهو الآتي ليلاً. أقرب الموارد ١: ٧٠٤، مادّة (ط ر ق).

(٦) خايلت: باريت، الأسنّة: جمع سنان، وهو هصل الرمح، ومراده من عدم أخذ الإبل لأسنّتها: ضعفها وعدم سمنها.

وَأَبِـيكَ حَـقّاً إِنَّ إِبْـلَ مُـحَمَّدٍ عُـزْلٌ تَـنَاوَحُ أَنْ تَـهُبَّ شَمَالُ
وإِذا رَأَيْـنَ لَـدَى الفِـنَاءِ قَـرِيبَةً فَاضَتْ لَهُنَّ عَلَى الخُدودِ سِجَالُ[١]

يقول: إنَّ إبله مبذولة عند نزول النازل، وطروق الطارق، فلا يمنعه من عقرها رواؤها وشارتها، فكأنَّها عزل لا سلاح معها، كما جعل الشاعر الأوَّل هذه الحال بمنزلة السلاح لها.

وأراد بقوله: «إذا رأين لدى الفناء قريبة» أي رأين رفقة قريبة بفناء النبيّ عليه الصلاة والسلام بكين وتناوحن[٢] علماً بأنَّهن ينحرن لها، ويعقرن[٣] لأجلها، وكذلك إذا هبت الشمال في صميم الشتاء حاذرن العقر، وانتظرن النحر.

وممّا يقوّي ذلك ما جاء في الحديث المشهور عنه عليه الصلاة والسلام؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الجَفَاءَ وَالقَسْوَةَ في الفَدَّادِينَ، إلّا مَنْ أَعْطَى في نَجْدَتِها وَرِسْلِهَا»[٤].

و«الفدّادون» هاهنا ـ على أصحّ الأقوال ـ: هم أصحاب الإبل الكثيرة، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: «إلّا من أعطى من إبله في حال كثرة شحومها، وشارة جسومها» وسمّي ذلك «نجدة»[٥] لها على ما قدّمنا القول فيه؛ لأنَّها إذا كانت في تلك الحال، كانت كالمانعة

---

(١) أمالي المرتضى ٤: ٣١.

(٢) التناوح: تقابل النساء بعضهن بعضاً إذا نُحْنَ. لسان العرب ٢: ٦٢٧.

(٣) عقر الفرس والبعير بالسيف عَقْراً: قطع قوائمه. لسان العرب ٤: ٥٩٢.

(٤) مسند أحمد ٢: ٢٥٨ و٣: ٣٣٢، غريب الحديث للهروي ١: ١٢٥، الفائق ٢: ٢٥٢.

(٥) أي إيمانه وإغاثة. وإنّما كانت الإعانه لأجل من الإبل وجمال وحسن أجسامها.

لصاحبها من نحرها نفاسةً بها، وشحّاً عليها، فكانت شارتها كالمنجدة لها والسلاح الذي تدفع به عن أنفسها.

وقد قيل في « رِسْلِهَا » هاهنا قولان:

أحدهما: في حال كثرة ألبانها؛ موافقةً لقوله عليه الصلاة والسلام: « فِي نَجْدَتِهَا » إذا كان ذلك بمعنى حسن شارتها.

والقول الآخر: أن يعطيها في حال يهون عليه إعطاوها فيها؛ وهي حال نقصان شحومها، وخفّة جسومها، من قولهم: « تكلّم فلان بكذا على رِسْله » أي والكلام هيّن عليه، فهو متمهّل فيه غير عجل، وساكن غير قَلِق، فكأنّ المعنى: إلّا من أعطاها في حالتي كرامتها وهوانها، واستقباحها واستحسانها، كقولك: « في حال العسر واليسر، وعند الطوع والكره » والقول الأوّل هو المعتمد.

(٢٠٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ»** قِيل: ولِمَ يَا رَسولَ الله ؟ قال: **«لا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»**[1].

وهذه استعارةٌ، وقد قيل في ترائي النارين قولان:

أحدهما: أن يكون المراد أنَّ المسلم لا ينبغي له أن يساكن المشرك في بلاد؛ فيكون منه بحيث إذا أوقد كلّ واحد منهما ناراً رآه الاخر، فجعل الترائي للنارين، وهو في الحقيقة للموقدين، والأصل في ذلك المداناة والمقابلة بقول القائل: « دور بني فلان تتناظر » أي تتدانى

---

(١) سنن أبي داود ١: ٥٩٥ /٢٦٤٥، سنن الترمذي ٣: ١٦٥٤/٨٠، السنن الكبرى ٨: ١٣١، كنزالعمّال ١٦: ٤٦٢٩٦/٦٦٨، سنن النسائي ٨: ٣٦، وفيه: « ألا لا رأي ناراهما »، المبسوط ٢: ٢٤.

وتتقابل، ويقولون للمسترشد: «إذا أخذت في طريق كذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه» أو «عن يساره» والمراد: إذا قابلك الجبل فنظرت إليه، فجعلوا النظر له لأنَّهم أقاموا الجبل مقام الرَّئيَّة الناظر، والرفيق المساير، وقال الشاعر:

سَلِ الدَّارَ مِنْ جَنْبَيْ حِبِرٍّ فَوَاهِبِ إِلَى مَا رَأَى هَضْبَ القُلَيْبِ المُضَيَّحُ[1]

وهضب القليب والمضيَّح: موضعان متقاربان، فجعلهما لتحاذيهما كأنَّهما يتراءيان.

ومثله قول الآخر:

* حَيْثُ يَرَى الدَّيْرَ الْمَنارُ *[2]

والوجه الآخر: أن يكون المراد بـ«النار» هاهنا نار الحرب؛ لأنَّهم يكنّون عن الحرب بالنار لما فيها من رهج المِصاع، ووهج القراع[3].

ومن ذلك قول الشاعر:

هُما حَيَّانِ يَصْطَلِيَانِ حَرْباً رِدَاءَ الْمَوْتِ بَيْنَهُمَا جَدِيدَا[4]

وعلى هذا المعنى جاء التنزيل بقوله تعالى: ﴿**كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَاراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ**﴾[5].

---

(١) ديوان ابن مقبل: ٢٣، معجم ما استعجم ٢: ٤١٩ و٤: ١٢٣٥ و١٣٦٥، وفيه: عن ابن مقبل، حِبِّر وواهب: موضعان.

(٢) الدير: الموضع الذي يقيم فيه الراهبون والراهبات النصارى، المنار: موضع النور.

(٣) رهج المِصاع: غبار النزال والقتال، ووهج القراع: شعاع المضاربة بالسيوف.

(٤) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٥) المائدة (٥): ٦٤.

فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: «ونَاراهما مختلفان» أي حرباهما متباينان؛ هذه تدعو إلى الهدى والرشاد، وهذه تدعو إلى العمى والضلال.

وقد يجوز في ذلك عندي وجه آخر: وهو أن يكون المراد: لا يجتمع سرباهما، ولا يختلط سرحاهما[١]، و«النار» عندهم اسم لسمات[٢] الإبل، يقولون: «على هذه الإبل نار بني فلان» أي وسمهم. وعلى هذا قول بعض خُرّاب الإبل في ذكر أذواد[٣] استلبها وأراد عرضها ليبيعها:

يَسْأَلُنِي الباعةُ ما نِجَارُها إِذْ زَعْزَعُوها فَسَمَتْ أَبصارُها

فكلُّ دارٍ لِأُناسٍ دارُها وكلُّ نَارِ العالَمينَ نَارُها[٤]

أي هي مأخوذة من قبائل شتّى، فوسمها غير متّسق، ونجارها غير متّفق.

وهذا الوجه يعود إلى معنى الوجه الأوَّل؛ لأنَّ المراد[٥] أنَّ المسلم والمشرك لا يجوز اجتماعهما في دار حتّى تجتمع أذوادهما في الرعي، وأورادهما في الوِرْد[٦]. فقوله عليه الصلاة والسلام على هذا الوجه: «لَا

---

(١) السَّرْح: المال السائم. أقرب الموارد ١: ٥٠٩، مادّة (س ر ح).

(٢) السمات: جمع سمة؛ أي العلامة التي تجعل على الإبل بواسطة كيّها بالميسم. راجع المصباح المنير: ٦٦٠، مادّة (و س م).

(٣) الأذواد: جمع ذود، وهي من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر. المصباح المنير: ٢١٠، مادّة (ذ و د).

(٤) جمهرة الأمثال ٢: ١٤٠، خزانة الأدب ٧: ١٤٩، النِجار: الحسب والأصل.

(٥) في نسخة ب: المراد به.

(٦) الأوراد: جمع وَرْد، وهو من الخيل الأحمر المائل إلى الصفرة، في الوِرْد: أي في الإشراف على الماء وغيره. راجع أقرب الموارد ٢: ١٤٤٢ـ١٤٤٣، مادّة (و ر د).

تَرَاءَى نَارَاهُمَا » أي لا يختلط وسماهما.

وأمّا الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: « لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ أَهْلِ الشِّرْكِ »[١]، فقيل: « إنَّ المراد لا تستشيروهم في أُموركم، فتعملوا بآرائهم، فترجعوا إلى أقوالهم » وهذا أيضاً مجازٌ آخر؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الاسترشاد بالرأي بالاستضواء بالنار؛ إذا كان فعله كفعلها في تبيين المبهم، وتنوير المظلم.

﴿ ٢١٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ**»[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ أصلهما من منبتٍ واحد، فهما كالنخلتين من الصنوان؛ يجتمع أصلهما، ويفترق رأساهما، فيكونان اثنين في الرؤية، والأصل واحد في الحقيقة، يقال: « صنو » والجمع « صنوان » مثل: « قنو »[٣] والجمع « قنوان » قال سبحانه: ﴿**صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ**﴾[٤].

وقيل أيضاً: « الصنوان: المجتمع، وغير الصنوان: غير المجتمع ».

﴿ ٢١١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تَمَسَّحُوا بالأَرْضِ؛ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ**»[٥].

---

(١) كنزالعمّال ١٦: ٤٣٧٥٩/٢١، الدرّ المنثور ٢: ٦٦، النهاية في غريب الحديث ٣: ١٠٤، وفيه: « المشركين »، السنن الكبرى ١٠: ١٢٧، وفيه: « بنار المشركين ».

(٢) مسند أحمد ٢: ٣٢٢، سنن أبي داود ١: ١٦٢٣/٣٦٦، سنن الترمذي ٥: ٣٨٤٧/٣١٨، السنن الكبرى ٦: ١٦٤، مجمع الزوائد ٣: ٧٩، كنزالعمّال ٦: ١٥٨٠٠/٣٠٣، المناقب للكوفي: ١٢٣/٢، شرح الأخبار ٢: ٨٧٦/٤٩٣، ذخائر العقبى: ١٩٣.

(٣) وهو عنقود النخل. المصباح المنير: ٥١٨، ٥٢٤.

(٤) الرعد (١٣): ٤.

(٥) غريب‌الحديث للهروي ١: ٢٢٠، الفائق ٣: ٢٧، كنزالعمّال ٧: ١٩٧٧٨/٤٦٠، الدرّ المنثور ٢: ١٦٨.

وهذه استعارةٌ، والمراد بقوله: «فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ» يرجع إلى أنّها كالأُمّ للبريّة؛ لأنَّ خلقهم ومعاشهم عليها، ورجوعهم إليها، فلمّا كانت الأرض تسمّى «أُمّاً» لنا من الوجوه التي ذكرناها، كان قوله عليه الصلاة والسلام: «فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ» يرجع إلى وصفها بالأُمومة؛ لأنَّهم يقولون: «الأرض ولود» يريدون كثرة إنشاء الخلق واستيلادهم عليها. وقال ذو الرُّمَّة في وصف الأُمّ بالبرّ وهو يذكر فراخ النعام:

جَاءَتْ مِنَ الْبَيْضِ زُعْراً لَالِبَاسَ لَهَا إلّا الدَّهَاسُ وَأُمٌّ بَرَّةٌ وَأَبُ[1]

و«الدَّهاس» الرَّمل.

ولقوله عليه الصلاة والسلام: «تَمَسَّحُوا بِالأَرْضِ» وجهان:

أحدهما، أن يكون المراد التيمّم منها في حال الطهارة وحال الجنابة.

والوجه الآخر: أن يكون المراد مباشرة ترابها بالجباه في حال السجود عليها، وتعفّر الوجوه فيها، ويكون هذا القول أمر تأديب، لا أمر وجوب؛ لأنَّ من سجد على جلدة الأرض ومن سجد على حائل بينها وبين الوجه، واحد في إجزاء الصلاة، إلّا أنَّ مباشرتها بالسجود أفضل. وقد روي: «أنَّ النبيّ عليه الصلاة والسلام كان يسجد على الخُمْرة»[2]، وهي الحصير الصغير يعمل من سعف النخل، فبان أنَّ المراد بذلك فعل الأفضل، لا فعل الأوجب.

---

(١) لسان العرب ٦: ٨٩، جمهرة أشعار العرب: ٤٤٨، الزَعْر: جمع أزعر، وهو من قلّ شعره وتفرّق حتّى بدا جلده.

(٢) صحيح البخاري ١: ٣٣٣/١٢٤، و٣٧٩/١٤٣ و٣٨١، صحيح مسلم ١: ٥١٣/٣٨٣ و٦٦١، سنن أبي داود ١: ٦٥٦/١٧٦.

وممّا يقرب شبهاً من هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام: «نِعْمَتِ الْعَمَّةُ لَكُمُ النَّخْلَةُ»[١]، فكأنّها ـ لانتفاعهم بها، وتعويلهم على ثمرتها ـ قد قامت مقام القريبة الحانية[٢]، وذات الرحم المتحفِّية[٣]. ولم يجعلها عليه الصلاة والسلام بمنزلة الأمّ للناس كما جعل الأرض في الخبر الأوّل؛ لأنّهم في الحقيقة لم يخلقوا منها، ولم ينسبوا إليها، فجعلها من حيث الانتفاع بها بمنزلة أقرب الإناث القرائب من الإنسان بعد اللاتي ولدنه واللاتي ولدهنّ هو، وتلك عمّة الإنسان وخالته، إلّا أنَّ أُخت الأب أرفع منزلةً من أُخت الأمّ، ولذلك جعلها عمّة، ولم يجعلها خالة.

﴿٢١٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء كان يدعو به: «**رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ عَنِّي حَوْبَتِي**[٤]»[٥].

وهذه استعارةٌ، والحوبة والحوب المأثم، والمراد احطط عني وزري، وتغمّد ذنبي وخطيئتي، ولكنّ المعصية لمّا كانت كالدَرَن[٦] الذي يصيب الإنسان ـ فيفحش أثره، ويقبح منظره ـ أقام عليه الصلاة والسلام إماطة وزرها وإسقاط إثمها، مقامَ غسل الأدران، وإماطة الأدناس؛ لأنَّ

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٠٣، نثر الدّر ١: ٢٥٦.

(٢) أي العاطفة المشفقة. راجع المصباح المنير: ١٥٥، مادّة (ح ن و).

(٣) المتحفّية: المبالغة في البرّ والتكريم. لسان العرب ١٤: ١٨٧.

(٤) أي خطيئتي. المصباح المنير: ١٥٥، مادّة (ح و ب).

(٥) سنن ابن ماجة ٢: ١٢٥٩/٣٨٣٠، سنن الترمذي ٥: ٢١٤: ٣٦٢١، كنزالعمّال ٢: ١٩٧: ٣٧٢٩، مسند أحمد ١: ٢٢٧، وفيه: «تقبل دعوتي»، سنن أبي داود ١: ٣٣٨/١٥١٠ رواه عن ابن عبّاس.

(٦) الدرن كالوسخ وزناً ومعنى. المصباح المنير: ١٩٣، مادّة (د ر ن).

الإنسان بعدها يعود نقيّ الأثواب، طاهراً من العاب.

وهذا الدعاء من النبيّ عليه الصلاة والسلام على وجه التعبّد والخضوع والتطامن[١] والخشوع، لا أنَّ له عليه الصلاة والسلام حوبةً يستحطّ وزرها، ويستغسل درنها، أويكون قوله عليه الصلاة والسلام ذلك على طريق التعليم لأُمّته؛ كيف يتوب العاصي، وينيب الغاوي، ويستأمن الخائف، ويستقيم الجانف[٢]. والسبب الذي لأجله قلنا: إنَّ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يجوز أن يواقعوا المعاصي، ويقدموا على المغاوي؛ أنَّ الحكيم تعالى إذا أرسل رسولاً جنّبه كلّ ما ينفّر عنه، ويصرف عن القبول منه، ومعرفة ما يقطع على أنّه منفّرٌ مأخوذٌ من عادات الناس، وكبائر المعاصي كلّها منفّرة؛ لأنّها تخرج من ولاية الله تعالى إلى عداوته، وتوجب عاجل مقته، وآجل عقوبته، وفي الصغائر خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه، واستقصاء حِجاجه.

وقد بسطنا الكلام على ذلك في باب مفرد من جملة كتابنا الكبير في متشابه القرآن، فمن أراد استيعاب معانيه ومعرفة الخلاف فيه، فليقصد مطالعته من هناك بتوفيق الله.

(٢١٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ صَدْرِهِ، فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ**»[٣].

---

(١) أي التواضع. الصحاح ٦: ٢١٥٨، أساس البلاغة: ٢٨٤.

(٢) أي المائل عن الصراط المستقيم.

(٣) مسند أحمد ٥: ٧٨، كنزالعمّال ٨: ٢٤١٩٥/٥٦٥، غريب الحديث للهروي ٣: ٤٧.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «وحر صدره» استعارةٌ، والمراد غشّه ودَغَلِه[١]، وفساده ونَغَله[٢]، وذلك مأخوذٌ من اسم دويبة يقال لها: «الوحرة» وجمعها «وحر» وهي شبيهة بالحرباء.

وقال بعضهم: «هي تشبه العَظَاء[٣]، إذا دبّت على اللحم فأكل منه إنسان وحر صدره؛ أي اشتكى داءً فيه»[٤].

ويقال: «إنَّها شبيهة باليعسوب الأحمر[٥]، تسكن القليب[٦] والآبار قال الراجز:

فِي كُلِّ يَوْمٍ قِرْبَةٌ مُوَكَّرهْ يشربها مَرِيّةٌ كالوَحَرَه[٧]

فشبَّه عليه الصلاة والسلام ما يسكن في صدر الإنسان من الغشّ والبلابل[٨] ويجول في قلبه من مذمومات الخواطر بهذه الدويبة المنعوتة، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه القلب بالقليب، وشبَّه ما يستجنّ فيه من نغله بما يستجنّ في القليب من وحره.

---

(١) الدغل: دخل في الأمر مفسد. أقرب الموارد: ١: ٣٣٨، مادّة (د غ ل).
(٢) أي إفساده.
(٣) العَظاء: جمع عظاية وعظاءة، وهي دريبة ملساء تعدو وتتردّد كثيراً، تشبه سامّ أبرص، وتسمّى: شحمة الأرض وشحمة الرمل. وهي أنواع كثيرة... أقرب الموارد ٣: ٨٠، مادّة (ع ظ ي).
(٤) أُنظر: غريب الحديث ٣: ٤٧.
(٥) اليعسوب الأحمر: أمير النحل وذكرها. راجع أقرب الموارد ٢: ٧٧٩، مادّة (ع س ب).
(٦) أي البئر، أو البئر العاوية القديمة مطويّة كانت أو غير مطويّة. المصباح المنير: ٥١٢، مادّة (ق ل ب).
(٧) قربة موكّرة: مملوءة.
(٨) أي شدّة الهمّ والوسواس في الصدور وحديث النفس. لسان العرب ١: ٤٩٣، مادّة (ب ل ل).

﴿ ٢١٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**أعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفخِهِ**» فَقيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ: مَا هَمزُهُ وَنَفْثُهُ وَنَفْخُهُ؟ فَقَالَ: «**أمّا هَمْزُهُ فالمُوتَة، وأمّا نَفْثُهُ فَالشِّعْرُ، وَأمّا نَفخُهُ فالكِبْرُ**»[١].

وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

الأولى منها: الاستعاذة من همز الشياطين، وأصل «الهمز» الغمز والدفع، وكلّ شيء دفعته فقد همزته، ويروى بيت القطامي:

تَرَاهُمْ يَهْمِزُونَ مَنِ اسْتَرَكُّوا وَيَجْتَنِبُونَ مَنْ صَدَقَ المِصَاعَا[٢]

ويروى: «يغمرون»[٣].

فالهمز ـ على ما فسره النبيّ عليه الصلاة والسلام هاهنا ـ المُوتة؛ وهي الجنون على الحقيقة، فإنَّ الشيطان لا سلطان له على الإنسان ولا يصرعه، ويوسوس له ويفزعه، وقد صرّح التنزيل بذلك، فقال تعالى: **﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي...﴾**[٤] الآية، فعلمنا أنّه لا سلطان له على الإنسان إلّا بالوسواس والتخابيل[٥]، وضروب التهاويل[٦]، فلمّا كان ما يلحق المجنون من

---

(١) مسند أحمد ٤: ٨٠و٦: ١٥٦، سنن أبي داود ١: ٧٦٤/١٧٨، السنن الكبرى ٢: ٣٥.

(٢) ديوان القطامي: ٣٥، الصحاح ٣: ١٢٨٥، استركّوا: استضعفوا، المِصاع: المجالدة والمضاربة، وصدف فلان المِصاع: أوقعه إذا ما أوعد به ولم يخلفه.

(٣) أي يعلون عليه. أقرب الموارد ٢: ٨٨٢، مادّة (غ م ر).

(٤) ابراهيم (١٤): ٢٢.

(٥) جمع تخبيل وهو إفساد العقل. الصحاح ٤: ١٦٨٢، لسان العرب ١١: ١٩٨.

(٦) التهاويل: جمع تهويل، وهو التفزيع والتخويف. لسان العرب ١١: ٧١٢.

الأفزاع ويأخذه من العُرَوَاء[١] والانزعاج عن وسواس الشيطان، جاز أن ينسب ذلك إلى همزه وغمزه على طريق المجاز والاتساع في نظائره.

والاستعارة الثانية: الاستعاذة من نفث الشيطان؛ وهي الشِعر على ما فسّره النبيّ عليه الصلاة والسلام، وذلك مخصوص في شعر المشركين الذين كانوا يهجون به رسول الله عليه الصلاة والسلام وخيارَ المسلمين، أو ما يجري مجراه من أشعار المسلمين الإسلاميين؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام قد قال: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَماً»[٢]، فلا يجوز أن يكون هذا القول متناولاً لجميع الشعر عموماً.

وموضع الاستعارة: أنَّ الشيطان لمّا كان يزيّن للمشركين الطعن في أعراض المسلمين وكان الشعر ممّا تلفظ به ألسنتهم، شبّهه عليه الصلاة والسلام بالشيء الذي تنفث به ألسنتهم[٣]، ونسبه إلى الشيطان؛ لأنَّ تزيينه ما زيّن لهم كان سبباً لما نفثت به ألسنتهم.

وقد يجوز أن يكون إنَّما نسبه إلى نفثه؛ لأنَّ الشيطان كان نفثه في أفواههم، وتكلّم به على ألسنتهم، كما يقولون للمتكلّم بالكلمة الغاوية: «ما نطق على لسانك إلّا شيطان» قال الفرزدق في قصيدته التي يهجو فيها إبليس ـ وهي مشهورة ـ:

---

(١) أي الرِّعدة. لسان العرب ٩: ١٧٧، مادّة (ع ر و).

(٢) مسند أحمد ١: ٢٦٩، ٢٧٣، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٣، ٣٣٢، سنن ابن ماجة ٢: ٣٧٥٦/١٢٣٦، سنن أبي داود ٢: ٥٠١١/٤٧٩، سنن الترمذي ٤: ٣٠٠٢/٢١٦، مجمع الزوائد ٨: ١١٧، كنز العمّال ٣: ٧٩٨٥/٥٧٩، الدرّ المنثور ٥: ١٠١، تحف العقول: ٥٥.

(٣) في نسخة ب: أفواههم بدل ألسنتهم.

وإنَّ ابنَ إبـليسٍ وَإبْـليسَ أَلْـبَنَا   لَهُمْ بِـعَذَابِ النَّـاس كُـلَّ غُـلَامِ
هما نفثا في فـيَّ مـن فَـمَوَيْهما   على النّابح العاوي أَشَدَّ رِجام[1]

ويروى: «لجام» يريد بقوله: «ألبنا كـلّ غـلام» أي سـقياه اللـبن، فكأنّهما غذّياه بذلك فدرب به[2]، ونشأ عليه وتعوّده.

والاستعارة الثالثة: الاستعاذة من نفخ الشيطان؛ وهو على ما فسّـره عليه الصلاة والسلام الكبر والعجب، ولا نفخ هناك على الحقيقة، وإنَّما المراد به ما يسوّله الشيطان للإنسان من تعظيم نفسه، واستحقار غـيره، وتصغير الناس في عينه، فكأنّه بهذا الفعل ينفخ في روعه ما يستشعر به أنّه أحقّ من غيره بالتعظيم، وأولى بالتفخيم، تشبيهاً بالشيء الأجوف، كالزِقّ[3] وما في معناه؛ لأنّه إذا نفخ فيه انتفخ بعد ضـمره، وعـظم بـعد صغره، ومن قولهم للمتكبّر إذا أسرف في الكبر واستطار مـن العـجب: «قد نفخ الشيطان في مناخره» يريدون به المعنى الذي قدّمنا ذكره.

(٢١٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«العَيْنُ وِكَاءُ السَّـهِ، فَـإِذَا نَـامَتِ العَيْنُ اسْتَطْلَقَ الوِكَاءُ»**[4].

وهذه من أحسن الاستعارات، و«السَّهُ» اسمٌ للسته[5]، قال الشاعر:

---

(١) ديوان الفرزدق ٢: ٢١٥.

(٢) أي اعتاده. أقرب الموارد ١: ٢٢٥، مادّة (د ر ب).

(٣) أي السقاء، وقيل: جله يُجزّ ولا يُنتف للشراب وغيره. أقرب الموارد ١: ٤٦٨، مادّة (ز ق ق).

(٤) مسند أحمد ١: ١١١، السنن الكبرى ١: ١١٨، كـنزالعـمّال ٩: ٢٦٣٤٨/٣٤٢، سـنن الدارمـي ١: ١٨٤، وفيه: «إنّما العينان».

(٥) أي الدبر.

شَأَتْكَ قُـعَيْنٌ غَـثُّها وَسَـمِينُها
وَأَنْتَ السَّهُ السُّفْلَى إِذَا دُعِيَتْ نَصْرُ[١]

فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه السته بالوعاء، وشبَّه العين بالوكاء[٢]، فإذا نامت العين انحلّ صرار السّته، كما أنّه إذا زال الوكاء دسع بما فيه[٣] الوعاء، إلّا أنّ حفظ العين للسّته على خلاف حفظ الوكاء للوعاء؛ فإنّ العين إذا أُشرجت[٤] لم تحفظ ستهها، والأوكية إذا حُلّت لم تضبط أوعيتها.

ومن الناس من ينسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين عليّ ﵇ وقد ذكره[٥] محمّد بن يزيد المبرّد في الكتاب «المقتضب» في باب اللفظ بالحروف[٦]، وفي الأظهر الأشهر أنّه للنبيّ عليه الصلاة والسلام.

﴿٢١٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يسأل عن سحابة عرضت: «**كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا وَبَوَاسِقَهَا؟ وَكَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا؟...**»[٧] في حديث طويل.

---

(١) العين ٣: ٣٤٦، الصحاح ٦: ٢٢٣٣، شأتك: سبقتك، قعين: حيّ مشتق منه، غثّها: مهزولها، وأنت السه السفلى: أنت فيهم بمنزلة الاست من الناس.

(٢) الوكاء: رباط القِربة والوعاء والكيس والصرّة ونحوها. أقرب الموارد ٢: ١٤٨٣ مادّة (و ك ي).

(٣) أي رمى بما فيه. أقرب الموارد ١: ٣٣٣ مادّة (د س ع).

(٤) أي جمعت وأُغلقت.

(٥) في الأصل: ذكر.

(٦) المقتضب ١: ٣٤، ٢٣٣.

(٧) غريب الحديث للهروي ٣: ١٠٤، الفائق ٣: ٢١٢، معاني الأخبار ٣٢٠، الاختصاص: ١٨٧، كنزالعمّال ٦: ١٥٢٤٧/١٧٤.

وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

فإنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه أُصولها ومناشئها وطوالعها ومبادئها، بقواعد البيت التي هي أصل بنائه، وأوَّل إنشائه.

وشبَّه فروعها المستطيلة إلى أوساط السماء وأعاليها البعيدة عن الآفاق، بفروع الشجرة الباسقة التي هي ملتفّ أوراقها، ومزدحم أفنانها، ويقال: «بسقت الشجرة والنخلة تبسقان بسوقاً» إذا طالتا، وكلّ طويل باسق، وفي التنزيل: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾[1].

وشبَّه مستدارها في السماء عند استوائها، بالرحا المستديرة على قطبها، ومن ذلك قيل: «رحا الحرب» وهو الموضع الذي يستدار فيه للمعاركة والجلاد، والتفاف الرِّجال بالرِّجال.

ومنه قول سليمان بن صُرَد الخزاعيّ في حديث له: «أتيتُ عَلياً عليه السلام حينَ رَفَعَ يَدَهُ عَنْ مَرحَى الْجَمَلَ»[2]؛ يريد عن مجثم تلك الحرب بالمكان المخصوص الذي دارت به رحاها، وبلغت فيه منتهاها.

وعلى ذلك قول الكميت بن زيد يصف السحاب:

كَأَنَّـمَا الزَّجْـرُ وَالصَّـهيلُ بِـهِ مَـرْ حَى مِرَاسِ الحُرُوبِ ذو اللَّجَبِ[3]

يريد بالزجر والصهيل: حفيف وَدْقه[4]، وأزيز[5] رعده.

---

(١) ق (٥٠): ١٠.

(٢) غريب الحديث ٢: ١٥٢.

(٣) ديوان الكميت ١: ١١٥، مراس الحروب: مزاولتها ومحارستها، اللجب: كثرة أصوات الأبطال.

(٤) أي صوت مطره.

(٥) أي صوت.

ويحتمل قولهم: «رحا الحرب» وجهين:

أحدهما: أن يريدوا به اللبث والاستقرار.

والآخر: أن يريدوا به الجولان والمدار.

وقد يجوز أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام في السحابة: «كَيفَ تَرَونَ رَحَاهَا؟» يريد به صوت رعدها، كما سألهم عن لمع برقها، وكثيراً ما تشبّه أصوات الرعد القاصفة بقعقعة أصوات الأرحاء الدائرة، ولا يمتنع أن يعبّر عمّا تسمعه الأُذن بعبارة ما تشاهده العين، كما يقول القائل لغيره إذا سأله عن سماع الغناء المطرب والحداء المعجب: «كيف ترى هذا الغناء؟ وكيف ترى هذا الحداء؟» وذلك شائع عند أهل اللسان.

(٢١٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤوهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلى أَحَدٍ فَضْلٌ إلاّ بِالتَّقْوَى...»**[١] في حديث طويل.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «طَفُّ الصّاعِ» هاهنا استعارةٌ، والمراد أنَّ كلّ من كان من ولد آدم عليه الصلاة والسلام فهو ناقص، لا يوصف بالتمام، ولا يعطى مزيد الكمال، وإنّما يتفاضل الناس بأعمالهم، ويفضلون بكثرة فضائلهم، وإنّما يوصف الإنسان بأنّه فاضل إذا أُضيف إلى الناقص، وإلّا فلا بدّ من نقائص تتخلّل فضائله، ومساوٍ تتوسّط محاسنه؛ إمّا بأن يكون فاضلاً في حالٍ، وناقصاً في حال، وإمّا بأن يكون قاصراً عمّا فوقه، وزائداً على من دونه.

---

(١) مسند أحمد ٤: ١٤٥، ١٥٨، غريب الحديث للهروي ٣: ١٠٦، الدرّ المنثور ٦: ٩٨.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤوهُ» من العبارات العجيبة عن هذا المعنى، يريد أنَّ كلّكم قاصر عن غاية الكمال؛ تشبيهاً بطفّ المكيال: وهو أن يقارب الامتلاء من غير أن يمتلىء، يقال: «طفّ المكيال وطفافه» إذا أُريد به هذا المعنى، وهو ضدّ «الطلاع» و«الطفاح» لأنَّ هاتين اللفظتين يعبّر بهما عن بلوغ غاية الامتلاء، واللفظة الأولى يعبّر بها عن الوقوف دون حدّ الامتلاء، ويقال: «إناء طفّان» إذا بلغ الماء أكثره ولم يبلغ غايته.

ولو قال عليه الصلاة والسلام: «أنتم بنو آدم كطفّ الصاع» خرج الكلام عن أن يكون مستعاراً؛ لأنَّ دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجه عن باب المجاز، مثل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: «خَرَجْتُ حِينَ بَزَغَ الْقَمَرُ كَأَنَّهُ فِلْقُ جَفْنَةٍ[1]»[2]، ومثل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: «فَإِنَّ السَّاعَةَ كالْحَامِلِ الْـمُتِمّ الَّتِي لا يَدْرِي أَهْلُها مَتَى تَفْجَؤهُمْ بِوِلادَها لَيْلاً أَوْ نَهاراً»[3]، ولو قال: «والقمر فلق جفنةٍ» و«الساعة حامل متمّ» كان الكلام من حيّز الاستعارة.

ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلام: «الْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ

---

(١) الجَفنة: أعظم ما تكون من القِصاع، وفلق الجفنة: نصفها. لسان العرب ٢: ٣١٠، مادّة (ج ف ن). و١٠: ٣٢٠، مادّة (ف ل ق).

(٢) مسند أحمد ١: ١٠١، مجمع الزوائد ٣: ١٧٤، كنزالعمّال ٨: ٢٤٤٨٨/٦٣٤.

(٣) مسند أحمد ١: ٣٧٥، مستدرك الحاكم ٢: ٣٨٤ و٤: ٥٤٦، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٣٣٩/١٩٣، الدرّ المنثور ٤: ١٥٢.

بَعْضُهُ بَعْضاً»[١] لو قال: «بنيان» لكان من قبيل المجاز.

ومثله أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام لقوم كانوا يرفعون أيديهم في الصلاة: «مَالِي أَرَاهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ[٢]»[٣]، ولو قال: «أيديهم أذناب خيل شمس» لكان الكلام مستعاراً، ولذلك نظائر كثيرة يطول بذكرها الكتاب.

ولم يرض عليه الصلاة والسلام بقوله: «طَفُّ الصَّاع» في إرادة الغرض الذي تكلّمنا عليه في الخبر حتّى قال: «لم تمْلَؤوهُ» فزاد المعنى إيضاحاً، والكلام إفصاحاً.

وفي ضمن هذا القول نهي عن الافتخار على الناس إلّا بالفضائل الدينية، دون الفضائل الدنياوية، وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لَيْسَ لِأحَدٍ عَلَى أحَدٍ فَضْلٌ إلّا بِالتَّقوى» لأنَّ فضائل الدين وصل يتوصّل بها إلى النعيم الباقي، والدرج العوالي، وفضائل الدنيا لا تعدو غايتها، ولا توصل إلى ما بعدها، فهي كالغرس الذي لا يثمر، والزاد الذي لا يبلغ.

﴿٢١٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «اللّهُمَّ إنّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الأيْهَمَيْنِ»[٤].

---

(١) سنن النسائي ٥: ٧٩، مسند أحمد ٤: ٤٠٤، صحيح البخاري ١: ١٢٣، صحيح مسلم ٨: ٢٠، سنن الترمذي ٣: ١٩٩٣/٢١٨، السنن الكبرى ٦: ٩٤، مجمع الزوائد ٨: ٨٧، كنزالعمّال: ١: ٦٧٤/١٤١.

(٢) الشُّمس :جمع شَمُوس، وهو النُّفور من الدوابّ الذي لا يستقرّ لشغبه وحِدَّته. لسان العرب ٧: ١٩٤، مادّة (ش م س).

(٣) سنن النسائي ٣: ٥، مسند أحمد ٥: ١٠١، صحيح مسلم ٢: ٢٩، سنن أبي داود: ١: ١٠٠٠/٢٢٦، السنن الكبرى ٢: ١٧٣، كنزالعمّال ٧: ١٩٨٨٣/٤٨٢، المعتبر ٢: ١٥٧.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٥: ٣٠٣، لسان العرب ١٢: ٦٤٩.

قيل: «إنّهما السيل والحريق» وقيل: «بل هما السيل والجمل الصؤول[١]» وتسمية كلّ واحد من هذه الثلاثة بالأيهم مجازٌ؛ وذلك أنَّ الأيهم هاهنا اسم للشيء لا يُملَك دفعهُ، ولا يستطاع ردُّه، ولا له نطق فيكلَّم، ولا سمع فيُهَجْهَج[٢]، ولا معقول فيُستَعْتَب، ومن ذلك قيل للفلاة: «يهماء» إذا كانت عمياء المسالك لا يهتدى بآياتها، ولا يستدلّ بأعلامها.

وقال الأعشى:

ويَهماءَ بالليلِ غَطْشَى الفَلا ... ةِ يُؤْنِسُنِي صَوْتُ فَيَّادِها[٣]

و«الفَيَّادُ» اسمُ طائرٍ، وقيل: إنَّه ذكر البوم».

ومثل تسميتهم الشيءَ «أيهم» إذا كان على الصفة التي ذكرناها، ما أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّي النحوي ﷺ ـ وأظنّه من أبيات «الكتاب» ـ:

وَدَاهِيَةٍ يَتَّقِيهَا الرِّجَا ... لُ مَرْهُوبَةُ الْحَدِّ لا فَالَهَا[٤]

قال: «والمراد بقوله: لا فا لها؛ أي ليس لها جهة واحدة تتقى منها كما يتّقى الحيوان العادي من جهة أنيابه، أو ناحية أظفاره، بل كلّ جهاتها محذور، وكلّ نواحيها مخوف».

---

(١) وهو الذي يأكل راعيه، ويواثب الناس فيأكلهم، أو هو الذي يشلّ الناس ويعدو عليهم. لسان العرب ٧: ٤٤٤، مادّة (ص و ل).

(٢) أي فيصاح به ويزجر لكيفّ. لسان العرب ١٥: ٢٩، مادّة (هـ ج ج).

(٣) ديوان الأعشى: ٧٣، الصحاح ٣: ١٠١٣ و٥: ٢٠٦٥، غطشى: مظلمة.

(٤) كتاب سيبويه ١: ٣١٦.

وقد روي في هذا الخبر مكانَ التعوّذ من الأبهمين التعوّذُ من الأعميين[١]، والمعنى فيهما متقارب؛ لأنَّ «الأبهم» هو الذي لا يعلم كيف يدفع، ومن أيّ وجه يضبط، والأعمى هو الذي لا يَعلم عَلامَ يَرِد، ولا لأيّ وجهٍ يقصد.

﴿٢١٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ، وَيَخُونَ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَتَهْلِكَ الْوُعُولُ، وَتَظْهَرَ التُّحُوتُ»**[٢].

قال: «الوُعُول»: وجوه الناس وأشرافهم، و«التُّحُوتُ» الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يؤبه لهم، فقوله عليه الصلاة والسلام: «الْوُعُولُ» و«التحوت» مجازان على التفسير الذي ذكره عليه الصلاة والسلام؛ لأنّه شبَّه عليه الصلاة والسلام الناس وجلّتهم بالوعول؛ لأنّها[٣] تعلو قلل الجبال، وتكون في شَعَف[٤] الهضاب، فهي أبداً عالية المنازل، بعيدة عن المتناول. وقوله: «التحوت» ـ وهو جمع تحت ـ يريد به الخاملين المغمورين، والقليلين الذليلين؛ لأنّهم الطبقة السفلى من الناس، وهم الذين نزلوا عن غايات العِلْيَة، وقعدوا بمهابط الذلّة، فكأنّهم تحت أجلّة الناس وأشرافهم، والأشراف والوجوه فوق لهم.

---

(١) مجمع الزوائد ١٠: ١٤٤، كنزالعمّال ٢: ٣٦٤٩/١٨٣، وفي كليهما روي عن عائشة بنت قدامة.

(٢) مسند أحمد ٢: ١٦٢، ١٩٩، الدرّ المنثور ٦: ٥١، نثر الدر ١: ٢٠٨، مستدرك الحاكم ٤: ٥٤٧، مجمع الزوائد ٧: ٣٢٤، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٥٦٦/٢٤٢.

(٣) أي الوعول التي هي جمع وعل، وهي الشاة الجبلية. راجع أقرب الموارد ٢: ١٤٦٨، مادّة (و ع ل).

(٤) الشعف: جمع شَعَفَة، وهي أعلى كلّ شيء. لسان العرب ٧: ١٣٩، مادّة (ش ع ف).

وتفسيره عليه الصلاة والسلام « التحوت » : « بأنَّهم الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يعلم بهم » مجازٌ آخر ، وليس المراد أنَّهم كانوا تحت مواطىء الأقدام على الحقيقة ، وإنَّما المراد أنَّهم كانوا من خمول الذكر ، وغموض القدر ؛ بحيث يشبَّهون بالشيء الموطوء لذلّته ، والمنبوذ لبذلته .

﴿ ٢٢٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب الذي كتبه لصاحب دُومَة ـ وهو المعروف بأُكَيْدِر ـ منصرفه عليه الصلاة والسلام من غزوة تبوك : **«إنَّ لَنَا الضَّاحِيَةَ مِنَ الْبَعْلِ، وَلَكُمُ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ»**[1].

وفي رواية أُخرى : « إنَّ لَنَا الضَّاحِيَةَ مِنَ الضَّحْلِ ، وَلَكُمُ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ »[2].

و « الضحل » : الماء القليل ، والرواية الأُولى أصحّ ، و« الضاحية من البعل » : هي النخيل التي في ضواحي البلدة وصحاريها ، و « البعل » : اسم لما شرب الماء بعروقه من الأرض ولم يُتَعَهَّدْ ـ كغيره ـ بالسقي ، قال عبد الله بن رَوَاحة :

هُنَالِكَ لا أُبَالِي طَلْعَ بَعْلٍ ولا سَقْيٍ وإن عَظُمَ الإِتَاءُ[3]

ويروى : « نَخْلَ بَعْلٍ » .

وقوله عليه الصلاة والسلام : « وَلُكُمُ الضَّامِنَةُ مِنَ النَّخلِ » مجازٌ ، والمراد بـ« الضامنة » هاهنا ما تضمّنته القرى والأمصار من النخل ،

---

(١) نثر الدر ١ : ٢٠٩ ، ٢١١ ، غريب الحديث للهروي ١ : ٤٣٤ ، النهاية في غريب الحديث ٣ : ٧٧ .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣ : ٧٦ ، الإتاء ما يقع في النهر من خشب أو ورق . لسان العرب ١ : ٦٦ ، مادّة (أ ت ي) .

(٣) البداية والنهاية ٤ : ٢٧٨ .

فسمّاها عليه الصلاة والسلام «ضامنة»، وهي في الحقيقة مضمونة، وهذا موضع المجاز. ومثل ذلك قول الشاعر:

ومُختَرِشٍ ضَبَّ العَداوَةِ مِنْهُمُ
بحُلْوِالخَلا حَرْشَ الضِّباب الخَوادِعِ[١]

فجعل الضِباب خوادعَ، وهي في الحقيقة مخدوعة؛ لأنَّها تُخدع بضروب من الحيلة حتّى تخرج من مجاحرها[٢]، وتستذلق[٣] من مكامنها. و «الخَلا» ـ مقصوراً ـ: اسم من أسماء الحشيش، وهو أيضاً إسم لحسن الكلام، وهو المراد في هذا المكان، يقال: إنَّه يحسن الخلا» إذا كان حسن الكلام.

﴿٢٢١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: **«وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ؛ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَم مِنْ عُقُلِهَا»**[٤]. كذا رواه أبو عبيد.

ورواه أبو عبيدة: «حَادِثُوا القُرْآنَ بِالدَّرْسِ؛ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ

---

(١) ديوان كثيّر: ٢٣٩، محترش: صائد، الضبّ: حيوان شبيه بفرخ التمساح الصغير، وذنبه كثير العقد كذنبه، الضِباب: جمع ضبّ. والمراد أنّه يذهب بالعداوة من أعدائه بحلو كلامه، الخادع كما يخدع الضبّ بالحشيش.

(٢) المجاحر: جمع جُحْر، وهو المكان الذي تختفره الهوامّ والسباع لأنفسها. أقرب الموارد ١: ١٠٣، مادّة (ج ح ر).

(٣) أي تستخرج، يقال: ذلِق الضبّ؛ إذا خرج من خشونة الرمل إلى لين الماء. راجع أقرب الموارد ١: ٧٣٢، مادّة (ذ ل ق).

(٤) سنن النسائي ٢: ١٥٥، مسند أحمد ١: ٤٦٣، سنن الدارمي ٢: ٤٣٩، صحيح البخاري ٦: ١٠٩، السنن الكبرى ٢: ٣٩٥، كنزالعمّال ١: ٢٨٤٩/٦١٧.

صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الإِبِلِ الْمُعقَّلَةِ تَنْزِعُ إلىٰ أوْطَانِهَا »[1].

فقوله عليه الصلاة والسلام: « فَلَهُوَ أشَدّ تَفَصّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَـالِ » مجازٌ، والمراد بالتفصّي الذهاب والتفلّت، قال الشاعر:

يا حَفْصُ مَـا لَـيْلُكَ ذَا التَّـفَصّي وَالأثَـــرِ الْـبَيِّنِ لِـلْمُفِصّ[2]

فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه تفلّت القرآن وذهابه من الصدر ـ ما لم يحادث بالتلاوة، ويتعهّد بالقراءة ـ بتفلّت النعم المعقّلة من عُقُلها إذا لم يستظهر بإحكام عُقُلها، فأقام عليه الصلاة والسلام الاستكثار من درس القرآن في أنّه يجمع مشتّته ويضبط متفلّته، مقامَ الاستظهار بعقل النعم في أنّه يقصر متسرّعها، ويحبس نوازعها.

والكلام هاهنا يدلّ بمفهومه على أنَّ القرآن هو المتفصّي عن الصدور، والحقيقة أنَّ القلوب هي المتخلّية منه، والتاركة له، فلمّا كان الأمر كذلك جاز ـ على طريق المجاز ـ أن يقال: إنَّ القرآن هو التارك لها، والمتفصّي منها.

﴿ ٢٢٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن الإبل، فقال: «**أعْنَانُ الشَّيَاطِينِ؛ لَا تُقْبِلُ إلَّا مُوَلِّيَةً، وَلَا تُدْبِرُ إلَّا مُوَلِّيَةً، وَلَا يَأْتِي نَفْعُهَا إلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ**»[3].

فــقوله عــليه الصــلاة والســلام: « أعْـنَانُ الشَّـيَاطِينِ » مـجازٌ،

---

(١) غريب الحديث للهروي ٣: ١٤٨، أخرجه في كنزالعمّال ١: ٢٨٥٢/٦١٨ مع اختلاف.

(٢) ديوان كثيّر: ٢٣٩.

(٣) غريب الحديث للهروي ٣: ١٥٦، لسان العرب ٩: ٤٤١، مادّة (ع ن ن)، أخرجه البرقي في محاسنه ٢: ٦٤٧، معاني الأخبار: ٣٢٢

و« الأعنان » : النواحي ، ومنه قولهم : « أعنان السماء » أي نواحيها ، وقال بعضهم : « الصحيح أنَّ عِنان الشيء : نواحيه » فالأوَّل قول البصريين ، والثاني قول الكوفيين[١] . والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام : نواحي الشياطين ـ على القولين جميعاً ـ المبالغة في وصف الإبل بالأخلاق السيّئة ، والطباع المستعصية ، فكأنّ الشياطين تختلها وتنفِّرها ، وتنهاها وتأمرها .

وممّا يقوّي ذلك الحديثان الآخران في نعت الإبل :

فأحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام : « إنَّ الْإِبِلَ خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ »[٢] .

والحديث الآخر : قوله عليه الصلاة والسلام : « إنَّ عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَاناً »[٣] .

وهذا أيضاً مجازٌ ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام بالغ بذلك في وصف الإبل بالحران[٤] والنفار ، والاستصعاب واللجاج ، فكأنَّه لإفراط نفارها وشماسها[٥] ، قد امتطت الشياطين ذراها ؛ فهي تؤزّها[٦] وتجوسها[٧] .

---

(١) أُنظر : لسان العرب ٩ : ٤٤١ ، مادّة (ع ن ن) .

(٢) مسند أحمد ٤ : ٨٥ و٨٦ ، الفائق ٣ : ١٣ ، كنز العمّال ٩ : ٢٤٩٦٧/٦٥ .

(٣) الكافي ٦ : ٣/٥٤٢ ، ٩/٥٤٣ ، الفقيه ٢ : ٢٤٨٤/٢٩٠ ، المحاسن ٢ : ١٣٦٦٣٦ ، ١٣٧ سنن الدارمي ٢ : ٢٨٦ ، مستدرك الحاكم ١ : ٤٤٤ ، كنزالعمّال ٩ : ٢٤٩٦٨/٦٥ .

(٤) أي وقوفها وعدم انقيادها . راجع أقرب الموارد ١ : ١٨٥ ، مادّة (ح ر ن) .

(٥) أي شرودها وجماحها ومنعها ظهرها . راجع لسان العرب ٧ : ١٩٣ ، مادّة (ش م س) .

(٦) أي تزعجها وتحرّكها وتغريها . راجع لسان العرب ١ : ١٣٣ ، مادّة (أ ز ز) .

(٧) أي تتردّد فيها وتتلبّس بها . راجع لسان العرب ٢ : ٤١٩ ، مادّة (جـ و س) .

وقيل: «إنَّ المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تُقْبَلُ إلّا مُوَلِّيَةً» المثل الذي يقال فيها: «إنَّها إذا أقبلت أدبرت؛ وإذا أدبرت أدبرت، أي أنَّ إقبالها إذا كان بمنزلة الإدبار، فإدبارها إذن غاية الإدبار.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَلَا يَأْتِي نَفْعُهَا إلّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشأَمِ»، يريد أنّها لا تحلب ولا تركب إلا من جهات شمائلها، ويقال لليد الشمال: «الشؤمىٰ» ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ﴾[1] يريد أصحاب الشمال، والدليل على ذلك قوله تعالى في الآية الأُخرى: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾[2]، فلمّا قال سبحانه في الآية الاوُلى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾[3] قال: ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ﴾، ولمّا قال سبحانه في الآية الأُخرى: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾[4] قال: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ والمراد في الآيتين واحد، لا أنّه سبحانه طلب المقابلة في الكلام تأليفاً لأجزائه، وملاحمةً بين أعضائه. ويقال للجانب الأيمن: «الإنسيّ» وللجانب الأيسر: «الوحشيّ» هذا على قول البصريين.

وقال بعض الكوفيين: «الإنسيّ: هو الأيسر؛ وهو الذي تأتيه الناس عند الاحتلاب والركوب، والوحشي: هو الأيمن. وإنّما سمّي وحشيّاً؛

---

(١) الواقعة (٥٦): ٩.

(٢) الواقعة (٥٦): ٤١.

(٣) الواقعة (٥٦): ٨.

(٤) الواقعة (٥٦): ٢٧.

لأنَّ الراكب والحالب لا يأتيان منه، وإنَّما يأتيان من الأيسر دونه[١]، ومنه قول زهير:

فجالتْ عَلَى وَحْشِيِّهَا وَكَأَنَّـهَا   مُسَرْبَلَةٌ مِـن رَازِقِـيٍّ مُـعَضَّدِ[٢]

أراد جانبها الأيمن؛ لأنَّها إذا فزعت حاصت[٣] مـن جـانبها الإنسـي الذي تخاف أن تؤتى منه ـ وهو الشمال ـ إلى جانبها الوحشي الذي تأمن الإتيان من ناحيته؛ وهو اليمين، والخائف إنَّما يـفرّ مـن مـوضع الذَّعْـر والمخافة إلى موضع الأمن والسلامة».

(٢٢٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مِنْ شَرِّ مَا أُعْـطِيَ الْـعَبْدُ شُـحٌّ هَالِعٌ، أَوْجُبْنٌ خَالِعٌ»[٤].**

و«الهالع»: المخيف المفزع والاسم منه «الهَلَع» وهو أشدّ الجـزع، وقوله عليه الصلاة والسلام: «أَوْ جُبْنٌ خَالِعٌ» مـجازٌ؛ أي يـخلع قـلب الجبان، وهذا على المبالغة في وصفه بوَهَلِ الرَّوع[٥]، ونَـخَب الرُّوع[٦]،

---

(١) أُنظر: غريب الحديث للهروي ٣: ١٥٨.

(٢) ديوان زهير: ٢٢٨، الصحاح ٢: ٥٠٩، مسربلة: أُلبست سربالاً؛ الرازقي: ثوب مـن كـتّان أبـيض، المعضّد: المخطّط على شكل العقد من لابسه.

(٣) أي حامت ودارت.

(٤) سنن أبي داود ١: ٥٦٤، السنن الكبرى ٩: ١٧٠، كنزالعمّال ٣: ٧٣٨١/٤٤٧، الدرّ المنثور ٦: ١٩٦، مسند أحمد ٢: ٣٠٢ و٣٢٠، وفيهما: «شرّ ما في رجل».

(٥) الوَهَل: الضعف والفزع والجبن، والرَّوْع: الفزع لسان العرب ٥: ٣٧١، ٣٧٣، مـادّة (ر و ع) و١٥: ٤١٦، مادّة (و هـ ل). فالإضافة بمعنى «من» البيانية.

(٦) النخب: الجبن، والرُّوع: القلب أي جبن القلب، كأنّما نزع، من قولهم: نخبتُ الشيء وانـتخبته؛ إذا نزعته. راجع أساس البلاغة: ٤٥٠، مادّة (ن خ ب).

وليس يبلغ الجبن ـ على الحقيقة ـ إلى أن يخلع قلب الجبان من مناطه، ويزعجه عن قراره، وإنَّما المراد بذلك ما يعرض في القلب عند الخـوف من نوازغ الأفكار، ونوازع الحذار. وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾[١]، وقد أوضحنا الكلام على ذلك في كتاب: «مجازات القرآن»[٢].

(٢٢٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إلاّ وَهُوَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ حتّى يَكُونَ عَمَلُه الذي يُطْلِقُه أَوْ يُوتِغُهُ»**[٣].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّ العمل ـ على الحقيقة ـ لا يطلق المرء من وثاق، ولا يوثقه بعد إطلاق، وإنَّما المراد أنَّه يجيء مغلولة يداه إلى عنقه، فإن كان عمله صالحاً أطلق الله عنه ربقة وثاقه، وإن كان عملاً طالحاً زاده الله خناقاً إلى خناقه. وإنَّما أضاف عليه الصلاة والسلام الإطلاق والإيـثاق للعمل؛ لأنَّ العمل سببهما، وصلاحه وفساده مؤثّر فيهما.

وقوله: «يُوتِغُهُ» المراد به: يسلمه ويهلكه، يقال: «وتغ الرجل يوتغ وتغاً» إذا هلك، و«قد أوتغه غيره» إذا أهلكه، ومنه قولهم: «أوتغ فلان دينه» إذاثلمه وأفسده. ويروى «أوْ يُوبِقُهُ»[٤]، والمعنيان متقاربان.

---

(١) الأحزاب (٣٣): ١٠.

(٢) مجازات القرآن: ١٧٠.

(٣) سنن الدارمي ٢: ٢٤٠، كنزالعمّال ٦: ١٤٧٢٢/٣٢، السنن الكبرى ١٠: ٩٥، مجمع الزوائد ٥: ٢٠٥ و٧: ١٦٧، مسند أحمد ٥: ٣٢٧ مع اختلاف.

(٤) مسند أحمد ٢: ٤٣١ و٥: ٣٢٨، السنن الكبرى ٣: ١٢٩، كنزالعمّال ٦: ١٤٦٨٠٢٤.

﴿٢٢٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لثقيف: «**وَإِنَّ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دَيْنٍ إلىٰ أَجَلٍ فَبَلَغَ أَجَلَهُ، فَإِنَّهُ لِيَاطٌ مُبَرَّأٌ مِنَ اللهِ**»[١].

وهذه استعارةٌ والمراد بـ« اللياط » هاهنا الربا المضاف إلى رؤوس الأموال ، كأنَّه عليه الصلاة والسلام شبّهه بالشيء الملصق بالشيء والمضاف إليه ، وكلّ شيءٍ اُلصق بشيء فقد ليط به ، ومنه « لياط الحوض » وهو ما يلصق به بعض أحجاره إلى بعض ـ عند بنائه أوإصلاحه ـ من طين أوما يقوم مقامه ، يقال : « قد لاط فلان حوضه » إذا رمّه وأصلحه . وفي حديث لأمير المؤمنين ﷺ مع الفرزدق : أنَّ أباه غالباً جاء به إليه عليه الصلاة والسلام وهو يلوط حوضاً له .

وفي قوله عليه الصلاة والسلام : « مُبَرَّأً مِنَ اللهِ » سرّ لطيف ؛ وهو أنَّه لمّا جعل الربا ملصقاً إلى أموالهم على الوجه المذموم ، جعله مبرّأً من الله سبحانه ، فكان ذلك الإلصاق بالأموال سبباً للتبرئة من الله تعالى . والمراد : مبرَّأ من رضاء أومن دين الله ، أومن ثواب الله ، لابدّ من تقدير واحد من هذه المضافات ؛ لأنَّ الله سبحانه لا يجوز أن يتصل به شيء على الحقيقة ؛ لأنَّ ذلك من صفات الأجسام المكيّفة ، والأبعاض المؤلّفة ، التي يجوز عليها أن تتدانى فتلتصق ، وأن تتناءىٰ فتفترق ، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً ، وليس هذا من مواضع استقصاء الكلام على هذا المعنى .

وقد يجوز أن يكون المراد بـ« اللياط » هاهنا القشر ، يقال : « لِيْطٌ » و

(١) النهاية في غريب الحديث ٤ : ٢٨٥ .

« لِيَاطٌ » قال الشاعر يصف قوساً عربية:

فَمَلَّكَ باللِّيطِ الذي تَحْتَ قِشرِهَا كغِرْقِيء بَيْضٍ كَنَّهُ الْقَيْضُ مِنْ عَلُ[١]

فقوله: « ملّك » أي شدّد بترك قشر النبعة عليها ما تحته من عودها، فقويت بانضمام القشر إليها، وذلك مأخوذٌ من قول القائل: « ملّكت العجين » أي أحكمت عجنه، وموضع « الذي » هاهنا نصب بـ« ملّك » كأنّه قال: « فقوي بالليط عودُ القوس » و« الغرقىء » القشر الرقيق الذي بين جسم البيضة وبين قشرها الأعلى، والقشر الأعلى هو « القيض ».

و« الليط » أيضاً: الجلد، والجمع « ألياط » و« اللّيط » أيضاً: كون الشئ، ذكر ذلك أبو عبيد في « الغريب المصنّف ».

فيكون الربا المضاف إلى رؤوس الأموال ـ على هذا القول ـ مشبّهاً بالقشر المضاف إلى العود؛ في أنَّ العود هو القائم بنفسه، والقشر كالتبع له والمنوط به.

﴿ ٢٢٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ نَشُوقاً وَلَعُوقاً وَدِسَاماً»[٢].

وهذه الكلمات الثلاث محمولة على المجاز؛ لأنَّ « النَّشوق » ما استنشقه الإنسان بأنفه، و« اللعوق » ما لعقه بلسانه، و« الدسام » هاهنا: الشئ الذي يجعله سداداً لأُذنه، يقال منه: « دسمت الشيء، أدسمه دسماً » إذا سددته.

---

(١) إصلاح المنطق: ٢٦٧، الصحاح ٤: ١٦١٠.

(٢) غريب الحديث للهروي ١: ٤٧٣، الفائق ٣: ٨٨.

والمراد بهذه الكلمات قريب من المراد بالحديث الذي تقدّم كلامنا عليه في هذا الكتاب؛ وهو استعاذته عليه الصلاة والسلام من همزات الشيطان، ونفثه، ونفخه[١]، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه ما يسوّله الشيطان للإنسان من العُجْب بنفسه والإزراء على غيره[٢] ـ حتّى يشمخ بأنفه[٣]، وينأى بعِطفه[٤] ـ بالنشوق الذي ينشقه إيّاه، فيحدث له هذا الخلق الذميم، والطبع اللئيم.

وقوّى ذلك بذكر «اللعوق» فكأنّ الشيطان يلعقه بهذا التسويل لعوقاً؛ إذا وصل إلى جوفه أحدث له خيلاء الكبر، ومدّ له في غُلَواء العجب[٥].

وشبّه عليه الصلاة والسلام صرف الشيطان للإنسان عن مراشده وإصمامه عن سماع قول مرشده بالدسام؛ وهو الصمّام الذي تسدّ به الأُذن، فتحجب عن سماع الأصوات، وزواجر العظات.

﴿٢٢٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مرضه الذي مات فيه: **«أَغْبَطَتْ عَلَيَّ الحُمَّى»**[٦].

وهذه استعارةٌ، وربّما قيل: «أغْمِطَتْ» بالميم، قال الواقدي في هذا

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٥: ٩٠.

(٢) أي تعنيفهم وذكر عيوبهم. راجع لسان العرب ٦: ٤١، مادّة (ع ي ب).

(٣) أي يرفع أنفه عزّاً وتكبّراً. أقرب الموارد ١: ٦٠٩، مادّة (ش م خ).

(٤) أي يتكبّر ويُعرض، والعطف: المِنكب أو الإبط والمعروف: نأى بجانبه، ونظر في عِطفه، وثنى عطفه، تقال للمتكبّر أو المعرض. راجع لسان العرب ٩: ٢٦٩، مادّة (ع ط ف) و١٤: ٨، مادّة (ن أ ي).

(٥) أي سرعته وشِرّته. راجع لسان العرب ١٠: ١١٤، مادّة (غ ل و).

(٦) النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٤١.

الحديث: «أصابته حمّى مغمطة؛ بالميم[١]».

وقال الأصمعي: «أغبطت علينا السماء: إذا دام مطرها[٢]».

وقال أبو عبيد: «هما لغتان بالميم والباء قد سمعناهما[٣]»، وهذا كقولهم: «سبّد الرجل رأسه وسمّده» إذا استأصل حلقه[٤]، وأشباه ذلك كثيرة، و«أغبطت الحمّى» ـ بالباء ـ أكثر في كلامهم. والأصل في ذلك إلزام الرحل ظهرَ البعير، يقال: «أغبط فلان رحله على مطيّته» أي أطال مكثه عليها ولزامه لها. ومن ذلك قول الراجز:

* إغْبَاطُنا الْمَيْسَ على أصْلابِه[٥] *

وقول الآخر:

وَأَلْـزَمَتْه قَـتباً تَـوَسَّطُهْ فَقَرُبَتْ فَهِيَ عَلَيْنَا تُغْبِطُهْ[٦]

ومنه سمّي «الغبيط» وهو مركب من مراكب النساء، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّه لزوم الحمّى له بلزوم القتب ظهر الراحلة؛ لأنّه إذا ألزم ظهرها عقره[٧]، وأكثر دبره[٨]، ويقال: «قَتَبٌ مِعْقَرٌ» إذا عضّ الغارب[٩]، وأدمىٰ المناكب، فكذلك الحمّى إذا دام لبثها على الإنسان

(١ ـ ٣) غريب الحديث ١: ٩٩.

(٤) أي حلق شعره.

(٥) خزانة الأدب ٥: ٣٩٥، الصحاح ٣: ١١٤٦، لسان العرب ٧: ٣٦١، الميس: الرحل.

(٦) القتب: رحل صغير على قدر السنام.

(٧) أي جرحه أقرب الموارد ٢: ٨٠٨، مادّة (ع ق ر).

(٨) الدَبَرة: قرحة الدبّة أو كالجراحة تحدث من الرحل ونحوه. أقرب الموارد ١: ٣١٧، مادّة (د ب ر).

(٩) الغارب ما بين العنق والسنام. المصباح المنير: ٤٤٤، مادّة (غ ر ب).

هاضت[١] متنه، وحسرت[٢] قوّته.

﴿٢٢٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**خَيْرُ النّاسِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الرَّجُلُ النُّوَمَةُ**»[٣].

وهذا مجازٌ، والمراد بـ« النومة » هاهنا: الرجل الخامل الشأن، الخفيّ المكان، لا الكثير النوم على الحقيقة.

ومثله الحديث الآخر: « رُبَّ ذي طِمْرَين[٤] لا نَوْمَةَ لَهُ؛ لَوْ أقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّ قَسَمُه »[٥]؛ لأنَّ الخاشع العابد والمنقطع الزاهد، كثيراً ما يكون خامل الشخص ميّت الذكر؛ لخفائه على النواظر، وانقطاعه عن المجامع.

ومن ذلك قولهم: « نام جدّ آل فلان » أي خمل بعد اشتهاره، وسقط بعد ارتفاعه، قال الشاعر:

نَامَتْ جُدُودُهُمُ وَأُسْقِطَ نَجْمُهُمْ وَالنَّجْمُ يَسْقُطُ والْجُدُودُ تَنَامُ

﴿٢٢٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلامِ مِنْ عُنُقِه**»[٦].

---

(١) أي كسرت. لسان العرب ١٥: ١٧٩، مادّة (هـ ي ض).

(٢) أي أنضبت وأفنت. راجع أساس البلاغة: ٨٣، مادّة (ح س ر).

(٣) النهاية في غريب الحديث ٥: ١٣١، وفيه: « خير أهل ذلك الزمان كلّ مؤمن نومة ».

(٤) أي ثوبين خلقين. لسان العرب ٨: ٢٠٠، مادّة (ط م ر).

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣: ١٣٨.

(٦) مسند أحمد ٥: ١٨٠، سنن أبي داود ٢: ٤٢٦، سنن الترمذي ٤: ٢٢٦، مستدرك الحاكم ١: ١١٧، كنزالعمّال ١: ١١٢٢/٢٢٢، الكافي ١: ٤/٤٠٥، المبسوط ٧: ٢٦٣، وفيه: « من فارق الجماعة شبراً ».

وهذه استعارةٌ، و« الرِّبْقَة »: حبل يربط بين عودين، ثمَّ تـجعل فـيه عرى، فتربق فيه السخال؛ أي تربط فيه، ويقال في إبل الصدقة: « عقال عام واحد » لأنَّ الإبل تعقل، وفي الغنم: « رباق واحد » لأنَّ الغنم تربق، والمراد بذلك صدقة عام من الإبل أوالغنم، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ما في عنق الإنسان من لوازم الإسلام ومعاقد الإيمان، بالربقة التي في عنق السخل؛ لأنَّها تصدّه إذا همّ بالشرود، وتمسكه إذا جـاذب إلى النـزوع، وكذلك الإسلام يمنع صاحبه من الارتكاس في المحظورات، والتهوّك[1] في الضلالات.

﴿ ٢٣٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام فـي حـديث طـويل: «**تُـؤَخِّرُونَ الصَّلاةَ إلى شَرَقِ الْمَوْتَى**»[2].

وقد قيل في ذلك أقوال كلّها بعيدة عن المحجّة ـ ومـع ذلك فـيخرج الكلام من حيِّز الاستعارة ـ غير قول واحد: « هو أن يكون المراد أنَّـهم يؤخّرون الصلاة إلى ألّا يبقى من النهار إلّا بقدر ما بقي من نفس المـيّت الذي قد شرِق بريقه[3]، وغرغر ببقية نفسه، فشبَّه عليه الصلاة والسلام تلك البقيّة بشفافة الذَماء[4] التي قد قرب انقضاؤها، وحان فناؤها ».

---

(١) أي التحيّر والتهوّر والوقوع في الشيء بغير مبالاة ولا رويّة. أقرب الموارد ٢: ١٤١٠، مـادّة (هـ و ك).

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٦٥، وفيه: « ستدركون أقواماً يؤخّرون »، صحيح مسلم ٢: ٦٨ مع اختلاف، مجمع الزوائد ٧: ٢٨٥ مع اختلاف.

(٣) أي غصّ. لسان العرب ٧: ٩٧، مادّة (ش ر ق).

(٤) أي بقيّة النفسي. أقرب الموارد ١: ٣٧٣، مادّة (ذ م ي).

﴿ ٢٣١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا تَرْفَعْ عَصاكَ عَنْ أَهْلِكَ**»[١].

وهذا القول مجازٌ على أكثر الأقوال؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام لم يرد الضرب بالعصا على الحقيقة؛ لأنَّ ذلك مكروه عنده، ومذموم فاعله، أ لا تراه عليه الصلاة والسلام يوصي أُمّته أن يرفقوا بمن ملكت أيمانهم حُنُوّاً عليهم، ورأفةً بهم، ونظراً إليهم، فكيف بالأحرار من الأهل والولد الذين حقّهم أوجب، والحُنُوّ عليهم أولى؟! وإنّما المراد: لا ترفع التأديب عنهم، ولا تغب التقويم لهم، فكنّى عن ذلك بـ«العصا» حملاً للكلام على عرف العرب؛ لأنَّ المتعارف بينها على أنَّ التأديب في الأكثر لا يكون إلّا بقرع العصا.

وقد يجوز أن يكون المراد بذلك الاجتماع والائتلاف، من قولهم: «فلان قد شقّ عصا المسلمين» إذا فرّق، جماعتهم وبدّد اُلفتهم. ومنه قول صِلة بن أشْيَمَ لأبي السليل: «إيّاكِ وقتيلَ العصا[٢]»، يقول: إيّاك أن تكون قاتلاً أومقتولاً في شقّ عصا المسلمين.

ومنه قول جرير:

فلمّا التـقى الحـيَّانُ اُلقِـيَتِ العَـصا وماتَ الهَوىٰ لَمّا أُصيبَتْ مَـقَاتِلُهْ[٣]

يقول: لمّا التقى الحيّان وقع الائتلاف والدنوّ، وزال التمنّع والنبوّ.

---

(١) غريب الحديث للهروي ١: ٢٠٥، الفائق ٢: ١٥٦، كنزالعمّال ١٦: ٩٥/٤٤٠٥٠، معجم مقاييس اللغة ١: ٣٣٥، نثر الدر ١: ٢٠١، مجمع الزوائد ٤: ٢١٦، وفيه: «لا تضع».

(٢) غريب الحديث لابن الجوزي ٢: ١٠٢، الفائق ٢: ٤٤٠.

(٣) ديوان جرير: ٣٨٤، أمالي المرتضى ٣: ١٥٥، المَقَاتِل: جمع مقتل، وهو الموضع الذي إذا أُصيب لا يكاد يسلم صاحبه، كالصدغ.

فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد بقوله: «لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ» أي احملهم أبداً على الصلاح والائتلاف، وامنعهم من الفساد والخلاف.

ويقال للرجل إذا كان رقيق السيرة جميل الإيالة[١]: «إنَّه للَيِّن العصا» قال مَعْن بن أَوْس المُزَني:

عَلَيْهِ شَرِيبٌ وَادِعٌ لَيِّنُ العَـصَا يُسَاجِلُهَا جُمَّاتِهِ وَتُسَـاجِلُهْ[٢]

وقد تكلّمنا على نظير هذا الحديث فيما تقدّم.

﴿٢٣٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أصحابه: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِـي فِتَنٍ تَنْجُمُ مِنْ أَطْرَافِ الأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ»[٣].

وفي هذا الكلام مجازٌ على بعض الأقوال: وهو أن يكون المراد تشبيه الفتن الناجمة من أطراف الأرض بنجوم صياصي البقر؛ وهـي قـرونها، وإنَّما سمّيت «صياصي» تشبيهاً لها بـالصياصي التـي هـي الحـصون، فكأنَّها تحتمي بقرونها كما تحتمي الرجال بحصونها، فأراد عليه الصلاة والسلام أنَّ الفتن تنجم صغاراً، ثمَّ تعظم وتبدو سحيلاً[٤]، ثمَّ تبرم كنجوم

---

(١) أي السياسة. أقرب الموارد ١: ٢٤ مادّة (أ و ل).

(٢) الصحاح ٦: ٢٤٢٩، عليه: أي على الحوض، الشريب: صاحبك الذي يورد إبله على الحوض معك، يساجلها: يسقي إبله، جمّاته: معظم مائه، وتساجله: تشرب الماء، وقد جعل شربها للماء مساجلة، وأصلها أن يستسقي ساقيان فيخرج كلّ منهما في سَجْله ـ أي الدلو الضخمة ـ مثل ما يخرج الآخر من الماء، فأيّهما نكل فقد غُلِب.

(٣) مجمع الزوائد ٧: ٢٢٥ النهاية في غريب الحديث ٣: ٦٧، وفيه: أنّه ذكر فتنةً تكون في أقطار الأرض كأنّها صياصي البقر، مسند أحمد ٤: ١٠٩ مع اختلاف.

(٤) السحيل: الحبل المبرم على طاق، والمرير: المبرم على طـاقين. ومـراد مـن السـحيل الفـتنة قـبل اختلاطها بالفتن الأخرى.

قرون البقر؛ لأنَّها تبدو هَنَات[١] ضئيلات، ثمَّ تكون شِكَكاً ناكيات[٢].

وقد يجوز أن يكون المراد بتشبيه الفتن هاهنا بقرون البقر، المبالغةَ في وصفها بالحدّة والشدَّة، وكثرة العديد والعدّة.

وقد يجوز أيضاً أن يكون تشبيهاً بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها من الأسنّة[٣]، أ لا ترى إلى قول بعض العرب: «الأسنّة قرون الخيل» لأنَّها توضع منها مكان القرون من ذوات القرون، وصدم الخيل بعواليها كنطح البقر بصياصيها.

وليس موضع المجاز من هذا الكلام قوله عليه الصلاة والسلام: «كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ» لأنّا قد ذكرنا فيما تقدّم: أنَّ دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجه من باب المجاز، ولكنّ الموضع الذي يكون فيه هذا القول من حيّز المجازات، قوله عليه الصلاة والسلام: «فِي فِتَنٍ تَنْجُمُ مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ» فجعلها بمنزلة النبات الذي يكون خافياً فيظهر، والقرون الناشئة التي تكون صغاراً فتكبر.

﴿٢٣٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث يذكر فيه أشراط الساعة[٤]: **«فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا»**[٥].

---

(١) الهَنَات: جمع هَنَة، يكنى بها عن كلّ اسم جنس، ومعناها شيء، ولا تستعمل الهنات إلّا في الشرّ. أقرب الموارد ٢: ١٤٠٧، مادّة (هـ ن و).

(٢) الشِكَك: جمع شكّة، وهي السلاح، ناكيات: جارحات قاتلات. راجع أقرب الموارد ١: ٦٠٦، مادّة (ش ك ك).

(٣) وذلك في الجاهلية، حيث كانوا يتخذون رماحاً أسنّتها من قرون البقر الوحشي، ويطلق على القرن الذي يطعن به إسم المِئَلّ. راجع لسان العرب ١: ١٨٥، مادّة (أ ل ل).

(٤) أي علاماتها. المصباح المنير: ٣٠٩، مادّة (ش ر ط).

(٥) صحيح مسلم ٣: ٨٤، سنن الترمذي ٣: ٢٣٠٦/٣٣٤، الدرّ المنثور ٦: ٣٨٠، أمالي المرتضى ١: ٦٥.

وهذه من الاستعارات العجيبة ؛ لأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الكنوز التي استودعتها بطون الأرض بأفلاذ الكبد ؛ وهي شعبها وقطعها ؛ لأنَّ شعب الكبد من شرائف الأعضاء الرئيسية ، فكذلك الكنوز من جواهر الأرض النفيسة ، ولمّا شبّهها عليه الصلاة والسلام بأفلاذ الكبد من الوجه الذي ذكرناه ، جعل الأرض عند إخراجها كأنّها تقيّأت ودسعت[1] بما استودعته منها .

وفي قوله عليه الصلاة والسلام : « تَقَيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدَهَا » زيادة فائدة في المعنى المراد ؛ وهو وصف الأرض بالمبالغة في إخراج كنوزها ؛ حتّى لا يخفى منها خافية ، ولا يبقى باقية ، وذلك كما يقول القائل : « قد تقيّأ فلان كبده » إذا أراد المبالغة في وصفه باستيعاب جميع ما في جوفه . وذلك معروف في كلامهم ، وموضوع على قاعدة العرف بينهم .

(٢٣٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث : «مَنْ قَالَ... كَذَا وَكَذَا «غُفِرَ لَهُ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ طِفَاحُ الْأَرْضِ ذُنُوباً»[2].

وهذه استعارةٌ ، والمراد : ولو كان عليه ملء الأرض ذنوباً ، فجعل الأرض كالإناء الذي طفح ماؤه ، وبلغ الغاية امتلاؤه .

وفي قوله عليه الصلاة والسلام : « طِفَاحُ الْأَرْضِ » زيادة معنى على قوله : « ملء الأرض » أو « طلاع الأرض » لأنَّ « الطلاع » و« الملء »

---

(١) أي قاءت ملء الفم . أقرب الموارد ١ : ٣٣٣ ، مادّة (د س ع) .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣ : ١٢٨ ، وفيه : « وإن كان » .

يفيدان بلوغ الحدّ في الامتلاء، و« الطفاح » يفيد مجاوزة الحدّ في الامتلاء، وقد مضى الكلام على هذا المعنى فيما تقدّم من هذا الكتاب.

﴿ ٢٣٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ الْقُرآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ»**[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ القرآن سبب لثواب العامل به، وعقاب العادل عنه، فكأنَّه يشفع للأوَّل فَيُشَفَّع، ويشكو من الآخر فيُصَدَّق، و « الماحل » هاهنا: الشاكي، وقد يكون أيضاً بمعنى الماكر، يقال: « محل فلان بفلان » إذا مكر به، قال الشاعر:

أَلاَ تَرَى أَنَّ هَذا النَّاسَ قَدْ نَصَحُوا ... لَنَا عَلَى طُولِ مَا غَشُّوا وَمَا مَحَلُوا[٢]

﴿ ٢٣٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَا يَكُونُوا مُغَوَّيَاتٍ لِمالِ اللهِ»**[٣].

وهذه استعارةٌ، و« المُغَوَّاة » في الأصل: زُبْيَةَ تحفر للسباع والذئاب، ويموّه رأسها ليخفى قعرها، ويجعل فيها سخل يستدعى به السباع والذئاب إليها، فتكون مهلكة له إذا وقع فيها، فأراد عليه الصلاة والسلام بهذا القول: لا يكونوا كالمهالك لمال الله؛ بأن يأخذوها بالمكر والخداع، وينفقوها في الفسوق والضلال، فيكونوا لها كالمُغَوَّيات التي تخدع ظواهرها، وتهلك بواطنها، وقال رؤبة بن العجّاج ـ يعني الدهر ـ:

---

(١) تفسير نور الثقلين ١: ٩٢/٧٢٠ تفسير العيّاشي ١: ١/٢ مجمع الزوائد ٧: ١٦٤، كنزالعمّال ١: ٢٣٠٦/٥١٦، الدرّ المنثور ٣: ٥٦.

(٢) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٣) غريب الحديث ٣: ٣٢٤، المحيط في اللغة ١: ٥٥٧، في نسخة ب: « لا تكونوا ».

* إلى مَغَوَّاةِ الْفَتَى بِالْمِرْصَادِ[١] *

كأنَّه قال: يسوق الفتى إلى مهلكته؛ تشبيهاً بالزُّبْيَة التي ذكرنا حالها، ووصفنا الحيلة فيها.

(٢٣٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إِيَّاكُمْ وَالمُغْمِضَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ»[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ«المُغْمِضَاتِ» هاهنا ـ على ما فسّره الثقات من العلماء ـ الذنوب العظام يركبها الرجل وهو يعرفها، فكأنَّه يغمض عينيه تعاشياً عنها وهو يبصرها، ويتناكرها اعتماداً وهو يعرفها، ومثل ذلك قول أبي النجم يصف ناقة:

* يُرْسِلُهَا التَّغْمِيضُ إنْ لَمْ تُرْسَلِ[٣] *

وذلك أنَّ الناقة إذا غشيت الحوض الذي تذاد عنه، حملتها شدَّة العطش على الاقتحام عليه، فغمضت عينها، وحملت على عِصِيّ الذادة[٤] حتّى ترده.

وربّما روي هذا الخبر بفتح الميم من «المُغْمَضَاتِ» فيكون المراد به على هذا الوجه ضدّ المراد به على الوجه الأوَّل؛ لأنَّ «المُغْمِضَات» ـ بالكسر كما قلنا ـ: الذنوب العظام، و«المُغْمَضَات» ـ بالفتح ـ: الذنوب الصغار، وإنَّما سمِّيت «مُغْمَضَات»؛ لأنَّها تدقّ وتخفى، فيركبها الإنسان

---

(١) ديوان رؤبة: ٤٩، الفائق ٣: ٨٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٨٧.

(٣) الصحاح ٣: ١٠٩٦.

(٤) الذادة: جمع ذائد، والمراد به هنا المحامي عن حوض الماء بعصاه.

ـ بضرب من الشبهة ـ ولا يعلم أنّه عاصٍ بفعلها، ولا معاقب من أجلها.

﴿٢٣٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد أتاه رجل فقال: «**السَّلامُ عَلَيكَ يَا نَبِيَّ اللهِ، فَقالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ» ثُمَّ أَتاهُ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَال: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ،» فَقيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ لَمْ تَقُلْ لِهذا كَما قُلتَ لِلَّذي قَبْلُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ تَشافَّها»**[1].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّه تَشَافَّهَا» استعارةٌ، والمراد استفرغ جميع التحيّة؛ فلم يدع منها شيئاً يزاد على لفظه، ويردّ عليه جواباً عن قوله، والأوَّلان أبقيا من تحيّتهما بقيّة ردّت عليهما، وأُعيدت إليهما.

وأصل ذلك مأخوذٌ من «التشافّ»[2] وهو تتبّع بقيّة الإناء والحوض حتّى يستنفذ جميع ما فيه، وتلك البقيّة تسمّى «الشُفَافَة» قال الشاعر:

أَخُو قَفَراتٍ دبَّبَتْ فِي عِظَامِهِ ... شُفَافَاتُ أعْجازِ الْكَرِي فَهُوَ أخْضَعُ[3]

يريد بقايا الكرى وصُباباته[4]، ودليل ذلك قوله: «أعجاز الكرى» أي أواخره وعقابيله.

ومن أمثال العرب: «ليس الرّي عن التشافّ» يقولون: ليس يروي العطشانَ تتبّعُ بقيّة الماء حتّى يستفرغ جميع ما في الإناء.

﴿٢٣٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**سَيِّدُ الأيَّامِ يَوْمُ الجُمُعَةِ**»[5].

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٨٦.

(٢) جمهرة الأمثال ٢: ١٩٠.

(٣) ديوان ذي الرمّة ٢: ٥٢٤، دبّبت: سرت شفافات الكرى رويداً وبخفية، الكرى: النعاس.

(٤) أي بقيّته.

(٥) المقنعة: ١٥٣، مصباح المتهجّد: ٢٦١، الكافي ٣: ٥/٤١٤، التهذيب ٣: ٢/٢، الخصال: ٩٧/٣١٦، ⇐

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ ليوم الجمعة شرفاً ونباهةً يبين بهما من سائر الأيّام، فيكون مقدّماً لها وعالياً عليها ـ لما يختصّ به من صلاة الجماعة التي ينشر ذكرها، ويعظم أجرها ـ كما يتقدّم السيّد على من دونه بعلوّ القدر، ونباهة الذكر.

﴿ ٢٤٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«تَزَوَّجُوا الشَّوَابَّ؛ فَإِنَّهُنَّ أَغَرُّ أَخْلَاقاً»**[1].

وفي هذا الكلام مجازٌ؛ لأنّ وصف الخُلُق بأنّه أغرّ إنّما يراد بياضه، والبياض هاهنا عبارة عن الحسن، كما أنَّ السواد في قولهم: « فلان أسود الخُلُق » عبارة عن القبح، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: « فإنّهن أحسن خُلُقاً، كما أنَّ الغرّ من الخيل[2] أحسن خَلْقاً ».

﴿ ٢٤١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع ناساً من أصحابه يتذاكرون القضاء والقدر: **«إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ فِي شِعْبَيْنِ[3] بَعِيدَيِ الْغَوْرِ»**[4].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه القضاء والقدر وحقيقة علمهما ومعرفة كنههما، بالشعبين اللذين غورهما بعيد، واقتحامهما شديد، وطالب غايتهما مجهود، يقول عليه الصلاة والسلام:

⬅ روضة الواعظين: ٣٣١ سنن ابن ماجة ١: ١٠٨٤/٣٤٤، مجمع الزوائد ٢: ١٦٣، كنزالعمّال ٧: ٢١٠٦٩٧١٦، الدرّ المنثور ٦: ٢١٦.

(١) نثر الدر ١: ٢٥٣/٢٩٠، النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٥٤.

(٢) وهو الذي في جبهته بياض فوق الدرهم. المصباح المنير: ٤٤٥، مادّة (غ ر ر).

(٣) الشِّعب: مَسيل الماء في بطنٍ من الأرض، له جُرفان مشرفان، وعرضه بطحةُ رجل. لسان العرب ٧: ١٢٨، مادّة (ش ع ب).

(٤) النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٩٣، كنزالعمّال ١: ١٥٨٩/٣٥٨.

«إنَّ علمهما لا يدرك، كالماء الغائر الذي لا يقدر عليه، ولا يُهتدَى إليه».

﴿٢٤٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: **«ثُمَّ يَكوْنُ مُلْكٌ عِضٌّ يَستَحِلُّ الفَرْجَ والحَرِيرَ»**[١].

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «مُلْكٌ عِضٌّ» و«العضّ» في الأصل: هو الرجل الداهية المنكر. وربّما سمِّي أيضاً بذلك الرجل السيِّء الخلق المتكبِّر، قال حسّان بن ثابت:

وَصَلْتُ به رُكْنِي وخالَطَ شِيمَتي ... وَلَمْ أكُ عِضّاً في النَّدَامَى مُلَوَّمَا[٢]

فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الملك الذي أومأ إليه في السطوة والقسوة والطِمَاح[٣] والنزوة[٤]، بذي الدهاء والنكر، أو بذي الشموخ والكبر.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «يَسْتَحِلُّ الْفَرْجَ وَالْحَرِيرَ» وإنّما أراد أنَّ أهله يستحلّون ذلك، فحسنت إضافته إلى الملك لمّا كان الاستحلال واقعاً في الملك، ونظائر ذلك كثيرة.

وقد جاء في رواية أُخرى لهذا الخبر: «ثُمَّ يَكُونُ مُلْكٌ عَاضٌّ» وهذه أيضاً استعارةٌ، وذلك كقول القائل: «قد عضّني الدهر» إذا أثّرت فيه

---

(١) نثر الدر ١: ٢٣٠، نهج الحقّ: ٣١٦ مع اختلاف.

(٢) ديوان حسّان بن ثابت: ٢١٩، الشيمة: الخلق والعادة، النّدامى: جمع النّدام، وهو جمع النديم، وهو الذي يرافقك ويشاربك.

(٣) أي الكبر والفخر؛ لارتفاع صاحبه. لسان العرب ٨: ١٩٨ مادّة (ط م ح).

(٤) الطماح والكبر. راجع لسان العرب ١٤: ١١٥، مادّة (ن ز و).

نوائبه، واشتدّت عليه مصائبه، فوصف هذا الملك بالعِضاض لتأثيره في الناس بوقائع الغشم، وقوارع الظلم، وقد جاء في أشعارهم من ذكر عضّ الزمان وعضّ الأيّام ما هو أشهر من أن يتكلّف التنبيه عليه، والإيماء إليه.

﴿٢٤٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا»**[1].

وهذه استعارةٌ؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام شبّه الصوم بالجنّة التي يلبسها الإنسان في الحرب، فتقيه مضارب الصِفاح[2]، والهاذم[3] الرماح، فكذاك الصوم الذي يجنّ صاحبه من لواذع[4] العذاب، وقوارع العقاب؛ إذا أخلص له النيّة، وأصلح فيه السريرة، فجعل عليه الصلاة والسلام من اعتصم في صومه من الزّلل وتوقّى جرائر القول والعمل، كمن صان تلك الجُنّة وحفظها، وجعل من أتبع نفسه هواها وأوردها رداها، كمن خرق تلك الجُنّة وهتكها، فصارت بحيث لا تجنّ من جارحة، ولا تعصم من جانحة، وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات.

﴿٢٤٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ المُسْلِمَ إذَا تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى**

---

(١) سنن النسائي ٤: ١٦٧ و١٦٨، وفيه: «الصيام»، مسند أحمد ١: ١٩٥ و١٩٦، سنن الدارمي ٢: ١٥، مستدرك الحاكم ٣: ٢٦٥، السنن الكبرى ٣: ٣٧٤، مجمع الزوائد ٢: ٣٠٠، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٥٣/٩٠٢.

(٢) الصفاح: جمع صفْح، وهو عُرض السيف، وهو خلاف الطول. راجع المصباح المنير: ٣٤٢، مادّة (ص ف ح).

(٣) اللهاذم: جمع لَهْذَم، وهو هنا الحادّ القاطع. راجع أقرب الموارد ٢: ١١٦٥، مادّة (ل هـ ذ م).

(٤) اللواذع: جمع لازعة، وهي اللافحة المحرقة. راجع أقرب الموارد ٢: ١١٣٨، مادّة (ل ذ ع).

الخَمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحاتُّ الوَرَقُ»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الله تعالى يكفّر عنه خطاياه بسرعة، فتسقط عنه آصارها، وتنحطّ أوزارها، كما تتساقط الأوراق عن أغصانها إذا هزهزتها الراح[٢] أوزعزعتها الرياح.

ولا بدّ أن يكون في الكلام مضمر مراد جعلت الصلاة مخبراً عنه، وعلماً عليه؛ وهو اجتناب الكبائر، والقيام بسائر الفرائض، فاكتفى عليه الصلاة والسلامبذكر الصلاة عن ذكر جميع ذلك؛ لأنَّ الصلاة أفضل شعائر الإسلام، وأظهر معالم الإيمان، وليس لسائر الأوامر والعبادات والفرائض الواجبات من التأكيد ما لها، وذلك لأنَّ من الفرائض ما أوجبه تعالى على الأغنياء دون الفقراء، ومنها ما ينوب عنه غيره، ومنها ما ينوب عن كلّه بعضه، وجميع العبادات تختصّ إمّا بالفعل، أو بالذكر، والصلاة قد جمعت أفعالاً وأذكاراً من القيام، والعقود، والركوع، والسجود، والقراءة، والتسبيح، والثناء على الله سبحانه، والصلاة على الرسول وعلى آله، والاستغفار للمؤمنين، لأنَّها واجبة في اليوم والليلة خمس مرّات على كلّ عاقل بالغ قادر عليها؛ لا يؤدّيها عنه غيره، ولا يسقطها عنه فقره، ولا يتولّاها وليّه، وباقي العبادات يتعلّق بزمان مخصوص، ووقت معلوم، كالصوم الذي يفعل في السنة دفعة، والزكاة التي تجب في الحول مرّة، والحجّ الذي يتعيّن في العمر دفعة واحدة،

---

(١) مسند أحمد ٥: ٤٣٧، سنن الدارمي ١: ١٨٣، مجمع الزوائد ١: ٢٩٧، كنزالعمّال ٧: ١٩٠٦٣/٣٢٠.

(٢) الراح: جمع راحة، وهي باطن الكفّ. راجع المصباح المنير: ٢٤٣، مادّة (ر و ح).

ولهذا كانت عامّة وصيّة النبيّ عليه الصلاة والسلام لمّا حضره الموت بالصلاة، وفي حديث أنس: أَنَّه عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ مَا زَالَ يُكَرِّر قَوْلَهُ: «الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» حتّى جَعَلَ يُغَرْغِرُ[1] بِها صَدْرُهُ وَمَا يَكَادُ يَفيضُ بها»[2]؛ أي يبين.

وفي الأكثر أنَّ الإنسان إذا أدّى الصلاة على شرائطها، وفعلها في أوقاتها، وقام بجميع واجباتها، وهي التي تُكرّر في الليل والنهار، وتفعل على الدوام والاستمرار، كان أجدر بتأدية الفروض في سائر العبادات، والقيام ببواقي الطاعات التي هي أخفّ محملاً، وأسهل متحّملاً، فأراد عليه الصلاة والسلام أنَّ من قام بهذه الواجبات التي عدّدناها، واجتنب الكبائر التي توعّد بالعقاب عليها، سقط عنه عقاب معاصيه الصغائر، كما يتساقط الورق المتناثر، ويقال: «انحَتَّ الورق وتحاتَّ» إذا انسلتَ من أغصانه، وانحسرَ عن أفنانه[3].

﴿٢٤٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل أقبل إليه ممّن يتهم في دينه: **«أَرَى عَلَيهِ سُفعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ»**[4].

وهذا القول مجازٌ، و«السفعة» السواد، وقيل: «هو السواد المشرب حمرة» فكأنَّه عليه الصلاة والسلام رأى بوجهه أثراً يدلُّ على نغل[5]

---

(١) أي يردّدها لسان العرب ١٠: ٤٨، مادّة (غ ر ر).

(٢) سنن ابن ماجة ٢: ٩٠٠/٢٦٩٧، مجمع الزوائد ٤: ٢٣٧، البداية والنهاية ٥: ٢٥٨.

(٣) الأفنان: جمع فَنَن، وهو الغصن. المصباح المنير: ٤٨٢، مادّة (ف ن ن).

(٤) مجمع الزوائد ٦: ٢٢٦ النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٧٥ رواه عن ابن مسعود.

(٥) أي فساد. المصباح المنير: ٦١٥، مادّة (ن غ ل).

الضمير، وفساد اليقين، فنسب ذلك إلى الشيطان؛ لأنّه مسوّل المعاصي، ومطرّق المغاوي[١]، وفي الأكثر أن يقال لمن خبثت عقيدته وساءت سريرته: «وجه فلان مسوّد» يراد: لعظيم كفره، وفساد سرّه.

وقد يجوز أن تكون «السَفْعة» هاهنا ـ بفتح السين ـ مأخوذة من قول القائل: «سَفَعْتُ رأسَ فلانٍ» إذا ضربه بالعصا فأثّرت فيه، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: «أرى عليه أثراً من الشيطان».

وقد يكون «السفع» أيضاً بمعنى الأخذ والقبض، ومنه قوله تعالى: ﴿لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ﴾[٢]؛ أي لنأخذنّ بها، ولنقبضنّ عليها، فإن حمل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «أَرَى عَلَيْهِ سَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ» جاز، وجميع الوجوه المذكورة في هذا الكلام قريب بعضها من بعض.

(٢٤٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«خَيْرُ النَّاسِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ يَطْلُبُ المَوْتَ مَظَانَّهُ»**[٣].

وهذا القول مجازٌ؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل المجاهد في سبيل الله الذي يتتبّع قراع[٤] الأعداء ومواطن اللقاء، كطالب الموت في معادنه[٥]، والمنقّب عنه في مكامنه؛ وإن كان غير طالب له

(١) أي يجعل طريقاً إليها. راجع أقرب الموارد ١: ٧٠٤، مادّة (ط ر ق).

(٢) العلق (٩٦): ١٥.

(٣) مسند أحمد، ٣: ١٩٠/٩٤٣٠، نثر الدر ١: ١٩٧ مع اختلاف.

(٤) أي مضاربتهم والاشتباك معهم.

(٥) المعادن: جمع مَعْدِن، أي مكان أصله ومركزه. أقرب الموارد ٢: ٧٥٤، مادّة (ع د ن).

على الحقيقة، وإنَّما يطلب نصرة الدين، ووقم المحادّين[١]، ولكنّ ذلك لمّا كان ـ في الأكثر ـ مفضياً إلى الموت القاصي والأجل الداني، كان كأنَّه انتجع[٢] مَظِنَّة حتفه، ونقّب عن هلاك نفسه، و« المظانُّ » الأماكن التي إذا طُلب الرجل وجد فيها، يقال « موضعُ كذا مَظِنَّةٌ من فلانٌ » أي مَعْلَم منه، ومكان يوجد فيه، قال الشاعر:

وإنْ يَكُ عَامِرٌ قَدْ قَالَ جَهْلاً ... فَإنَّ مَظِنَّةَ الْجَهْلِ الشَّبَابُ[٣]

كأنَّه قال: « إنَّ الشباب موضع للجهل؛ فيه تسرح سارحته، وفيه تنشد ضالّته ».

وأراد عليه الصلاة والسلام: يطلب الموت في مظانّه، فلما خلع الجارّ وصل الفعل إلى « المظانّ » فنصبها[٤]، وذلك أقرب في الفصاحة، وأضرب[٥] في مذاهب البلاغة.

﴿٢٤٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ»[٦].

وهذا القول مجازٌ، وإنَّما جعل عليه الصلاة والسلام الجوع بمنزلة

---

(١) أي قهر وإذلال المعادين.

(٢) أي قصد، يقال: انتجع القوم؛ إذا ذهبوا لطلب الكلأ في موضعه. راجع المصباح المنير: ٥٩٤، مادّة (ن جـ ع).

(٣) ديوان النابغة: ١٠٩، الصحاح ٦: ٢١٦.

(٤) أُنظر: المقتضب ٢: ٣٢١.

(٥) أي أبعد وأعلى.

(٦) سنن النسائي ٨: ٢٦٣، سنن ابن ماجة ٢: ٣٣٥٤/١١١٣، سنن أبي داود ١: ١٥٤٧/٣٤٥، كنز العمّال ٢: ٣٦٨٩/١٨٩.

الضجيع؛ لأنَّ الإنسان إذا بات طاوياً كان كأنَّه مضاجع للجوع في مهادٍ، ومبايته على فراشٍ؛ لأنَّه يخلو في الليل به، وينفرد بمعاناته ومكابدته.

﴿٢٤٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الحُلَّةِ[١] وَالخَمِيصَةِ[٢]؛ إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ مُنِعَ سَخِطَ، تَعِسَ فَلا انْتَعَشَ، وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ»[٣].**

وفي هذا الكلام مجازٌ، وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل القويّ الطمع الشديد الجشع الذي يرضى بإعطاء ما سأل ويسخط بمنع ما طلب، بمنزلة العبد للدينار والدرهم والثوب والعَرض[٤]؛ لأنَّه بإعطاء هذه الأشياء يسترقّ ويملك، ويمتهن ويستبذل، فجعله عليه الصلاة والسلام عبداً لها على المجاز، وهو ـ في الحقيقة ـ عبد لباذلها. ومن معروف كلامهم: «فلان عبد الطمع، وخادم الأمل» إذا كان ذليلاً لمن وجّه أمله إليه، وضارعاً لمن علق طمعه به.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَإذا شِيكَ فَلا أُنتَقَشَ» من صلة الدعاء عليه، يقول: وإذا دخلت في قدمه شوكة فلا قدر على منقاش ينتقشها؛

---

(١) الحُلّة: لا تكون إلّا ثوبين من جنس واحد. المصباح المنير: ١٤٨، مادّة (ح ل ل).

(٢) الخميصة كساء أسود مَعْلَم الطرفين، ويكون من خزّ أو صوف، فإن لم يكن مُعلماً فليس بخميصة. المصباح المنير: ١٨٢، مادّة (خ م).

(٣) صحيح البخاري ٣: ٢٢٣ و٧: ١٧٥، سنن ابن ماجة ٢: ٤١٣٥/١٣٨٦، مجمع الزوائد ١٠: ٢٤٨، كنزالعمّال ٣: ٦١٧٠/٢٠٢.

(٤) العَرْض: المتاع، قالوا: والدراهم والدنانير عين، وما سواهما عَرْض، والجمع عروض، وقال أبو عبيد: العروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيواناً ولا عقاراً. المصباح المنير: ٤٠٤، مادّة (ع ر ض).

حتّى يدوم مكثها في أخمصه، فيكون ذلك أطول لألمه.

(٢٤٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لَا حَرَجَ إلّا عَلى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ أخيهِ بِظُلْمٍ**»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ« الاقتراض » هاهنا: القدح في العرض، والحزّ فيه، والنَّيل منه، فهو افتعال من « القرض » الذي هو القطع، ومنه قول ذي الرِمَّة:

إلى ظُعُنٍ يَقْرِضْنَ أقـوازَ مُشْـرِفٍ شِمالاً وَعَنْ أيْمَانِهِنَّ الْـفَوَارِسُ[٢]

يقول: يقطعن أوساط هذا الموضع المذكور بطيّ شُقّته[٣]، وتجاوز مسافته، وقولهم: « أقرض فلان فلاناً مالاً » راجع إلى هذا المعنى، والمراد أنَّه اقتطع له من ماله قطعةً، فسلّمها إليه.

وقوله عليه الصلاة والسلام في أوّل الخبر: « لَا حَرَجَ إلّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ أخِيهِ بِظُلْمٍ » لا يدلُّ على أنَّ من فعل غير ذلك من الأفعال التي يستحقّ عليها الذمّ ويعظم بها الإثم، لا حرج عليه في الحقيقة، ولكنَّه عليه الصلاة والسلام كأنَّه قال: « لا حرج في فعل ما لا إثم فيه إلّا على رجل اقترض عرض أخيه » وهذا التقدير في الكلام كأنَّه معلوم

---

(١) سنن ابن ماجة ٢: ٣٤٣٦١١٣٧، سنن أبيَ داود ١: ٢٠١٥/٤٤٧، السنن الكبرى ٥: ١٤٦، كنزالعمّال ٥: ١٢٥٤٥١٨٤.

(٢) العين ٥: ٥٠، الصحاح ٣: ٨٩١و١١٠١، معجم ما استعجم ٣: ١٠٣١، الظُعُن: جع ظَعون و ظَعونة، وهو البعير يُعتَمل ويحمل عليه، أقواز: جمع قَوْز، وهو قطعة من الرمل مستديرة منعطفة، المشرف: العالي.

(٣) أي مسافته التي يشقّ قطعها، فإنّ المشي في الرمل إذا كان شاقّاً، فكيف بالصعود فيه؟!

بفحواه، ومفهوم بمعناه، وإن كان ظاهر اللفظ غير دالٍّ عليه.

﴿٢٥٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ إِلى الْجَنَّةِ بِسَرَرِهِ**»[1].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ المرأة إذا أسقطت الولد عن حادث أصابها، واتّفق أن يكون ذلك الإسقاط سبب منيّتها، كان لها بذلك أجر تستحقّ به دخول الجنة؛ إذا كانت سليمة من الكبائر الموبقة، والمعاصي المرهقة، فلمّا كان ذلك السقط سبباً لوصول أُمّه إلى دار النعيم والبقاء المقيم، حسن أن يقول عليه الصلاة والسلام: «إنَّه يجرُّها إلى الجنّة بسَرَرِه» وهو الجلد الرقيق المتّصل منها به، يقال: «قطع سُرَّهُ وسَرَرَهُ» و«السُّرّة» اسم لما يبقى بعد القطع منه.

﴿٢٥١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ[2] الْفَجْرُ حتّى يَسْتَطِيرَ**»[3].

وفي هذا القول استعارةٌ، والمراد: حتّى ينتشر ضوء الفجر، فيكون كتحليق الطائر، وكالشرر المتطاير والفجر عندهم فجران: مستطيل، ومستطير، فأمّا المستطيل فهو الأوّل، ولا يُحرِّم على الصائم الطعامَ والشرابَ، وأمّا المستطير فهو الثاني، ويحرِّم الشرابَ والطعامَ، ويسمّى

---

(١) مسند أحمد ٥: ٢٤١، سنن ابن ماجة ١: ١٦٠٩/٥١٣، مجمع الزوائد ٣: ٩، كنزالعمّال ٣: ٦٥٧٥/٢٨٥، الدرّ المنثور ١: ١٥٩.

(٢) السَّحور: ما يؤكل وقت السحر. راجع المصباح المنير: ٦٢٧، مادّة (س ح ر).

(٣) سنن الترمذي ٣: ٧٠٦/٨٦، كنزالعمّال ٨: ٢٣٩٩٩/٥٢٩، الدرّ المنثور ١: ٢٠٠، مسند أحمد ٥: ١٣ مع اختلاف.

الأوّل « ذَنَبُ السِّرْحان »(١) لدقّة خيطه، وغموض سَمْتِه، قال الكميت بن زيد:

وَلمّا عَلا شَمْطُهُ المَضْبَأَيْنِ مِنْ لَيْلَةِ الذَّنَبِ الأشْعَلِ
وأطلع مِنهُ اللّياحُ الشَّمِيطُ خُدُوداً كما سُلَّتِ الأنْصُلُ(٢)

فجعله أشعل لكثرة البياض فيه، و« المَضْبأَيْنِ » تثنية « مَضْبَأ » وهو المكان الذي يضبأ الإنسان به؛ أي يلزمه ويلطأ فيه، و« اللِّياح » الأبيض، ويقال بكسر اللام وفتحها، و« الشَّمِيط » الكثير البياض، ويقال: « ذنب شَمِيط » إذا كان كذلك، وهو بمعنى الأشعل، والمراد هاهنا الصبح، وجعل له خدوداً بارزة على طريق الاستعارة، كما يقال: « طرّة الصبح »(٣) و« حاجب الشمس ».

ويسمّى الفجر الثاني « المستطير » لانتشاره ووضوحه، قال الشاعر:

لَهَانَ على سرَاةِ بَني لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بالنُّوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ(٤)

أراد حريقاً قد انتشر شراره، وعظم أُواره(٥).

وفي حديث آخر: أنّه عليه الصلاة والسلام قال: « **لَيْسَ الْفَجْرُ**

---

(١) أي الذئب. راجع المصباح المنير: ٢٧٣، مادّة (س ر ح).

(٢) ديوان الكميت ٢: ٣٩٨.

(٣) أي بياضه الذي يبدو في الأفق مستطيلاً، من طرّة الجارية، وهي ما تطرّه من الشعر الموفي على جبهتها وتصفّفه. راجع لسان العرب ٨: ١٤٢، مادّة (ط ر ر) وأساس البلاغة: ٢٧٨، نفس المادّة.

(٤) ديوان حسّان بن ثابت: ١١٠، السيرة النبوية لابن هشام ٣: ٢٨٥، النهاية في غريب الحديث ٣: ١٥١، معجم البلدان ١: ٥١٢، لسان العرب ٤: ٥١٣، السراة: جمع سريّ، وهو السيّد الشريف السخيّ، النويرة أو البُديرة أو البُويرة :أسماء مواضع.

(٥) أيْ لهبه. أقرب الموارد ١: ٢٤، مادّة (أ و ر).

الْمُسْتَطِيلَ الأَبْيَضَ، وَلِكنَّهُ الْمُعتَرِضُ الأَحْمَرُ»[١].

﴿٢٥٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة أهل الموقف يوم القيامة:

«يَبْلُغُ الْعَرَقُ هُنَاكَ مَا يُلْجِمُهُمْ»[٢].

وفي هذا القول مجازٌ، وله وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد أنَّ العرق يزيد بهم يومئذٍ حتّى يضعفوا عن الكلام فلا يحيروا جواباً، ولا يبتدئوا مقالاً، كما يقول القائل: «حاججت فلاناً فألجمته بالحجّة» إذا أسكته بها عن مراجعته، وقطع لسانه عن مناقلته، فشبَّه عليه الصلاة والسلام إضعاف العرق لهم وبلوغه إلى أن يملك عليهم نطقهم؛ باللُّجُم التي تملأ أفواه الخيل فتمنعها من تحريك ألسنتها تمطُّقاً[٣] بالمشرب، أو تلمُّظاً[٤] بالمطعم.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أنَّ العرق يكثر منهم حتّى يخوضوا فيه، فيبلغ إلى أن يدخل أفواههم، فيكون بمكان اللُّجُم لهم.

ومن روى هذه الكلمة بالتشديد فقال: «مَا يُلَجِّمُهُمْ» فالمراد بذلك أنَّ العرق يبلغ المُلَجَّم من كلِّ واحدٍ منهم؛ وهو ما يلي الرأس من الرقبة، وقيل له: «المُلَجَّم» لأنَّه مكان اللجام من رأس الفرس، كما قيل:

---

(١) صحيح البخاري ٢: ٨٦، سنن الترمذي ٣: ٧٠٥/٨٥، سنن النسائي ٤: ١٤٨، معجم ما استعجم: ٢٨٥.

(٢) مسند أحمد ٣: ٩٠، صحيح مسلم ٤: ٢٨٦٤/١٧٤١، النهاية في غريب الحديث ٤: ٢٣٤، وفيه: «منهم» بدل «هناك»، تفسير العيّاشي ١: ٣١٠ مع اختلاف فيها، تفسير القمي ١: ٢١٦.

(٣) يقال: ذامة فتمطّق؛ إذا ضمّ مشفتيه إليه وألصق لسانه بنطع فيه مع صوت. أساس البلاغة: ٤٣٢، مادّة (م ط ق).

(٤) أي تتبّعاً لبقيّة الطعام في الفم. أقرب الموارد ٢: ١١٦١، مادّة (ل م ظ).

« المُقَلَّد » و« المُسَوَّر » و« المُخَلْخَل » و« المُؤَزَّر » لموضع القلادة والسِّوار والمِئْزَر والخَلْخَال.

﴿٢٥٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما قسّم غنائم حنين فأعطى المؤلّفة قلوبهم ولم يعط الأنصار ـ في كلام طويل ـ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ: أَوَجَدْتُمْ**[1] **فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنيَا تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْماً لِيُسْلِمُوا وَوَكَلْتُكُمْ إِلى إِيمَانِكُمْ؟!**»[2].

وهذه استعارةٌ، و« اللُّعاعة » البقل أوَّل ما يبدو وهو ناعم رقيق، وقيل: « هي بقلة ناعمة تعرف بعينها » ذكر ذلك أبو عبيد في « الغريب المصنَّف » ومن قول « الغريب »: « خرجنا نتَلَعَّع » أي نَتَتَبّع هذه البقلة في منابتها، ونجتنيها من مقاطعها، قال الشاعر:

رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وراقَهُ ... لُعَاعٌ تَهَادَاه الدَّعَادِعُ وَاعِدُ[3]

يريد بـ« واعد » هاهنا: أنَّ هذا النبات كثير يَعِدُ راعيه الشبعَ منه والاكتفاءَ به.

فشبَّه عليه الصلاة والسلام حلاوة المال المبذول وتعلّق القلوب به وتتبّع النفوس له، بهذه البقلة الناعمة التي تستطاب مجانيها، ويتتبّعها جانيها.

ويجري ذلك مجرى قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر

---

(١) أي غضبتم. المصباح المنير: ٦٤٨، مادّة (و جـ د).

(٢) شرح الأخبار ١: ٣١٨، نثر الدر ١: ٢٣٦النهاية في غريب الحديث ٤: ٢٥٤، وفيه: « أوجدتم ـ يا معشر الأنصار ـ من لعاعة من الدنيا تألف بها قوماً ليسلموا ودللتكم إلى إسلامكم؟!».

(٣) ديوان سويد: ٢٢، راقه: أعجبه، تهاداه: أسنده، الدعادع: نبت يكون فيه ماء في الصيف تأكله البقر.

لحكيم بن حِزام: «إنَّ هٰذَا المَالَ حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ» وقد ذكرناه فيما تقدّم من كتابنا هذا[١].

﴿ ٢٥٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ الْموْتُ**»[٢].

وهذه استعارةٌ، وأصل «التُّحَفِ» طُرَف الفواكه التي يتهاداها الناس بينهم، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الموت الوارد على المؤمن كالتحفة المهداة إليه؛ لأنَّه يسرّ بتعجيل مماته كما يسرّ الكافر بتنفيس حياته؛ لأنَّ المؤمن يخرج من عقال[٣] إلى مجال، والكافر يخرج من مجال إلى عقال.

﴿ ٢٥٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ اللهَ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ**»[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الله سبحانه يقبل توبة العبد من جميع المعاصي ما دام في نَفَس الرجاء[٥]، وفسحة البقاء، فإذا بلغ حال انقطاع التكليف ووقوع الأمر المخوف، لم تنفعه التوبة، ولم تنقذه الإنابة، فكأنَّه قد حجب عن طريق الاستغفار، وأخذ على حال الإصرار.

وقد يجوز أن يكون المراد بـ«الحجاب» هاهنا ضدّ المراد بالوجه

---

(١) تقدّم في صفحة (٤٧) حديث (٤٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث ١: ١٨٣، البحار ٦١: ٩٠ و٨٢: ٦/١٧١ عن الدعوات.

(٣) العقال: حبل يعقل به البعير في وسط ذراعه، والمراد هنا منه السجن ونحوه، فإنّ الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر.

(٤) مسند أحمد ٥: ١٧٤، النهاية في غريب الحديث ١: ٣٤٠، مستدرك الحاكم ٤: ٢٥٧، مجمع الزوائد ١٠: ١٩٨، كنزالعمّال ١: ٧٥/٣٠٠.

(٥) أي سعته. أقرب الموارد ٢: ١٣٢٩، مادّة (ن ف س).

الأوَّل؛ وهو أن يكون وقوعه بمعنى انكشافه وسقوطه، كما يقول القائل: «وقع الستر المضروب، وسقط الفِدام الممدود» أي زال وانتهك، وانكشف وانفرج، والمراد بانكشاف الحجاب: أن تظهر للمرء أشراط[١] الآخرة التي لا تضامّ[٢] التكليف، فيراها باديةً بعد أن كانت خافية، وظاهرةً بعد أن كانت باطنة، فيكون الحجاب هناك على ضربين: حجاب مهتوك عمّا كان خافياً من أعلام الآخرة، وحجاب مضروب دون ما كان ممكناً من أحوال التوبة.

﴿٢٥٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْـمَعْرُوفُ وَالْـمُنْكَرُ خَلِيفَتَانِ يُنْصَبَانِ لِلنَّاسِ؛ فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ: إِلَيْكُمْ، إِلَيْكُمْ[٣]، وَمَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لُزُوماً**»[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الله تعالى جعل للفعل المعروف علامات، وعلى الفعل المنكر أمارات، ووعد على فعل المعروف حلول دار النعيم، وأوعد على فعل المنكر خلود دار الجحيم، فكان بين الأمرين الحِجاز[٥] البيِّن، والفرقان النيِّر، فكأنَّ المعروف يدعو إلى فعله؛ لما وعد عليه من الثواب، وكأنَّ المنكر ينهى عن فعله لما وعد عليه من العقاب، فلذلك قال عليه الصلاة والسلام: «فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ: إِلَيْكُمْ

---

(١) أي علامات. المصباح المنير: ٣٠٩، مادّة (ش ر ط).

(٢) أي لا تجتمع معه، بل يسقط التكليف معها.

(٣) أي ابعدوا. أقرب الموارد ١: ١٧، مادّة (إل ي ك).

(٤) مسند أحمد ٤: ٣٩١، مجمع الزوائد ٧: ٢٦٢، كنزالعمّال ١٦: ١٠٥/٤٤٠٧٤.

(٥) أي الحاجز.

إِلَيْكُمْ» على طريق الاتّساع والمجاز.

وقوله عليه الصلاة والسلام من بعدُ: «وَمَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لُزوماً»، المراد به أنَّهم من قوارع النُّذر وصوادع الغِيَر[1] وزواجر التحذير وبوالغ الوعيد، يتنازعون إلى فعله، ويتسارعون إلى وِزْده، وليس المراد أنَّهم لا يستطيعون له إلّا لزوماً على الحقيقة، وإنَّما قيل ذلك على طريق المبالغة في صفتهم بالنزوع إليه، والإصرار عليه، كما يقول القائل: «ما أستطيع النظر إلى فلان» أو «لا أستطيع الاجتماع مع فلان» إذا أراد المبالغة في وصفه بشدة الإبغاض لذلك الإنسان، والاستثقال لرؤيته، والنفور من مقاعدته، وإن كان على الحقيقة مستطيعاً لذلك بصِحّة أدواته، والتمكّن من تصريف إرادته، ولو لم يكن هؤلاء المذكورون في الخبر قادرين على الانفصال من فعل المنكر، لما كانوا قادرين على مواقعته، مذمومين، وبجريرته مطالبين، وذلك أوضح من أن نستقصي الكلام فيه، ونستكثر من الحجاج عليه.

﴿٢٥٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ[2] خَبَثَ الْحَدِيدِ»[3].**

يريد عليه الصلاة والسلام الهجرة إلى المدينة، فقوله: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى» مجازٌ، والمراد أنَّ أهلها يقهرون أهل القرى؛ فيملكون

---

(١) أي الأحداث المغيّرة. أقرب الموارد ٢: ٨٩٥، مادّة (غ ي ر).

(٢) أي منفاخ الحدّاد، وكان يصنع من الجلود. راجع المصباح المنير: ٥٤٥، مادّة (ك ي ر).

(٣) مسند أحمد ٢: ٢٣٧، ٢٤٧، ٣٨٤، صحيح البخاري ٢: ٢٢١، الموطّأ ٢: ٥/٨٨٧ مع اختلاف.

بلادهم، ويغتنمون أموالهم، فكأنَّهم لهذه الأحوال يأكلونهم، وخرج هذا القول على طريقة للعرب معروفة؛ لأنَّهم يقولون: «أكل فلان جاره» إذا عدا عليه فانتهك حرمته، واصطفى حرّيته، وعلى ذلك قول عَلْقَمَة بن عَقيل بن عُلَّفَة لأبيه في أبيات:

أَكَلْتَ بَنيكَ أَكْلَ الضَّبِّ حتّى وَجَدتَ مَرارَةَ الكَلَإِ الْوَبِيلِ[١]

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في غزوة الحديبية: «وَيْحَ قُرَيْشٍ لَقَدْ أَكَلَتْهُمُ الْحَرْبُ!!»[٢]، يريد أنَّها قد أفنت رجالهم، وانتهبت أموالهم، فكانت من هذا الوجه كأنَّها آكلة لهم، قال ذلك عليه الصلاة والسلام في حديث طويل.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» أنَّ أهلها يُتمحَّصون فينتفي عنها الأشرار، ويبقى فيها الأخيار، ويفارقها الأخلاط والأوْشاب[٣]، ولا يصبر عليها إلّا الصميم واللباب، فتكون بمنزلة الكير الذي ينفي الأخباث والأدران[٤]، ويخلّص المُصَاص والنُّضار[٥]، وهذا أيضاً مجازٌ ثان.

---

(١) كتاب الحيوان للجاحظ ٦: ٤٩، الضبّ: حيوان يشبه فرخ التمساح الصغير، ولا يجوز أكله عند الطائفة المحقّة، وعند الحنفيّة أيضاً، بينما أحلّته الشافعيّة والمالكيّة و الحنابلة، والكلأ الوبيل: عسب يخاف سوء عاقبته لرداءته.

(٢) مسند أحمد ٤: ٣٢٣، كنزالعمّال ٤: ١١٣٠٧/٤٣٩، نثر الدر ١: ٢٣٧.

(٣) الأوشاب: جمع وِشْب، وهم الأوباش من الناس والأخلاط. أقرب الموارد ٢: ١٤٥٣، مادّة (و ش ب).

(٤) الأدران: جمع دَرَن، وهو الوسخ. الصحاح ٥: ٢١١٥، النهاية في غريب الحديث ٢: ١١٥.

(٥) أي الخالص. أقرب الموارد ٢: ١٢١٨، مادّة (م ص ص) و ١٣١١، مادّة (ن ض ر).

وقد ورد هذا الخبر بلفظ آخر ذكره عمر بن عبد العزيز قال: سمعنا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنَّه قال: « الْمَدِينَةُ تَنْفِي خَبَثَ الرِّجَالِ كمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ »[١]، والمعنى في اللفظين واحد.

﴿ ٢٥٨ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الرَّحِمُ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ المِغْزَلِ»**[٢].

وهذه استعارةٌ، و« الحُجْنَة » هي الحديدة المُعَقَفَة في رأس المِغْزَل، ومنه « الْمِحْجَن » وهي العصا المعوجَّة الرأس، فأراد عليه الصلاة والسلام أنَّ الرحم لها علائق يعتلق بها، وشوابك تجتذب بوصلها، فكأنَّها تستعطف المعرض عنها، وتردّ الشارد إليها، كما يجتذب الإنسان الشئ بالمِحْجَن إلى جهته، أو يستثني به الذاهب عن وجهته.

﴿ ٢٥٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ تَغْضَبُ لِغَضَبِهِ وَتُقَاتِلُ لِعَصَبَتِهِ[٣] فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ»**[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٤: ٢١٧، وفيه: « المدينة كالكير تنفي خبثها، وينصع طيبها »، الموطأ: ٢: ٥/٨٨٧ مع اختلاف.

(٢) مستدرك الحاكم ٤: ١٦٢، مجمع الزوائد ٨: ١٥٠، كنزالعمّال ٣: ٦٩٤٨/٣٦٢، النهاية في غريب الحديث ١: ٣٤٧، مسند أحمد ٢: ١٨٩، ٢٠٩ وفي المصدرين الأخيرين: « توضع الرحم يوم القيامة لها حجنة ».

(٣) عصبة الرجل: أولياؤه الذكور من ورثته، سمّوا عصبة؛ لأنّهم عصبوا بنسبة؛ أي استكفّوا به. لسان العرب ٩: ٢٣٢، مادّة (ع ص ب).

(٤) سنن النسائي ٧: ١٢٣، مسند أحمد ٢: ٢٩٦، ٣٠٦، ٤٨٨، صحيح مسلم ٦: ٢١، سنن ابن ماجة: ٢: ٣٩٤٨/١٣٠٢، السنن الكبرى ٨: ١٥٦، العمدة: ٥٣٥/٣١٨.

وفي رواية أُخرى: « يَغْضَبُ غَضْبَتَهُ وَيُقَاتِلُ عَصَبَتَهُ »[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: « تَحْتَ رَايَةٍ عمِّيَّةٍ »، مجازٌ؛ لأنَّه جعل الراية عِمِّيَّة، والمراد الحرب التي رُفعت تلك الراية فيها، وإنَّما حسن وصفها بالعمى وهو في الحقيقة للحرب؛ لأنَّ الراية علم لها، ودليل عليها، والحرب العِمِّيَّة: هي المشتبهة التي لا يهتدى فيها إلى القصد، ولا يتبيّن فيها وجه الرشد، فهي كالعمياء التائهة، والعشواء الخابطة[٢] ومن ذلك قولهم: « نحن في عمياء » إذا كانوا في أمر مختلط، أوعلى رأي مشتبه. وربّما روي لفظ الخبر على الإضافة؛ وذلك قوله عليه الصلاة والسلام: « تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ » كأنّه قال: تحت راية حرب عِمِّيَّةٌ والمعنيان متقاربان.

(٢٦٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنَ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَكِيدُهُمْ، إمَّاعَ كَمَا يَمَّاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّه يمحق كيده، ويضمحلّ أمره، فيكون كالهباء المتلاشي، والبناء المتداعي، فلا يثبت له عماد، ولا يدعمه سناد، فعبّر عليه الصلاة والسلام عن هذه الحال بـ« الامّياع » لأنّه لا يمّاع إلّا الجسم المتخلخل الذي لم تستحصف جبلّته[٤]، ولا استحجرت

---

(١) تلاحظ المصادر السابقة.

(٢) وهي الناقة التي في بصرها ضعف، فهي تخبط ـ أي تضرب بيديها ـ إذا مشت لا تتوقّى شيئاً. راجع لسان العرب ٤: ١٦، مادّة (خ ب ط).

(٣) صحيح البخاري ٢: ١٨٧٧/٢٤، النهاية في غريب الحديث ٤: ٣٨١. مع اختلاف يسير.

(٤) أي لم تستحكم طبيعته. أقرب الموارد ١: ٢٠٠، مادّة (ح ص ف) و١٠١، مادّة (ج ب ل).

طينته. وتوصف أيضاً الأجسام الرقيقة بمثل ذلك؛ فيقال «ماع الماء» إذا جرى على وجه الأرض، وكذلك الدم، و«إمّاع السّمن» إذا ذاب، وكذلك الرُّبُّ ويفرّق بينهما بأن يقال للجسم الذي لا يتماسك إذا خُلّي عنه: «ماع» كالماء والدم، ويقال للجسم الذي إذا أُطلق عنه تماسك بعض التماسك: «إمّاع» كالسَّمنِ والربّ، قال الشاعر:

كَأَنَّــهُ ذُو لِبَدٍ دَلَـهْمَسُ   بِسَاعِدَيْهِ جَسَدٌ مُـوَرَّسُ

* مِنَ الدِّمَاءِ مَائِعٌ ومُلْبِسُ[1] *

و«الجسد» هاهنا: اسم من أسماء الدم[2].

﴿٢٦١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لسلمان الفارسي رحمة الله عليه: **«سَلْمَانُ ابْنُ الإِسْلاَمِ، سَلْمَانُ جِلْدَةٌ بَيْنَ عَيْنَيَّ»**[3].

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «سَلْمَانُ ابْنُ الإِسْلاَمِ» ولهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد به أنَّ سلمان يتعرّف بالإسلام كما يتعرّف الناس بآبائهم، وينتمون[4] إلى أجدادهم؛ لأنَّه كان عبداً غير معروف

---

(١) العين ٢: ٣٦٩، الصحاح ٢: ٤٥٧، لسان العرب ٨: ٣٤٤، في العين واللسان: يبِس بدل ملبس.
اللبد: الشعر المجتمع بين كتفي الأسد، دلهمس: من أسماء الأسد، الوَرْس: صبغ أصفر، والمراد هنا اللون الأحمر الحاصل من الدم.

(٢) لسان العرب ٣: ١٢١.

(٣) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٤) انتمى فلان إلى فلان: ارتفع إليه في النسب. لسان العرب ١٥: ٣٤٢.

الأب، ولا مشهور النّسب، وإنّما بالإسلام سمّي، وإليه انتمى.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أنَّ الإسلام دعم ظهره، وشدّ أزره[١]، فقام له مقام الحاضن الكافل، والأب العائل.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: « سَلْمَانُ جِلْدَةٌ بَيْنَ عَيْنَيَّ » و« جلدة بين العينين » هاهنا كناية عن الأنف، فكأنّه عليه الصلاة والسلام جعله في العزّة والقرب منه كالأنف الكريم على صاحبه، والعزيز على مَفارقه[٢].

وهذا القول أصحّ معنى من قول الشاعر[٣]:

* وَجِلْدَةُ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمُ[٤] *

لأنّه لا جلدة بين العين والأنف مذكورة يقصد قصدها ويشار نحوها كما قلنا في « جلدة بين العينين »: إنّها الأنف الكريم موقعه، والمشهورة موضعه.

﴿ ٢٦٢ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «مُعْتَرَكُ الْـمَنَايَا بَيْنَ السِّتِّينَ وَالسَّبْعِينَ»[٥].

---

(١) أي ظهرَه، والمراد: أيده ودعمه.

(٢) المفارق: جمع مَفْرَق ومَفْرِق، وهو وسط الرأس الذي يُفرق فيه الشعر. أقرب الموارد ٢: ٩٢١، مادّة (ف ر ق).

(٣) أي عبدالله بن عمر في ابنه سالم.

(٤) العين ٤: ٤٤٥، الصحاح ٥: ١٩٥٢، لسان العرب ٨: ٤٣١، وسالم ابن ابي عمر، وقيل: بل سالم اسم للجلدة التي بين العين والأنف.

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي ١١: ٦٥٤٣/٤٢٣، تاريخ بغداد ٥: ٤٧٦، كنزالعمّال ١٥: ٤٢٦٩٦/٦٧٧، معاني الأخبار: ٤٠٢ مع تقدّم وتأخّر.

وهذا القول مجازٌ، و« المعترك » موضع الحرب، وسمّي « معتركاً » لالتفاف الرجال، واعتراك الأبطال، وقد قال عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: « أعْمارُ أُمَّتِي بَينَ السِّتِّينَ وَالسَّبْعِينَ »[1]، وقال عليه الصلاة والسلام: « لاَ خَيْرَ لِمُؤْمِنٍ في عُمْرٍ يَتَجَاوَزُ عُمْرِي » فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه هذا العمر ـ لكثرة الذاهبين فيه، وقلّة المجاوزين له ـ بمعترك المنايا؛ تكافَح[2] فيه الأرواح، وتُصْطَلَم[3] الآجال، فلا يفلت من ذلك المقام إلّا من أشدَّه حائلها، وتخطّاه نائلها.

﴿ ٢٦٣ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تَسُبُّوا الإِبِلَ؛ فَإِنَّهَا رَقُوءُ الدَّمِ[4]»[5].**

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ الإبل ـ على الحقيقة ـ ليست برقوء الدم[6]، وإنَّما المراد أنَّها إذا أُعطيت في الديات كانت سبباً لانقطاع الدماء المطلولة[7]، والثارات المطلوبة، فشبَّه عليه الصلاة والسلام تلك الحال

---

(١) سنن الترمذي ٥: ٣٦٢٠/٢١٣، مستدرك الحاكم ٢: ٤٢٧، السنن الكبرى ٣: ٣٧٠، مجمع الزوائد: ١٠: ٢٠٦، كنزالعمّال ١٥: ٤٢٦٩٧/٦٧٧.

(٢) المكافحة في الحرب: المضاربة تلقاء الوجوه. لسان العرب ٢: ٥٧٣.

(٣) أي تستأصل. أقرب الموارد ١: ٦٥٩، مادّة (ص ل م).

(٤) الرَّقوء: الدواء الذي يوضع على الدم ليرقئه ليسكن، أي أنّها تعطى في الديات بدلاً من القود، فتحقن به الدماء، ويسكن بها الدم. لسان العرب ٥: ٢٧٩، مادّة (ر ق أ).

(٥) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٣٠، وفيه: « فإنّ فيها رقوء الدم »، معجم مقاييس اللغة ١: ٦٣، عنه المستدرك ٨: ٩٤٠٥/٢٦٢، لاحظ: البحار ٦٤: ٤٧/١٤٢.

(٦) أي ليست بقاطعة وحاقنة له. راجع اساس البلاغة: ١٧٢، مادّة (ر ق أ).

(٧) أي المهدورة، وهي ما لم يُثأر بها أو تقبل ديتها. راجع لسان العرب ٨: ١٩٢، مادّة (ط ل ل).

بالعرق العاند والدم السائل الذي إذا ترك لجّ واستشرى، وإذا عولج انقطع ورقأ.

وعلى هذا المعنى قول الكميت بن زيد:

وَلكِـنِّي رَقُـوءُ دَمٍ وَرَاقٍ لِأَدْواءِ الضَّغائِنِ وَالذُّحُولِ[١]

ويروى هذا الخبر على لفظ آخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «فَإِنَّ فِيهَا رَقُوءُ الدَّمِ»[٢].

(٢٦٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ ذَا الْوَجْهَيْنِ لَخلِيقٌ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهاً»**[٣].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يرد تثنية الوجه الذي هو العضو المخصوص على الحقيقة؛ لأنَّ استحالة ذلك في الإنسان معلوم ضرورةً، وإنَّما أراد ذمّ المنافق الذي ظاهره يخالف باطنه، وحاضره يضادّ غائبه، فكأنَّه يلقى أخاه في مشهده بصفحة المودّة، ويتناوله في مغيبه بلسان الذمّ والعصبيّة، فشبَّه عليه الصلاة والسلام هاتين الحالتين ـ لاختلافهما ـ بالوجهين المختلفين؛ لتباين ما بينهما.

(٢٦٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»**[٤].

---

(١) ديوان الكميت بن زيد: . الراقي: صانع الوعوذة والنافث فيها، الأدواء: جمع داء، وهو المرض، الضغائن :جمع ضغينة، وهي الحقد، الذحول جمع ذحل، وهو الثأر.

(٢) الصحاح ١: ٥٣، النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٣٠، ٢٤٨، لسان العرب ١: ٨٨.

(٣) نثر الدر ١: ١٦٥.

(٤) مسند أحمد ٢: ٢٣٥، ٢٥٢، ٢٥٨، سنن الدارمي ١: ٣٧، صحيح البخاري ٤: ١٥٤، صحيح مسلم ١: ٥٢، سنن الترمذي ٥: ٤٠٢٧/٣٨٣، مجمع الزوائد ١٠: ٥٥، كنزالعمّال ١٢: ٣٣٩٤٥/٤٨.

وهذا قدر ما أورده أبو عبيد في كتابه من هذا الخبر[١].

وقد ذكر غيره فيه زيادة كثيرة؛ وهي قوله عليه الصلاة والسلام بعد الكلام المتقدّم: «رَحَا الْإِسْلَامِ دَائِرَةٌ فِي قَحْطَانَ، حِمْيَرُ رُؤُوسُ الْعَرَبِ وَبَهَاؤُهَا، وَالْأَسْدُ كَاهِلُهَا وَجُمْجُمَتُهَا، وَمَذْحِجُ هَامَتُهَا وَغَلْصَمَتُهَا...»[٢]، في حديث طويل.

وفي هذا الحديث عدّة مجازات:

أحدها: قوله عليه الصلاة والسلام: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ» والمراد أهل الإيمان وأهل الحكمة يمانون[٣]، وأمثال ذلك في الكلام معروف كثير. ويدخل في هذا الوصف أهل مكّة وأهل المدينة: فأمّا مكّة فهي جهة من جهات اليمن، ومَفْضىً إلى ذلك الشقّ والسّمت، وأمّا المدينة فمعظم أهلها الأنصار، وهم من أهل اليمن بالأصل وإن كانوا من أهل الحجاز بالدار.

وقد قيل: «إنّه عليه الصلاة والسلام قال هذا الكلام بتبوك، وهي من أرض الشام، وكانت مكّة والمدينة حينئذٍ بينه وبين اليمن، فأشار إلى جهة اليمن وهو يريد مكّة والمدينة»[٤].

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «رَحَا الْإِسْلَامِ دَائِرَةٌ فِي

---

(١) غريب الحديث ١: ٢٩٤.

(٢) مجمع الزوائد ١٠: ٤١، كنزالعمّال ١٢: ٥٢/٣٣٩٦٥.

(٣) اليمانون: جمع اليماني، وهو الرجل المنسوب إلى اليمن، واليمانيّة: المرأة المنسوبة إلى اليمن أيضاً. راجع لسان العرب ١٥: ٤٦٢، مادّة (ي م ن).

(٤) غريب‌الحديث ١: ٢٩٤، النهاية في غريب الحديث ٥: ٣٠٠، لسان العرب ١٣: ٤٦٤.

قَحْطَانِ» والمراد أنَّ أمر الإسلام يدور عليها كما تدور الرحى على قطبها، وقد مضى في صدر هذا الكتاب من الكلام على «رحا الإسلام» ما فيه كفاية[١].

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: «حِمْيَرُ رُؤوسُ الْعَرَبِ وَبَهَاؤهَا، وَالأَسَدُ كَاهِلُهَا وَجُمْجُمَتُهَا، وَمَذْحِجُ هَامَتُهَا وَغَلْصَمَتُهَا» والمراد أنَّ حِمْيَرَ في التقدّم كالرؤوس الأعاظم، والأزدَ في الاشتداد والاجتماع كالكواهل[٢] والجماجم، ومَذْحِجَ في السّموّ والدنوّ كالهامات والغلاصم[٣].

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿٢٦٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لِتَلْحَقَنَّ كُلُّ أُمَّةٍ بِمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ صَنماً إلّا ذَهَبَ حتّى يَقَعَ في النَّارِ، وَيَبْقَى غُبَّرَاتُ أَهْلِ النَّارِ»[٤].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «غُبَّرَاتُ أَهْلِ النَّارِ» استعارةٌ، والمراد عقابيلهم[٥] وبقاياهم، وذلك مأخوذٌ من «غُبَّرِ اللبن» و«غُبْرِه» بالتشديد

---

(١) تقدّم في صفحة (١٠٣ ـ ١٠٤) ذيل الحديث ١٢٤.

(٢) الكواهل: جمع كاهل، وهو من الإنسان ما بين كتفيه، وقيل: هو موصل العنق في الصلب. لسان العرب ١٢: ١٧٩، مادّة (ك هـ ل).

(٣) الغلاصم: جمع غلصمة، وهي متّصل الحلقوم بالحلق. لسان العرب ١٢: ٤٤١.

(٤) مسند أحمد ٢: ٧٦٦٠/٥٣٨، صحيح البخاري ١: ٨٠٦/٢٦١ و٤: ٦٥٧٣/٢٠٤، ٧٤٣٧/٣٩٠، صحيح مسلم ١: ١٨٣/١٤٥، مستدرك الحاكم ٤: ٥٨٢.

(٥) العقابيل: جمع عُقْبُولة وعُقْبُول، أي البقيّة. راجع أقرب الموارد ٢: ٨٠٧، مادّة (ع ق ب ل).

والتخفيف، وهو بقيّته في الخلف والضـرع، و«غُـبّر اللـيل» ـ آخـره ـ مأخوذٌ من ذلك، قال الطرمّاح بن حكيم في «الغُبَّر» مثقلاً:

فَيَا صُبْحُ كَمِّشْ غُبَّرَ اللَّيْلِ مُصْعِداً   بِـبَمٍّ وَنَـبِّهْ ذَا العِـفَاءِ المُـوشَّحِ[1]

يريد الديك.

وقال آخر في «الغُبْر» مخفّفاً:

مُـتَفَلِّقٌ أَنْسَـاؤهَا عَـنْ قَـانِىءٍ   كَالقَرْطِ صَافٍ غُبْرُهُ لا يُرْضَعُ[2]

قال الأخفش: «هو بالتخفيف لا غير» وأنشد هذا البيت شاهداً على قوله.

﴿٢٦٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الرُّؤْيَا عَلَى الرَّجُلِ طَائِرٌ مَا لَـمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، فَلاَ تُحَدِّثَنَّ بِهَا إِلاّ حَبِيباً أَوْ لَبِيباً»**[3].

روى هذا الخبر عن النبيّ عليه الصلاة والسلام أبو رَزِيـن العُـقَيْلي؛ وهو لَقيط بن عامر بن المُنْتَفِق.

---

(١) العين ٣: ٢٦٣ كمّش :قلّص وأفنِ، غبّر الليل :بقيّته، بمّ: مدينة في محافظة كرمان الإيرانيّة، العِفاء: الريش الكثير، الديك الموشّح الذي له خصلتان كالموشاح.

(٢) الصحاح ٦: ٢٤٠٥ و٢٥٠٨، لسان العرب ١٤: ٤٧٢، متفلّق: منفلق ومنفرج، أنساؤها: جمع نسا، وهو يمرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين، ثمّ يمرّ بالعرقوب حتّى يبلغ الحافر، فإذا سـمنت الدابّة انفلق فخذاها بلحمتين عظيمتين، وجرع النسا بينهما واستبان، وإذا هـزلت الدابّـة اضـطرب الفخذان وخفى النسا، والنسا لا يتفلّق، وإنّما يتفلّق موضعه، عن قاىء كالقرط :أي عن ضرع أحمر كالقرط في صغره، صاوٍ: يابس، غبْره لا يرضع: ليس لها غبر فيرضع، وليس المراد أن ثمّ بقيّة لبن لا يرضع.

(٣) مسند أحمد ٤: ١٠، سنن ابن ماجة ٢: ٣٩١٤/١٢٨٨، سنن أبي داود ٢: ٥٠٢٠/٤٨١، كنزالعمّال: ١٥: ٤١٣٩٠/٣٦٤.

وفي هذا الكلام مجازٌ، والمراد بـ« الطائر » هاهنا: الأمر الذي يتطيّر به، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ﴾[١]؛ يريد ما يتطيّر منه ويخاف وقوعه به من جزاء أعماله السيّئة، وأوزاره المثقِلة، وذلك مأخوذٌ من زجر الطير[٢] على مذاهب العرب وكانوا يتيمّنون بأيامنها ويتشاءمون بأشائمها، وعلى ذلك قول الشاعر:

وَلَقَدْ غَدَوْتُ وَكُنْتُ لا ... أغْدُو عَلَى وَاقٍ وَحَاتِمْ
فَإذا الأَشَائِمُ كَالأَيا ... مِنِ وَالأَيَامِنُ كَالأَشَائِمْ[٣]

و« الواقِ » بكسر القاف الصُّرَد[٤]، كأنّهم سمّوه بحكاية صوته[٥].

قال الشاعر:

وَلَسْتُ بِهَيَّابٍ إذَا شَدَّ رَحْلَهُ ... يَقُولُ: عَدَانِي اليومَ وَاقٍ وَحَاتِمُ[٦]

و« الحاتم » الغراب.

فكأنّه عليه الصلاة والسلام جعل رؤيا الإنسان التي يتروّع لها ويخاف ضررها؛ بمنزلة الشيء الذي يتطيّر به، وقد يجوز أن يكون، ويجوز ألّا يكون، فإذا عبّرها فعبِّرت له على ما يكره وقع متوقَّعها، وخلص للشرّ مجوزها.

---

(١) الإسراء (١٧): ١٣.

(٢) يقال: زجَرَ الطائرَ؛ تفاءل به وتطيّر، فنهاه ونهرَه، وهو أن تزجر طائراً فتتفاءل به إن مرّ من مياسرك إلى ميامنك، وتتشاءم به إن مرّ عن ميامنك فولّاك مياسره. راجع لسان العرب ٦: ٢١، مادّة (ز جـ ر).

(٣) الصحاح ٥: ١٨٩٣ و٦: ٢٢٢٠، لسان العرب ١٢: ١١٣.

(٤) وهو طائر أكبر من العصفور. لسان العرب ٧: ٣٢٠، مادّة (ص ر د).

(٥) أي أنّ واق أو الواقِ حكاية صوت هذا الطائر. راجع لسان العرب ١٥: ٣٨١، مادّة (و ق ي).

(٦) الصحاح ٥: ١٨٩٣، ١٩٠٩ و٦: ٢٥٢٨، العين ٥: ٢٣٩، وفيه: عذابي بدل عداني، عداني: صرفني عمّا كنت قد أزمعت عليه.

ويشبه ذلك ما حكي عن بعض المتقدّمين أنّه قال: «علم النجوم فأل فلكي»[١]، كأنّه يشير إلى أن يتفاءل بالسعود تعرّضاً لها، ويتطيّر بالنحوس تباعداً منها، وجميع ذلك ممّا يجوز أن يقع، ويجوز ألّا يقع.

ولمّا جعل عليه الصلاة والسلام الرؤيا بمنزلة الطائر المتطيّر به، جعل تعبيرها على الأمر المكروه بمنزلة وقوع الطائر؛ موافقةً بين أنحاء الكلام حتّى يقع مواقعها، وتطبق مفاصلها.

وقوله عليه الصلاة والسلام من بعدُ: «فَلَا تُحَدِّثَنَّ بِهَا إلّا حَبِيباً أوْ لَبِيباً» يريد به النهي عن قصّتها إلّا على محبّ ناصح، أولبيب راجح؛ لأنّ المحبّ للإنسان يتعمّد حمل أُموره على أجملها، ويتوخّى مسرّته بتحسين ما يحسن منها، وبخلاف ذلك يكون المبغض المباعد، والكاشح[٢] الموارب[٣]، وأمّا اللبيب ـ وهو العاقل ـ فهو يعبّرها على الوجه الصحيح الذي لا يوطىء فيه عشوة[٤]، ولا يطلب مضرّة، وبخلاف ذلك يكون الأخرق[٥] الجاهل، والغبيّ الغافل.

(٢٦٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الإنْسَانِ؛ كَذِئْبِ

---

(١) التمثيل والمحاضرة للثعالبي: ١٨٩ ـ ١٩٢.

(٢) الكشح: ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف، وهو أقصر الأضلاع وآخرها، وهو من لدن السرّة إلى المتن، والكاشح: الذي يطوي كشحه على العداوة، أو الذي يتباعد عنك ويوليك كشحه. أقرب الموارد ٢: ١٠٨٦، مادّة (ك ش ح).

(٣) أي المواهي المخادع. راجع أقرب الموارد ٢: ١٤٤١، مادّة (و ر ب).

(٤) يقال: أوطأه العشوةَ وعشوةً؛ أي ركبه على غير هدى. أقرب الموارد ٢: ١٤٦٢، مادّة (و ط أ).

(٥) أي الأحمق.

الغَنَمِ يَأْخُذُ القَاصِيَةَ وَالشَّاذَّةَ»[١].

وفي رواية أُخرى: «فَإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالعَامَّةِ»[٢].

وهذه من أحسن الاستعارات؛ وذلك أنّه جعل الشيطان للإنسان بمنزلة الذئب للشاة؛ يأخذ البعيدة المتفرّدة، ويختلس الشاذّة الشاردة، ويكون لجماعتها أهيب، ولفرّادها أقرب، وكذلك الشيطان يقوى طمعه في الفذّ[٣] الفريد، والشارد الوحيد، فيستهويه بهواجسه، ويجعله غرضاً رجيماً[٤] لوساوسه، ويكون في جماعة الناس أضعف طمعاً، وبهم أقلّ تولّعاً.

وفي هذا الكلام حثّ للناس على لزوم الجماعة في طاعة السلطان العادل، والإمام الفاضل. ويجوز أيضاً أن يكون فيه حثّ لهم على لزوم الدين القويم، والصراط المستقيم، وترك الانفراد بالمذاهب، وسلوك الولائج والعوادل.

﴿ ٢٦٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَيُنْقَضَنَّ الإِسْلاَمُ عُرْوَةً عُرْوَةً، كَمَا يُنْقَضُ الحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً»**[٥].

---

(١) مسند أحمد ٥: ٢٣٣، ٢٤٣، وفيه: «يأخذ الشاة القاصية والناحية». مجمع الزوائد ٢: ٢٣ و٥: ٢١٩، كنزالعمّال ١: ١٠٢٦/٢٠٦.

(٢) مسند أحمد ٥: ٢٣٣ و٢٤٣، مجمع الزوائد ٢: ٢٣ و٥: ٢١٩، كنزالعمّال ١: ١٠٢٦/٢٠٦.

(٣) الفذّ: الفرد. الصحاح ٢: ٥٦٨.

(٤) أي هدفاً مرمياً.

(٥) مسند أحمد ٤: ٢٣٢، كنز العمّال ١: ١١٨٩.

هذه رواية فَيْروز الدَّيْلَمي.

وفي رواية أبي أُمَامَة البَاهِليّ: «عُرَى الْإِسْلاَمِ عُرْوَةً عُـرْوَةً؛ فَكُـلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ كَانَ تَشَبُّثُ النّاسِ بِالَّتِي تَـلِيهَا، فَأَوَّلُـهُنَّ نَـقْضاً الْـحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ لَتُنْقَضَنَّ الصَّلَاةَ»[1].

وهذه استعارةٌ، والمراد: لتتركنّ العمل بشرائع الإسلام التـي أُحكـم عقدها ووُكّد العمل بها؛ حتّى تكاد تنمحي مراسـمها، وتـعفو مـعالمها، فـيكون الإسـلام كـالحبل المـنتقض مـن أطـرافـه، والمـنتكث بـعد استحصافه[2]، و«القوى» الطاقات التـي يـفتل منها الخـيط، والواحـدة «قوّة» وجعل عليه الصلاة والسلام شرائع الإسلام كالعرى له مـن حـيث كانت رِبَقاً للرقاب، وكان التعلّق بها أماناً من العذاب.

ونظير هذا الخبر الخبر الآخر الذي رواه البَرَاء بن عازِب، عنه عـليه الصلاة والسلام أنّه قال: «أيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟» فعدّد الحـاضرون شيئاً من شرائع الدين، فقال عليه الصلاة والسلام: «أَوْثَقُ عُرَى الْإِسْلَامِ أَنْ يُحَبَّ فِي اللهِ، وَيُبْغَضَ فِي اللهِ»[3].

(٢٧٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَا مِـنْ آدَمِـيٍّ إلّا وَقَـلْبُهُ بَـيْنَ**

---

(١) مسـند أحـمد ٥: ٢٥١، مستدرك الحـاكـم ٤: ٩٢، مـجمع الزوائـد ٧: ٢٨١، كـنزالعمّال ١: ١١٩٠/٣٨٣٦٢، تفسير القمّي ٢: ٤١٣، تفسير نورالثقلين ٥: ١٩/٥٣٩.

(٢) أي استحكامه.

(٣) السنن الكبرى ١: ٢٣٣، مجمع الزوائد ١: ٨٩، كنزالعمّال ١: ١٠٥/٤٣، مشكاة الأنوار ١٥٧: ٣٩١، عن أبي عبدالله عليه السلام.

إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ»[١].

وهذا النوع من جملة الأخبار التي توهم التجسيم، وتقتضي التشبيه، قد ذكرنا في أوّل كتابنا هذا أنّا نُغْفل الكلام عليها؛ لأنَّ جماعة من علماء الشريعة واللغة قد سبقونا إلى استقصاء القول فيها، وإنَّما نذكر منها ما له دخول في باب الاستعارة بجهة من الجهات، إلّا أنا نتكلّم على هذا الخبر هاهنا لضرب من الاستظهار.

فنقول: إن كان نقله صحيحاً فله وجه في كلام العرب يسوغ حمله عليه، وردّه إليه؛ ممّا يوافق صفات الله سبحانه، الذي لا يشبه الخلق التي خلقها، والبرايا التي براها وصوّرها؛ وهو أنَّ «الإصبع» في كلام العرب اسم للأثر الحسن التي تظهر سمته، وتشتهر علامته، يقال: «لفلان في ماله إصبع حسنة» أي قيام محمود، وأثر جميل، وعلى ذلك قول الراعي يصف راعياً لإبله:

ضَعِيفُ العَصَا بَادِي الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ   عَلَيْهَا إِذَا مَا أَجْدَبَ النَّاسُ إِصْبَعَا[٢]

أي ترى له عليها أثراً حسناً. وقد قيل أيضاً: «إنَّ المراد بذلك إشارة الناس إليها بالأصابع؛ لحسنها وشارتها»[٣].

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٦٨ و٦: ٩١، صحيح مسلم ٨: ٥١، سنن ابن ماجة ١: ١٩٩/٧٢، سنن الترمذي ٥: ٣٥٨٨١٩٩، مستدرك الحاكم ١: ٥٢٥، مجمع الزوائد ٦: ٣٢٥، كنزالعمّال ١: ١١٦٦/٢٣٢، تنزيه الانبياء: ١٧٤، أمالي المرتضى ٢: ٢، علل الشرائع ٢: ٧٥/٦٠٤.

(٢) أمالي المرتضى ٢: ٢، الصحاح ٣: ١٢٤١ و٦: ٢٤٢٩، بادي العروق :عروق بدنه ظاهرة؛ لضعفه وإيثار الغير على نفسه، أجدب الناس أصابهم الجدب، وهو انقطاع المطر ويبس الأرض.

(٣) الحسن الشارة سيّان.

وقوله: «ضعيف العصا» يريد أنّه لا يكثر ضربها، ولا يعتنف بها، وذلك أجدر بأن تشحم أبدانها، وتغزر ألبانها[١].

ومثل هذا قول الشاعر الآخر ـ وقد تقدّم ذكره ـ:

عَلَيْهَا شَرِيبٌ وادِعٌ لَيِّنُ العَصَا يُسَاجِلُهَا جُمَّاتِه وتُسَاجِلُه[٢]

وأنشد الخليل بن أحمد في كتاب «العين» لبعض العرب:

أَغَرُّ كَضَوْءِ البَدْرِ في كُلِّ مَنْكِبٍ مِنَ النَّاسِ نُعْمَى يَحْتَذِيهَا وإِصْبَعُ[٣]

«يحتذيها» هاهنا: يعطيها، كأنّه يفتعلها من «الحُذْي»[٤] كما تقول: «يصطنعها»[٥] و«المَنْكِب» عندهم: اسم لكلّ اثنتي عشرة عِرافة[٦].

ويسمى الرجل الذي يلي ذلك «مَنْكِباً» وهو من يدبر هذه العدة من العرفاء.

وقال شاعر آخر في معنى «الإصبع» أيضاً:

مَنْ يَجْعَلِ اللهُ عَلَيْهِ إِصْبَعَا لِلخيرِ والشَّرِّ يُصَادِفْهُ مَعَا[٧]

أي من يجعل الله عليه أثراً يستدلّ به على أنّه من أهل الخير أو من

---

(١) أي تفلّ، فإذا قلت سمنت الناقة. راجع لسان العرب ١٠: ٤٩ ـ ٥٠، مادّة (غ ر ز).

(٢) الصحاح ٦: ٢٤٢٩. وقد تقدّم في صفحة (٢٠٣) ذيل الحديث ٢٣٧.

(٣) العين ١: ٣١٢، أمالي المرتضى ٢: ٣، وفيه: أغرّ كلون البدر.

(٤) وهي العطيّة. أساس البلاغة: ٧٨، مادّة (ح ذ و).

(٥) يقال: اصطنع إليه صنيعةً ؛ أحسن إليه. أقرب الموارد ١: ٦٦٤، مادّة (ص ن ع).

(٦) العرافة: عمل العريف، والمراد أنّ المنكب هو القيم على اثني عشر عريفاً. وفي المصباح: أنّه يكون على خمسة عرفاء ونحوها.

(٧) ديوان لبيد: ٣٣٧، أمالي المرتضى ٢: ٣، وفيه:

من يبسط الله عليه إصبعا بالخير والشرّ بأيّ أولعا

أهل الشرّ، يصادف الجزاء على كلا الفعلين من ثواب أوعقاب، ونعيم أوعذاب، وذلك الأثر الذي يجعله الله عليه هو استحقاق الحمد من الناس إن كان محسناً، أواستحقاق الذمّ منهم إن كان مسيئاً.

فإذا تمهّدتَ الذي قرّرناه كان معنى لفظ الخبر: ما من آدميٍّ إلّا وقلبه من الله سبحانه بين نعمتين حسنتين: إحداهما: ما منّ به عليه من معرفة خالقه ورازقه، والأُخرى، الغبطة[١] بما أنعم به عليه من تحسين خلقه، وتوسيع رزقه، وذلك يوجب عليه الخروج إليه تعالى من حقّ الشكر على مننه، وإحسان الجوار لنعمه.

وقد عبّر بعضهم عن هذا المعنى بعبارة أُخرى، قال: «المراد بذلك تقلّب القلوب بين حسن آثار الله عليها»[٢] وهذا القول مجمل، والقول الذي ذكرناه من قبل مفصّل.

فأمّا ما تذهب إليه المشبّهة من «الإصبع» هاهنا على حقيقتها؛ وأنَّ لله سبحانه أصابعَ، ويداً، وساقاً، وقدماً... إلى غير ذلك، فهو من الجهالات التي تدفعها العقول بأوائلها، وتقضي بفسادها قبل إعمال النظر فيها، وكيف يصحّ هذا القول لهم ويقوم في عقولهم مع اعتقادهم أنَّ الله سبحانه مستوٍ على العرش كاستواء القاعد في مقعده، والمتمهّد على مهاده، وأنَّ بينه وبين المخلوقين من بني آدم سبعَ سماواتٍ، وما بين كلّ سماء وسماء مسيرة خمسمائة عام، وسمك كلّ سماء مثل ذلك؟! فكيف

---

(١) أي حسن الحال. المصباح المنير: ٤٤٢، مادّة (غ ب ط).

(٢) لسان العرب ٨: ١٩٣، تاج العروس ٢١: ٣١٨.

يسوغ أن تكون أصابعه ـ تعالى عن ذلك علواً كبيراً ـ واصلةً إلى قلوب خلقه مع هذا البعد العظيم، والمدى الطويل؟! ولو كان ذلك على حقيقته لوجب أن يكون له من الأصابع ما لا نهاية له؛ حتّى يختصّ قلب كلّ عبد من عبيده بإصبعين من أصابع يده!! هذا لعمر الله القول المتفاسد، والظنّ المتكاذب.

وبمثل هذا الجواب نجيب من سأل عن قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ...﴾[1] الآية، فنقول: أراد سبحانه أنّه معهم بالعلم والإحاطة، لا بالدنوّ والمقاربة؛ لأنّ الأمر لو كان على ذلك لكان المعنى مستحيلاً، وذلك أنّه تعالى لا يجوز أن يكون مع كلّ ثلاثة ولا مع كلّ خمسة في حال واحدة على الحقيقة؛ لأنّ الجسم لا يصحّ أن يكون في مكانين في حال واحدة، تعالى الله عن تنقّل الأمكنة وتقلّب الأزمنة علوّاً كبيراً.

وممّا يبين كذب قولهم وفساد تأويلهم ما رواه أبو معاوية الضرير وغيره، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة، عن عبد الله بن مسعود قال: «أتى النبيّ عليه الصلاة والسلام رجل من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم: أبلغك أنّ الله يحمل السماوات على إصبع، والأرضَ على إصبع؟ والشجر على إصبع، والثرى على إصبع، والخلائق على إصبع، فضحك عليه الصلاة والسلام من قوله، وأنزل الله سبحانه عقيب ذلك: ﴿وَمَا

---

(١) المجادلة (٥٨): ٧.

قَدْرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ...﴾[١] الآية »[٢].

وقد روي أيضاً في حديث عبد الله بن عباس: « أنَّ مَنْ زَعَمَ أنَّ لله خِنْصِراً وَبِنْصِراً فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللهِ سُبْحَانَهُ »[٣]، ومجال كتابنا هذا أضيق من أن نسير في أقطار الكلام على هذا الخبر أكثر من هذا المسير، وقد استقصينا ذلك في كتاب « حقائق التأويل ».

﴿ ٢٧١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيُشبُّ مِنْهُ اثْنَتَان: الحِرْصُ عَلَى الحَيَاةِ، وَالحِرْصُ عَلَى المَالِ»[٤].

وفي رواية أُخرى: « الْحِرْصُ وَالأَمَلُ »[٥].

وهذه استعارةٌ، كأنّه عليه الصلاة والسلام جعل زيادة هاتين الخلّتين في الإنسان مع نقصان عمره وتداني أجله، بمنزلة الشباب المقبل، والعمر المستقبل، فكلّما ازدادت حوامل جسمه ضعفاً وانتقاضاً، زادت جواذب أمله قوّة واستحصافاً، فيكون أضعف ما كان بدناً وشخصاً، أقوى ما يكون أملاً وحرصاً.

وروى هذا الخبر أبو هريرة على خلاف هذه الرواية، قال: قال عليه

---

(١) الأنعام (٦): ٩١، الحجّ (٢٢): ٧٤، الزمر (٣٩): ٦٧.

(٢) مسند أحمد ١: ٣٧٨، صحيح البخاري ٨: ١٧٤، ١٨٧، صحيح مسلم ٨: ١٢٥، سنن الترمذي: ٥: ٣٢٩١/٤٩، الدرّ المنثور ٥: ٣٣٤.

(٣) لم أعثر له على مصدرٍ.

(٤) مسند أحمد ٣: ١٩٢، ٢٥٦، صحيح مسلم ٣: ٩٩، سنن ابن ماجة ٢: ٤٢٣٤/١٤١٥، سنن الترمذي ٣: ٢٤٤٢/٣٩٠، كنزالعمّال ٣: ٧٥٥٧/٤٩٠، الخصال ٧٣: ١١٢، روضة الواعظين: ٤٢٧.

(٥) السنن الكبرى ٣: ٣٦٨، كنزالعمّال ٣: ٧٤٣٧/٤٦٠، مسند أحمد ٣: ١١٥، ١١٩، ١٦٩، ٢٧٥، وفيه: « تبقى فيه اثنتان ».

الصلاة والسلام: «قَلْبُ الْكَبيرِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ»[١].

﴿٢٧٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضّاً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»**[٢].

وهذه استعارةٌ، و«الغضُّ» في كلامهم صفة للثمر أوالنبت الذي لم يطل مكثه بعد مجتناه، فيؤثّر فيه الزمان، ويدخله التغيير والفساد، ويقولون: «غضّ» و«غضيض» بمعنى واحد، و«الغضيض» أيضاً عندهم اسم من أسماء الطلع[٣]، فأراد عليه الصلاة والسلام أنّ من يأخذ القرآن عن ابن أُمّ عبد ـ وهو عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه ـ أو يسلك في القراءة نهجه ويطلع فجّه[٤]، فقد أخذه سليما من الفساد والتغيير، وبريئاً من التحريف والتبديل، فهو كالنبات الغضّ لم يطل عهد جانيه، ولا دبّ الفساد فيه.

وقد روي هذا الخبر على وجه آخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرآنَ رَطْباً كَما أُنْزِلَ»[٥]، والمعنى في الروايتين واحد.

---

(١) مسند أحمد ٢: ٥٠١، صحيح البخاري ٧: ١٧١، كنزالعمّال ٣: ٧٥٥٦/٤٩٠.

(٢) مسند أحمد ١: ٧، ٣٨، ٤٤٥، ٤٥٤ و٤: ٢٧٩، مستدرك الحاكم ٢: ٢٢٧ و٣: ٣١٨، السنن الكبرى ١: ٤٥٢، مجمع الزوائد ٩: ٢٨٧، كنزالعمّال: ٢: ٣٠٧٧/٥١، الايضاح ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٢، سنن ابن ماجة ١: ١٣٨/٤٩، وفيه: «من أحب».

(٣) الطَّلْعُ: نَوْرُ النّخلة مادام في الكافور. لسان العرب ٨: ٢٣٨.

(٤) أي طريقة الواضح الواسع. المصباح المنير: ٤٦٢، مادّة (ف جـ جـ).

(٥) مسند أحمد ١: ٧، ٢٦، مجمع الزوائد ٩: ٢٨٧، كنزالعمّال ١٣: ٣٧١٩٧٤٦٠، البداية والنهاية: ٩: ١٤٩.

وروى أبو هريرة: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَرِيضاً كما أُنْزِلَ...»[١]، و«الغريض» الطريّ، وهو أيضاً في معنى الروايتين الأُوليين.

(٢٧٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه: «لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ أَوْ لَيَلْحَيَنَّكُمُ اللهُ كَمَا لَحَيْتُ[٢] عَصَايَ هذِهِ»[٣]، لعودٍ في يده.

وفي هذا الكلام موضع استعارةٌ؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: لَيَلْحَيَنَّكُمُ اللهُ» والمراد: ليتنقّصنّكم الله في النفوس والأموال، وليصيبنّكم بالمصائب العظام، فتكونون كالأغصان التي جُرِّدت من أوراقها، وعُرِّيت من ألحيتها وألياطها[٤]، فصارت قضباناً مجرّدة، وعيداناً مفردة، وهم يقولون لمن جَلَّف[٥] الزمان ماله أو سلبه أولاده وأعضاده: «قد لحاه الدهر لحيَ العصا» لأنَّ من[٦] كان ينضمّ إليه من ولدته وحفدته ويسبغ عليه من جلابيب نعمته؛ بمنزلة اللحاء للقضيب، والورق للغصن

---

(١) مسند أحمد: ٤٤٦/٢.

(٢) أي قشرت. المصباح المنير: ٥٥١، مادّة (ل ح ي).

(٣) عنه البحار ١٠٠: ٤/٧١ والمستدرك ١٢: ١٣٨١٨/١٧٩، أنظر: مسند أحمد ٥: ٣٨٨، فيه: أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثمّ لتدعنه فلا يستجيب لكم، وسنن أبي داود ٢: ٣٢٣، فيه: ولتأخذنّ على يدي الظالم ولتاطرنّه على الحقّ أطرا ولتقصرنّه على الحقّ قصراً. وسنن الترمذي ٣: ٢٢٥٩/٣١٧، والسنن الكبرى ١٠: ٩٣، وفيهما أيضاً مع اختلافٍ.

(٤) الألحية: جمع لحاء، والألياط: جمع لِيطة، وكلاهما بمعنى القشر.

(٥) أي استأصلها وذهب بها. راجع أقرب الموارد ١: ١٣٢، مادّة (ج ل ف).

(٦) في نسخة: ما بدل من.

الرطيب، فإذا أُخرج عن ذلك أجمع كان كالعود العاري، والقضيب الذاوي[١].

﴿ ٢٧٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ مِنْ أرْبَى الرِّبَا اِسْتِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ»**[٢].

وهذه استعارةٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه تناول الإنسان من عرض غيره بالذمّ والوقيعة والطعن والعَضِيهَة[٣] ـ أكثر ممّا تناوله منه ذلك الذي قدح في عرضه، وأغرق في ذمّه ـ بالربا في الأموال؛ وهو أن يعطي الإنسان القليل ليجرّ الكثير، فإنَّه يستربي المال بذلك الفعل؛ أي يطلب نماءه وزيادته، وأصل «الربا» عندهم مأخوذٌ من الزيادة، يقولون: «ربا الشئ في الماء» إذا انتفخ وزاد، ومنه «الرباوة» و«الربوة» وهي ما علا من الأرض وارتفع. ومن ذلك قوله تعالى: **﴿وَتَرَى الأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا المَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾**[٤]؛ أي رطب ثراها وبُلّ، وكثر نبتها واتصل.

﴿ ٢٧٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة الخوارج ـ والخبر طويل ـ: **«يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ، وَهُوَ عَلَيْهِمْ؛ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»**[٥].

---

(١) أي الذابل. المصباح المنير: ٢١١، مادّة (ذ و ي).

(٢) سنن أبي داود ٢: ٤٨٧٦/٤٥١، السنن الكبرى ١٠: ٢٤١، كنز العمّال ٣: ٨٠٥٩/٥٩٢ و٤: ٩٧٥٩/١٠٥، الدرّ المنثور ١: ٣٦٤، مسند أحمد ١: ١٩٠ مع اختلاف.

(٣) أي الإفك والبهتان والكلام القبيح. أقرب الموارد ٢: ٧٩٥، مادّة (ع ض هـ).

(٤) الحجّ (٢٢): ٥.

(٥) مسند أحمد ١: ٩٢، صحيح مسلم ٢: ١٠٦٦/٦١٤، سنن أبي داود ٤: ٤٧٦٨/٢٤٤.

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّهم لا يعملون بأحكام القرآن وفرائضه، ولا يأتمرون لأوامره، ولا ينزجرون بزواجره، وكأنَّهم ليس لهم منه إلّا الصوت الخارج من حناجرهم، يقول عليه الصلاة والسلام: لا يعرف القرآن عندهم إلّا بهذه وتلاوته، دون العمل بأحكامه وواجباته.

وقد روي أيضاً: «لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ»[1] والمعنى واحد.

﴿٢٧٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمخاطَبين من أهله سألاه ـ في حديث طويل ـ: «**وَاللهِ لا أُعْطِيكُمَا وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَنْطَوِي بُطُونُهُمْ؛ لا أَجِدُ مَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ**»[2].

وفي هذا القول مجازٌ، وأهل الصفّة: هم فقراء المهاجرين، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبَّه بطونهم من الخمص والهضم ـ لقلّة الزاد والمطعم ـ بالأوعية الفارغة التي تنطوي لفراغها، وتنضمّ لخلوّ أجوافها.

وقد يجوز أيضاً أن يكون إنَّما شبّهها بالبرود[3] المثنيّة والخماص[4] المطويّة؛ لانضمام بعضها على بعض من خلوّ الأحشاء، وبُعد العهد بالغذاء.

---

(١) صحيح مسلم ٢: ١٠٦٨/٦١٥، سنن النسائي ٧: ١٢٠، التراقي: جمع تَرْقُوَة، وهي العظم الذي بين ثُغْرة النحر والعاتق من الجانبين. المصباح المنير: ٧٤، مادّة (ت ر ق و).

(٢) مسند أحمد ١: ١٠٦، مجمع الزوائد ٨: ١٦٨ و١٠: ١٠٠، كنزالعمّال ٦: ١٦٧٨٦٥١٤ و١٥: ٤١٩٨٢/٥٠٦، ذخائر العقبى ١٠٦، البداية والنهاية ٦: ٣٦٦.

(٣) البرود: جمع بُرْد، وهو ثوب فيه خطوط، وخصّ بعضهم به الوشي. لسان العرب ١: ٣٦٨، مادّة (ب ر د).

(٤) الخماص :جمع خَمِيصَة، وهي كساء أسود مربّع له علمان، فإن لم يكن معلماً فليس بخميصة. راجع لسان العرب ٤: ٢١٩ ـ ٢٢٠، مادّة (خ م ص).

وقد يجوز أيضاً أن يكون: «تَـنْطَوِي بُـطُونُهُمْ» هـاهنا تـنفعل مـن «الطَّوَى» وهو الجوع، فكأنَّه عـليه الصـلاة والسـلام قـال: «تـتجوّع بطونهم» وهذا القول يخرج الكلام من حيّز الاستعارة، ويدخله في باب الحقيقة.

﴿٢٧٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الإِيمَانُ قَيَّدَ الفَتْكَ**[١]»[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد بذلك أنَّ الإنسان المؤمن يمتنع لأجل إيمانه أن يسفك الدم الحرام طاعةً لأمر الحميّة، وركوباً لسنن الجاهلية، فكأنّ إيمانه قيّد فتكه، فتماسكه وضبط تهالكه.

ومثل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لخوّات بن جُبَيْر الأنـصاري ـ وكان خليعاً قبل إسلامه ـ: «مَا فَعَلَ شِرادُ بَعِيرِكَ يَا خوّات؟» فقال: قَيَّدَهُ الإسلامُ يا رسولَ اللهِ[٣]، ألا ترى كيف شبّهه عليه الصلاة والسـلام فـي ريعان خلاعته وعنفوان نزاقته بالبعير الشارد الذي قد فارق مُرَاحـه[٤]، وتبع ارتياحه، وكيف أجاب هذا الإنسان عن كلام النبيّ عـليه الصـلاة

---

(١) الفتك: أن يأتي الرجلُ صاحبه وهو غارّ غافل حتّى يشدّ عليه فيقتله وإن لم يكن أعطاه أمـاناً قـبل ذلك، ولكن ينبغي له أن يعلمه ذلك. لسان العرب ١٠: ١٧٧، مادّة (ف ت ك).

(٢) مسند أحمد ١: ١٦٦ و٤: ٩٢، مستدرك الحاكم ٤: ٣٥٢، ٣٥٣، مجمع الزوائد ١: ٩٦، كنزالعمّال ١: ٤٠٥/٩٣، مقاتل الطالبيين: ٦٥، إعلام الورى: ٢٢٥، العوالم (الامـام الحسـين عليه السلام): ١٩٣، البداية والنهاية ٦: ٢٥٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢: ٤٥٧، كنزالعمّال ٧: ١٨٦٦٤/٢١٠، نثر الدر ١: ١٤٠، مجمع الزوائد ٩: ٤٠١، وفيه: «جملك» بدل «بعيرك».

(٤) المُرَاح: مأوى الإبل والبقر والغنم؛ أي موضع راحتها في الليل. أقرب الموارد ١: ٤٤٤، مـادّة (ر و ح).

والسلام بما هو من جنسه، وماضٍ على نهجه، فقال: «قيّده الإسلام» لأنّه عليه الصلاة والسلام لمّا جعله بمنزلة البعير الشارد، وجعل هو ما ردّه عن ذلك الشِراد وعكَسَه عن تلك الحال بمنزلة القيد والعقال، وهذا القول من النبيّ عليه الصلاة والسلام أيضاً داخل في باب المجاز.

﴿٢٧٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمةِ الأُولَى**»[1].

وفي رواية أُخرى: «الأَجْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى»[2].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بالصدمة أوَّل ما يطرق الإنسان من النوائب، ويبدهه[3] من المصائب، فشبَّه ذلك عليه الصلاة والسلام في شدَّة وقعته وعظيم روعته بصدمة الجسيم الشديد أو صكّة الحجر الثقيل؛ في أنَّه يوهن ويحطم، ويرمض[4] ويؤلم، فإذا صبر الإنسان لتلك الواقعة، وتماسك تحت تلك الروعة، وسلّم للأقضية النازلة والأقدار الغالبة، ولم ينفذ في جواذب الجزع، ويركض في مضمار القلق، أُعطي الأجر برُمَّته، وقيد إليه بأزمّته؛ لأنَّ ما يطرق الإنسان وهو ذاهل ويفجأه وهو غافل، أعظم نكاية لقلبه وإيجاعاً لنفسه ممّا يطرق وقد أخذ له أُهبته، وأعدّ له عدّته.

---

(١) سنن النسائي ٤: ٢٢، صحيح البخاري ٢: ٧٩، صحيح مسلم ٣: ٤٠، سنن ابن ماجة ١: ١٥٩٦/٥٠٩، سنن أبي داود ٢: ٣١٢٤/٦٤، سنن الترمذي ٢: ٩٩٢/٢٢٨، السنن الكبرى ٤: ٦٥، مجمع الزوائد ١: ٥٦، كنزالعمّال ٣: ٦٥١٠/٢٧٢، الدرّ المنثور ١: ١٥٨.

(٢) دعائم الإسلام ١: ٢٢٣.

(٣) أي يفاجئه. المصباح المنير: ٥٦، مادّة (ب غ ت).

(٤) أي يحرق بالرمضاء، وهي الحجارة الحامية من حرّ الشمس. المصباح المنير: ٢٣٨، مادّة (ر م ض).

﴿ ٢٧٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«وَالذي نَفسِي بِيَدِهِ لاَ يُسْلِمُ عَبْدٌ حتّى يُسْلِمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ...»**[١]، في حديث طويل.

وهذه استعارةٌ، والمراد بإسلام قلبه سلامته من الإخبات، وبإسلام لسانه تسلّمه من الأرفاث، فلا يعتقد قلبه شرّاً، ولا يقول لسانه هُجْراً[٢].

والدليل على إرادته عليه الصلاة والسلام هذا المعنى، قوله في تمام الكلام: « وَلا يُؤْمِنُ حَتّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ »[٣]، وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: « المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »[٤].

وكأنّه عليه الصلاة والسلام جعل تمام إسلام العبد أن يكفّ قلبه عن اعتقاد المقبّحات، ويده عن فعل المحظورات، ولسانه عن قول المُقْذِعات[٥].

﴿ ٢٨٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إلاّ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنكُمْ مُطَّلِعٌ»**[٦].

---

(١) مسند أحمد ١: ٣٨٧، مستدرك الحاكم ٤: ١٦٥، مجمع الزوائد ١: ٥٣، كنزالعمّال ٩: ٢٤٩٢٤/٥٦، الدرّ المنثور ٢: ١٥٩.

(٢) أي فحشاً. المصباح المنير: ٦٣٤، مادّة (هـ جـ ر).

(٣) مسند أحمد ٢: ٢٨٨ و٣٣٦، و٤: ٣١، و٦: ٣٨٥. البوائق: جمع بائقة، وهي الداهية والشرّ الشديد. المصباح المنير: ٦٦، مادّة (ب و ق).

(٤) سنن النسائي ٨: ١٠٥، مسند أحمد ٢: ٢٢٤ و٣٧٩ و٣: ٤٤٠ و٦: ٢١، مجمع الزوائد ٣: ٢٦٨، علل الشرائع ٢: ٢/٥٢٣، معاني الأخبار: ١/٢٣٩.

(٥) المقذعات: جمع مقذعة، وهي الكلمات التي تتضمّن فحشاً يقبح ذكره. راجع لسان العرب ١١: ٧٤، مادّة (ق ذ ع).

(٦) مسند أحمد ١: ٣٩٠ و٤٢٤، مجمع الزوائد ٧: ٢١٠، كنزالعمّال ١١: ٣١٩٢١٤١٠.

وهذا القول مجازٌ؛ وذلك أنّه عليه الصلاة والسلام شبّه ما حرّمه الله تعالى من محارمه ونهى عباده عن تقحُّمه، بالحِمى[١] الذي يُحمىٰ رِعْيَه، ويمنع رَعْيَه[٢]، وشبَّه عليه الصلاة والسلام المتعرّض لحرمةٍ من تلك الحرمات بمن هجم في الحمى مقدماً، واطّلع فجأة متقحّماً، وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدّم من كتابنا هذا.

﴿ ٢٨١ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل ذكر فيه بني إسرائيل: **«نَهَاهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ عَنِ الْمَعَاصِي فَلَمْ يَنْتَهُوا؛ فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ»**[٣].

فقوله عليه الصلاة والسلام: « فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ » استعارةٌ، والمراد بـ« الضرب » هاهنا خلط القلوب بعضها ببعض؛ كأنّه تعالى خلطها بأن شهد على جميعها بالضلال، ولم يميّز بين قلوب العلماء والجهّال؛ إذ كان الضلال شاملاً لهم، والغواية ضاربةً سياجها عليهم.

ومن ذلك قول القائل: « ضربت بعض بني فلان ببعض » إذا ألقى بينهم حرباً يختلطون فيها، أو عداوة يتناوشون[٤] عليها.

---

(١) الحمى: موضع فيه كلأ يحمى من الناس أن يرعى، وكان الشريف من العرب في الجاهلية إذا نزل بلداً في عشيرته استعدى كلباً، فحمى لخاصّته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره، فلم يرعه معه أحد. لسان العرب ٣: ٣٤٨، مادّة (ح م ي).

(٢) الرِّعْيُ: الكلأُ، والرَّعْيُ: أكلُ الكلأ. الصحاح ٦: ٢٣٥٨.

(٣) مسند أحمد ١: ٣٩١، سنن الترمذي ٤: ٥٠٣٨/٣١٨، كنزالعمّال ٣: ٥٥٢٨٦٨، تفسير نورالثقلين ١: ٣١٢/٦٦٠ مع اختلاف.

(٤) يقال: تناوش القومُ في القتال؛ إذا تناول بعضهم بعضاً بالرماح ولم يتدانَوا كلّ التداني. لسان العرب ١٤: ٣٢٦، مادّة (ن و ش).

ونظير ذلك الخبر مرويّ عنه عليه الصلاة والسلام؛ وهو قوله: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ؛ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؟!»[١]؛ أي أن تجعلوا حرامه حلالاً، وحلاله حراماً، فكأنّكم قد خلطتموه؛ فجعلتم أعلاه أسفله، ومفهومه مبهومه.

﴿٢٨٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الأَيْدِي ثَلاَثٌ: فَيَدُ اللهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي ـ بَلَغَ قُبَالاً[٢] ـ الْوُسْطَى، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى»[٣].**

وقد مضى هذا الخبر فيما تقدّم[٤]، إلّا أنَّ فيه هاهنا زيادة لأجلها أعدنا الكلام عليه؛ وهي قوله عليه الصلاة والسلام: «فَيَدُ اللهِ الْعُلْيَا» وهذا القول مجازٌ، و«يد الله» سبحانه هاهنا نعمته، وهي أعلى النعم؛ لأنّها أصل لها، وأُمٌّ لجميعها؛ لأنَّ كلّ من أعطى عطاءً أوحبى حباءً، فإنّما أعطى ممّا خوّله الله سبحانه وتعالى، ولولا ذلك لكانت كفّه جامدة، وريح أريحيته[٥] راكدة، ولأجل ذلك يقول في الحياة: «إِنَّهَا أَوَّلُ النِّعَمِ» ويزيد بذلك أنّها أوّل في الرتبة؛ لافتقار كلّ نعمة إليها، وصحّةِ وجودها متفرّدة بنفسها، غير مفتقرة إلى غيرها، فصارت أُولى في الرتب وإن جاز

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٧٨، ١٩٦، سنن ابن ماجة ١: ٨٥/٣٣، مجمع الزوائد ٧: ٢٠٢، كنزالعمّال ١: ٩٦٧/١٩١.

(٢) أي بلغ مرتبةً من الوجاهة والرفعة؛ فإنّ قُبال كل شيء أوّله وما استقبلك منه، وهذا بخلاف السائل. راجع لسان العرب ١١: ٢٦، مادّة (ق ب ل).

(٣) الدرّ المنثور ١: ٣٦١، نثر الدر ١: ٢٥١، تأريخ اليعقوبي ١: ١٠٧، الخصال: ١٤٤/١٣٣.

(٤) تقدم في صفحة: (١٨) ح١٩.

(٥) الأريحية: خصلة يُرتاح بها إلى الندى، يقال: أخذته الأريحية؛ أي الهشاشة لا بتذال العطايا. أقرب الموارد ١: ٤٤٤، مادّة (ر و ح).

أن يوجد معها غيرها من النعم.

وفيما علّقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد ـ فيما قرأته عليه من أوائل كتابه المعروف بـ« شرح الأُصول الخمسة » : ـ « أنَّ النعمة هي المنفعة إذا قصد بها فاعلها وجه الإحسان.

فإن قيل : فما المنفعة ؟

قيل : اللّذات والمسارّ وما أدّى إليها ؛

إذا لم يعقب ضرراً أعظم منها.

فإن قيل : فما اللّذات ؟

قيل : ما يعلمه كلّ أحد من نفسه ؛ في إدراك ما يشتهيه من مآكله ومشاربه ، ومناظره وملابسه ... إلى غير ذلك من الأُمور التي يدعو العلم بها إلى التوصّل إليها. فأمّا السرور فهو اعتقاد ذلك أو الظنّ له.

وليس بمعنى سوى ما ذكرناه ، وما يؤدّي إلى اللّذات ـ في كونه نعمة ـ كاللذات ، ولذلك نعدّ من مكّن غيره من الوصول إلى الملاذ بالدنانير والدراهم منعماً ، وإن كانت أعيان الدراهم والدنانير لا لذّة فيها ، ولهذا الوجه نعدّ التمكين من هذه الأُمور نعمة حتّى نقول : إنَّ الله سبحانه منعم » بالتكليف الذي هو وصلة إلى النعيم المقيم ، والثواب العظيم ، ولأجله أيضاً قلنا في المصحح للنعم : إنَّه نعمة » كما نقول في الحياة والشهوة وإن كانا يترتّبان ، وقد عدّ في ذلك أيضاً دفع المضارّ والغموم وما يؤدّي إليهما ، ولذلك نقول : إنَّ الله سبحانه لو عفا عن العصاة كان منعماً عليهم ، ولو سهّل لهم السبيل إلى الفرار من النار كان محسناً إليهم. وليس يحتمل

كتابنا هذا أكثر من القدر المذكور في هذا المعنى.

وكأنّه عليه الصلاة والسلام جعل يد الله العليا للعلّة التي ذكرناها، وجعل يد المعطي الوسطى؛ لأنّها تليها، وجعل يد السائل السفلى لأنّها مصبّ فضلها، وقرارة سيلها، وقد تقدّمت الإشارة إلى جملة هذا المعنى فيما تقدّم من الكلام.

(٢٨٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَّاءُ، وَيَوْمُهَا أَزْهَرُ»**[١].

وهاتان استعارتان، والمراد أنَّ ليلة الجمعة متميّزة من سائر الليالي بتعظيم قدرها، وتشريف العمل فيها، فقد صارت لأجل ذلك كالفرس الغرّاء التي تبين من البهم، والشهباء[٢] التي تتميّز عن الدُّهم[٣]، وكذلك المراد بكون يومها أزهر، و«الأزهر» الشديد البياض، كأنّه لتميّزه من الأيّام بعظم القدر وشرف الذكر قد زاد عليها اتّضاحاً، وكثرها غرراً وأوضاحاً[٤].

(٢٨٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: **«أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى**

---

(١) الكافي ٣: ٨/٤١٥، المحاسن ١: ٩٣/٥٨، دعائم الإسلام ١: ١٨٠، روضة الواعظين: ٣٣٢ المقنعة: ١٥٤، نقله عن أمير المؤمنين عليه السلام، الفقيه: ١: ٣٧٣/١٣٨، عن أبي جعفر عليه السلام و١: ١٢٤٦/٤٣٢ عن أمير المؤمنين عليه السلام، التهذيب ٣: ٥/٣، مسند أحمد ١: ٢٥٩، كنز العمّال ٧: ٧١٦ حديث ٢٠١٦٦.

(٢) أي البيضاء التي يتخلّل بياضَها سوادٌ. راجع أقرب الموارد ١: ٦١٧، مادّة (ش هـ ب).

(٣) الدهم: جمع أدهم، وهو الأسود. أقرب الموارد ١: ٣٥٦، مادّة (د هـ م).

(٤) الأوضاح: جمع وَضَح، وهو الغرّة. أقرب الموارد ٢: ١٤٦٠ مادّة (و ض ح).

اللهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ»[١].

وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ» فجعل عليه الصلاة والسلام عمل الجنّة كالحَزْن من الأرض؛ وهو ما غلظ منها؛ لأنّه يصعب تجشّمه[٢]، فكذلك عمل الجنّة يشقّ تكلّفه، وزاد عليه الصلاة والسلام الكلام إيضاحاً بقوله: «حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ» فلم يرضَ بأن جعله حَزْناً حتّى جعله بربوة؛ وهي الأكَمَة[٣] العالية، ليكون تجشّمه أشقّ، وتكلّفه أصعب، ولم يرض عليه الصلاة والسلام بأن جعل عمل النار سهلاً ـ وهو ضدّ الحزن ـ حتّى جعله بسَهْوةٍ[٤]؛ ليكون أخفّ على فاعله، وأهون على عامله.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام «وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ» فكأنّه عليه الصلاة والسلام جعل كظم الغيظ بمنزلة الجرعة المؤثّرة التي يجرعها الإنسان، فيجد مذاقها مرّاً، ويجد غبّها[٥] حلواً، ولهذا المعنى شبّهوا ما يجده الإنسان من حرارة حزنٍ وحرارة همّ بالشجا[٦] المعترض في الحلق، وشبّهوا ما

---

(١) مسند أحمد ١: ٣٢٧، كنز العمّال ٦: ٦/٢١٧ ١٥٤٠، الدرّ المنثور ١: ٦٧.

(٢) أي تكلّفه على مشقّة المصباح المنير: ١٠٢، مادّة (ج ش م).

(٣) وهي (أ ك م).

(٤) وهي الأرض اللّينة التربة. لسان العرب ٦: ٤١٥، مادّة (س هـ و).

(٥) أي عاقبتها. المصباح المنير: ٤٤٢، مادّة (غ ب ب).

(٦) الشجا: ما اعترض في الخلق من عظم ونحوه، ثمّ استعير للهمّ والحزن؛ لأنّ الإنسان يغصّ بهما. أقرب الموارد ١: ٥٧٣، مادّة (ش ج و).

يلحقه من منظر يأباه وملحظ لا يهواه بالقذى[١] العارض في الطرف؛ لأنَّ الأوَّل يحبس مجاري أنفاسه، والثاني يمنع مجال ألحاظه.

﴿ ٢٨٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«شِفَاءُ الْعِيِّ[٢] السُّؤَالُ»**[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الشيء إذا عيَّ الإنسان به[ژ] ولم يثلج صدره بمعرفته، كان في السؤال عنه بيان التباسه، وسراح احتباسه، فأقام عليه الصلاة والسلام العيَّ بمعرفة الأمر مقام الدّاء المطاول، والكرب المماطل، وأقام السؤال عنه ـ إذا أدّى إلى العلم به ـ مقامَ الشفاء المزيح، والفرح المريح.

﴿ ٢٨٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلمات قالهنّ لعبد الله بن عبّاس: **«احْفَظِ اللّٰهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْهُ تَجِدْهُ تِجَاهَكَ»**[٤].

وفي رواية أُخرى: « تَجِدْهُ أَمَامَكَ »[٥].

---

(١) القذى: ما يقع في العين من تبنةٍ ونحوها. راجع أقرب الوارد ٢: ٩٧٦، مادّة (ق ذ ي) وفي الخطبة الشقشقية: « **فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً** » وفي دعاء الندبة: « **هل قذيت عينٌ فساعدتها عيني على القذى** ».

(٢) أي الجهل. لسان العرب ٩: ٥١٢، مادّة (ع ي ي).

(٣) مسند أحمد ١: ٣٣٠، سنن ابن ماجة ١: ٥٧٢/١٨٩، سنن أبي داود ١: ٣٣٦٨٥، ٣٣٧، مستدرك الحاكم ١: ١٧٨، السنن الكبرى ١: ٢٢٧.

(ژ) أي عجز عنه وأشكل أمر عليه. لسان العرب ٩: ٥١٢، مادّة (ع ي ي).

(٤) مسند أحمد ١: ٢٩٣، ٣٠٣، سنن الترمذي ٤: ٢٦٣٥/٧٦، كنزالعمّال ١: ٦٣٠/١٣٣، ذخائر العقبى: ٢٢٧.

(٥) مسند أحمد ١: ٣٠٧، مستدرك الحاكم ٣: ٥٤١، ٥٤٢، مجمع الزوائد ٧: ١٨٩، كنزالعمّال ١: ٦٣١/١٣٣، الدرّ المنثور ١: ٦٦، الفرج بعد الشدّة ١: ٢٧، ذخائر العقبى: ٢٣٤، الفقيه ٤: ٥٩٠٠/٤١٢، مشكاة الأنوار ٥٦: ٥٩.

وهذا مجازٌ؛ لأنَّ الله سبحانه أمامنا وخلفنا، وعن أيمانِنا وعن شمائلنا؛ من طريق الحفظ لنا، والإحاطة بنا، فليس يختصّ ذلك منّا بجهة دون جهة، وبحالة دون حالة، إلّا أنَّ المراد بـ« تِجَاهَكَ » و« أمَامَكَ » هاهنا أنّك تجد حفظه ومعونته حيث توجّهت، وأيّ طريق سلكت، وذلك كقول الشاعر في التخويف بالله تعالى ـ وهو نظير للحال التي كلامنا عليها ـ:

* وَاللهُ يُصْبِحُ مِنْ أَمَامِ المُدْلِجِ *[1]

أي لا يفوته هارب، ولا يضلّ عنه شارد.

﴿٢٨٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**العَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الحَالِقَ**»[2].

وهذا مجازٌ، والمراد أنَّ الإصابة بالعين ـ من قوّة تأثيرها، وتحقّق أفاعيلها ـ كأنّها تستهبط العالي من ارتفاعه، وتستقلق الثابتَ بعد استقراره، و« الحالق » المكان المرتفع من الجبل وغيره، فجعل عليه الصلاة والسلام العين كأنّها تحطّ ذِرْوَة الجبل من شدَّة بطشها، وحدّة أخذها.

وقد تناصرت الأخبار بأنَّ الإصابة بالعين حقّ، والذي يقوله أصحابنا: « أنَّ الله سبحانه يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم في تلك الأفعال التي يفعلها، والأقدار التي يقدّرها » وإذا

---

(١) أمالي المرتضى ٢: ٢٠١، المدلج: الذي يسير الليل كلّه. المصباح المنير: ١٩٨، مادّة (د ل ج).

(٢) مسند أحمد ١: ٢٧٤، مستدرك الحاكم ٤: ٢١٥، مجمع الزوائد ٥: ١٠٧، كنزالعمّال ٦: ١٧٦٥٧/٧٤٤.

تقرّرت هذه القاعدة فغير ممتنع أن يكون تغييره تعالى نعمة زيد مصلحةً لعمرو، وإذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنّه لو لم يسلب زيداً نعمته ويخفض منزلته، أقبل على الدنيا بوجهه، ونأى عن الآخرة بِعِطْفه[١]، وأقدم على المغاوي، وارتكس في المهاوي، فإذا[٢] سلب سبحانه نعمة زيد ـ للعلّة التي ذكرناها ـ عوّضه عنها، وأعطاه بدلاً منها عاجلا أو آجلاً.

وإذا كان ذلك كما قلنا، وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام ما يدلُّ على أنَّ الشيء إذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره، وصغّر أمره، لم ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه، واستحسانه له، وعظمه في صدره، وفخامته في عينه، كما روي أنَّه عليه الصلاة والسلام قال لمّا سُبِقَت ناقته العضباء ـ وكانت إذا سوبق بها لم تُسبق ـ: «مَا رَفعَ الْعِبَادُ مِنْ شَيْءٍ إلّا وَضَعَ اللهُ مِنْهُ»[٣]، فيمكن أن يتأوّل قوله عليه الصلاة والسلام: «الْعَيْنُ حَقٌّ» على هذا الوجه.

ويجوز أن يكون ما أُمر به المستحسن للشيء عند رؤيته له ـ من إعاذته بالله، والصلاة على رسول الله ـ قائماً في المصلحة مقام تغيير حالة الشيئ المستحسن، فلا تغيّر عند ذلك؛ لأنَّ الرائي قد أظهر الرجوع إلى الله سبحانه، والإخبات له، وأعاذ ذلك المرئي به، فكأنّه غير راكن إلى

---

(١) العطف: الجانب، أي أعرض وتكبّر.

(٢) في الأصل وإذا.

(٣) أنظر البحار ٦٣: ٧.

الدنيا، ولا مغترٌّ بها، ولا واثق بما يرى عليه أحوال أهلها.

ولعمرو بن بحر الجاحظ في الإصابة بالعين مذهب انفرد به، وذلك أنّه يقول: «إنّه لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشيء المستحسن أجزاء لطيفة، فتؤثّر فيه، وتجني عليه، ويكون هذا المعنى خاصّاً ببعض الأعين، كالخواصّ في الأشياء»[١]، وعلى هذا القول اعتراضات طويلة، وفيه مطاعن كثيرة؛ لا يقتضي هذا الكتاب استيفاء ذكرها، واستقصاء شرحها.

﴿٢٨٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الإِسْلَامُ ذَلُولٌ لاَ يَرْكَبُ إلاّ ذَلُولاً»**[٢].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الإسلام سهل القياد لمن اقتاده، وطيء الظهر[٣] لمن اقتعده، لا يتوقّص براكبه[٤]، ولا يتقاعس على جاذبه، فهو كالبعير الذلول الذي يسهل مرامه، ويطوع زمامه، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لَا يَرْكَبُ إلّا ذَلُولاً» أي لا يستجيب من الناس إلّا من لانت للدين عرائكه[٥]، وقربت عليه مآخذه، وطاعت نفسه باحتمال أعبائه، والصبر على لأوائه[٦]، فأشبه المسلم من هذا الوجه أيضاً الفرس الذلول

---

(١) الحيوان ٢: ١٣٣.

(٢) مسند أحمد ٥: ١٤٥، مجمع الزوائد ١: ٦٢، كنزالعمّال ١: ٦٦/٢٤٤، الدرّ المنثور ١: ١٩٢.

(٣) أي سهله ليّنه.

(٤) أي لا يرمي به فيدقّ عنقه. المصباح المنير: ٦٦٨، مادّة (و ق ص).

(٥) العرائك: جمع عريكة، وهي الخُلُق. أقرب الموارد ٢: ٧٧٣، مادّة (ع ر ك).

(٦) أي شدّته. المصباح المنير: ٥٦١، مادّة (ل و ي).

الذي يمكّن راكبه، ويطاوع فارسه.

وإنّما جعل عليه الصلاة والسلام الإسلام في الثاني بمنزلة الراكب ـ بعد أن وصفه في الأوّل بصفة المركوب ـ لأنّ الإسلام كالمالك على الإنسان أمره، والمبتاع منه نفسه، فهو يقوده بزمامه، ويصرفه على أحكامه، وكان من هذا الوجه كأنّه راكب لظهره لمّا كان مالكاً لأمره.

﴿ ٢٨٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللهِ شِبْراً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللهِ ذِرَاعاً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعاً**[1]**، وَمَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللهِ مَاشِياً أَقْبَلَ اللهُ إِلَيْهِ مُهَرْوِلاً»**[2].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنّ من فعل الشيء القليل من البرّ، عوّضه الله الشيء الكثير من الأجر، فجعل عليه الصلاة والسلام التقرّب من استحقاق الثواب كأنّه تقرّب من فاعل الثواب؛ على طريق المجاز والاتّساع، وعلى هذا المعنى يحمل كلّ ما جاء في القرآن والكلام من ذكر التقرّب إلى الله سبحانه؛ لأنّه ـ تعالى جدّه[3] ـ لا يوصف بالقرب من طريق الدنوّ بالمسافة، ولكن من حيث كان قريب الثواب من مستحقّه، وداني الإحسان من راجيه ومؤمّله، فكانت صفة القرب متعلّقة بإحسانه وثوابه، لا بنفسه وذاته.

فأمّا قوله عليه الصلاة والسلام: «وَمَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللهِ مَاشِياً أَقْبَلَ اللهُ إِلَيْهِ

---

(١) الباع: مسافة ما بين الكفّين إذا بسطتهما يميناً وشمالاً. المصباح المنير: ٦٦، مادّة (ب و ع).

(٢) مسند أحمد ٣: ٤٠ و٥: ١٥٥، مستدرك الحاكم ٤: ٢٤٧، مجمع الزوائد ١٠: ١٩٦، كنزالعمّال ١: ١١٧٩/٢٣٥، أمالي المرتضى ٢: ٦.

(٣) أي فيضه، وقيل: عظمته. مفردات الراغب: ٨٩، مادّة (ج د د).

مُهَرْوِلاً» فالمراد به أنَّ من تقرّب إليه سبحانه بطاعة و إن فعلها بطيئاً متضرّعاً، فإنَّه تعالى يجعل جزاءه عليها معدّاً مسرعاً. فالمشي هاهنا كناية عن الطاعة المبطئة، والهرولة كناية عن المثوبة المسرعة، فذكره عليه الصلاة والسلام على طريق ضرب المثل لفضل ما يفعله الربّ تعالى على ما يفعله العبد؛ وإن كان لا يجب في كلّ طاعة أن يكون جزاؤها عاجلاً، وثوابها مبادراً.

﴿٢٩٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلاَحٍ أَبْلَغَ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ**»[1].

وهذا القول مجازٌ؛ وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام أقام النساء ـ لحكمهنّ على النفوس، وتأثيرهنّ على القلوب ـ مقام السلاح للشيطان الذي يقارع به قلوب الصالحين، ويقرع بحدّه ضمائر المتماسكين، فيملك به أزمّة رقابهم، وينقلهم به إلى طاعته عن طاعة ربّهم.

ونظير ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**النِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ**»[2]، وقد مضى كلامنا عليه فيما تقدّم من هذا الكتاب.

﴿٢٩١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن ضالّة الإبل، فقال للسائل: «**مَالَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، حتّى يَجِيءَ رَبُّهَا فَيَأْخُذَهَا**»[3].

---

(١) مسند أحمد ٥: ١٦٣، مجمع الزوائد ٤: ٢٥٠، الدرّ المنثور ٢: ٣١١.

(٢) النهاية في غريب الحديث ١: ٣٣٣، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٨٧/٩١٩، الدرّ المنثور ٢: ٣٢٦، البداية والنهاية ٥: ١٨.

(٣) المبسوط ٣: ٣١٨، مسند أحمد ٤: ١١٧، صحيح البخاري ٣: ٩٣، ٩٥، ٧: ٩٩، صحيح مسلم ٥:

وهاتان استعارتان، كأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل خفّ الضالّة بمنزلة الحذاء، ومستجرّها[1] بمنزلة السقاء، فليس يضرّ بها التردّد في الفيافي، والتنقّل في المصائف والمشاتي؛ لأنَّها صابرة على قطع الشقّة، وتكلّف المشقّة؛ لاستحصاف مناسمها، واستغلاظ قوائمها؛ ولأنَّها بطول عنقها تتمكّن من ورود المياه القالصة[2]، والتناول من أوراق الشجر الشاخصة، فهي لهذه الأحوال بخلاف الضالّة من الشاة؛ لأنَّ تلك تضعف عن إدمان السير والضرب في أقطار الأرض؛ لضعف قوائمها، وقلّة تمكّنها من أكثر المياه والمراعى بنفسها، ومع ذلك فهي فريسة للذئب إن أحسّ حِسّها، واستروح ريحها، ولأجل ذلك قال عليه الصلاة والسلام للسائل عنها: «خُذْهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ».

﴿٢٩٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: **«فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلاَ تُصَلُّوا حتّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلاَ تُصَلُّوا حتّى تَغِيبَ»**[3].

وهذه استعارةٌ، والمراد بـ« حاجب الشمس » أوّل ما يبدو من قرصها، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الشمس عند صعودها من حدبة الأرض بالطالع من وراء ستر يستره، أو غيب يطمره، فأوّل ما يبدو منه وجهه،

⬅ ١٣٤، سنن أبي داود ١: ١٧٠٤/٣٨٤، سنن الترمذي ٢: ١٣٨٧/٤١٥، السنن الكبرى ٦: ١٨٩، كنز العمّال ١٥: ٤٠٥٥٣/١٩٣.

(١) أي كرشها. راجع المصباح المنير: ٩٦، مادّة (ج ر ر).

(٢) أي المرتفعة. راجع لسان العرب ١١: ٢٨٠، مادّة (ق ل ص).

(٣) مسند أحمد ٢: ١٣، ١٠٦، كنزالعمّال ٧: ١٩٦٠٧/٤٢١، عنه مستدرك الوسائل ٣: ٣٢٢٧/١٤٦.

وأوَّل ما يبدو من مخاطيط[١] وجهه حاجبه، ثمَّ بقيّة وجهه، ثمَّ سائر جسده شيئاً شيئاً، وجزءً جزءً. فكأنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة عند ظهور بعض الشمس للعيون حتّى يظهر جميعها، وعند مغيب بعضها حتّى تغيب جميعها.

وقال القطامي في حاجب الشمس ـ ومراده جانبها ـ:

تَرَاءَتْ لَنَا كالشَّمْسِ تَحْتَ غَمَامَةٍ بَدَا حَاجِبٌ منها وَضَنَّتْ بحَاجِبِ[٢]

أي ظهر منها جانب، وغاب منها جانب.

وقد يجوز أن يكون لحاجب الشمس هاهنا معنى آخر: وهو أن يراد به ما يبدو من شعاعها قبل أن يظهر جِرْمها، وكذلك ما يغيب من شعاعها قبل أن يغيب قرصها، فأقام ذلك عليه الصلاة والسلام لها مقام الحاجب؛ لأنَّه يدلُّ عليها، ويظهر بين يديها، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة قبل أن يظهر قرص الشمس، وبعد الشعاع الغائب أمامه.

والصلاة المرادة هاهنا صلاة التطوّع، دون صلاة الفرض، ألا ترى أنَّ أوَّل ما يظهر قرص الشمس ليس بوقت لشيء من الصلوات المفروضات! وفي أوَّل هذا الخبر ما يحقّق القول الذي قلناه؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلاتِكُمْ طُلُوعَ الْشَّمسِ، وَلا غُرُوبِهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي شَيْطَانٍ»[٣].

(١) أي اجزائه.

(٢) معجم ما استعجم ٢: ٦٠٩. الغمامة: السحابة، وسمّيت بذلك لأنّها تغمّ السماء؛ أي تسترها.

(٣) الموطأ ١: ٢٢٠، سنن النسائي ١: ٢٧٩، مسند أحمد ٢: ١٩، ٢٤.

وقد اختلف الفقهاء في ذلك، فقال أبو حنيفة: «لا يجوز أن يتطوّع بعد صلاة الصبح حتّى تطلع الشمس، ولا بعد صلاة العصر حتّى تغرب الشمس[١]».

وقال الشافعي: «يجوز أن يصلّي في هذين الوقتين النفل الذي له سبب، مثل تحيّة المسجد، ولا يصلّي النفل المبتدأ الذي لا سبب له»[٢].

﴿٢٩٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«المُؤمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَاءٍ وَاحِدٍ، وَالكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»**[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ المؤمن يقنع من مطعمه بالبُلْغ[٤] التي تمسك الرّمق، وتقيم الأَوَد[٥]، دون المآكل التي يقصد بها وجه اللّذة، ويقضى بها حقّ الشهوة، فكأنّه يأكل في مِعاء واحد؛ لفرط الاقتصار، وكراهة الاستكثار، وأمّا الكافر. فإنّه لتبحبحه[٦] في المآكل، وتنقّله في المطاعم، وتوخّيه ضدّ ما يتوخّاه المؤمن ـ من إحراز حطام الدنيا التي يطلب عاجلها، ولا يأمل آجلها ـ فهو عبد فيها للذّته، وكادح في طاعة شهوته، كأنّه يأكل في سبعة أمعاء؛ لأنَّ أكله للذّة لا للبُلْغَة، وللنهمة لا للمُسْكة[٧].

---

(١) الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٣٦٨.

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٣٦٩.

(٣) الكافي ٦: ١/٢٦٨، الخصال: ٢٩/٣٥١، مجمع الزوائد ٥: ٣١، أُنظر: مسند أحمد ٢: ٢١، مسند الشهاب ١: ١١٤.

(٤) وهو ما يتبلّغ به من العيش ولا يفضُل. المصباح المنير: ٦١، مادّة (ب ل غ).

(٥) أي العوج. لسان العرب ١: ٢٦٠، مادّة (أ و د).

(٦) أي أنّه لكثرة المآكل التي لديه توسّطها فصارت حوله. راجع لسان العرب ١: ٣٢٣، مادّة (ب ح ح).

(٧) أي البلغة. أقرب الموارد ٢: ١٢١١، مادّة (م س ك).

﴿ ٢٩٤ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «جِيئُوا بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ...» في حديث طويل، فأُتِيَ بِهِ فَضَحَّى بِهِ وَذَبَحَهُ بِيَدِهِ[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «يَطَأُ فِي سَوَادٍ» أنَّ أظلافه سود، فكأنَّه يطأ منها في سواد؛ أي ليس بينها وبين الأرض منها إلّا ما هو أسود، وهذه من محاسن الاستعارات.

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ» أنَّ حدقته سوداء، أومطارح نظره منها، فكأنَّما ينظر في سواد. وهذا المعنى أراد كُثَيِّر بقوله:

ومِنْ نَجْلاَءَ تَدْمَعُ فِي بَيَاضٍ   إِذَا دَمَعَتْ وَتَنْظُرُ فِي سَوَادِ[٢]

فالمراد بقوله: «تدمع في بياض» أنَّ دمعها يقطر على خدّها وهو أبيض، فيصير الدمع واقعاً في بياض، والمراد بقوله: «وتنظر في سواد» المعنى الذي قدّمنا ذكره من وصف الحدقة بشدّة الاسوداد، وإذا كان النظر منها فكأنّ النظر في سواد.

﴿ ٢٩٥ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر له امرأة استحيضت: «لَيْسَتْ هَذِهِ بِالْحَيْضَةِ وَلكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «رَكْضَةٌ مِنَ

---

(١) مسند أحمد ٦: ٧٨، صحيح مسلم ٦: ٧٨، سنن أبي داود ١: ٢٧٩٢/٦٣٨، السنن الكبرى ٩: ٢٦٧، المبسوط ١: ٣٨٧.

(٢) ديوان كثير: ٢١٩، أمالي المرتضى ٤: ٨٢، النجلاء: الواسعة العين.

(٣) سنن النسائي ١: ١٢١، ١٨٣، مسند أحمد ٦: ١٢٩، السنن الكبرى ١: ٣٤٩.

الرَّحِمِ » أنَّ الرحم نفحت[١] بهذا الدم من غير حيضة ، ولكن من حادث علّة ، فأشبهت رمحة الفرس إذا رمح بحافره ، أوركضة البعير إذا ركض بمنسمه[٢] ، وهم يسمّون الطعنة إذا عَنَدَ عِرْقها[٣] وفار دمها « رمّاحة » و« رَموحا » ويقولون : « رمحتْ بالدم » إذا كان فرغها رغيباً[٤] ، وجرحها رحيبا ، وذلك موجود في أشعارهم ، ومتعارف في لسانهم .

﴿ ٢٩٦ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«إِنَّ اللهَ لَيُرَبِّي لِأَحَدِكُم التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ ـ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فِلْوَهُ[٥] وَفَصِيلَهُ[٦] ـ حتّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ»**[٧].

وهذه استعارةٌ ، والمراد أنَّ الله سبحانه يجمع القليل إلى القليل من صدقاتكم والنزر من قُرَبكم وطاعاتكم ؛ حتّى يعظم يسيرها ، ويكبر صغيرها ، فيكون عظيم الجزاء بحسبه ، وجزيل الثواب على قدره ، فجعل عليه الصلاة والسلام ذلك كتربية الفِلو والفصيل ، وتربية الطفل الصغير ؛ لأنّه تنقيل من حال الضعف والصغر إلى حال الاشتداد والكبر .

﴿ ٢٩٧ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ**

---

(١) أي نزفت .

(٢) أي خفّه .

(٣) أي كثر ما يخرج منه . المصباح المنير : ٤٣١ ، مادّة (ع ن د) .

(٤) أي سيلها كثيراً . راجع المصباح المنير : ٢٣١ و ٤٧٠ ، مادّة (رغ ب) و ف رغ) .

(٥) أي مهره المفصول عن أمّه . المصباح المنير : ٤٨١ ، مادّة (ف ل و) .

(٦) أي ولد ناقته المفصول عن أمّه . المصباح المنير : ٤٧٤ ، مادّة (ف ص ل) .

(٧) الموطأ ٢ : ٩٩٥ ، مسند أحمد ٦ : ٢٥١ ، سنن ابن ماجة ١ : ٥٩٠ ، تفسير العيّاشي ١ : ٥٠٨/١٥٣ ، وفيه : « لأحدكم الصدقة » .

الرَّحْمَةَ حتّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد العبارة عن كثرة ما يختصّ به عائد المريض من الأجر الوافر، والثواب الغامر، فشبّهه عليه الصلاة والسلام لهذه الحال بخائض الغَمْر[٢] في مشيته، والمغتمس فيه عند جِلْسَته.

(٢٩٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: **«لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حتّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ»**[٣].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «فَحْمَةُ الْعِشَاءِ» والمراد ظلمة العشاء، إلّا أنّه عليه الصلاة والسلام شبّه الظلمة في هذا الوقت بالفحمة، وهي الهنة[٤] السوداء التي أحرقت النار أجزاءها وأحالتها عن هيئتها، والجمع «فَحْم» كسَعْفَة وسَعْف[٥]، فكأنّه عليه الصلاة والسلام أقام شمس النهار مقام النار المتوقّدة، فإذا انطفأ جاحمها وخمد متضرّمها أعقب منها الحِمَم، وخلفها الفحم.

و«الفواشي» في هذا الخبر: اسم لما ينتشر من الحيوانات في الحي، كالإبل والغنم والحمير والبقر، وما يجري هذا المجرىٰ، وسمّيت

---

(١) مسند أحمد ٣: ٣٠٤، مستدرك الحاكم ١: ٣٥٠، مجمع الزوائد ٢: ٢٩٧، كنزالعمّال ٩: ٢٥١٧١/١٠٠.

(٢) أي الماء الكثير. أقرب الموارد ٢: ٨٨٥، مادّة (غ م ر).

(٣) الموطأ ٢: ٩٢٨، مسند أحمد ٣: ٣٩٥، صحيح مسلم ٦: ١٠٦، سنن أبي داود ١: ٢٦٠٤/٥٨٦، السنن الكبرى ٥: ٢٥٦، غريب الحديث ١: ٢٤٠.

(٤) الهنة مؤنّث الهن، وهو اسم يكنّى به عن كلّ اسم جنس، ومعناه شيء. أقرب الموارد ٢: ١٤٠٧، مادّة (هـ ن و).

(٥) في هذا التشبيه خفاء؛ فإنّ المعروف فيهما التحريك، فيقال سعَفه وسعَف. راجع لسان العرب ٦: ٢٦٨، مادّة (س ع ف)، قوله: ويجوز السعف، والواحدة سعفة.

« فاشية » لانتشارها وظهورها ، ومنه قولهم : « فشا الحديث » إذا ظهر وانتشر ، ومن كلام العرب : « ضمّوا فواشيهم ، وردّوا مواشيهم » .

﴿ ٢٩٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«أَعْطُوا الطُرُقَ حَقَّهَا»** قِيلَ : وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : **«غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، والْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»**[1].

وفي حديث آخر : « لَا تَقْعُدُوا عَلَى الصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهَا حَقَّهَا »[2].

و« الصعدات » الطرق ، وهذه استعارةٌ ، كأنّه عليه الصلاة والسلام جعل للطرق على القاعدين عليها حقّاً يجب عليهم الخروج إليها منه ، والإعفاء لها به ؛ وهو مجموع الخلال المذكور في أوّل الحديث ، فمن خرج عن ذلك الحقّ الواجب وقام بذلك الفرض اللازم ، جاز له القعود على الطرق ، ومن لم يقم بذلك الحقّ ويؤدِّ ذلك الفرض ، كان جلوسه عليها محظوراً ، وكان بمخالفة الأمر مذموماً .

﴿ ٣٠٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **«الْمَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَغَانِمٌ، وَشَاجِبٌ»**[3].

---

(١) مسند أحمد ٣ : ٤٧ ، صحيح البخاري ٣ : ١٠٣ و٧ : ١٢٦ ، صحيح مسلم ٦ : ١٦٥ و٧ : ٢ ، سنن أبي داود ٢ : ٤٨١٥/٤٣٩ ، السنن الكبرى ٧ : ٨٩ ، مجمع الزوائد ٨ : ٦٢ ، كنزالعمّال ٩ : ٢٥٤٠٩/١٤٠ ، الدرّ المنثور ٥ : ٤١ .

(٢) مسند أحمد ٦ : ٣٨٥ ، مجمع الزوائد ٨ : ٦٢ ، كنزالعمّال ٩ : ٢٥٤٤٨/١٤٧ وفي هذه الثلاثة نقل الخبر مع اختلاف في العبارة ، معاني الأخبار : ٢٨٣ ، وفيه : « ايّاكم والقعود بالصعدات » .

(٣) مسند أحمد ٣ : ٧٥ ، مجع الزوائد ١ : ١٢٩ ، كنزالعمّال ٩ : ٢٥٤٥١/١٤٧ ، ٢٥٤٥٢ ، غريب الحديث ٤ : ٤٥٥ .

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ أهل هذه المجالس الثلاثة سالمون وغانمون، وشاجبون، و«الشاجب» الهالك، و«الشجب» الهلاك، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الصفات للمجالس، وهي ـ على التحقيق ـ لأصحاب المجالس، ولكنَّها لمّا كانت مشتملة على أهلها حسن إجراء صفاتهم عليها.

ومعنى هذا الخبر: المجلس لا يذكر فيه الجميل، ولا القبيح، ولا المنكر، ولا المعروف، فأهله سالمون، والمجلس الذي يذكر فيه الحسن من الأقوال، ويتحاضّ من فيه على جميع الأفعال، فأهله غانمون، والمجلس الذي لا يسمع فيه إلّا القبيح، ولا يفعل فيه إلّا المحظور، فأهله هالكون.

(٣٠١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي مَاتَ فِي الثَّدْيِ، وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ[١] يُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ»**[٢].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «مَاتَ فِي الثَّدْيِ» مجازٌ، والمراد أنَّ الموت أصابه وهو يرضع، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام قال: «مات وهو في الرضاع» وذلك كقول القائل: «ابن فلان في الصياغة» أو «ولد فلان في التجارة» إذا أراد أنَّه قد دُفع إلى من يعلّمه هذه الصناعة، فهو مقصور على ذلك، ومأخوذٌ به، ولم يفرغ بعدُ من تعلّمه، ومثل ذلك أيضاً قولهم:

---

(١) الظئر: المرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها. المصباح المنير: ٣٨٨، مادّة (ظ أ ر).

(٢) مسند أحمد ٣: ١١٢، صحيح مسلم ٧: ٧٦، كنزالعمّال ١٢: ٣٥٥٥٤/٤٥٥، البداية والنهاية ٥: ٣٣١.

« ابن فلان بعد في أبجد » أو« في ألف با تا ثا » أي هو بعد في تعلّمه هذه الحروف المخصوصة، ولم يستكمل علمها فينتقل عنها إلى غيرها.

ولا بدّ من حمل الكلام على تقدير مضاف محذوف؛ وهو رضاع الثدي، فيكون المعنى صحيحاً، فكأنّه عليه الصلاة والسلام قال: « مات وهو في رضاع الثدي » ولذلك نظائر كثيرة، وأمثال مشهورة، وبابه ما جاء في التنزيل من قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[1]، والمراد أهل القرية وما في معنى ذلك.

(٣٠٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ»**[2].

وهذا القول مجازٌ، والمراد: وحيزت الطرق، فخرجت عن حال الاشتراك، وطريقة الاختلاط، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ذلك بصرف الإنسان عن وجهته، وعكسه من جهته.

وهذا الخبر ممّا يستشهد به من قال: « إنَّ الشفعة إنَّما تجب للشريك المخالط، دون الجار المجاور »[3] وقال أهل العراق: « إنَّما تجب للشريك المخالط، ثمَّ للجار المجاور ».

(٣٠٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ**

---

(١) يوسف (١٢): ٨٢.

(٢) صحيح البخاري ٣: ٤٧، ١١٢، سنن ابن ماجة ٢: ٢٤٩٩/٨٣٥، سنن ابي داود ٢: ٣٥١٤/١٤٧، سنن الترمذي ٢: ١٣٨٢/٤١٣، السنن الكبرى ٦: ١٠٢.

(٣) في نسخة ب زيادة: وهو مذهب أهل البيت عليهم السلام وقول مالك والشافعي من فقهاء الحجاز.

يُثَقِّفُونَ الْقُرْآنَ كَمَا يُثَقَّفُ[١] **الْقِدْحُ**[٢]**...»**[٣]، في حديث طويل أخرجه مخرج الذمّ لأهل ذلك الزمان.

وهذه استعارةٌ، والمراد أنّهم يعنون بإصلاح ألفاظ القرآن حتّى تقوم على المنهاج، وتقوّم بعد الاعوجاج، فتكون كالسهم المثقّف الذي يسرع في الإنباض[٤]، ويقرطس[٥] في الأغراض، ولا يتدبّرون ما وراء تلك الألفاظ من حكم واجب، وأمر لازم، وفرض متعيّن، وحقّ مبيّن.

﴿٣٠٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام أطلق الشرب في الأوعية بعد أن كان حظره: «**وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا مَا شِئْتُمْ إِلَّا مَنْ أَوْكَى سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ**»[٦].

وهذا القول مجازٌ، والمراد إطلاق الشُّرْب في الأوعية التي وقع النهي عنها، كالدُّبّاء، والحَنْتَم، والنَّقير، والمُزَفَّت[٧]؛ إذا كان ما فيها من الأشربة

---

(١) أي يقوّم اعوجاجه. المصباح المنير: ٨٣، مادّة (ث ق ف).

(٢) القِدْح: اسم السهم قبل أن يركّب نصله وقبل أن يسجعل في ذيله الريش. راجع المصباح المنير: ٤٩١، مادّة (ق د ح).

(٣) مسند أحمد ٣: ١٤٦، ٣٩٧، كنزالعمّال ١٠: ٢٩٠٧٠/٢٠٣.

(٤) أي عند جذب وتر القوس. أقرب الموارد ٢: ١٢٦٣، مادّة (ن ب ض).

(٥) أي يصيب الأهداف. راجع أقرب الموارد ٢: ٩٨٦ ـ ٩٨٧، مادّة (ق ر ط س).

(٦) مسند أحمد ٣: ٤٨١، كنزالعمّال ٥: ٥٢٧.

(٧) الدُّبّاء: ووعاء يتخذ من القرع، والحنتم: جرّة من خزف مدهونة خضراء كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثمّ اتسع فيها فقيل للخزف كلّه: حنتم، والنَّقير: جذع النخلة يُنقَر ويُقَوَّر حتّى يصير كالإناء، والمزفّت: المطلّي بالزّفت من خارجه حتّى تسدّ مسامّ الإناء، فيكون أسرع لتخمّر ما فيه، والدباء والحنتم والنقير أوعية كانوا ينتبذون فيها وضريت، فكان النبيذ فيها يغلي سريعاً ويسكر، فنهاهم عن الانتباذ فيها بشرط أن يشربوا ما فيها وهو غير مسكر. لسان العرب ٤: ٢٨٩، مادّة (د ب ي).

المطلقة غير الممنوعة، والمباحة غير المحظورة، وموضع المجاز قوله عليه الصلاة والسلام: «إلّا مَنْ أوْكَى سِقَاءَهُ عَلَى إثْم» يقول: إلّا من ربط سقاءه على مشروب محرّم، فإنَّ ذلك خارج عن باب الإطلاق والإباحة، وداخل في باب الحظر والكراهة. وأراد عليه الصلاة والسلام: إلّا من أوكى سقاءه على مشروب يؤدّي إلى الإثم، فأقام الإثم مقامه؛ لأنَّه عاقبة أمره، ووبال فعله.

(٣٠٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»**[1].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ جميع الأفعال التي توصل إلى الجنّة، يتجشّم فعلها على الكره والمشقّة؛ لأنَّ طريقها وَعِر، ومذاقها مرّ، فلمّا كانت الطرق المفضية إلى الجنّة كلّها ـ كما ذكرنا ـ شاقّةَ المسالك صعبةً على السالك، حسن أن يقال: «الجنّة حفّت بالمكاره» على طريق المجاز وسعة الكلام، ولمّا كانت الأفعال المفضية إلى دخول النار ـ في الأغلب الأكثر ـ كثيرةَ الملاذ ملائمةً للطباع، لا تؤتى من طريق مشقّة، ولا يقرع لها باب كلفة، حسن أن يقال: «إنَّ النار حُفّت بالشهوات» على طريق الاتساع والمجاز.

(٣٠٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلّقها ثلاثاً، فتزوّجت بعده رجلاً، فطلّقها قبل أن يدخل بها، هل تحلّ

---

(١) مسند أحمد ٢: ٣٨٠، ٣: ١٥٣، ٢٥٤ و ٢٨٤، سنن الدارمي ٢: ٣٣٩، صحيح مسلم ٨: ١٤٣، سنن الترمذي ٤: ٢٦٨٤/٩٧، كنزالعمّال ٣: ٦٨٠٥/٣٣٢، روضة الواعظين: ٤٢١.

لزوجها الأوَّل ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : «**لَا، حتّى يَكُونَ الآخَرُ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ**»[١].

وهذه استعارةٌ، كأنَّه عليه الصلاة والسلام كنّى عن حلاوة الجماع بحلاوة العسل، وكأنَّ مخبر المرأة ومخبر[٢] الرجل كالعسلة المستودعة في ظرفها، فلا يصحّ الحكم عليها إلّا بعد الذوق منها. وجاء عليه الصلاة والسلام باسم « العُسَيْلة » مصغّراً لسرّ لطيف في هذا المعنى؛ وهو أنَّه أراد فعل الجماع دفعةً واحدةً هو ما تحلّ المرأة به للزوج الأوَّل، فجعل ذلك بمنزلة الذواق القابل من العسلة من غير استكثار منها، ولا معاودة لأكلها، فأوقع التصغير على الاسم، وهو في الحقيقة للفعل. وذلك بالعكس من التصغير في البيت المشهور، وهو من أبيات الكتاب، وأنشدناه الشيخان أبو الفتح عثمان بن جنّي، وأبو الحسن عليّ بن عيسى الرّبعي، وذلك قول الشاعر :

يَـا مَا أُمَـيْلِحَ غِـزْلَاناً شَـدَنَّ لَـنَا مِنْ هٰؤُلَيَّائِكُنَّ الضَّـالِ وَالسَّـمُرِ[٣]

فأوقع الشاعر التصغير على الفعل في الظاهر، وذلك غير جائز، وإنَّما أراد به على الحقيقة تصغيراً لإسم المصدر الذي هو « الملاحة » فهذا

---

(١) الموطأ ٢ : ٥٣١، سنن النسائي ٦ : ١٤٦، مسند أحمد ٣: ٢٨٤.

(٢) المَخْبَر : خلاف المنظر. الصحاح ٢ : ٦٤١.

(٣) ديوان العرجي : ١٨٠، الصحاح ١ : ٤٠٧ مع اختلاف يسير، أُمليح : مصغّر أملح، شدنّ : قوين وترعرعن، كما يظهر من اللسان مادّة (ش د ن) ولعلّ المراد : برزن وظهرت ،ولكن في اللسان أيضاً في مادّة (م ل ح) : عطون بدل شدنّ. يقال عطا الظبي : تطاول إلى الشجر ليتناول منه، هؤُليّاء : مصغّر هؤلاء، الضال : جمع ضالة، نوع من الشجر، ويطلق أيضاً على السدر، السَمُر : جمع سَمُرة، وهي شجر الطلح.

الشاعر ـ كما ترى ـ صغّر الفعل وأراد الاسم، وهو عليه الصلاة والسلام في الخبر صغّر الاسم وأراد الفعل.

﴿٣٠٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيُحْسِنُ طَهُورَهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُعَةَ فَيُنْصِتُ حتى يَقْضِيَ الإِمَامُ صَلَاتَهُ، إلَّا كَانَ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ؛ مَا اجْتَنَبَ الْمَقْتَلَةَ»**[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «مَا اجْتَنَبَ الْمَقْتَلَةَ» مجازٌ، والمراد: ما لم يواقع الخطيئة الكبيرة التي تكون سبباً لهلاكه، وطريقاً إلى بواره، فشبّهها عليه الصلاة والسلام بالمقتل[٢] من مقاتل الإنسان الذي إذا أُتي منه فقد أُتي عليه[٣]. وإنّما أنّث عليه الصلاة والسلام «المقتل» لأنّه جعله في هذا الموضع عبارة عن الخطيئة، وهي مونّثة، فأنّثه حملاً على المعنى، ولذلك في كلامهم نظائر كثيرة.

﴿٣٠٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي حتّى أَسْتَغْفِرَ اللهَ مائَةَ مَرَّةٍ»**[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الغمّ يتغشّى قلبه عليه الصلاة والسلام حتّى يستكشف غمّته ويستفرج كربته بالاستغفار، فشبَّه ما تغشّى قلبه

---

(١) مسند أحمد ٥: ٤٣٩، كنزالعمّال ٧: ٢١١٩٥/٧٤٢.

(٢) وهو الموضع الذي إذا أُصيب لا يكاد يسلم صاحبه، كالصدغ. المصباح المنير: ٤٩٠، مادّة (ق ت ل).

(٣) أي قضي عليه.

(٤) مسند أحمد ٤: ٢١١ و ٢٦٠، صحيح مسلم ٨: ٧٢، سنن أبي داود ١: ١٥١٥٣٣٩، مستدرك الحاكم ١: ٥١١، السنن الكبرى ٧: ٥٢، كنزالعمّال ١: ٢٠٧٥/٤٧٦، الدرّ المنثور ٦: ٦٣.

من ذلك بغواشي الغيم التي تستر الشمس، وتجلّل الأُفق، و« الغيم » و« الغين » اسمان للسحاب، وسواء قال: « يغان على قلبي » أوقال: « يغام على قلبي ».

(٣٠٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«القُلُوبُ أَوْعِيَةٌ؛ بَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ»**[١].

وهذه استعارةٌ، والمراد تشبيه القلوب بالأوعية؛ وهي الظروف والعِيَاب[٢] التي تحرز فيها الأمتعة وغيرها من الأشياء المحفوظة، وهي كالآنية لإيداع الأشياء المائعة، إلّا أنَّ الأوعية تختصّ بالجامدات، كما أنَّ الآنية تختصّ بالمائعات، فالقلب من حيث حَفِظَ وَوَعَى كالوعاء من حيث جمع وأوعى.

وربّما نسب هذا الكلام إلى أميرالمؤمنين عليه السلام على خلاف في لفظه، وقد ذكرناه في جملة كلامه لِكُمَيْل بن زياد النَّخَعِي فيكتاب « نهج البلاغة »[٣].

(٣١٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ حتّى يَفُلَّ عَنْهُ لِحَى سَبْعِينَ شَيْطَاناً»**[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد تعظيم الأمر في مجاهدة الإنسان نفسه عند

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٧٧، مجمع الزوائد ١٠: ١٤٨.

(٢) العياب: جمع عيبة.

(٣) نهج البلاغة (عبده): ٦٩١ الحكمة ١٤٧.

(٤) مسند أحمد ٥: ٣٥٠، مستدرك الحاكم ١: ٤١٧، السنن الكبرى ٤: ١٨٧، مجمع الزوائد ٣: ١٠٩، كنزالعمّال ٦: ٣٤٨/١٦٠٠٠، الدرّ المنثور ١: ٣٥٥.

إخراج الصدقة؛ لشدَّة تتبّع النفس لها وكثرة الصوارف عنها ووساوس الشيطان بما يقتضي الامتناع منها، فإذا غلب الإنسان بإخراجها نوازع جنانه ونوازعَ شيطانه، كان كأنَّه قد افتلّها من أيدي الجاذبين، وفلّ عنها لحى الشياطين.

وإنَّما ذكر عليه الصلاة والسلام هذا العدد المخصوص من الشياطين ـ وهو السبعون ـ على طريقةٍ للعرب مشهورة في ذكر ذلك إذا أرادت التكثير. وقد ورد التنزيل بسلوك هذا النهج، والوقوف عند هذا القدر، قال سبحانه: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْلاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ﴾[١]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً فَاسْلُكُوهُ﴾[٢].

﴿٣١١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «يَدُ اللهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضي، وَيَدُ اللهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ»[٣].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ علم الله سبحانه ومعرفته لا يغيبان عن الحاكم إذا حكم، وعن القاسم إذا قسم، فيعلم سبحانه عدل القاضي إذا تحرّى العدل، وظلمه إذا اعتمد الظلم، ولا يخفى عليه حيف القاسم وميله، أوإنصافه وعدله، وذلك كما يقول القائل: «يد فلان مع فلان» إذا كان مشاركاً له في ولاية يليها، أو مشارفاً له في أُمور يمضيها.

---

(١) التوبة (٩): ٨٠.

(٢) الحاقة (٦٩): ٣٢.

(٣) مسند أحمد ٥: ٤١٤، السنن الكبرى ١٠: ١٣٢، مجمع الزوائد ٤: ١٩٣، كنزالعمّال ٦: ١٥٠٢١/١٠٠.

وفي هذا القول تخويف شديد للحاكم والقاسم من مفارقتهما مقام الحقّ، ومقال الصدق، وحثّ لهما على سلوك النهج الأبلج[١]، وتجنّب الطريق الأعوج.

ونظير هذا الخبر قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللهَ عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ»[٢].

والمراد أنَّه تعالى يحيط علماً بمقاصد كلامه، ومصارف لسانه، كما يعلم ذلك منه من سمع حواره، وشهد خطابه.

ومثل ذلك أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام ـ وأراد الله سبحانه ـ: «إِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ رُؤُوسِ رِكَابِكُمْ[٣]»[٤].

﴿٣١٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري وقد رأى الأذان في نومه: «**أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ، فَإِنَّهُ أَنْدَى مِنْكَ صَوْتاً**»[٥].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّه أمدّ صوتاً منك؛ تشبيهاً بالشيء النديّ

---

(١) أي الواضح الظاهر. المصباح المنير: ٦٠، مادّة (ب ل ج).

(٢) قرب الإسناد ٦٦: ٢١٢، التوحيد ٣/٣٣٧، مشكاة الأنوار ٤٧: ٣٣، حلية الأولياء ٨: ٣٥٢، مسند الشهاب ٢: ١٦٩، كنزالعمّال ٣: ٧٨٤٢/٥٤٩.

(٣) الركاب: الإبل التي يسار عليها، واحدتها: راحلة، ولا واحد لها من لفظها، وجمعها: رُكُب. لسان العرب ٥: ٢٩٥، مادّة (ر ك ب).

(٤) سنن أبي داود ٢: ١٥٢٦/٨٧، كنز العمّال ٢: ٣٢٤٤/٨٣، وفيهما: «بينكم وبين أعناق ركابكم».

(٥) المعتبر ٢: ١٢٧، السنن الكبرى ١: ٣٩٩، سنن الدارمي ١: ٢٦٩ مع اختلاف، سنن الدارمي ١: ٢٦٩ بهذا المضمون، سنن ابن ماجة ١: ٧٠٦/٢٣٢، وفيه أيضاً تقدّم وتأخّر في لفظ العبارة، سنن أبي داود ١: ٤٩٩/١٢١ مع اختلاف.

يمتدّ وينبسط، وهو بالضدّ من اليابس الذي يجتمع وينقبض وعلى ذلك قول الشاعر:

فَقُلْتُ ادْعِي وَأَدْعُو إِنَّ أَنْدَى ... لِصَوْتٍ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِـيَانِ[1]

﴿٣١٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ـ عَشْرَ مَرَّاتٍ ـ كَتَبَ اللّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ نَهَارِهِ إِلَى آخِرِهِ؛ مَا لَمْ يَعْمَلْ يَوْمِئِذٍ عَمَلاً يَقْهَرُهُنَّ**»[2].

وفي هذا الكلام استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: «كُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ نَهارِهِ إلى آخِرِهِ» والمراد بـ«المسلحة» هاهنا: مجتمع السلاح الكثير، يقال: «هاهنا مسلحة للسلطان» ويراد به الموضع الذي فيه جماعة من أعوانه قد كثرت أسلحتهم، واشتدّت شوكتهم، كما يقال: «مَأْسَدَة» للأرض الكثيرة الأسد، و«مُكْمَأَة» للأرض الكثيرة «الكَمْأَة» و«مَفْعَاة» و«مَحْوَاة» للأرض الكثيرة الأفاعي والحيّات... ونظائر ذلك كثيرة، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الكلمات لقائلهن؛ بمنزلة السلاح الكثير الذي يدفع عنه المخاوف، ويردّ الأيدي البواطش.

---

(١) مجالس ثعلب: ٤٥٦، الصحاح ٦: ٢٥٠٦.

(٢) مسند أحمد ٥: ٤٢٠، مجمع الزوائد ١: ١١٢، كنزالعمّال ٢: ٣٥٢٨/١٤٧.

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: «مَا لَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلاً يَقْهَرُهُنَّ» والمراد: ما لم يعمل من الأعمال السيّئة في يومه ما يغلب إثمُهُ أجرَ هذه الكلمات إذا قالها على الوجه المحدود فيها، وينبغي أن يكون المراد بذلك الذنوب الصغائر، دون الذنوب الكبائر؛ لأنَّ عقاب الكبيرة يعظم، فيكون كالقاهر لتلك الحسنات التي ذكرها، والدرجات التي أشار إليها.

ولمّا أقام عليه الصلاة والسلام تلك الكلمات مقام السلاح لقائلها، جعل ما في مقابلتها ـ من إثم مولغ، وذنب موبق ـ بمنزلة القاهر لها والثالم فيها؛ ملامحةً بين صفحات الألفاظ، ومزاوجةً بين فوائد الكلام، وهذاموضع المجاز الثاني الذي أفضنا في ذكره، وكشفنا عن سرِّه.

﴿٣١٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: لمّا أمر برجم اليهودي الذي زنا؛ بعد أن وافق اليهود على أنَّ حدّ الزاني المحصن عندهم الرجم دون الجلد، وكانوا أنكروا ذلك، ثمَّ أقرّوا به، فقال عليه الصلاة والسلام: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»**[1].

وهذه استعارةٌ، والمراد: أنّي أوَّل من أظهر أمرك إذ ستروه، وأذاعه إذ كتموه، فأقام عليه الصلاة والسلام الإظهار مقام الإحياء، والإخفاء مقام الإماتة؛ لأنَّ الحيّ ظاهر منتشر، والميّت خافٍ مستتر، وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدّم من هذا الكلام.

﴿٣١٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه شدّاد بن الهاد قال: سجد

(١) صحيح مسلم ٥: ١٢٣، سنن أبي داود ٤: ٤٤٤٨/١٥٤، سنن ابن ماجة ٢ ٨٥٥: ٢٥٥٨.

رسول الله عليه الصلاة والسلام سجدةً أطال فيها، فقال الناس عند انقضاء الصلاة: يا رسول الله إنَّك سجدت بين ظَهْرَانَيْ صلاتك[١] سجدةً أطلتها حتّى ظننّا أنّه قد حدث أمر، أو أنّه أتاك وحي، فقال عليه الصلاة والسلام: «**كُلُّ ذٰلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي هَـٰذَا ارْتَـحَلَنِي، فَكَـرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حتّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ**»[٢]، وكان الحسن أوالحسين عليهما السلام قد جاء النبيّ عليه الصلاة والسلام في سجدته، فامتطى ظهره.

وهذا الحديث مشهور، وهو حجّة لمن يجوّز انتظار الإمام بركوعه إذا سمع خفق النعال حتّى يدخل الواردون معه في الصلاة، وهو قول الشافعي، وقد كرهه أهل العراق، ولا خلاف في أنَّ الإمام يجوز له أن ينتظر حضور الجماعة إذا لم يخشَ فوت الوقت قبل أن يدخل في الصلاة، فانتظاره عليه الصلاة والسلام ابنه حتّى يقضي منه حاجته، يدلُّ على أنَّ من فعل هذا الفعل وأشباهه لا يخرج به من الصلاة.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَلكِنَّ ابْنِي هٰذا ارْتَحَلَنِي» استعارةٌ، والمراد أنّه جعل ظهره كالراحلة له والمطيّة التي تحمله، ويقال من ذلك: «رحلتُ الناقَةَ» و«ارتحلتُها» إذا امتطيتها لتسيّرها، وعلى ذلك قال الشاعر:

وَلكِنْ رَحَلْنَاهَا نُفُوساً كَرِيمةً تُحَمَّلُ مَا لاَ يُسْتَطَاعُ فَتَحْمِلُ[٣]

---

(١) أي بينها. المصباح المنير: ٣٨٧، مادّة (ظ هـ ر).

(٢) سنن النسائي ٢: ٢٣٠، مسند أحمد ٣: ٤٩٤ و٦: ٤٦٧، مستدرك الحاكم ٣: ١٦٦، السنن الكبرى ٢: ٢٦٣، مجمع الزوائد ٩: ١٨١، كنزالعمّال: ١٣: ٦٦٨/٣٧٧٠٣، علل الشرائع ١: ١٧٤.

(٣) الوافي بالوفيات ٦: ٩٥.

ألا ترى أنَّ الشاعر لمّا جعل هذه النفوس بمنزلة المطايا المذلّلة والظهورالمحمّلة، استحسن أن يقول: «رحلناها» مقابلة بين أجزاء اللفظ، وملاحمة بين العجز والصدر، وليس هناك ـ على الحقيقة ـ ظهور تحمل الرجال، وتحمل الأثقال، وإنَّما أراد صفة تلك النفوس بالصبر على عضّ البلاء، وعرك الأدواء[١]، ونوازل القدر، وجواذب الغِيَر[٢].

﴿٣١٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام كلّم به بعض أصحابه: **«لَنْ تَبْرَحُوا مُبْتَلَيْنَ[٣] مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَإِذَا أَنَا هَلَكْتُ أَقْبَلَتْ إِلَيْكُمُ الدُّنْيَا، وَأَقْبَلْتُمْ إِلَيْهَا، وَاضْطَمَّتْكُمُ[٤] الدُّنْيَا اضْطِمَامَ الْوَالِدَةِ وَلَدَهَا»**[٥].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ الدنيا بعده عليه الصلاة والسلام تكثر فوائدها، وتتصل مراغدها، فشبَّه نفعها لأهلها بحفاوة الوالدة بولدها؛ إذ كانت ترضعه دِرّها[٦]، وتمهده حجرها، وتشبل[٧] عليه جهدها، وذلك كقولهم: «قد ضمّ فلان فلاناً إلى كنفه» يريدون أنّه قد قام بأمره، وأغناه عن غيره.

﴿٣١٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَا تُعَادُوا الْأَيَّامَ فَتُعَادِيَكُمْ»**[٨].

---

(١) الأدواء: جمع داء. لسان العرب ٤: ٤٣٦، مادّة (د و أ).

(٢) أي الأحداث المغيّرة. راجع أقرب الموارد ٢: ٨٩٥، مادّة (غ ي ر).

(٣) في نسخة ب: «مقبلين» بدل «مبتلين».

(٤) أي ضمّتكم. لسان العرب ٨: ٨٩، مادّة (ض م م).

(٥) لم أعثر على مصدره.

(٦) أي لبنها.

(٧) أي تعطف لسان العرب ٧: ٢٢، مادّة (ش ب ل).

(٨) دعائم الإسلام ٢: ٥١٢/١٤٥، معاني الأخبار ١/١٢٣، الخصال ١٠١٣٩٤، كمال الدين: ٣٨٣،

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ الأيّام ـ على الحقيقة ـ لا يصحّ أن تعادِي ولا تعادَى، وإنَّما المراد لا تخصّوا بعض الأيّام بالكراهيّة له، والتطيّر به، فربّما اتفق عليكم فيه من طوارق القدر وبوائق الغِيَر، ما يقوّي في ظنونكم أنَّه يختصّ ذلك اليوم دون غيره من الأيّام، وليس كما ظننتم؛ لأنَّ الأيّام تمضي في ذلك على عاداتها، وتجري إلى غاياتها، فتكونون كأنَّكم قد عاديتم ذلك اليوم باستشعاركم وصول الضرر إليكم منه، ويكون ذلك اليوم كأنَّه قد عاداكم باتّفاق المضرّة عليكم فيه، وخرج القول مخرج المجاز والاتساع، ومناديح[١] الكلام.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿٣١٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع أعرابياً يقول في مسجده عليه الصلاة والسلام بعقب صلاة صلّاها: اللَّهُمَّ ارحَمْني ومُحمَّداً، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحداً، فقال عليه الصلاة والسلام: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً»[٢].

وهذه استعارةٌ، وأصل «التحجّر» أن يختطّ الإنسان خطّةً، ويضرب عليها سياجاً ليحوزها به، ويعلم أنَّها في قبضته، ومنه «الحجرة» وهو البيت المضروب، وجعلت بعد ذلك اسماً لبناء مخصوص، وجمعها

⮌ كفاية الأثر: ٢٨٧، روضة الواعظين: ٣٩٢، إعلام الورى: ٤٣٨، الخرائج والجرائح ١: ١٧/٤١٣، مناقب ابن شهر آشوب ١: ٢٦٥.

(١) المناديح: جمع مندوحة، وهي السعة والفسحة. راجع المصباح المنير: ٥٩٧، مادّة (ن د ح).

(٢) سنن النسائي ٣: ١٤، مسند أحمد ٢: ٢٣٩ و٢٨٣، سنن أبي داود ١: ٣٨٠/٩٤، ٢: ٨٨٢/٢٠٢، سنن الترمذي ١: ١٤٧/٩٩، السنن الكبرى ٢: ٤٢٨، كنزالعمّال ٢: ٤٩٣٦/٦٢٨.

« حُجَر » ومن ذلك قولهم : « حجر الحاكم على فلان » إذا منعه من التصرّف في ماله ، فكأنَّه ضرب عليه حظاراً يحبسه فيه ، ويقصر خطوه دونه ، فأراد عليه الصلاة والسلام بقوله للأعرابي : « لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً » تشبيهه بمن ضرب سياجه على قاعة[١] واسعة فحازها ، ومنع غيره من المشاركة فيها ؛ لأنَّه دعا ربَّه أن يرحم النبيّ عليه الصلاة والسلام ويرحمه معه خصوصاً ، وحظر رحمته سبحانه على الناس عموماً ، وكان ذلك تحجّراً على الرحمة ، وسيطرة على النعمة وخلافاً لقوله تعالى : ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾[٢].

وفي رواية أُخرى : أنَّه عليه الصلاة والسلام قال لمّا سمع قول الأعرابي : « مَنْ هذَا ؟ لَقَدِ احْتَظَرَ وَاسِعاً »[٣] ، والمعنى في اللفظين واحد ؛ لأنَّ الأوَّل مأخوذٌ من « الحجرة » والثاني مأخوذٌ من « الحظيرة » وقد يجوز أن يكون المراد : لقد ضيّق أمراً واسعاً في الجملة .

وقد يجوز أن يكون لقد وسّع على نفسه ، فضيّق على غيره .

﴿ ٣١٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : «مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[٤].

---

(١) وهي أرض واسعة سهلة مطمئنّة مستوية حرّة لا حزونة فيها ولا ارتفاع ولا انهباط ... لسان العرب ١١ : ٣٤٨ ، مادّة (ق و ع) .

(٢) الأعراف (٧) : ١٥٦ .

(٣) سنن ابن ماجة ١ : ٥٢٩/١٧٦ ، مسند أحمد ٤ : ٣١٢ و٢ : ٤١٩ ، ٥٣٦ .

(٤) مسند أحمد ٢ : ٢٥٢ ، سنن الدارمي ١ : ٩٩ ، ١٠١ ، صحيح مسلم ٨ : ٧١ ، سنن ابن ماجة ١ : ٢٢٥/٨٢ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٦٤٣/١٥٧ ، سنن الترمذي ٤ : ٤٠١٥/٢٦٥ ، مستدرك الحاكم ١ : ٨٩ ، كنزالعمّال ١ : ٢٤٣٦/٥٤٤ ، نهج البلاغة ٤ : ٢٣/٦ .

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ من تأخّر بسوء عمله عن غايات الفضل ومواقف الفخر، لم يتقدّم إليها بشرف نسبه، وكريم حسبه، فجعل عليه الصلاة والسلام الإبطاء والإسراع مكان التأخّر والتقدّم؛ لأنَّ المبطىء متأخّر، والمسرع متقدّم، وأضافهما إلى العمل والنسب، وهما في الحقيقة لصاحبهما لا لهما، ولكن العمل والنسب لمّا كانا سبب الإبطاء والإسراع، حسن أن يضاف ذلك إليهما على طريق المجاز والاتّساع.

(٣٢٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«رَحِمَ اللّهُ حِمْيَراً؛ أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ»**[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد المبالغة في صفتهم بإفشاء السلام، وإطعام الطعام، فلمّا كثر لفظ السلام من أفواههم وبذل الطعام من أيديهم، جاز ـ على طريق المبالغة ـ أن يقول: «أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ» كما يقول القائل: «ما فلان إلّا أكل ونوم» و«ما فلان إلّا صلاة وصوم» إذا كثر الأكل والنوم من الأوّل، والصلاة والصوم من الآخر.

وعلى هذا قول الخنساء في صفة الظبية الفاقدة ولدها:

تَرْتَاعُ مَا نَسِيَتْ حتّى إذَا ذَكَرَتْ ... فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارُ[٢]

تريد صفتها بكثرة الإقبال والإدبار، والتململ[٣] والاضطراب.

---

(١) مسند أحمد ٢: ٢٧٨، سنن الترمذي ٥: ٤٠٣٢/٣٨٥، كنزالعمّال ١٢: ٣٣٩٨٥/٥٨.

(٢) ديوان الخنساء: ٤٨، لسان العرب ١١: ٥٣٨، وفيه: ترتع... ادّكرت، وما في اللسان أصحّ؛ فإنّ الظبية ترتع عند نسيانها؛ أي تأكل وتشرب ما شاءت في خصب وسعة، لا أنّها ترتاع وتغزع عند نسيانها.

(٣) أي عدم الاستقرار. راجع لسان العرب ١٣: ١٨٧، مادّة (م ل ل).

ومن هذا الباب أيضاً قولهم: « فلان عدل » فوصفوه بـالمصدر الذي فعله « عَدَل ، يَعْدِل ، عَدْلاً » لكثرة وقوعه منه ، وتظاهره به ، ونظائر ذلك كثيرة .

(٣٢١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ـ ويعني الموت ـ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ»[١].

وهذه استعارةٌ ، والمراد أنَّ اللذات بالموت تتلاشى وتبطل ، وتـمحق وتضمحلّ ، كما يضمحلّ البناء بهدمه ، ويبطل بتعفية رسمه[٢] ، و« الهدم » في الأصل: هو الإبطال للشيء ، فإذا قالوا: « هدم فـلانٌ البـناء » فـإنمّا يريدون أنّه أزاله وأبطله .

ومن ذلك الحديث المرويّ عنه عليه الصلاة والسلام للأنـصار ليـلة العقبة ـ بعد مراجعة كلام طويل ـ: « الدَّمَ الدَّمَ ، والْهَدْمَ الْهَدْمَ »[٣] ، وأصحّ ما قيل في تفسير ذلك: « أنّه عليه الصلاة والسلام أراد: أنّكم إن طـلبتم بدمٍ طلبتُه ، وإن هدمتموه هدمتُه ، وأقام الهدم هاهنا مقام الطلّ ، يقول: إن طلَلتموه طللته ؛ بمعنى إن أبطلتموه أبطلته » وقال يعقوب بن السكّيت في كتاب «الألفاظ»: « يقال: دماؤهم هـدم بـينهم ؛ أي هـدر[٤]» ويـقال: « هَدَم » بتحريك الدال أيضاً .

---

(١) البداية والنهاية ٩: ٢٣٨ ، كنز العمّال ١٥: ٤٢٠٩٥/٥٤٢ ، ٤٢٠٩٦ ، ٤٢٠٩٧ ، دعـائم الإسـلام ١: ٢٢١ ، تحف العقول: ١٧٨ ، سنن النسائي ٤: ٤ ، مستدرك الحاكم ٤: ٣٢١ ، مجمع الزوائد ١٠: ٣٠٨ ، وفي الدعائم وما تلته من الكتب: « هاذم » بدل « هادم » سنن الترمذي ٣: ٣٧٩ ، وفيه: «هازم».

(٢) أي اندراس ما كان لاحقاً بالأرض من آثار البناء .

(٣) مناقب ابن شهرآشوب ١: ١٥٧ ، مجمع الزوائد ٦: ٤٤ .

(٤) كنز الحفّاظ في تهذيب الألفاظ: ٢٧٥ .

﴿٣٢٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذمٍّ أقوام من المنافقين: «**خُشُبٌ بِاللَّيْلِ جُدُرٌ بِالنَّهَارِ...**»[١]، في كلام طويل.

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّهم ينامون الليل كلّه من غير قيام لصلاة، ولا استيقاظ لمناجاة منهم، كالخشب الواهية التي تدعم لئلّا تتهافت، وتمسك لئلّا تتساقط.

﴿٣٢٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَ الذَّنْبُ نُكْتَةً سَوْدَاءَ في قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُه، فَإِنْ زَادَ زَادَتْ حتّى تَغْمُرَ قَلْبَهُ**»[٢].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «صُقِلَ قَلْبُهُ» استعارةٌ، والمراد إزالة تلك النكتة السوداء عن قلبه، ولكنَّها لمّا كانت بمنزلة الدرن[٣] في الثوب أو الطِبْع[٤] على السيف، حسن أن يقال: «صُقِلَ قَلْبِهِ مِنْهَا» كما يصقل السيف من طبعه، أويغسل الثوب من درنه.

﴿٣٢٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: «**وَلا يَشْرَبُ أَحَدُكُمُ الحُدودَ وَهُوَ يَشْرَبُهَا مُؤْمِنٌ**»[٥].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بـ«الحدود» هاهنا الخمر، وإنَّما عبّر عليه

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٢، مسند أحمد ٢: ٢٩٣، وفيه: «صخب» بدل «جدر»، مجمع الزوائد ١: ١٠٧، وفيه أيضاً هكذا، كنزالعمّال ١: ٨٦٢/١٧١، وفيه: «سخب».

(٢) مسند أحمد ٢: ٢٩٧، سنن ابن ماجة ٢: ٤٢٤٤/١٤١٨، روضة الواعظين ٤١٤، مشكاة الانوار: ١٤٩٩/٤٤٧.

(٣) أي الوسخ. المصباح المنير: ١٩٣، مادّة (د ر ن).

(٤) أي الصدأ. أقرب الموارد ١: ٦٩٦، مادّة (ط ب ع).

(٥) المصنّف ٧: ١٣٦٨٤/٤١٦.

الصلاة والسلام بهذا الاسم عنها؛ لأنَّ إقامة الحدود تستحقّ بشربها، وليس هاهنا معصية ربّما اجتمعت في الإقدام عليها حدود كثيرة غيرها؛ لأنَّ السكران ـ في الأكثر ـ يقدم على استحلال الفروج، واستهلاك النفوس، وسبِّ الأعراض، وقذف المحصنات، فيجتمع عليه حدّ السكر، وحدّ القتل، وحدّ الزنى، وحدّ القذف، ولذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام وقد سأله عمر بن الخطّاب عن حدّ السكران، فقال: «أَقِمْ عَلَيْهِ حَدَّ المُفْتَري؛ لأنَّ الشّارِبَ إذَا سَكِرَ لَغَا، وَإِذا لَغَا افْتَرىٰ»[١].

(٣٢٥) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في أطفال المسلمين: **«هُمْ دَعَامِيصُ الجَنَّةِ»**[٢].

و«الدُّعْمُوص» دُوَيْبَّة[٣] صغيرة تكون في مياه العيون، يقال: «إنّها ضفدع» فكأنّه عليه الصلاة والسلام شبّههم ـ للعبهم في أنهار الجنّة ومياهها ـ بالدعاميص التي تقوم في قرارات الغدران وجِمامها[٤].

(٣٢٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِذَا أُضِيعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرُوا السَّاعَةَ»** قيلَ: وَمَا إِضَاعَتُها يَا رَسولَ اللهِ؟ قَالَ: **«إِذَا تَوَسَّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ»**[٥].

---

(١) لاحظ: الموطّأ ٢: ٢/٨٤٢، وفيه: «هذىٰ» بدل «لغا».

(٢) مسند أحمد ٢: ٤٧٧، ٥١٠، صحيح مسلم ٨: ٤٠، السنن الكبرى ٤: ٦٧ وفي المصدرين الأخيرين: «صغارّهم».

(٣) الياء ساكنة، وفيها إشمامٌ من الكسر، وكذلك ياء التصغير إذا جاء بعدها حرف مثقّل في كل شيء. لسان العرب ٤: ٢٧٦، مادّة (د ب ب).

(٤) الجِمام: جمع جَمّة، وهي المكان الذي يجتمع فيه الماء. لسان العرب ٢: ٣٦٥، مادّة (ج م م).

(٥) مسند أحمد ٢: ٣٦١.

وفي رواية أُخرى: «إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ»[1].

وهذه استعارةٌ، والمراد: إذا استند الأمر إلى غير أهله، فأقام الوساد هاهنا مقام السناد؛ لأنَّ المتوسِّد للشيء مستند إليه ومعتمد، وإنَّما جعل عليه الصلاة والسلام الأمر مستنداً لهم؛ لأنَّهم القائمون بأحكامه، والمقيمون لأعلامه، فهم له كالمساك والسناد، والدعائم والعماد، ويكون المراد بقوله عليه الصلاة والسلام على الرواية الأُخرى: «إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلى غَيْرِ أَهْلِهِ» على فعل ما لم يسمَّ فاعله.

﴿٣٢٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِاللهِ سُبْحَانَهُ، وَقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ بَهْتُ مُؤْمِنٍ، أَوِ الْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، أَو يَمِينٌ صَابِرَةٌ يُقْتَطَعُ بِهَا مَالٌ بِغَيْرِ حَقٍّ**»[2].

وهذا مجازٌ، والمراد: أو يمين مصبورة؛ أي مكرهة على الكذب، من قولهم: «فلان مصبور على السيف» أي محبوس على القتل مع إكراه عليه، واضطرار إليه.

ومن ذلك الخبر المروي: «أنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن صبر البهائم»[3]، وصبرها: حبسها وترك تغذيتها إلى أن تموت مكرهة على تلك الحال المكروهة، ومن ذلك قولهم: «قتل فلانٌ صبراً» فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل تلك اليمين الكاذبة ـ لبعدها عن الصدق، ومخالفتها

---

(١) صحيح البخاري ١: ٢١، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٤٢٢/٢١٠، الدرّ المنثور ٦: ٥٠.

(٢) مسند أحمد ٢: ٣٦٢، وفيه: «نهب المؤمن».

(٣) مسند أحمد ٢: ٩٤، سنن النسائي ٧: ٢٣٨، سنن ابن ماجة ٢: ٣١٨٦/١٠٦٣، دعائم الإسلام ٢: ٦٢٨/١٧٥.

جهة الحق ـ بمنزلة المكرهة على ركوب تلك المحجّة الضلعاء[١]، والوقوف عند تلك السوءة السَّوءاء[٢]، فهي كالمصبورة على السيف، والمحمولة على الخسف.

وممّا يقوي ما قلنا رواية عمران بن حُصَين الخُزَاعي لهذا الخبر قال: قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ حَلَفَ بِيَمينٍ كَاذِبَةٍ مَصْبُورَةٍ فَلْيَتَبَوَّأْ[٣] مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ»[٤]، فقد صرّح عليه الصلاة والسلام في هذه الرواية بأنَّ اليمين الصابرة في الرواية الأُولى تعني المصبورة.

﴿٣٢٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلَا إِذْنَ**»[٥].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ من استأذن على بيت فولج فيه بصره قبل أن يلج فيه بدنه، فقد بطل إذنه؛ لأنَّ الإذن إنَّما يكون من قبل أن يقع البصر على ما يشتمل عليهالبيت، فأمّا إذا كان ذلك فكأنّ المستأذن قد وصل قبل أن يؤذن له في الوصول، ودخل قبل أن يؤمر بالدخول. ويقوّي ما قلناه من ذلك الخبر الآخر؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنِ اطَّلَعَ مِنْ صِيرِ بابٍ فَقَدْ دَمَرَ»[٦]، ومعنى دمر: دخل، و«الدامر»

---

(١) أي الطريق العوجاء. أقرب الموارد ١: ١٦٤ و٦٨٨، مادّة (ح جـ جـ).

(٢) أي الخلّة القبيحة. أقرب الموارد ١: ٥٥٤، مادّة (س و أ).

(٣) أي لينزل منزله من النار، يقال بوّأه الله منزلاً؛ أي أسكنه إيّاه. لسان العرب ١: ٥٣٢، مادّة (ب و أ).

(٤) مسند أحمد ٤: ٤٣٦ و٤٤١، سنن أبي داود ٢: ٣٢٤٢/٨٩، مستدرك الحاكم ٤: ٢٩٤، كنزالعمّال ١٦: ٤٦٣٥٧/٦٩١.

(٥) مسند أحمد ٢: ٣٦٦، سنن أبي داود ٢: ٥١٧٣/٥١٣، السنن الكبرى ٨: ٣٣٩، الدرّ المنثور: ٥: ٣٩.

(٦) النهاية في غريب الحديث ٣: ٦٦، العين ١: ١٤٨.

الداخل، و« الصير » هاهنا: الشقّ أوالفرجة تكون بين البابين، ذكر ذلك أبو عبيد في « غريب الحديث »[١].

وموضع المجاز من هذا الكلام تصييره عليه الصلاة والسلام البصر بمنزلة الداخل على القوم، وإنَّما أراد عليه الصلاة والسلام رؤيته لهم، ونفوذه إلى ما وراء بابهم.

﴿ ٣٢٩ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ»**[٢].

وهذه استعارةٌ؛ وذلك أنَّه لمّا كان كلّ صوت مكروه ينسب إلى الشيطان، كضروب الغناء، وعويل النساء، وكان صوت الجرس من الأصوات المكروهة؛ بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر: « لا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ »[٣]، حسن أن يضاف صوته إلى الشيطان على طريق المجاز والاتّساع.

﴿ ٣٣٠ ﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي شَيْطانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ»**[٤].

وهذه استعارةٌ، والمراد أنَّ المؤمن يصعب قياده على الشيطان؛ فلا يصغي إلى وساوسه، ولا يجعل لهواجسه سبيلاً إليه؛ اعتصاماً منه بدينه،

---

(١) غريب الحديث لأبي عبيد ١: ٩١.

(٢) مسند أحمد ٢: ٣٦٦، سنن أبي داود ١: ٢٥٥٦/٥٧٦، مستدرك الحاكم ١: ٤٤٥.

(٣) مسند أحمد ٢: ٣٢٧ و٣٩٢ و٤١٤ و٦: ٣٢٧ و٤٢٦، السنن الكبرى ٥: ٢٥٤، مجمع الزوائد: ٥: ١٧٤، كنزالعمّال ٦: ١٧٥٦٤/٧٢٠.

(٤) مسند أحمد ٢: ٣٨٠، كنزالعمّال ١: ٧٠٦/١٤٥.

واستلآماً[١] عليه في جُنَّة[٢] يقينه، فشيطانه أبداً مكدود[٣] معه؛ لطول منازعته القياد، ومفالتته الزمام، فشبّهه عليه الصلاة والسلام ـ لإتعابه الشيطان في الاحتجاز عن إضلاله، والامتناع من اتّباعه ـ بالمُنضي بعيره في السفر: إذا أطال شقّته، واستفرغ قوّته، وحشّ عريكته[٤].

﴿٣٣١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حتّى يَكْثُرَ المَالُ وَيَفِيضَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَداً يَقْبَلُهَا مِنْهُ»**[٥].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «حتّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفيضَ» استعارةٌ، كأنَّه شبّهه بالماء الطامي[٦] الذي يفيض من قرارته[٧]، ويسيح من كثرته.

ونظير هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: «وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِي مَالِ اللهِ وَرَسُولِهِ فِيمَا اشْتَهَتْ نَفْسُهُ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقيامةِ»[٨]، كأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل كثرة المال عند هذا الإنسان، بمنزلة الغمرة الطامية، والجمّة الطافحة، وجعل إنفاقه منه وتقلّبه فيه،

---

(١) أي تدرّعاً. أقرب الموارد ٢: ١١٢٢، مادّة (ل أ م).

(٢) الجُنّة: كلّ ما وقى من سلاح. أقرب الموارد ١: ١٤٤، مادّة (جـ ن ن).

(٣) أي متعب. لسان العرب ١٢: ٤٤، مادّة (ك د د).

(٤) أي قطع سنامه، والسنام خيار ما في البعير. راجع لسان العرب ٣: ١٨٧، مادّة (ح ش ش) و٦: ٣٩٤، مادّة (س ن م) ومادّة (ع ر ك).

(٥) صحيح مسلم ٣: ٨٤، كنزالعمّال ١٤: ٣٨٤١٢/٢٠٧، العمدة: ٨٩٢/٤٢٦.

(٦) أي المرتفع. أقرب الموارد ١: ٧١٧، مادّة (ط م و) و (ط م ي).

(٧) القرارة: القاع المستدير يجتمع فيه ماء المطر. أقرب الموارد ٢: ٩٨٢، مادّة (ق ر ر).

(٨) مسند أحمد ٦: ٣٦٤، ٤١٠، مجمع الزوائد ٣: ٩٩ و١٠: ٢٤٦، كنزالعمّال ٣: ٦٠٧٥/١٨٤.

بمنزلة الخوض في الجمام الغزار، واللجج الغمار.

﴿٣٣٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَاداً الْمَلائِكَةُ جُلَساؤُهُمْ؛ إِذَا غَابُوا افْتَقَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ»**[١].

وهذه استعارةٌ، كأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه المقيمين في المساجد والملازمين لها والمنقطعين إليها، بالأوتاد المضروبة فيها، وذلك من التمثيلات العجيبة الواقعة موقعها، والمقرطسة غرضها[٢]، ويقال: «فلان وتد المسجد» و«حمامة المسجد» إذا طالت ملازمته له، وانقطاعه إليه، وتشبيهه بالوتد في الملازمة أبلغ من تشبيهه بالحمامة؛ لأنَّ الحمامة تنتقل وتزول، والوتد مقيم ولا يَرِيم[٣].

﴿٣٣٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: **«وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا؛ لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»**[٤].

وهذا مجازٌ، والمراد المبالغة في صفته بكتمان نفقته، وإخفاء صدقته، فإذا كانت شماله لا تعلم بما تنفقه يمينه ـ وهي سريحتها[٥] وقسيمتها[٦]،

---

(١) مسند أحمد ٢: ٤١٨، مجمع الزوائد ٢: ٢٢، كنزالعمّال ٧: ٥٨٠/٢٠٣٥٠، الدرّ المنثور ٣: ٢١٦.

(٢) أي المصيبة لهدفها.

(٣) أي لا يبرح. لسان العرب ٥: ٣٩٤، مادّة (ر ي م).

(٤) الموطّأ ٢: ٢٤/٩٥٢، سنن النسائي ٨: ٢٢٣، مسند أحمد ٢: ٤٣٩، صحيح البخاري: ٢: ١١٥، صحيح مسلم ٣: ٩٣، سنن الترمذي ٤: ٢٥/٢٥٠٠، السنن الكبرى ٣: ٦٦، كنزالعمّال ١٥: ٤٣٥٦١/٩٠٥، الخصال ٣٤٣: ٧.

(٥) أي التي تسرح وتتحرّك معها.

(٦) فإنّ كل يد قسم لمقسم، وكلّ واحدة قسيمة للأُخرى.

وجارتها ولصيقتها ـ فأجدر ألّا يعلم بذلك غيرها ممّن شطّ[١] داراً، وبَعُد جواراً.

(٣٣٤) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر لوطاً عليه السلام وقوله لقومه: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[٢]، قال عليه الصلاة والسلام: «فَمَا بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيّاً إِلّا فِي ذِرْوَةِ قَوْمِهِ»[٣].

وهذه استعارةٌ، والمراد: فما بعث الله نبيّاً إلّا في أعلى شرف قومه؛ لئلّا يغمض حسبه، ويزدرى منصبه، فيكون ذلك منفّراً عنه، وموحشاً منه، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ذلك بذِروة البعير: وهي سَنامه، أوذِروة الجبل: وهي رأسه، ويقولون: «فلان في الغوارب من قومه» كما يقولون: «في الذرى من قومه» فالغارب[٤] هاهنا كالذروة هناك، ويقولون أيضاً» هو في عُلْيَا قَصْر قومه» وفي رواية: «عُلْيَا قَوْمِهِ» إذا أرادوا هذا المعنى، وذلك في أشعارهم وكلامهم أكثر من أن يستقصى.

وفي شعر يروى لأمير المؤمنين عليّ عليه السلام:

كَانُوا الذُّؤَابَةَ مِنْ فِهْرٍ وَأَكْرَمَهَا حَيْثُ الْأُلُوفُ الفَرْعُ والعَدَدُ[٥]

---

(١) أي بعد. المصباح المنير: ٣١٣، مادّة (ش ط ط).

(٢) هود (١١): ٨٠.

(٣) مسند أحمد ٢: ٣٣٢، ٣٨٤، ٥٣٣، سنن الترمذي ٤: ٣٥٦ مع اختلاف، مستدرك الحاكم ٢: ٥٦١؛ وفيه: «ثروة قومه»، كنزالعمّال ١١: ٣٢٣٦١/٥٠٥ مع اختلاف.

(٤) الغارب: أعلى كلّ شيء، ومنه: غوارب الماء؛ أي أعالي موجه. أقرب الموارد ٢: ٨٦٥، مادّة (غ ر ب).

(٥) ديوان أميرالمؤمنين عليه السلام: ٤٥، كانوا الذؤابة: أي أشرافها ومتقدّميها، فهر: قبيلة، وهي أصل قريش وهو فهر بن غالب بن النضر بن كنانة، وقريش كلّهم ينسبون إليه.

﴿٣٣٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَسَنامُ القُرْآنِ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَمِنْها آيةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ القُرْآنِ؛ لا تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ الشَّيْطَانُ إلّا خَرَجَ مِنْهُ، وَهِيَ آيَةُ الكُرْسِيِّ**»[1].

وفي رواية أُخرى: «الْبَقَرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ وَذِرْوَتُهُ، وَيَاسِينُ قَلْبُ الْقُرْآنِ»[2].

وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

أُولاهنّ: قوله عليه الصلاة والسلام: «وَسَنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» والمراد أنّها أعلى القرآن وأشرفه، كما أنَّ أعلى ما في البعير سَنامه وذِرْوته، والكلام في هذا المعنى كالكلام على الخبر المذكور أمام هذا الخبر؛ لأنَّ المراد بهما واحد.

والاستعارة الثانية: قوله عليه الصلاة والسلام: «وَمِنْهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ القُرْآنِ» والمراد أنّها تتقدّم القرآن وتفضله، كما أنَّ السيّد يتقدّم على عشيرته، ويفضل أهل طبقته.

والاستعارة الثالثة: قوله عليه الصلاة والسلام: «يَاسِينُ قَلْبُ الْقُرْآنِ»، والمراد أنّها خالصته ولُبابه، كما أنَّ قلب الشيء صميمه ومُصاصه[3]، ويقولون: «فلانٌ قلبُ بني فلانٍ» إذا كان في مقرّ صميمهم، وفي مصحّ أديمهم[4].

---

(١) سنن الترمذي ٤: ٣٠٣٨/٢٣٢، كنزالعمّال ١: ٢٥٢٧/٥٦١، الدرّ المنثور ١: ٢٠.

(٢) مسند أحمد ٥: ٢٦، مجمع الزوائد ٦: ٣١١، كنزالعمّال ١: ٢٥٤٨/٥٦٥.

(٣) أي خالصه. لسان العرب ٧: ٤١٣ و١٣: ١٢٣، مادّة (ص م م) و(م ص ص).

(٤) أي خالصهم، كما يقال: فلان صحيح الأديم وصحاحه، ويعنون به أنّه بريء من كلّ عيب وريب، وكما يقال: فلان بريء الأديم ممّا لطّخ به. ولعلّ كلمة مصح مصحّفة محض؛ فإنّه معنى مقبول لها.

﴿٣٣٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: «**أَيُّهَا النَّاسُ: مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَتَايَعُوا فِي الْكَذِبِ كَمَا يَتَتَايَعُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ؟!**»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد: يتسارعون إلى قول الكذب تهافتاً فيه، ومنازعةً إليه، فيكونون كالفراش المتساقط في النار؛ لأنّه يلوذ بها، وينازع إليها، و« التتايع »: التواقع في الشيء المكروه، فلمّا كان الكذب كالمهواة والمزلّة ـ من حيث أدّى إلى المخزاة والمذلّة ـ حسن لذلك أن يجعل المتسرّع إليه كالواقع فيهما، والمرتكس في قعرهما.

وقد يجوز أيضاً أن يكون المراد أنَّ الكذب لمّا كان مفضياً إلى دخول النار، جعل المتسرّع إليه كالمتهافت في النار. ويؤكّد هذا الوجه تشبيه المتتايع في الكذب بالفراش المتساقط في النار، ولذلك نظائر قد تقدّم الكلام عليها في هذا الكتاب.

﴿٣٣٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر عنده رجال من أصحابه يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً، فقال عليه الصلاة والسلام: «**تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ**[٢]**، وَلِكُلِّ شَيْءٍ ضَرَاوَةٌ وَشِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ**[٣]**، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَسالِمٌ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ**

---

(١) كنز العمّال ٣: ٨٢٦٥/٦٣٤، معجم مقاييس اللغة ١: ٣٦٠، نثر الدرّ ١: ١٩٧، مسند أحمد ٦: ٤٥٤، مجمع الزوائد ١: ١٤٢ و٦: ٢٠٩، الدرّ المنثور ٣: ٢٩٠ وفي المصادر الثلاثة الأخيرة: « تتابعوا » و« يتتابعوا ».

(٢) الشِرّة: النشاط والرغبة. لسان العرب ٧: ٧٨، مادّة (ش ر ر).

(٣) الفترة: الانكار والضعف. لسان العرب ١٠: ١٧٥، مادّة (ف ت ر).

فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللهِ فَذلِكَ الْهَالِكُ»[١].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ» استعارةٌ، والمراد بذلك شدَّة الورع وإفراطه، وغلوّه واشتطاطه، تشبيهاً له بالضراوة على الشيء المأكول أوالمشروب؛ وهي شدَّة الاعتياد له، وفرط المنازعة إليه، وذلك مأخوذٌ من قولهم: «سبع ضار» إذا درب[٢] بأكل اللحم، فكثر طلبه له، ولوبته[٣] عليه، ويقولون: «عِرْق ضارٍ» إذا فار دمه فلم يقف، وتواتر فلم ينقطع.

وقال الأخطل يصف دنَّ الخمر عند بزله[٤]:

لَـمَّا أَتَـوْهَا بِـمِصْبَاحٍ وَمِـبْزَلِهِمْ ... سَارَتْ إِلَيْهِمْ سُؤُورَ الأَبْجَلِ الضَّارِي[٥]

و«الأبجل» واحد الأباجل؛ وهي العروق، ومعنى «سارت» أي فارت ونضحت مأخوذٌ من «سَوْرة الشيء» وهي حركته وطموحه.

وممّا في هذا المعنى الخبر المرويّ عن بعض الصحابة: «اتَّقُوا هٰذِهِ الْمَجازِرَ؛ فَإِنَّ لَهَا ضَراوَةً كَضَراوَةِ الخَمْرِ»[٦]، فأراد أنَّ ضرر الإدمان على أكل اللحم، كضرر الإدمان على شرب الخمر، إلّا أنَّ المستكثر من اللحم يؤثّر ضرره في بدنه، والشارب للخمر يؤثّر ضررها في دينه.

---

(١) مسند أحمد ٢: ١٦٥، وفيه: «فلام» بدل «فسالم».

(٢) أي اعتاده واجترأ عليه. راجع المصباح المنير: ٣٦١، مادّة (ض ر ي).

(٣) أي حومه حوله. راجع لسان العرب ١٢: ٣٥٠، مادّة (ل و ب).

(٤) أي عند تصفيته. لسان العرب ١: ٤٠١، مادّة (ب ز ل).

(٥) ديوان الأخطل: ٨٢، الصحاح ٢: ٦٩٠ و٦: ٢٤٠٨، المِبْزَل: ما يصفّى به الشراب ونحوه.

(٦) النهاية في غريب الحديث ١: ٢٦٧.

(٣٣٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَعَنَ اللهُ الذين يُشَقِّقُون الكَلاَمَ تَشْقِيقَ الشَّعْرِ»**[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد الذين يتصرّفون في الكلام، فيدقّقون فيه، ويتعمّقون[٢] في معانيه، وشبَّه عليه الصلاة والسلام فعلهم ذلك بتشقيق الشعر؛ لأنَّ طاقات الشعر مستدقّة[٣] في نفوسها، وإذا تعاطى الإنسان تشقيقها انتهت من الدقّة إلى غاية لا زيادة وراءها. وهذا اللعن في الخبر إنَّما يتناول من بلغ في تدقيق الكلام إلى ذلك الحدّ ليشتبه الباطل بالحقّ، ويجوز الغيّ بالرّشد، كما قلنا في تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: «ألَا أُخْبِرُكُم بِأَبْغَضِكُمْ إليَّ وَأبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ القِيَامَةِ؟ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ»[٤].

(٣٣٩) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«لَيَدْخُلَنَّ هَذَا الدِّينُ عَلَى مَا دَخَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ»**[٥].

وهذا القول مجازٌ، والمراد انتشار الإسلام في الشرق والغرب، واشتماله على البرّ والبحر، فجعله عليه الصلاة والسلام من هذا الوجه

---

(١) مسند أحمد ٤: ٩٨، مجمع الزوائد ٢: ١٩١ و٨: ١١٦، وفيهما: لعن رسول الله (ص)، كنزالعمّال ٣: ٧٩١٦/٥٦٢، وفيه: «يشقّقون الخطب».

(٢) التَعمُّق في الأمر: المبالغة والتشديد فيه. النهاية في غريب الحديث ٣: ٢٩٩، لسان العرب ١٠: ٢٧١.

(٣) استَدقّ الشيءُ: صار دقيقاً. الصحاح ٤: ١٤٧٦، لسان العرب ١٠: ١٠٢.

(٤) مسند أحمد ٤: ١٩٣، ١٩٤، سنن الترمذي ٣: ٢٠٨٧/٢٥٠، مجمع الزوائد ٨: ٢١.

(٥) مسند أحمد ٤: ١٠٣، كنزالعمّال ١: ١٣٤٥/٢٦٧، وفيهما: «ليبلغنّ هذا الأمر».

بمنزلة الداخل دخول الليل في الإطلال والإطباق، وتجليل البلاد والآفاق.

ومن ذلك ما روي في حديث عن بعض الصحابة، وهو قوله: « وَكَانَ ذلِكَ حِينَ دَجَا الإِسْلَامُ »[١]؛ أي ألبس كلّ شيء، ودخل على كلّ حيّ؛ تشبيهاً بالليل في تغطية البلاد، وشموله النجاد والوهاد[٢].

وممّا يقوّي هذا المعنى ما روي عنه عليه الصلاة والسلام: أنّه قال لفاطمة عليها السلام وقد رأت قميصه مخروقاً، وبطنه خميصاً، فبكت عند ذلك، فقال لها عليه الصلاة والسلام: « أَمَا يُرْضِيكِ يَا فَاطِمَةُ أَلّا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلا وَبَرٍ إِلّا دَخَلَهُ عِزٌّ أَوْ ذُلٌّ بِأَبِيكِ! »[٣].

﴿٣٤٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمَعَاذِ بن جَبَل: **«أَلا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟»** قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قال: **«رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُه الصَّلاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ»**[٤].

وهذه الألفاظ كلّها مستعارة، كأنّه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام رأس دين الله المتقدّم، ورئيسه المعظّم، وجعل الصلاة عموده الذي به قوامه، وعليه قيامه، وجعل الجهاد ذِروة سنامه؛ لأنّه يعدّ الرأس أعلى مشارفه، وأرفع مراتبه، وبه يشاد بناؤه، ويقام لواؤه، ويقمع أعداؤه.

﴿٣٤١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«حُجُّوا قَبْلَ أَلّا تَحُجُّوا؛ حُجُّوا**

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢: ١٠٢، لسان العرب ١٤: ٢٥٠.

(٢) أي العوالي والسوافل.

(٣) مسند أحمد ٦: ٤، مستدرك الحاكم ١: ٤٨٩ و٣: ١٥٥، كنزالعمّال ١١: ٣٢١٦٤/٤٦١.

(٤) مسند أحمد ٥: ٢٣٧، مستدرك الحاكم ٢: ٧٦، ٤١٣، السنن الكبرى ٩: ٢٠.



قَبْلَ أَنْ يَمْنَعَ البَرُّ جَانِبَهُ»[١].

وفي هذاالقول مجازٌ، والمراد: حُجّوا قبل أن يمنع سلوكَ البرّ القاطعون لسبيله، والعائثون[٢] في طريقه، والحائلون بين الناس وبين دخوله، فلمّا جعل عليه الصلاة والسلام البرّ ممنوعاً بمن أشرنا إلى ذكره ـ حسن على طريق المجاز ـ أن يجعله كالمانع لجانبه، والمخوف لسالكه؛ لأنَّ المحجوب كُرْهاً كالمحتجب، والممنوع قسراً كالممتنع.

﴿٣٤٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«الحُمَّى كِيرُ[٣] جَهَنَّمَ»**[٤].

وهذا القول مجازٌ، والمراد المبالغة في وصف حرارة الحُمّى واتّقادها، وشدَّة أُوارها[٥] واضطرامها، فشبّهها عليه الصلاة والسلام بكير يستمدّ من نار جهنّم؛ وهي أعظم النيران وقوداً، وأبعد ها خموداً.

وقال المفسّرون في قوله تعالى ـ وهو يريد نار الدنيا ـ: **﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً وَمَتَاعاً لِلْمُقْوِينَ﴾**[٦]، قالوا: «تذكرةً يستذكر بها الناس نار الآخرة، فيكون ذلك أزجر لهم عن المعاصي، وأصرف عن المضالّ والمغاوي؛ لأنَّ نار الدنيا إذا كانت على ما هي عليه من قوَّة الإحراق،

---

(١) مستدرك الحاكم ١: ٤٤٨، سنن البيهقي ٤: ٣٤٠ـ٣٤١، دعائم الإسلام ٢: ٦٢٨/١٧٥.

(٢) عاث يعيثُ عَيْثاً: أفسَدَ وأخذ بغير رفق. لسان العرب ٢: ١٧٠.

(٣) الكير: منفاخ الحدّاد.

(٤) مسند أحمد ٥: ٢٥٢، ٢٦٤، سنن ابن ماجة ٢: ٣٤٧٥/١١٥٠، مجمع الزوائد ٢: ٣٠٥، كنزالعمّال ٣: ٦٧٣٩/٣١٨.

(٥) أي شدّة لفح النار ووهجها. لسان العرب ١: ٢٦٠، مادّة (أ و ر).

(٦) الواقعة (٥٦): ٧٣.

وشدَّة الإرماض[١] والإقلاق[٢]، وهي مع ذلك دون نار الآخرة في الطبقة، وجزءٌ من أجزائها في الإيلام والنكاية، فما ظنّك بتلك النار إذا باشرت الأجسام، وخالطت اللحوم والعظام!!» نعوذ بالله منها، ونسأله التوفيق لما باعد عنها.

وقيل في ﴿الْمُقْوِينَ﴾ قولان:

أحدهما: «أن يكونوا المرملين[٣] من الزاد، والفاقدين للطعام، يقال: «أقوى فلان من زاده» إذا لم يبقَ عنده شيء منه، وذلك مأخوذٌ من الأرض القَوَاء[٤] التي لا شيء فيها، فكأنَّه صار كهذه الأرض في الخلوّ من البلغ التي يتبلّغ بها[٥]، والمسك التي يترمّقها[٦]».

والقول الآخر: «أن يكون المقوون هاهنا: السائرين في القَوى؛ وهي الأرض التي قدّمنا ذكرها، والنار للمسافر أرفق منها للحاضر».

(٣٤٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء دعا به لميّت: **«اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ، وَحَبْلِ جِوَارِكَ؛ فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ»**[٧].

---

(١) أي الحرّ. المصباح المنير: ٢٣٨، مادّة (ر م ض).

(٢) أي الإزعاج. المصباح المنير: ٥١٤، مادّة (ق ل ق).

(٣) يقال: أرمل القوم: نفد زادهم وافتقروا مأخوذ من الرمل؛ كما يقال أدقعوا، مأخوذا من الدقعاء؛ وهي التراب. أقرب الموارد ١: ٤٣٤، مادّة (ر م ل).

(٤) أي القفر. المصباح المنير: ٥٢١، مادّة (ق و ي).

(٥) أي ولا يَفْضل منها شيء.

(٦) أي تمسك رمقه.

(٧) مسند أحمد ٣: ٤٩١، سنن ابن ماجة ١: ١٤٩٩/٤٨٠، سنن أبي داود ٢: ٣٢٠٢/٨٠، كنز العمّال ١٥: ٤٢٣٩٥/٦٠٢.

فقوله عليه الصلاة والسلام «وَحَبْلِ جِوَارِكَ» استعارةٌ، والمراد أنَّه لجيٌ إلى ظلِّك، ومضطرٌّ إلى فضلك، فأخرج قوله: «فِي ذِمَّتِكَ، وَحَبْلِ جِوَارِكَ» على عادة كلام العرب؛ لأنَّهم يقولون: «قد عقد فلان لفلان حبلاً» و«أخذ فلان من فلان حبلاً» إذا أعطاه ذماماً[١]، أو عقد له جواراً[٢]، وقد سمَّوا العهود: «حبالاً» على هذا المعنى، وفي التنزيل: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ﴾[٣]؛ أي بعهد من الله، وعهد من الناس. والأصل في ذلك أن يشبِّهوا ما يعقد من الذِّمام بما يعقد من الحبال؛ لأنَّها تقرِّب بين البعيدين، وتجمع بين القريبين، وتصل الأبيات بالأبيات، وتربط الأطناب بالأطناب[٤].

﴿٣٤٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه وقد ذكر وقوع الفتن: «ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبّاً؛ يَضْرِبُ بَعْضُكمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٥].

وهذا القول مجازٌ، وأراد عليه الصلاة والسلام: أنَّكم تكونون في هذه

---

(١) الذمام: العهد والأمان والضمان والحرمة والحقّ. وسمّي أهل الذمّة: ذمّة؛ لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم. لسان العرب ٥: ٦٠، مادّة (ذ م م).

(٢) كالغريب يقصد رجلاً ذا مكانة في قومه ويسأله أن يجيره؛ أي يمنعه، فينزل معه، وتصير له حرمة نزوله في جوار الشريف ومنعته وركونه إلى أمانه وعهده. وكما لو أجار مسلم كافراً وخفره وأمّنه، فإنّ ذلك يجوز على جميع المسلمين، فلا ينقض عليه جواره وأمانه. راجع لسان العرب ٢: ٤١٤ - ٤١٥، مادّة (جـ و ر).

(٣) آل عمران (٣): ١١٢.

(٤) الأطناب :جمع طُنُب؛ أي الحبل المصباح المنير: ٣٧٨، مادّة (ط ن ب).

(٥) مسند أحمد ٣: ٤٧٧، مجمع الزوائد ٧: ٣٠٥، كنزالعمّال ١١: ٣١٣٥٢/٢٣٣.

الفتنة كالحيّات التي تنصبّ على مُناهشها، وتسرع إلى مُلابِسها[١]، غير متذمّمة[٢] من محرَّم، ولا متورِّعة عن معظَّمٍ.

﴿٣٤٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مَنْ شَرَدَ عَلَى اللهِ شِرَادَ البَعِيرِ**»[٣].

فقوله عليه الصلاة والسلام «إلّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللهِ» مجازٌ، والمراد: إلّا من عَنَدَ[٤] عن أمر الله سبحانه وتعالى، وبَعُدَ عن رضاه وطاعته، وذهب في غير جهة مشيئته وإرادته، فكان كالبعير الشارد الذي ندَّ[٥] عن صاحبه، وبَعُد عن معاطنه[٦].

﴿٣٤٦﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت أبي بكر: «**انْفَحِي وَانْضَحِي، وَلا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ**»[٧].

قوله عليه الصلاة والسلام: «انْفَحِي وَانْضَحِي» استعارةٌ، والمراد: أنفقي مالك في سبيل الله، وابذليه في طاعه الله، وأصيبي به مواضعه بإسراع وبدار، كما تنفح الريح هبوبها، وتنضح السحابة شُؤْبُوبها[٨]،

---

(١) أي مجاورها ومخالطها. أقرب الموارد ٢: ١١٢٥، مادّة (ل ب س).

(٢) أي غير مستنكفة. أقرب الموارد ١: ٢٧٣، مادّة (ذ م م).

(٣) مسند أحمد ٥: ٢٥٨، مستدرك الحاكم ١: ٥٥ و٤: ٢٤٧، مجمع الزوائد ١: ٧١، ٤٠٣، كنزالعمّال ٤: ١٠٢٢١/٢١٥.

(٤) أي ركب خلافه وعصاه. المصباح المنير: ٤٣١، مادّة (ع ن د).

(٥) أي نفر وذهب على وجهه شارداً. المصباح المنير: ٥٩٧، مادّة (ن د د).

(٦) المعاطن: جمع مَعْطَن، وهو كالوطن للإنسان. لسان العرب ٩: ٢٧٢، مادّة (ع ط ن).

(٧) مسند أحمد ٦: ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٤، صحيح البخاري ٣: ١٣٥، صحيح مسلم ٣: ٩٢.

(٨) أي مطرها. راجع لسان العرب ٩: ٥، مادّة (ش أ ب).

والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام هاهنا: «وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ» أي لا تمسكي فيمسك الله عليك؛ لأنَّ من أوعى شيئاً وحفظه فقد أمسكه ومنعه.

(٣٤٧) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ قُرَيْشاً أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، فَمَنْ بَغَاهُمُ الْعَوَاثِرَ كَبَّهُ اللهُ لِوَجْهِهِ**»[1].

وهذا القول مجازٌ، والمراد: فمن بغاهم المعثّرات؛ وهي الأُمور التي تعثرهم، وتضع شرفهم، فقال عليه الصلاة والسلام «العَوَاثِرَ» لأنَّها وإن أعثرتهم فكأنَّها عاثرة بهم، أوواقعة عليهم، ومنه قولهم: «عثر الدهر بآل فلان» إذا نقّص أعدادهم، وغيّر أحوالهم، وبلغ المبالغ منهم، وساءت آثاره فيهم.

(٣٤٨) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْمُسْلِمَانِ إِذَا حَمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ السِّلَاحَ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعاً**»[2].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بذلك المسلمان اللّذان يتقاتلان في غير طاعة الله سبحانه، فهما بنفس القتال وتظاهرهما بحمل السلاح، عاصيان لله سبحانه، مستحقّان لعقابه، مقدمان على شقاقه، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلا جميعاً النار، إلّا أنَّ المقتول يستحقّها بتعرّضه للقتال

---

(١) مسند أحمد ٤: ٣٤٠، مستدرك الحاكم ٤: ٧٣، كنزالعمّال ٣: ٥٦٦٠/٩٥ و١١: ٣٠٣٧٦/٤، ذخائر العقبى ١١، مجمع الزوائد ١٠: ٢٦.

(٢) صحيح مسلم ٨: ١٧٠، سنن ابن ماجة ٢: ٣٩٦٥/١٣١١، كنزالعمّال ١٥: ٣٩٨٩٩/٢٣.

المحظور عليه، والقاتل يستحقّها بمثل ذلك، ويتفرّد بعقاب القتل الذي وقع منه، فيكون أشدّهما نكالاً، وأعظمهما وبالاً.

وموضع المجاز قوله عليه الصلاة والسلام «**فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ**» والمراد أنَّهما على طريق استحقاق نار جهنم؛ بإقدامهما على الفعل المحظور، والأمر المكروه، فشبَّه عليه الصلاة والسلام كونهما قريبين من استحقاق دخول النار، بمن أشرف على جرفها وقام على حرفها[1]؛ في شدَّة القرب منها، والإشفاء[2] على الوقوع فيها. ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿**وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا**﴾[3]، وقد لخّصنا الكلام على ذلك في كتاب «مجازات القرآن»[4].

﴿٣٤٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد رأى بعيراً في بعض حيطان المدينة، فحنّ إليه كالشاكي، فقال عليه الصلاة والسلام لصاحبه: «**إِنَّ بَعِيرَكَ يَشْكُوكَ؛ وَيَزْعُمُ أَنَّكَ أَكَلْتَ شَبَابَهُ حتّى إِذَا كَبِرَ تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرَهُ**»[5].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «أَكَلْتَ شَبَابَهُ» استعملته في حال شبابه وقوّته، وأجمعت نحره في حال ضعفه

---

(١) أي طرفها وشفيرها. أقرب الموارد ١: ١٨٣، مادّة (ح ر ف).

(٢) أي الإشراف والمقاربة. راجع أقرب الموارد ١: ٦٠١، مادّة (ش ف ي).

(٣) آل عمران (٣): ١٠٣.

(٤) مجازات القرآن: ١٤.

(٥) البداية والنهاية ٦: ١٥٤، مسند أحمد ٤: ١٧٣ مجمع الزوائد ٩: ٦ مع اختلاف في المصدرين الأخيرين.

وكبره، فجعل استعماله طول أيّام شبابه كالآكل شبابه؛ لأنَّه استنفاد له، وذهاب به.

(٣٥٠) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ـ في حديث طويل نهى فيه عن الذبح بالسنّ والظّفر ـ: **«أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبشَةِ»**[1].

وهذه استعارةٌ، «والمدى» السكاكين، فكأنَّه عليه الصلاة والسلامقال: «والأظفار سكاكين الحبشة» لأنَّهم يذبحون بحدّها، ويقيمونها مقام المُدى في التذكية بها، و«الظُّفر» هاهنا إسم للجنس، كالدينار والدرهم في قولهم: «أهلك الناس الدينار والدرهم» أي الدنانير والدراهم، ولذلك صحّ أن يقول: «مُدَى الْحَبَشَةِ» و«المدى» جمع؛ لأنَّ الواحدة «مُدْيَة».

(٣٥١) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً»**[2].

وهذا القول مجازٌ؛ لأنَّ السلامة ـ على الحقيقة ـ ليست بداء في نفسها، وإنَّما المراد أنَّها تفضي إلى الأدواء القاتلة، والأعراض المهلكة؛ لأنَّ طولها يؤدّي إلى موت الشهوات، وانقطاع اللّذات، وحواني[3] الهرم،

---

(١) مسند أحمد ٤: ١٤١ و١٤٢، صحيح البخاري ٣: ١١٠، ١١٥، ٦: ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٣٣، صحيح مسلم ٦: ٧٨، سنن أبي داود ١: ٢٨٢١/٦٤٤، سنن الترمذي ٣: ١٥٢٢٢٥، السنن الكبرى ٩: ٢٤٦، كنزالعمّال ٦: ١٥٦٠٢/٢٦١.

(٢) نثر الدر ١: ١٩٥، مسند الشهاب ٢: ٣٠٢، كنزالعمّال ٣: ٦٦٩٢/٣٠٨.

(٣) الحواني: جمع حانية، أي عواطف الهرم التي تثنيه وتعطفه عن مسرّات الشباب.

وعوادي[١] السقم، فحسن من هذا الوجه أن تسمّى «داء» إذ كانت موقعة فيه، ومؤدّية إليه.

وقد أكثرت الشعراء نظم هذا المعنى في أشعارهم، إلّا أنَّ كلمة النبيّ عليه الصلاة والسلام أبهى من جميع ما قالوه مطلقاً، وأبعد منزعاً، وأوجز في تمام، وأكثر مع قلّة كلام، فممّا جاء في هذا المعنى قول حُمَيْد بن ثور:

أرَى بَصَرِي قَدْ رَابَنِي بَعْدَ صِحَّةٍ ... وَحَسْبُكَ دَاءً أَنْ تَصِحَّ وَتَسْلَمَا[٢]

وقول لبِيد بن رَبِيعَة:

ودَعَوْتُ رَبِّي بِالسَّلامَةِ جَاهِداً ... لِيُصِحَّنِي فَإِذَا السَّلامَةُ دَاءُ[٣]

وقول النَّمِر بن تَوْلَب:

يَوَدُّ الْفَتَى طُولَ السَّلامَةِ وَالْغِنَى

فَكَيْفَ يَرَى طُولَ السَّلامَةِ يَفْعَلُ؟![٤]

وإنّي لأستحسن كثيراً الأبيات التي من جملتها هذا البيت؛ وهي قوله[٥]:

---

(١) العوادي: جمع عادية؛ أي صوارف السقم.

(٢) ديوان حميد بن ثور: ٧، التبيان في تفسير القرآن ٥: ٣٢٦، رابني: رأيت منه ما يُريب ويُكره.

(٣) ديوان لبيد بن ربيعة: ٢٢١، الكامل للمبرّد ١: ١٤٨.

(٤) شعراء اسلاميون: ٣٦٩، إعجاز القرآن للباقلاني: ٩٣.

(٥) أي النحر بن تولب.

تَـغَيَّرَ مِـنِّي كُـلُّ شَـيْءٍ وَرَابَـنِي
مَـعَ الدَّهْـرِ أَبْـدَالِي[١] التـي أَتَـبَدَّلُ
فُضُولٌ أَرَاهَا فِـي أَدِيـمِيَ[٢] بَـعْدَ مَـا
يَكُونُ كِفَافَ الْـجِسْمِ أَوْ هُـوَ أَجْـمَلُ
كَأَنَّ مِحطّاً[٣] فِـي يَـدَيْ حَـارِثِيَّةٍ[٤]
صَنَاعٍ[٥] عَلَتْ مِنِّي بِهِ الْجِلْدَ مِنْ عَـلُ
يُـرَدُّ الْـفَتَى بَـعْدَ اعْـتِدَالٍ وَصِـحَّةٍ
يَـنُوءُ[٦] إِذَا رَامَ الْـقِيَامَ وَيُـحْمَلُ
تَـدَارَكَ مَـا قَـبْلَ الشَّـبَابِ وَبَـعْدَهُ
حَـوَادِثُ أَيَّـامٍ تَـمُرُّ وَأَغْـفَلُ
يَـوَدُّ الْـفَتَى طُـولَ السَّـلامَةِ وَالْـغِنَى
فَكَيْفَ يَرَى طُولَ السَّـلامَةِ يَفْعَلُ ؟ ![٧]

(٣٥٢) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر صلاة العصر: «وَلا صَـلاةَ بَعْدَهَا حتّى يُرَى الشَّاهِدُ»[٨].

---

(١) أي تبدّلاي وتغيّراتي.

(٢) أي زيادة أراها في جلدي على أثر ضحور جسمي.

(٣) المِحَطّ: حديدة معدّة لنقش الجلد.

(٤) أي امرأة منسوربة إلى الحارث بن ظالم أو ابن عوف.

(٥) يقال: امرأة صناع اليد؛ أي حاذقة ماهرة بعمل اليدين.

(٦) أي ينهض بجهدٍ و مشقّة.

(٧) شعراء إسلاميون: ٣٦٦ ـ ٣٦٩.

(٨) مجمع الزوائد ١: ٣٠٨، كنزالعمّال ٧: ١٩٣٩٦/٣٨٢، الدرّ المنثور ١: ٢٩٩ سنن النسائي ١: ٢٥٩، وفيه: «حتّى يطلع الشاهد»، مسند أحمد ٦: ٣٩٧، وفيه: «حتّى تروا».

وهذه استعارةٌ والمراد بـ« الشَّاهِد » هاهنا : النجم ، والعرب يسمّون الكوكب « شاهد الليل » كأنَّه يشهد بإدبار النهار وإقبال الظلام . وكلّ شيء يدلُّ على شيء فهو يجري مجرى الشاهد به والمخبر عنه ؛ إذ ليس كلّ دالّ بإنسان ، ولا كلّ دليل من جهة اللسان .

﴿٣٥٣﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : «**وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ البُخْلِ؟!**»[1].

وهذا القول مجازٌ ؛ لأنَّ البخل ـ على الحقيقة ـ ليس بداء ، ولكنّه لمّا كان عادةً مكروهةً وخليقةً مذمومةً ، أُجري مجرى الداء الذي يغيّر الصحّة ، ويفسد الجِبلّة[2] ، إلّا أنَّه داء يمكن الانتقالُ عن صحبته ، وحملُ النفس على مفارقته ؛ لأنَّه لو لم يكن كذلك لما حسن الذمّ عليه ، والتعيير به ، كما لا يحسن الذمّ على سائر الأمراض التي تغيّر الأحوال ، وتفسد الأجسام .

والبخل ـ على الحقيقة ـ هو منع الواجب ، وكلّ من منع الواجب يوصف بالبخل ، ومن منع التفضّل لا يوصف بذلك إلّا على سبيل المجاز ، وكلّ ما في القرآن من ذكر البخل فإنّما يراد به منع الواجب ، كما أنَّ كلّ ما فيه من الأمر بالإنفاق إنَّما يراد به إخراج المال في الواجب . فأمّا تسمية العرب من لا يُؤوي[3] النازل ولا يعطي السائل بـ« البخيل » فلأنَّهم

---

(١) الأدب المفرد : ٢٩٦ ، مسند أحمد ٣ : ٣٠٧ ، مستدرك الحاكم ٣ : ٢١٩ و ٤ : ١٦٣ ، مجمع الزوائد ٩ : ٣١٥ ، كنزالعمّال ٣ : ٧٣٨٩/٤٤٩ ، البداية والنهاية ٥ : ٨٢ ، فقه الرضا عليه السلام : ٢٧٧ ، الكافي ٤ : ٣/٤٤ ، الفقيه ٤ : ٥٧٩٩/٣٧٩ .

(٢) أي الطبيعة . المصباح المنير : ٩٠ ، مادّة (ج ب ل) .

(٣) في نسخة : لا يقري .

اعتقدوا وجوب ذلك عليه، فوصفوه بالبخل؛ لامتناعه منه، وأساميهم تتبع اعتقاداتهم.

﴿٣٥٤﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سأله رجل من جُهَيْنة[١]: متى يصلّي العشاء الآخرة؟ فقال: **«إِذَا مَلأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ»**[٢].

وهذا مجازٌ؛ لأنَّ الليل ـ على الحقيقة ـ لا تُملأ به بطون الأودية كما تمتلىء بطون الأوعية، وإنّما المراد: إذا شمل ظلّ الليل البلاد، وطبّق النّجاد والوهاد[٣]، فصار كأنَّه سداد لكلّ شَعْب[٤]، وصِمام[٥] لكلّ نَقْب.

﴿٣٥٥﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد طلعت بين أصابعه حرَّة[٦]، فوضع يده عليها وقال: **«اللَّهمَّ مُطفِئَ الكَبيرِ وَمُكَبِّرَ الصَّغيرِ: أَطْفِئْهَا عَنِّي بِرَحْمَتِكَ»**[٧].

وهذه استعارةٌ: كأنَّه عليه الصلاة والسلام أقام ذلك الداء مقام النار التي قد أخذت في الاضطرام، وبدأت بالاحتدام، وأقام الشفاء المطلوب من الله سبحانه مقام الإطفاء لها، ونضح الماء عليها؛ في أنَّ ذلك يفني

---

(١) أي من قبيلة جهنية، وجهنية أبوها. راجع لسان العرب ٢: ٤٠٤، مادّة (ج هـ ن).

(٢) مسند أحمد ٥: ٣٦٥، مجمع الزوائد ١: ٣١٣، كنزالعمّال ٧: ١٩٤٥٦/٣٩٣، مناقب ابن شهرآشوب ١: ١٥٩.

(٣) أي العوالي والسوافل.

(٤) الشَّعْبُ: الصدع والتفرّق في الشيء. لسان العرب ٧: ١٢٧، مادّة (ش ع ب).

(٥) الصِمامُ: ما تُسدّ به الفرجة. النهاية في غريب الحديث ٣: ٥٤.

(٦) الحرّة: حرارة في الحلق، فإذا زادت فهي الحروة... لسان العرب ٣: ١١٥ مادّة (ح ر ر)، وفي نسخة ب: البثرة بدل حرّة، ومعناهما واحد. لسان العرب ١: ٣١٣، مادّة (ح ر ر).

(٧) مسند أحمد ٥: ٣٧٠، مستدرك الحاكم ٤: ٢٠٧، مجمع الزوائد ٥: ٩٥، كنزالعمّال ٣: ٧٧٢٣/٥٢٦.

وقودها، ويسرع خمودها، وهذا من التشبيهات الصادقة، والتمثيلات الواقعة.

وروي أنّه عليه الصلاة والسلام كان يقلق القلق الشديد لما يظهر في جسمه من الداء اليسير، فقيل له في ذلك فقال: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَظِّمَ صَغِيراً عَظَّمَهُ»[١].

(٣٥٦) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حتّى يَسِيحَ الضُّحَا...»** في حديث طويل[٢].

وهذه استعارةٌ، كأنّه عليه الصلاة والسلام جعل الضحى ـ وهو شباب النهار وزيادته ـ بمنزلة الماء السائح من الغدير، وفي السائح تمثيل من وجهين:

أحدهما: أنَّ بياض الضحى كبياض الماء.

والآخر: أنَّ انتشار النهار بضيائه كانسياح الغدير بمائه.

ومثل تسميتهم الشمس عند أوّل طلوعها بـ«الغزالة» وليس ذلك باسم لها في جميع الأحوال، كما يظنّه بعض الجهّال، وإنّما هو اسم لها في هذا الوقت المخصوص، ومن الشاهد على ذلك قول ذي الرُّمّة:

وَأَشْرَفْتُ الغَزَالَةَ رَأْسَ حُزْوَى ... لأَنْظُرَهُمْ وَمَا أَغْنَى قُبَالا[٣]

كأنّه قال: «وأشرفتُ ذلك الموضعَ أوّلَ طلوعِ الشمس».

---

(١) أُنظر: البحار ٨١: ٢١١/٣٠.

(٢) مسند أحمد ٣: ٤٣٩.

(٣) ديوان ذي الرمّة ٣: ١٥٠٨، لسان العرب ١١: ٤٩٣، الصحاح ٥: ١٧٨١، وفيه: أُراقبهم بدل لأنظرهم، أشرفت: علوتُ، حزوى: جبل من جبال الدهناء.

وأبين من هذا قول الآخر ـ وأنشدناه شيخنا أبو الفتح النحوي ﷺ ـ:

قـالَتْ لَـهُ وَٱرْتَـفَقَتْ: أَلاَ فَـتًى يَسُوقُ بِالقَوْمِ غَزَالاَتِ الضُّحَى؟[١]

كأنَّها قالت: «يسوق بهم أوائل النهار، وعند ابتداء الشمس في الانتشار» و«غزالات الضحى» أوّل شروقها وإنضاضها[٢]، و«الضحى» وقت إشراقها وارتفاعها.

﴿٣٥٧﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد مرّ على قوم وقوفاً على ظهور دوابّهم ورواحلهم يتنازعون الأحاديث، فقال عليه الصلاة والسلام: «**لَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالأَسْوَاقِ؛ فَرُبَّ مَرْكُوبٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِه**»[٣].

وهذه استعارةٌ، كأنَّه عليه الصلاة والسلام شبَّه الدّوابّ والرواحل في حالة إطالة الوقوف على ظهورها، بالكراسي التي يجلس عليها؛ لأنَّها تثبت في مواضعها، ولا تزول إلّا بمزيل لها، فنهى عليه الصلاة والسلام أن يجعل الحيوان المتصرّف[٤] بمنزلة الجماد الثابت، والشيء النابت.

﴿٣٥٨﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ جَذَعاً، ثُمَّ ثَنِيّاً**[٥]،

---

(١) نوادر أبي زيد: ١٢٨، أمالي الزجاجي: ١٢، لسان العرب ١١: ٤٩٣، وصدره: دعت سُلَيمىٰ دعوة: هل من فتىً، ارتفقت: اتكأت.

(٢) أي طلوعها قليلاً قليلاً. راجع أقرب الموارد ٢: ١٣١١، مادّة (ن ض ض).

(٣) مسند أحمد ٣: ٤٣٩، ٤٤٠، مجمع الزوائد ١٠: ١٤٠، الدرّ المنثور ٤: ١١١.

(٤) أي المتحرّك.

(٥) وهو ما دخل في السنة السادسة. المصباح المنير: ٨٥، مادّة (ث ن ي).

ثُمَّ رَبَاعِياً[1]، ثُمَّ سَدِيساً[2]، ثُمَّ بَازِلاً[3]، وَمَا بَعْدَ الْبُزُولِ إلاّ النُّقْصَانُ»[4].

وهذا الكلام كلّه مستعار، والمراد تمثيل الإسلام في تنقّل أحواله وتغاير أوصافه بولد الناقة ينتقّل في أسنانه؛ فيكون أوّل أمره جَذَعاً، ثمَّ ثنيّاً، ثمَّ رَبَاعِياً، ثمَّ سَدِيساً، ثمَّ بَازِلاً؛ وهي سنّ التمام، وما بعدها إلى النقصان، ومدار المعنى على أنَّ الإسلام بدأ في غاية الصغر، ثمَّ انتهى إلى غاية الكبر؛ على تدريج ما بين البازل والجذع؛ وأنَّه عليه الصلاة والسلام يخشى عليه نقيصة التمام وعكيسة الكمال، كما يخشى على اليَفَن[5] بعد انحنائه، والبازل بعد انتهائه.

﴿٣٥٩﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **«إنَّمَا هٰذَا الْمَالُ مِنَ الصَّدَقَةِ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ»[6].**

وفي رواية أُخرى «غُسَالَاتُ أَيْدِي النَّاسِ»[7].

وذكر ابن سعد في كتاب «الطبقات»: أنّه عليه الصلاة والسلام قال

---

(١) وهو ما دخل في السابعة. المصباح المنير: ٢١٧، مادّة (ر ب ع).

(٢) وهو ما دخل في الثامنة. المصباح المنير: ٢٧١، مادّة (س د س).

(٣) وهو الداخل في السنة التاسعة. المصباح المنير: ٤٨، مادّة (ب ز ل). وليس بعده سنّ تسمّى، فيقال: بازل عام، وبازل عامين... وكذلك مازاد. راجع لسان العرب ١: ٤٠١، مادّة (ب ز ل).

(٤) مسند أحمد ٥: ٥٢، مجمع الزوائد ٧: ٢٧٩، كنزالعمّال ١: ١١٩١/٢٣٨، الدرّ المنثور ٢: ٢٥٩.

(٥) أي الشيخ الكبير. وفي النهج: «أيّها اليَفَن الكبير الذي قد لَهَزَه القَتير...».

(٦) الموطأ ٢: ١٠٠١، مسند أحمد ٣: ٤٠٢، سنن النسائي ٥: ١٠٥، مستدرك الحاكم ٣: ٤٨٤، كنزالعمّال ٦: ١٦٧٦١/٥٠٩.

(٧) كنزالعمّال ٦: ١٦٥٠٥/٤٥٤.

للعبّاس بن عبد المطّلب ﷺ وقد سأله أن يستعمله على الصدقة: «مَاكُنْتُ لِأَسْتَعْمِلَكَ عَلَى غُسَالَةِ ذُنُوبِ النَّاسِ»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد تشبيه ما يخرجه الناس من صدقاتهم بالأوساخ التي يميطونها[٢] عن أيديهم، والتشبيه بذلك من وجهين:

أحدهما: أن تكون أموال الصدقات لمّا كان أخراجها مطهّراً لما وراءها من سائر الأموال، جرت مجرى المياه التي تغسل بها الأدران وتزال بها الأنجاس؛ في انتقال تلك الأدران إليها، وحصول تلك الأدناس والأنجاس فيها.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أنَّ أموال الصدقات ـ في الأكثر ـ لا تكون إلّا أسافل الأموال دون أخايرها، ومفارَقاتها[٣] دون كرامها، ولذلك أمر عليه الصلاة والسلام في الصدقة بالأخذ من حواشي الأموال دون حَرَزَاتها[٤]؛ وهي خيارها. وإنَّما نسب عليه الصلاة والسلام تلك الأوساخ إلى الأيدي؛ لأنَّ الأموال المعطاة ـ في الأكثر ـ إنَّما تكون بها، وتمرّ عليها، وقد مضى الكلام على هذا المعنى فيما تقدّم.

﴿٣٦٠﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في تعديد أقوام ذمّهم: «وَرَجُلٌ

---

(١) الطبقات الكبرىٰ لابن سعد ٤: ٢٧.

(٢) أي ينحّونها ويبعدونها. راجع المصباح المنير: ٥٨٧، مادّة (م ي ط).

(٣) أي أنّ أموال الصدقات تهونه على أصحابها مفارقتها لحقارتها، بخلاف كرام اموألهم التي يعزّ عليهم التصدّق بها.

(٤) الحرزات: جمع حَرَزة؛ لأنّ صاحبها يحرزها. أقرب الموارد ١: ١٧٩، مادّة (ح ر ز).

يُنَازِعُ اللهَ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ، وَإِزَارَهُ الْعَظَمَةُ»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بذلك أنَّ الكبرياء والعظمة رداؤه تعالى وإزاره، اللذان يكسوهما خليقته، ويلبسهما بريّته، ولا يقدر غيره على أن ينزع منهما ما ألبسه، أويلبس منهما ما نزعه.

والمراد بذلك العظمة والكبرياء على حقيقتهما، دون ما يعتقده الجهّال أنَّه عظمة وكبرياء وليس بهما، وذلك مثل ما نشأ من تعظّم الجبّارين، وتكبّر المتملّكين، فإنَّ ذلك ليس بتعظيم من الله سبحانه لهم، ولا بإفاضة من ملابس كبريائه عليهم، وإنَّما العظمة والكبرياء في الحقيقة هما الكرامة التي يلقيها الله سبحانه على رسله وأنبيائه، والقائمين بالقسط من عباده، فيعظمون بهافي العيون، ويجلّون في الصدور والقلوب؛ وإن كانت هيئاتهم دميمة، وظواهرهم ورقابهم خاضعة، وبطونهم جائعة.

فإذا ثبت ما قلنا: بأنَّ تسمية الكبرياء والعظمة «رداء الله وإزاره» ليس؛ لأنَّه يكتسيهما، ولكن؛ لأنَّه يكسوهما، وذلك كما يقول القائل وقد رأى على بعض الناس ثوباً أفاضه عليه عظيم من العظماء، أوكريم من الكرماء: «هذا ثوب فلان» ولم يرد أنَّه مَلْبَسُه، فأضافه إليه من حيث كساه، لا من حيث اكتساه.

ويجري هذا مجرى قولنا: «بيت الله» وليس بساكنه، و«عرش الله» وليس براكبه، ونظير ذلك قولهم: «لعمر الله ما فعلت كذا» و«لعمر الله لقد

---

(١) مسند أحمد ٦: ١٩، سنن ابن ماجة ٢: ١٣٩٧ مجمع الزوائد ١: ١٠٥، كنزالعمّال ١٦: ٣٠/٤٣٨٠٠.

فعلت كذا » و« العَمْر » هو العُمر ، يقال : « عَمْر » و« عُمْر » بمعنى واحد ، قال الشاعر :

بَانَ الشَّبَابُ وأَخْلَقَ العَمْرُ وتَغَيَّرَ الإِخْوَانُ والدَّهْرُ[١]

أراد العمر على أحد التفسيرين ، والتفسير الآخر : أن يريد به واحد عُمُور الأسنان[٢] ، وإخلافه[٣] : تغيّره من الكبر .

إلّا أنَّ « العَمْرَ » في قولهم : « لعمر الله » يراد به الحياة ، وهذا المراد بقول القائل : « لعَمْري » و« لعَمْر أبي » و« لعَمْر فلانٍ » كأنَّه قال : و« حياة أبي » و« حياة فلان » .

وجاء عن ابن عبّاس رحمة الله عليه أنَّه قال : « من كرامات الله سبحانه لنبيّنا عليه الصلاة والسلام أنَّه أقسم في القرآن بحياته ، ولم يفعل ذلك بنبيّ غيره ، قال تعالى : ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[٤] ، وكأنَّه سبحانه قال : و« حياتك أنَّهم كذلك »[٥] .

وإذا صحّ ما قلناه صار القائل : « لعَمْر الله » كأنَّما حلف بحياة يحيي الله بها[٦] ، لا حياةٍ يحياها[٧] ؛ لأنَّه سبحانه يتعالى عن أن يحيا بحياة ، أو يتكلّم بأداة ، أو يفعل بآلات .

---

(١) شعر ابن أحمر الباهلي : ٩٠ ، لسان العرب ٤ : ٦٠٦ ، بان : فارق ، أخلق : بلي ورثّ .

(٢) وهو لحم من اللثّة سائل بين كل سنّين . لسان العرب ٩ : ٣٩٥ ، مادّة (ع م ر) .

(٣) في اللسان : وأخلف بدل وأخلق ، ومعنى أخلف : تغيّرت رائحته .

(٤) الحجر (١٥) : ٧٢ .

(٥) أنظر : تفسير القرطبي ١٠ : ٣٩ .

(٦) أي يحيي غيره من المخلوقات بها .

(٧) أي ليس الحلف بنفس حياته تعالى ؛ لأنّ لازمه مغايرته سبحانه للحياة ، والمفروض أنّه منزّه عن الأغيار ، غير محتاج إليها . والجواب : أنّ حياته سبحانه عين ذاته ، وقد صرّح الكتاب والسنّة بها .

﴿٣٦١﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ؛ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ**»[١].

وهذا القول مجازٌ، والمراد بـ«البَيْضَاءِ» هاهنا محجّة[٢] الدين، ومدرجة الطريق[٣] المستقيم، وصفتها بالبياض عبارة عن وضوح نهجها، وبيان سَننها. وكلّ «أبيض» في كلامهم واضح، يقولون: «وجه واضح» إذا كان أبيض المحيّا، و«جبين واضح» و«جيد[٤] واضح» على هذا المعنى.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا» مقول ما فسّرناه من المراد بـ«البياض» كأنّه عليه الصلاة والسلام أشار إلى أنَّ الليل لا يغطّي وضوح هذه المحجّة بسواده، ولا يستر أعلامها بظلامه، ولا محجّة هناك على الحقيقة، وإنّما المراد صفة الدين بوضوح المعالم، وبيان المواسم[٥]، وإنارة المداخل، وظهور الحجج والدلائل.

﴿٣٦٢﴾ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنِهِ...**»، في حديث طويل[٦].

---

(١) مسند أحمد ٤: ١٢٦، سنن ابن ماجة ١: ٤٣/١٦، مستدرك الحاكم ١: ٩٦، كنزالعمّال ١: ٩٢٢/١٨٢.

(٢) أي طريقة.

(٣) أي سنتها، والسنن: النهج.

(٤) أي العنق. المصباح المنير: ١١٦، مادّة (ج ي د).

(٥) المواسم: المعالم: ما يستدلّ بها على الدين من الآثار الواضحة والبيّنات الجليّة.

(٦) مسند أحمد ٤: ١٣٢، سنن ابن ماجة ٢: ١١١١، مستدرك الحاكم ٤: ٣٣١، مشكاة الأنوار: ٥٦٢: ١٩٠١.

وهذا القول مجازٌ، وإنَّما جعل عليه الصلاة والسلام البطن بمنزلة الوعاء؛ لأنَّه قرار للطعام والشراب وما يستحيلان إليه من الفروث[١] والأخباث، وكأنّ المأكل والمشرب إيعاء فيه، وكأنّ العذر[٢] والتبرُّز تفريغ له.

ونظير هذا الخبر الخبر المرويّ عنه عليه الصلاة والسلام؛ وهو قوله: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ؛ بَعْضُها أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضٍ»[٣]، وقد تقدّم الكلام عليه[٤]؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام إنَّما جعل القلوب كالأوعية؛ لأنَّها موضع إيداع السرائر والضمائر، وحفظ الأدلَّة والعلوم، ومستقرّ الآراء والعُزوم[٥]، إلّا أنَّ القلوب أوعية للأعراض: من الإرادات والاعتقادات، والبطون أوعية للأجسام: من المأكولات والمشروبات.

(٣٦٣) ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ؛ فَمَنْ شَاءَ صَافَحَهُ بِهَا**»[٦].

وهذا القول مجازٌ، والمراد أنَّ الحجر جهة من جهات القرب إلى الله تعالى؛ فمن استلمه وباشره قرب من طاعته تعالى، فكان كاللاصق بها،

---

(١) الفروث: جمع فرث، والمراد به هنا الغائط مادام في البطن.

(٢) أي التغوّط، وفي الأصل: العدد، وهو من سهو النسّاخ.

(٣) أنظر: مسند أحمد ٢: ١٧٧.

(٤) مرّ في الصفحة: ٢٦١/٣١٥.

(٥) العزوم: جمع عزم؛ وهو ما عَقَد عليه قلبُكَ من أمرٍ أنّك فاعله. راجع لسان العرب ٩: ١٩٣، مادّة (ع ز م).

(٦) كشف الخفاء ١: ٤١٧، غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٤/٩٦، رواه عن أبي محمّد في حديث عن ابن عبّاس، وفيه: «الحجر الأسود...».

والمباشر لها، فأقام عليه الصلاة والسلام «اليمين» هاهنا مقام الطاعة التي يتقرّب بها إلى الله سبحانه على طريق المجاز والاتساع؛ لأنَّ من عادة العرب إذا أراد أحدهم التقرّب من صاحبه وفضّل الأَنَسَة بمخالطته؛ أن يصافحه بكفّه، ويعلق يده بيده، وقد علمنا في القديم[1] أنَّ الدنوّ يستحيل على ذاته، فيجب أن يكون ذلك دنوّاً من طاعته ومرضاته. ولمّا جاء عليه الصلاة والسلام بذكر «اليمين» أتبعه بذكر «الصّفاح»[2] ليوفي الفصاحة حقّها، ويبلغ بالبلاغة غايتها.

ونظير هذا الخبر الحديث الآخر: «إِنَّ الصَّدَقَةَ تَقَعُ فِي يَدِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالى قَبْلَ يَدِ السَّائِلِ»[3]؛ أي يتعجّل بها منه سبحانه استحقاق مثوبته ومواقعته، وموافقة طاعته؛ وأنّها لا تهلك ضلالاً، ولا تذهب ضياعاً، بل تكون كالشيء المحفوظ باليد، والمذخور للغد.

وهذا أخير انتهائنا إلى الفراغ من كتاب «مجازات الآثار النبوية» على ما تخلّل عملنا له من قواطع الأشغالِ، وبواهظ الأثقالِ، وعوادي[4] الأيّام والليالي. وقد خرجنا في صدر هذا الكتاب من عهدة التكفّل باستيعاب[5] جميع ما ورد عن النبيّ عليه الصلاة والسلام من آثاره

---

(١) أي الباري سبحانه وتعالى.

(٢) الصّفاح: المصافحة، وهي الأخذ باليد. الصحاح ١: ٣٨٣.

(٣) حلية الاولياء ٤: ٨١، التبيان في تفسير القرآن: ٥: ٢٩٤، مجمع الزوائد: ٣: ١١١، المقنع: ٥٤ عن الصادق عليه السلام.

(٤) العوادي: جمع عادية، وهي الشغل الصارف. راجع أقرب الموارد ٢: ٧٥٤، مادّة (ع د و).

(٥) الباء في قوله: «باستيعاب» متعلّقة بـ«التكفّل».

الملفوظة والأخبار المنقولة بما[١] شرطناه من كلامنا[٢] الذي وقع إلينا، وقرب من متناولنا، دون ما بعد عنا، وشذّ عن أيدينا، ولا يبعد أن يكون القدر الذي تكلّمنا عليه قليلاً من كثير، وقصيراً من طويل، إلّا أنَّ عذرنا في الاقتصار عليه واضح، وجَيْبُنا فيما أدَّيناه ناصح.

ونحن نحمد الله سبحانه ـ على ما منّ به من التوفيق لاقتناص شوارده[٣]، وتسهيل موارده، وإثارة[٤] فوائده وعوائده ـ حمداً يكون للنعمة قواماً، ولنتاجها تماماً، ولصعبها[٥] عقالاً وزماماً؛ فإنَّ النعمة تُثْنى[٦] على قواعد الشكر لها، وترفع على دعائم المعرفة بقدرها، وما توفيقنا إلّا بالله عليه توكّلت، وإليه أُنيب.

---

(١) الباء متعلّقة بقوله: «خرجنا».

(٢) لعلّ الصحيح: من كلامه ﷺ.

(٣) أي غرائبه ونوادره. أقرب الموارد ١: ٥٨١، مادّة (ش ر د).

(٤) أي إظهارها.

(٥) الصعب من الدوابّ: نقيض الذلول. لسان العرب ٧: ٣٤٠، مادّة (ص ع ب).

(٦) أي تعطف على هذه القواعد والأُسس، وتردت إليها. والحمدلله كما هو أهله، وصلاته وسلامه على رسوله وآله.



الفهارس الفنية

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الأشعار

فهرس الأعلام



فهرس الأماكن

فهرس القبائل



فهرس المصادر و المنابع

١ ـ **اختيار معرفة الرجال (رجال الكشّي)**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ق)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٤ هـ ق.

٢ ـ **أساس البلاغة**، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ ق)، دار صادر ـ بيروت.

٣ ـ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، لأبي الحسن عزّالدين عليّ بن أبي الكرم محمّد بن محمّد بن عبدالكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ ق)، تحقيق: علي محمّد معوّض وعادل أحمد، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٥ هـ ق.

٤ ـ **إصلاح الغلط**، لأبي سليمان حمد بن محمّد الخطّابي البستي (ت ٣٨٨ هـ ق)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن ـ القاهرة.

٥ ـ **إصلاح المنطق**، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق بن سكّيت (ت ٢٤٤ هـ ق)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دارالمعارف ـ مصر، الطبعة الثالثة.

٦ ـ **إعلام الورى بأعلام الهدى**، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٨٤ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، دارالمعرفة ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٩ هـ ق.

٧ ـ **أقرب الموارد**، للسعيد الخوري الشرتوني (ت ١٨٤٩ م)، مكتبة لبنان ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٩٩٢ م.

٨ ـ **الاحتجاج**، لأبي منصور أحمد بن علي الطبرسي (ت ٥٨٠ هـ ق)، تحقيق: محمّد باقر الخرسان، مطبعة النعمان ـ نجف، الطبعة الأُولى ١٣٨٦ هـ ق.

٩ ـ **الاختصاص**، المنسوب إلى أبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الرابعة ١٤١٤ هـ ق.

١٠ ـ **الأدب المفرد**، لأبي عبدالله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ ق)، تحقيق: خالد عبدالرحمن العك، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٦ ق.

١١ ـ **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**، لأبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ ق.

١٢ ـ **الإعتقادات**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القمّي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، دفتر نشر كتاب ـ طهران، الطبعة الأُولى ١٣٧٠ هـ ق.

١٣ ـ **الأغاني**، لأبي الفرج عليّ بن الحسين الإصبهاني (ت ٣٥٦ هـ ق)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ ق.

١٤ ـ **الإقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ق)، مكتبة جامع چهلستون ـ طهران، الطبعة الأُولى ١٤٠٠ هـ ق.

١٥ ـ **الأُم**، لأبي عبدالله محمّد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ ق)، دار المعرفة ـ بيروت.

١٦ ـ **الإمامة والتبصرة من الحيرة**، لأبي الحسن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّيّ (ت ٣٢٩ هـ ق)، تحقيق. محمّد رضا الحسينيّ، مؤسسة آل البيت ـ قمّ، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ. ق.

١٧ ـ **الإنتصار**، لأبي القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالسيّد المرتضى (ت ٤٣٦ هـ ق)، منشورات الشريف الرضي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٩١ هـ ق.

١٨ ـ **الإيضاح**، لأبي محمّد فضل بن شاذان الأزدي النيسابوري (ت ٢٦٠ هـ ق)، تحقيق: جلال الدين الحسيني الأرموي، مكتبة جامعة طهران ـ طهران، الطبعة الأُولى ١٣٥١ هـ ش.

١٩ ـ **أمالي الطوسي**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ ق)، تحقيق: مؤسّسة البعثة، دار الثقافة ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ ق.

٢٠ ـ **أمالي القالي**، لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي (ت ٣٥٦ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت.

٢١ ـ **أمالي المرتضى**، لأبي القاسم عليّ بن الحسين المعروف بالسيّد المرتضى (ت٤٣٦هـ ق)، منشورات مكتبة آية الله المرعشي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٢٥ هـ ق.

٢٢ ـ **أمالي المفيد**، لأبي عبدالله محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ ق)، تحقيق: حسين أُستاد ولي وعلي أكبر الغفّاري، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ق.

٢٣ ـ **أمل الآمل**، للشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ ق)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مكتبة الأندلس ـ بغداد، الطبعة الأُولى ١٣٨٥ هـ ق.

٢٤ ـ **أنساب الأشراف**، لأحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩هـ ق)، المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت، ١٤٠٠ هـ ق.

٢٥ ـ **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار** عليهم‌السلام، للعلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (ت ١١١٠ هـ ق)، تحقيق ونشر: دار إحياء التراث ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ق.

٢٦ ـ **بدائع الصنائع**، لأبي بكر مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ ق)، المكتبة الحبيبية ـ باكستان، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ ق.

٢٧ ـ **البداية والنهاية**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقيّ (ت ٧٧٤ هـ. ق)، تحقيق ونشر: مكتبة المعارف ـ بيروت.

٢٨ ـ **بشارة المصطفى لشيعة المرتضى**، لأبي جعفر محمّد بن محمّد بن عليّ الطبري (ت ٥٢٥ هـ ق)، المطبعة الحيدريّة ـ النجف الأشرف، الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ ق.

٢٩ـبصائر الدرجات، لأبي جعفر محمّد بن الحسن الصفّار القمّي المعروف بابن فروخ (ت ٢٩٠ هـ ق)، مكتبة آية الله المرعشي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٤ هـ ق.

٣٠ـبهجة المجالس، ليوسف بن عبدالله بن محمّد القرطبي (ت ٤٦٣ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت.

٣١ـالبيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت.

٣٢ـتاج العروس من جواهر القاموس، للسيّد محمّد بن محمّد مرتضى الحسينيّ الزبيديّ (ت ١٢٠٥ هـ. ق) ، تحقيق : عليّ شيريّ ، دار الفكر ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ، ١٤١٤ هـ. ق.

□ تفسير التبيان = التبيان .

٣٣ـتاريخ الإسلام، لأبي عبدالله محمّد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، دارالكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ ق.

٣٤ـتاريخ الطبري، لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ ق.

٣٥ـتاريخ اليعقوبي، لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح المعروف باليعقوبي (ت ٢٨٤ هـ ق)، دار صادر ـ بيروت.

٣٦ـتاريخ بغداد أو مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ ق)، المكتبة السلفيّة ـ المدينة المنوّرة.

٣٧ـالتبيان في تفسير القرآن، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت ٤٦٠هـ ق) ، تحقيق : أحمد حبيب قصير العامليّ ، مكتبة الأمين ـ النجف الأشرف، الطبعة الأُولى ١٣٧٦ هـ. ق .

٣٨ـتحف العقول عن آل الرسولصلى‌الله‌عليه‌وآله ، لأبي محمّد الحسن بن عليّ الحراني المعروف بابن شعبة (ت ٣٨١ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ ق.

٣٩ـ **ترتيب كتاب العين**، لخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ ـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي ـقم، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ـق.

٤٠ـ **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، لزكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت ٦٥٦هـ ـق)، تحقيق: مصطفى محمّد عمارة، دارالفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ق.

٤١ـ **تفسير الطبري**، لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ ـق)، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٥هـ ـق.

٤٢ـ **تفسير العيّاشي**، لأبي النضر محمّد بن مسعود السلمي السمرقندي المعروف بالعيّاشي (ت ٣٢٠هـ ـق)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي، المكتبة العلميّة ـ طهران، الطبعة الأُولى ١٣٨٠هـ ـق.

□ الجامع لأحكام القرآن = تفسير قرطبي.

٤٣ـ **تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)**، لأبي عبدالله محمّد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ ـق)، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـق.

٤٤ـ **تفسير القمّي**، لأبي الحسن عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي (ت ٣٠٧هـ ـق)، إعداد: السيّد الطيّب الموسوي الجزائري، مطبعة النجف الأشرف.

٤٥ـ **تفسير الكشاف**، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ ـق)، دارالكتاب العربي ـ بيروت.

٤٦ـ **التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري**عليه السلام، تحقيق ونشر: مؤسّسة الإمام المهدي عليه السلام ـقم، الطبعة الأُولى ١٤٠٩هـ ـق.

٤٧ـ **تفسير كنز الدقائق**، لمحمّد بن محمّد رضا المشهدي (ت ١١٢٥هـ ـق)، تحقيق: مجتبى العراقي، مؤسّسة النشر الإسلامي ـقم، ١٤٠٧هـ ـق.

٤٨ـ **تفسير نور الثقلين**، للشيخ عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (ت ١١١٢هـ ـق)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي، المطبعة العلمية ـقم.

٤٩ ـ **تلخيص البيان في مجازات القرآن**، لأبي الحسن محمّد بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف الرضي (ت ٤٠٦ هـ ق)، تحقيق: مكّي السيّد جاسم، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦ هـ ق.

٥٠ ـ **تلخيص الحبير**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٧٧٧ هـ ق)، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة ـ بيروت.

٥١ ـ **التمثيل والمحاضرة**، لأبي منصور عبدالملك بن محمّد الثعالبي (ت ٤٢٩ هـ ق)، تحقيق: عبدالفتّاح محمّد الحلو، الدارالعربيّة للكتاب ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٥ م.

٥٢ ـ **التمثيل والمحاضرة**،

٥٣ ـ **التمحيص**، لأبي علي محمّد بن همام الإسكافي المعروف بابن همّام (ت ٣٣٦ هـ ق)، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي (عج) ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٤ هـ ق.

٥٤ ـ **تنزيه الأنبياء**، لأبي القاسم علي بن الحسين الموسوي المعروف بالسيّد المرتضى (ت ٤٣٦ هـ ق)، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ق.

٥٥ ـ **التوحيد**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، تحقيق: هاشم الحسيني الطهراني، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٩٨ هـ ق.

٥٦ ـ **تهذيب الأحكام في شرح المقنعة**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ق)، دارالتعارف ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ ق.

٥٧ ـ **تهذيب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ ق)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١٥ ق.

٥٨ ـ **ثمار القلوب**، لأبي منصور عبدالملك بن محمّد الثعالبي (ت ٤٢٩ هـ ق)، دارالمعارف ـ بيروت.

٥٩ـ **ثواب الأعمال وعقاب الأعمال**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مكتبة الصدوق ـ طهران.

٦٠ـ **جامع الأحاديث**، لأبي محمّد جعفر بن أحمد بن عليّ القمّي المعروف بابن الرازي (القرن الرابع هـ ق)، تحقيق: السيّد محمّد الحسيني النيسابوري، الحضرة الرضويّة المقدّسة ـ مشهد، الطبعة الأُولى ١٤١٣هـ ق.

٦١ـ **جامع البيان**، لأبي منصور محمّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ ق)، دارالفكر ـ بيروت، ١٤٠٨هـ ق.

٦٢ـ **الجامع للشرائع**، ليحيى بن سعيد الحلّي (ت ٦٩٠هـ ق)، مؤسسة سيّد الشهداء ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ق.

٦٣ـ **جمهرة أشعار العرب**، لأبي زيد محمّد بن أبي الخطاب القرشي، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦هـ ق.

٦٤ـ **الحبل المتين**، للشيخ بهاءالدين محمّد بن الحسين الحارثي الهمداني (ت ١٠٣٠هـ ق)، مكتبة بصيرتي ـ قم.

٦٥ـ **حلية الأبرار**، لهاشم بن سليمان البحراني (ت ١١٠٧هـ ق)، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ق.

٦٦ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ ق)، تحقيق: دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ق.

٦٧ـ **خزانة الأدب**، لعبدالقادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ ق)، مكتبة الخانجي ـ القاهرة، الطبعة الثانية.

٦٨ـ **خصائص الأئمّة**، لأبي الحسن الشريف الرضيّ محمّد بن الحسين بن موسى الموسويّ (ت ٤٠٦هـ. ق)، تحقيق: محمّد هادي الأمينيّ، الحضرة الرضويّة المقدّسة مشهد، سنة ١٤٠٦هـ. ق.

٦٩ـ **الخصال**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ ق.

٧٠ـ **الدُرّ المنثور في التفسير المأثور**، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ ق)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ ق.

٧١ـ **الدرجات الرفيعة**، لصدرالدين علي بن أحمد المدني الشيرازي المعروف بالسيّد عليخان (ت ١١٢٠ هـ ق)، مكتبة بصيرتي ـ قم، الطبعة الثانية ١٣٩٧ هـ ق.

٧٢ـ **دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام**، لأبي حنيفة النعمان بن محمّد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي (ت ٣٦٣ هـ ق)، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف ـ مصر، الطبعة الثالثة ١٣٨٩ هـ ق.

□ رجال الكشّي = اختيار معرفة الرجال.

٧٣ـ **دلائل النبوة**، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني (ت ٤٣٠ هـ ق)، تحقيق: عبدالبر عبّاس، دار النفائس ـ بيروت.

٧٤ـ **ديوان جرير**، لمحمّد إسماعيل عبدالله الصاوي، دار الأندلس ـ بيروت.

٧٥ـ **ديوان ابن مقبل**، تحقيق: الدكتور عزة حسن، دمشق ـ احياء التراث القديم، ١٣٨١ ق.

٧٦ـ **ديوان الأخطل**، لأبي مالك غياث بن غوث المعروف بالأخطل، شرح: مهدي محمّد ناصر الدين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ١٤٠٦ ق.

٧٧ـ **ديوان الأعشى**، ليميون بن قيس المعروف بالأعشى (ت ٦٢٩ م)، دار صادر ـ بيروت، ١٤١٤ ق.

٧٨ـ **ديوان الخنساء**، لبنت عمرو بن الحرث (ت ٢٤ هـ ق)، دار بيروت ـ بيروت، ١٤٠٦ هـ ق.

٧٩ـ **ديوان الشماخ بن ضرار**، شرح وتقديم: قدري مايو، دار الكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ ق.

٨٠ـ**ديوان العجّاج**، رواية عبدالملك بن قريب الاصمعي، تحقيق: الدكتور عزة حسن، مكتبة دار الشرق ـ بيروت.

٨١ـ**ديوان العرجي**، رواية أبي الفتح الشيخ عثمان بن جنّي (ت ٣٩٢ هـ ق)، شرح وتحقيق: خضر الطائي ورشيد العبيدي.

٨٢ـ**ديوان الفرزدق**، لهمام بن غالب بن صعصعة المعروف بالفرزدق (ت ١١٤ هـ ق)، دار بيروت ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٤ هـ ق.

٨٣ـ**ديوان النابغة الذُبياني**، شرح و ضبط النصوص: الدكتور عمر فاروق الطباع، دارالقلم ـ بيروت.

٨٤ـ**ديوان أبي العتاهية**، لأبي العتاهية إسماعيل بن قاسم (ت ٢١٠ هـ ق)، دارصادر ـ بيروت، ١٣٤٢ ق.

٨٥ـ**ديوان أميرالمؤمنين**عليه السلام، المنسوب إلى أميرالمؤمنين عليه السلام، مكتبة أُرومية ـ قم.

٨٦ـ**ديوان أوس بن حجر**، تحقيق وشرح: الدكتور محمّد يوسف نجم، داربيروت ـ بيروت، ١٤٠٠ ق.

٨٧ـ**ديوان حسان بن ثابت**، لحسان بن ثابت، دار صادر ـ بيروت.

٨٨ـ**ديوان ذي الرمّة**، لغيلان بن عقبة بن بُهيش، شرح: أبي نصر الباهلي، تقديم وتحقيق: واضح الصمد، بيروت ـ دارالجيل، الطبعة الأُولى ١٤١٧ ق.

٨٩ـ**ديوان زهير بن ابي سلمى**، لزهير بن أبي سلمى ربيعة بن رباح المزني (ت القرن ٦ م)، دارصادر ـ بيروت، ١٣٨٤ ق.

٩٠ـ**ديوان عدي بن زيد**،

٩١ـ**ديوان عمر بن أبي ربيعة**، عمر بن أبي ربيعة، دار بيروت، ١٤٠٧ هـ ق.

٩٢ـ**ديوان عمرو بن معديكرب الزبيدي**، صنعة: هاشم الطحان، وزارة الثقافة والاعلام ـ بغداد.

٩٣ـ**ديوان كثيّر عزّة**، قدري مايو، دارالجيل ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٦ ق.

٩٤ـ **ديوان لبيد بن ربيعة العامري**، دارصادر ـ بيروت.

٩٥ـ **ذخائر العقبى**، لأبي العباس أحمد بن عبدالله الطبري (ت ٦٩٣هـ ق)، دارالمعرفة ـ بيروت.

٩٦ـ **رجال الطوسيّ**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسيّ(ت ٤٦٠هـ. ق)، تحقيق: جواد القيّوميّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قمّ، الطبعة الأُولى ١٤١٥هـ. ق.

٩٧ـ **رجال النجاشي**، لأبي العباس أحمد بن علي النجاشي (ت ٤٥٠ هـ ق)، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الرابعة ١٤١٣هـ ق.

٩٨ـ **الرسائل السعدية**، لأبي منصور الحسن بن يوسف الحلّي (ت ٧٢٦هـ ق).

٩٩ـ **الرسائل العشر**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ق)، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ق.

١٠٠ـ **الرواشح السماويّة**، لمير محمّد باقر الحسيني المرعشي الداماد (ت ١٠٤١هـ ق)، مكتبة آية الله المرعشي، قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٥هـ ق.

١٠١ـ **روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات**، للسيّد محمّد باقر الخوانساري الأصبهاني (ت ١٣١٣هـ ق)، إعداد: أسد الله إسماعيليان، إسماعيليان ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٩٠هـ ق.

١٠٢ـ **روضة الواعظين**، لمحمّد بن الحسن بن عليّ الفتّال النيسابوري (ت ٥٠٨هـ ق)، تحقيق: حسين الأعلمي، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦هـ ق.

١٠٣ـ **رياض العلماء**، لعبدالله بن عيسى الأفندي الأصفهاني، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مطبعة خيّام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠١هـ ق.

١٠٤ـ **السرائر**، لأبي جعفر محمّد بن منصور الحلّي المعروف بابن إدريس (ت ٥٩٨ هـ ق)، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ ق.

١٠٥ـ **سنن ابن ماجة**، لأبي عبدالله محمّد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت ٢٧٥ هـ ق)، تحقيق: محمّد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٥هـ ق.

١٠٦ـ **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن أشعث السجستانيّ الأزديّ (ت ٢٧٥هـ. ق)، تحقيق:

محمّد محيي الدين عبدالحميد ، دار إحياء التراث العربيّ ـ بيروت .

□ الجامع الصحيح = سنن الترمذيّ .

١٠٧ ـ **سنن الترمذيّ**، لأبي عيسى محمّد بن عيسى بن سورة الترمذيّ (ت ٢٩٧هـ. ق)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر ، دار إحياء التراث ـ بيروت .

١٠٨ ـ **سنن الدارقطني**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ ق)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ق.

١٠٩ ـ **سنن الدارميّ**، لأبي محمّد عبدالله بن عبدالرحمن الدارميّ (ت ٢٥٥ هـ. ق) ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، دار القلم ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٢هـ. ق .

١١٠ ـ **السنن الكبرى**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (ت ٤٥٨هـ ق)، تحقيق: محمّد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ق.

١١١ ـ **سنن النسائي**، (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي)، لأبي بكر عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ ق)، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ ق.

١١٢ ـ **سيرة ابن هشام (السيرة النبويّة)**، لأبي محمّد عبدالملك بن هشام بن أيّوب الحميري (ت ٢١٨هـ ق)، تحقيق: مصطفى سقا وإبراهيم الأنباري، مكتبة المصطفى ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٥٥هـ ق.

١١٣ ـ **شرح الأخبار في فضائل الأئمّة الأطهار**، لأبي حنيفة القاضي النعمان بن محمّد المصريّ (ت ٣٦٣هـ. ق) ، تحقيق : السيّد محمّد الحسينيّ الجلاليّ ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قمّ ، الطبعة الأُولى ١٤١٢هـ. ق .

١١٤ ـ **شرح السنّة**، لأبي محمّد الحسين بن مسعود البغويّ (ت ٥١٦هـ ق)، تحقيق: علي محمّد معوّض، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ق.

١١٥ ـ **شعراء إسلاميون**، للدكتور نوري حمّودي القيسي، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ق.

١١٦ ـ **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيّة**، لأبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ (ت ٣٩٨ هـ. ق) تحقيق : أحمد بن عبدالغفور عطّار ، دار العلم للملايين ـ بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ. ق.

١١٧ ـ **صحيح ابن حبّان**، لأبي الحسن علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ ـ ق)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ ق.

١١٨ ـ **صحيح البخاريّ**، لأبي عبدالله محمّد بن إسماعيل البخاريّ (ت ٢٥٦ هـ. ق) ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ـ بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ. ق .

١١٩ ـ **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ ـ ق)، تحقيق: محمّد فؤاد عبدالباقي، دارالحديث ـ القاهرة، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ـ ق.

١٢٠ ـ **صحيفة الإمام الرضا**عليه السلام، تحقيق ونشر: مؤسّسة الإمام المهدي (عج) ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ ـ ق.

١٢١ ـ **الصحيفة السجّادية**، للإمام زين العابدين عليه السلام، تحقيق: علي أنصاريّان، المستشاريّه الثقافيّة ـ دمشق.

١٢٢ ـ **الطبقات الكبرىٰ**، لمحمّد بن سعد كاتب الواقدي (ت ٢٣٠ هـ ـ ق)، دار صادر ـ بيروت.

١٢٣ ـ **عرائس المجالس**، لأبي إسحاق أحمد بن محمّد النيسابوري المعروف بالثعلبي (ت ٤٢٧ هـ ـ ق)، دارالرائد العربي ـ بيروت.

١٢٤ ـ **العقد الفريد**، لأبي عمر أحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ ـ ق)، دارالكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ـ ق.

١٢٥ ـ **علل الشرائع**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ـ ق)، دار إحياء التراث ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ ـ ق.

١٢٦ ـ **العمدة (عمدة عيون صحاح الأخبار)**، ليحيى بن الحسن الأسدي الحلّي المعروف بابن البطريق (ت ٦٠٠ هـ ـ ق)، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم.

١٢٧ ـ **عوالم العلوم والمعارف والأحوال**، للشيخ عبدالله البحراني الإصفهاني (ت القرن ١١ هـ. ق)، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ. ق.

١٢٨ ـ **عوالي اللآلي العزيزيّة في الأحاديث الدينيّة**، لمحمّد بن عليّ بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور (ت ٩٤٠ هـ ق)، تحقيق: مجتبى العراقي، مطبعة سيّدالشهداء عليه السلام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٣ هـ ق.

١٢٩ ـ **العين**، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ ق)، تحقيق: مهدي المخزومي، مؤسسة دارالهجرة ـ قم، الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ ق.

١٣٠ ـ **عيون الأخبار**، لأبي محمّد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٢ هـ ق)، دارالفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٧٥ هـ ق.

١٣١ ـ **غريب الحديث**، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥ هـ ق)، دار المدني ـ جدّه، الطبعة الأُولى.

١٣٢ ـ **غريب الحديث**، لأبي الفرج عبدالرحمان بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ هـ ق.

١٣٣ ـ **غريب الحديث**، لأبي محمّد عبدالله بن مسلم الدينوري المشهور بابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ ق.

١٣٤ ـ **غريب الحديث للهروي**، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤ هـ ق)، دارالكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٨٤ هـ ق.

١٣٥ ـ **الغيبة**، لأبي عبدالله محمّد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعماني (ت ٣٥٠ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مكتبة الصدوق ـ طهران.

١٣٦ ـ **الفائق في غريب الحديث**، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣ هـ ق)، تحقيق: علي محمّد البجاوي، دارالفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ ق.

١٣٧ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ ق)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ ق.

١٣٨ ـ **الفتح الكبير**، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ ق)، دار الكتاب ـ العربي ـ بيروت.

١٣٩ ـ **الفرج بعد الشدّة**، للقاضي أبي علي الحسن بن أبي القاسم التنوخي (ت ٣٨٤ هـ ق)، منشورات الشريف الرضي ـ قم، الطبعة الثانية ١٣٦٤ هـ ق.

١٤٠ ـ **الفرق بين الفِرق**، لأبي منصور عبدالقاهر بن طاهر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ ق)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ ق.

١٤١ ـ **فقه الرضا (الفقه المنسوب الى الإمام الرضاعليه السلام)**، تحقيق: مؤسّسة آل البيت، المؤتمر العالميّ للإمام الرضاعليه السلام ـ مشهد، الطبعة الأُولى ١٤٠٦ هـ. ق.

١٤٢ ـ **فقه القرآن**، لأبي الحسين سعيد بن عبدالله المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ ق)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مكتبة آية الله المرعشي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٣٩٧ هـ ق.

١٤٣ ـ **الفقه على المذاهب الأربعة**، لعبدالرحمن الجزيري، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة السابعة ١٤٠٦ هـ ق.

١٤٤ ـ **الفقيه (من لايحضره الفقيه)**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّيّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاريّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قمّ.

١٤٥ ـ **فوات الوفيات**، لمحمّد بن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤ هـ ق)، تحقيق: إحسان عبّاس، دار صادر ـ بيروت.

١٤٦ ـ **قرب الإسناد**، لأبي العبّاس عبدالله بن جعفر الحِميَريّ القمّيّ (ت بعد ٣٠٤ هـ. ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت ـ قمّ، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ. ق.

١٤٧ ـ **الكافي**، لأبي جعفر ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكلينيّ الرازيّ (ت ٣٢٩ هـ ق)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاريّ، دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران، الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ. ق.

١٤٨ ـ **الكامل**، لأبي العباس محمّد بن يزيد الأزدي المعروف بالمبرّد (ت ٢٨٥ هـ ق)، تحقيق: محمّد أحمد الدالي، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ق.

١٤٩ ـ **الكامل في التاريخ**، لأبي الحسن علي بن محمّد الجزري المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ ق)، دارصادر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٢ ق.

١٥٠ ـ **الكامل في التاريخ**،

١٥١ ـ **كتاب الحيوان**، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ ق)، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٨٨ هـ ق.

١٥٢ ـ **كتاب سيبويه**، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠ هـ ق)، عالم الكتب ـ بيروت.

١٥٣ ـ **كشف الخفاء ومزيل الالباس**، لأبي الفداء إسماعيل بن محمّد العجلوني (ت ١١٦٢ هـ ق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ ق.

١٥٤ ـ **كمال الدين وتمام النعمة**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ هـ ق.

١٥٥ ـ **كنز الحفاظ**، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق بن سكّيت (ت ٢٤٣ هـ ق)، الآستانة المقدسة الرضوي ـ مشهد، الطبعة الأُولى ١٣٦٦.

١٥٦ ـ **كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال**، لعلاءالدين عليّ المتّقي ابن حسام‌الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ ق)، تصحيح: صفوة السقا، مكتبة التراث الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٧ هـ ق.

١٥٧ ـ **الكنز اللغوي**، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق السكّيت (ت ٢٤٣ هـ ق)، المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت، ١٩٠٢ م.

١٥٨ ـ **لسان العرب**، لأبي الفضل جمال‌الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصري (ت ٧١١ هـ ق)، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ ق.

١٥٩ ـ **مائة منقبة**، لأبي الحسن محمّد بن أحمد القمّي المعروف بابن شاذان (ت القرن ٥هـ ـق)، مؤسّسة الإمام المهدي ـ قم، ١٤٠٧هـ ـق.

١٦٠ ـ **المبسوط**، لشمس‌الدين السرخسي (ت ٤٩٠ هـ ـق)، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ـق.

١٦١ ـ **المبسوط**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ـق)، تحقيق: محمّد تقي الكشفي، المكتبة المرتضوية ـ طهران، الطبعة الثالثة ١٣٨٧ هـ ـق.

١٦٢ ـ **مجالس ثعلب**، لأبي العبّاس أحمد بن يحيى الشيباني المعروف بالثعلب (ت ٢٩١هـ ـق)، تحقيق: عبدالسلام محمّد هارون، دارالمعارف.

١٦٣ ـ **مجمع الأمثال**، لأحمد بن محمّد النيسابوري (ت ٥١٨ هـ ـق)، دارالفكر ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩٣هـ ـق.

١٦٤ ـ **مجمع البحرين**، لفخرالدين الطريحي (ت ١٠٨٥ هـ ـق)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية ـ طهران، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ـق.

□ نور الثقلين = تفسير نور الثقلين.

١٦٥ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لنور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثميّ (ت ٨٠٧هـ. ق)، تحقيق: عبدالله محمّد درويش، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢هـ. ق.

١٦٦ ـ **المجموع في شرح المهذّب**، لأبي زكرياء يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ ـق)، دارالفكر ـ بيروت.

١٦٧ ـ **المحاسن**، لأبي جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي (ت ٢٨٠هـ ـق)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، المجمع العالمي لأهل البيت عليهم‌السلام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣هـ ـق.

١٦٨ ـ **المحلّى**، لأبي محمّد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ ـق)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دارالجيل ـ بيروت.

١٦٩ ـ **المحيط في اللغة**، لأبي القاسم إسماعيل بن عبّاد الطالقاني (ت ٣٨٥هـ ـق)، تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ـق.

١٧٠ـ **مختصر تاريخ دمشق**، لابن منظور محمّد بن مكرم الأفريقي (ت ٧١١هـ ق)، دار الفكر ـ دمشق، الطبعة الأُولى ١٤١٤هـ ق.

١٧١ ـ **المخصص**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي (ت ٤٥٨ هـ ق)، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.

١٧٢ ـ **المزار**، لأبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ ق)، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ ق.

١٧٣ ـ **المسائل الصاغانية**، لأبي عبدالله محمّد بن محمّد النعمان العكبري البغدادي بالشيخ المفيد (ت ١٤١٣ هـ ق)، مؤسّسة دار الكتاب ـ قم، الطبعة الأُولى.

١٧٤ ـ **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**، للحاج الميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ ق.

١٧٥ ـ **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبدالله محمّد بن عبدالله الحاكم النيسابوريّ (ت ٤٠٥ هـ. ق) ، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١١هـ. ق .

١٧٦ ـ **مسند أحمد**، لأحمد بن محمّد بن حنبل الشيبانيّ (ت ٢٤١ هـ. ق) ، تحقيق : عبدالله محمّد الدرويش ، دارالفكر ـ بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ. ق .

١٧٧ ـ **مسند الشهاب**، لأبي عبدالله محمّد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤ هـ ق)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ ق.

١٧٨ ـ **مسند أبي يعلى الموصلي**، لأحمد بن علي بن المثنّى التميمي (ت ٣٠٧هـ ق)، دار الثقافة العربية ـ دمشق، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ق.

١٧٩ ـ **مسند زيد بن علي**، للإمام الشهيد زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام، منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت.

١٨٠ ـ **مشكاة الأنوار في غرر الأخبار**، لأبي الفضل علي بن الحسن الطبرسي (ت قرن ٧هـ ق)، تحقيق: مهدي هوشمند، دارالحديث ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٨ هـ ق.

١٨١ ـ **مصادقة الإخوان**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّيّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ. ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة الإمام المهديّ (عج) ـ قمّ، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ. ق.

١٨٢ ـ **مصباح المتهجد**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ ق)، تحقيق: علي أصغر مرواريد، مؤسّسة فقه الشيعة ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١١ هـ ق.

١٨٣ ـ **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، لأحمد بن محمّد المقري الفيومي (ت ٧٧٠ هـ ق)، مطبوعات محمّد علي صبيح وأولاده ـ مصر.

١٨٤ ـ **المصنف**، لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ ق)، منشورات المجلس العلمي ـ بيروت، ١٣٩٠ هـ ق.

١٨٥ ـ **معانيّ الأخبار**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّيّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، تحقيق: علي أكبر الغفّاريّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قمّ، الطبعة الأُولى ١٣٦١ هـ ش.

١٨٦ ـ **المعتبر**، لأبي القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلّي (ت ٦٧٦ هـ ق)، مؤسّسة سيّد الشهداء ـ قم، ١٣٦٤ هـ ق.

١٨٧ ـ **معجم البلدان**، لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الحمويّ الروميّ (ت ٦٢٦ هـ. ق)، دار إحياء التراث العربيّ ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٩ هـ. ق.

١٨٨ ـ **معجم مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي (ت ٣٩٥ هـ ق)، تحقيق: عبدالسلام محمّد هارون، مكتب الأعلام الإسلامي ـ قم، ١٤٠٤ هـ ق.

١٨٩ ـ **مغازي رسول الله ﷺ**، لأبي عبدالله محمّد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧ هـ ق)، تحقيق: عبدالرحمن عثمان، دارالفكر ـ بيروت.

١٩٠ ـ **المغني لابن قدامة**، لأبي محمّد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدّسي (ت ٦٢٠ هـ ق)، دارالفكر ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ هـ ق.

١٩١ ـ **المفردات الراغب**، لأبي القاسم الحسين بن محمّد الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥ هـ ـ ق)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، الدار السامية ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ـ ق.

١٩٢ ـ **مقاتل الطالبيين**، لأبي الفرج عليّ بن الحسين الأصفهاني (ت ٣٥٦ هـ ـ ق)، تحقيق: سيّد أحمد صقر، منشورات الشريف الرضي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ ـ ق.

١٩٣ ـ **مقالات الاسلاميين**، لأبي الحسن علي بن اسماعيل الاشعري اليماني (ت ٣٣٠ هـ ـ ق)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة النهضة المصرية ـ مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ ق.

١٩٤ ـ **المقتضب**، لأبي العبّاس محمّد بن يزيد الأزدي المعروف بالمبرّد (ت ٢٨٥ هـ ـ ق)، تحقيق: محمّد عبدالخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ ـ ق.

١٩٥ ـ **المقنع والهداية**، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ ق)، دارالمحجة البيضاء ـ بيروت، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ ق.

١٩٦ ـ **المقنعة**، لأبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ ـ ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ. ق.

١٩٧ ـ **المناقب**، لمحمّد بن سليمان الكوفي (ت ٣٠٠ هـ ـ ق)، تحقيق: محمّد باقر المحمودي، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ ـ ق.

١٩٨ ـ **المناقب**، للحافظ الموفّق بن أحمد البكريّ المكّي الحنفيّ الخوارزميّ (٥٦٨ هـ. ق) تحقيق: مالك المحموديّ، جماعة المدرّسين ـ قم، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ. ق.

١٩٩ ـ **مناقب آل أبي طالب (المناقب لابن شهرآشوب)**، لأبي جعفر رشيد الدين محمّد بن عليّ ابن شهر آشوب المازندرانيّ (ت ٥٨٨ هـ ق)، المطبعة العلميّة ـ قمّ.

٢٠٠ ـ **الموضوعات**، لأبي عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ ـ ق)، تحقيق: عبدالرحمن عثمان، دارالفكر ـ بيروت.

٢٠١ ـ **الموطّأ**، لأبي عبدالله مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩ هـ ق)، تحقيق: محمّد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٢٠٢ ـ **نثر الدر**، لمنصور بن حسين الآبي (ت ٤٢١ هـ ـ ق)، تحقيق: محمّد علي قرنة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ مصر، الطبعة الأُولى ١٩٨٢١ م.

٢٠٣ ـ **نقد الرجال**، لمصطفى بن الحسين الحسيني التفرشي (ت قرن ١١ هـ ـ ق)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤١٨ هـ ـ ق.

٢٠٤ ـ **نوادر اللغة**، لأبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري الخزرجي (ت ٢١٥ هـ ـ ق)، تحقيق: أحمد محمّد عبدالقادر، دار الشروق ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ ـ ق.

٢٠٥ ـ **النوادر في اللغة**، لأبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري الخزرجي (ت ٢١٥ هـ ـ ق)، تحقيق: أحمد محمّد عبدالقادر، دارالشروق ـ بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ ق.

٢٠٦ ـ **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لأبي السعادات مبارك بن مبارك الجزريّ المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ. ق) ، تحقيق : ظاهر أحمد الزاويّ ، مؤسّسة إسماعيليان ـ قمّ ، الطبعة الرابعة ١٣٦٧ هـ. ش .

٢٠٧ ـ **نهج البلاغه**، ما اختاره أبوالحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى الموسوي من كلام الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام (ت ٤٠٦ هـ ـ ق)، تحقيق: السيّد كاظم المحمّدي ومحمّد الدشتي، انتشارات الإمام علي عليه السلام ـ قم، الطبعة الثانية ١٣٦٩ هـ ـ ق.

٢٠٨ ـ **نهج الحق وكشف الصدق**، لأبي منصور الحسن بن يوسف الحلّي (ت ٧٢٦ هـ ـ ق)، مؤسّسة دارالهجرة ـ قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ ـ ق.

٢٠٩ ـ **الوافي بالوفيات**، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤ هـ ـ ق)، دارالنشر فرانز شتاينر ـ فيسباذان، ١٣٨١ هـ ـ ق.

٢١٠ ـ **وفيات الأعيان**، لابن خلّكان (ت ٦٨١ هـ ـ ق)، تحقيق: احسان عبّاس، دار صادر ـ بيروت.

٢١١ ـ **هاشميات الكميت**، لكميت بن زيد الأسدي (ت ١٢٦ هـ ـ ق)، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ ـ ق.